

سِجِلّاتُ محكمةِ القدسِ الشَّرعيَّةِ العُثمانيَّةِ

(سِجِلُّ 173) ـ الجزء الثاني

[1081 – 1083هـ/ 1670 – 1672م]



سِجِلّاتُ محكمةِ القدسِ الشّرعيّةِ العُثمانيّةِ

[سِجِلُّ 173] – الجزء الثاني

(1081 ـ 1083 هـ/ 1670 ـ 1672م)

إعدادُ الباحثِ الرَّئيسُ:

د. شامخ زكريا مفلح علاونه

الباحثون المشاركون:

د. إبراهيم حسني ربايعة **د. إبراهيم أبو رميس**

د. محمد عثمان الخطيب **د. مروان ربايعة**

الناشر:

عمادة البحث العلمي

جامعة القدس المفتوحة

الماصيون ـ رام الله/ فلسطين

ص. ب: **1804**

هاتف: **+970- 2- 2984491**

+970- 2- 2952508

فاكس: **+970- 2- 2984492**

بريد الكتروني: ***sprgs@qou. edu***

تصميم وإخراج فني:

عمادة البحث العلمي

جامعة القدس المفتوحة



جامعة القدس المفتوحة
عمادة البحث العلمي

سِجِلّاتُ محكمةِ القدسِ الشّرعيَّةِ العُثمانيَّةِ

(سِجِلّ 173) ـ الجزء الثاني

(1081 ـ 1083هـ/ 1670 ـ 1672م)

إعدادُ الباحثِ الرَّئيسُ:

د. شامخ زكريا مفلح علاونه

الباحثون المشاركون:

د. إبراهيم حسني ربايعة

د. محمد عثمان الخطيب

د. إبراهيم أبو رميس

د. مروان ربايعة

إعدادُ الباحثِ الرَّئيسُ:

- **د. شامخ زكريا مفلح علاونه**

جامعة القدس المفتوحة/ فرع رام الله والبيرة التعليمي.

الباحثون المشاركون:

- **د. إبراهيم حسني ربايعة**

جامعة القدس المفتوحة/ فرع طولكرم التعليمي.

- **د. إبراهيم أبو رميس**

جامعة القدس المفتوحة/ فرع بيت لحم التعليمي.

- **د. محمد عثمان الخطيب**

جامعة النجاح الوطنية/ نابلس.

- **د. مروان ربايعة**

الكلية الجامعية للعلوم التربوية/ رام الله.

دراسةُ سِجِلّاتِ محكمةِ القدسِ الشَّرعيَّةِ العُثمانيّةِ وإحياؤُها؛ هو مشروعٌ بتمويلِ منْ مَجْلِسِ البحثِ العلميِّ التّابعِ لِوزارةِ التَّعليمِ العالي الفِلَسطينيِّ وعَمادَةِ البحثِ العلميِّ في جامعةِ القدسِ المفتوحةِ.

هذا السجل محكم علمياً من قبل عمادة البحث العلمي في جامعة القدس المفتوحة.

شكر وتقدير

يتوجه الباحثون بالشكر والتقدير

إلى جامعة القدس المفتوحة ممثلةً بـ:

أ.د. يونس عمرو

رئيس الجامعة

وإلى عمادة البحث العلمي

في جامعة القدس المفتوحة ممثلةً بـ:

أ.د. حسني عوض

عميد البحث العلمي

وإلى مصممي الجرافيك والمونتاج

في عمادة البحث العلمي:

أ. كميل غالب زيد

أ. رواء نظمي الحمد الله

كما يتوجه الباحثون بجزيل الشكر والتقدير إلى مجلس البحث العلمي في وزارة التربية والتعليم العالي الفلسطيني، وإلى كل من ساهم في إخراج هذا العمل العلمي.

الباحثون

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
201/ ح1	إبراء شرْعِيٍّ في مُلْك بعقبة الكماج بالقدس الشريف	5جمادى الأولى سنة / 8/ 9/ 1761م 2801هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المَرْعِيِّ أَجَلَّه اللهُ تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا افتخارِ قضاةِ الإِسْلام ذخْرِ وُلاة الأَنام مُحَرِّر الأحكام بالإحكام، عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى يوسف أَفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم دمت فضائلُه ومعاليه. حضر كلُّ واحد من السيد عبد القادر بن السيد محمد الصباغ الوكيل الشَّرْعِيِّ قبَل فاطمة بنتَ فخر الدين البحري، الثابت وكالته عنها في التصديق الآتي بيانُه فيه، والإبراء والإشْهَاد بشهادة كل واحد من السيد موسى ابن السيد محمد، والسيد أحمد ابن السيد يوسف العارفيْن بها تَعريفَ والدها المزبور ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً، والحاجّ عبد النبي ابن الحاجّ علي البحري الشهير ب (...) وفخر الدين المزبور الأَصيل عن نفسهما، وابراهيم بشه ابن المرحوم الحاجّ محمود الكردي، الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل الحرمة حجازية بنت ابراهيم، الشهير بآدم الثابت وكالته عنها في المصادقة والإبراءِ والإشْهَاد، الآتي بيانُه فيه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً، وتصادقوا مصادقةً شَرْعِيَّة، وكلٌّ منهم بحالٍ يَتعتبرُ شرعاً، أَنّ من الجاري في مُلْك حجازية المزبورة بمفردها جميعَ الحصة الشائعة وقدرها تسعة عشر قيراطا ونصف قيراط من أَصْلِ أَرْبَعَة وعشرين قيراطا، من جميع الدار الكائنةِ بالقدس الشريف برَأْس عقبة الكماج [1] المعروفة بدار المراكبي، ولها شهرة في محلها تغني عن وصفها وتحديدها. والجاري في مُلْكِ الحاجّ عبد النبي المزبور في الدار المَرْقُوْمة قيراط ونصف قيراط، وفي مُلْكِ بنته خديجة المزبورة في الدار المَرْقُوْمة ثلاثة قراريط آلت إليْهما بالإرث الشَّرْعِيِّ من قبَل حاكمة بنت ابراهيم ادم المزبور زوجة الحاجّ عبد النبي المزبور، ووالدة خديجة المزبورة. ولا منازعة لفاطمة وفخر الدين المزبورين معهم في ذلك بوجهٍ من ساير الوجوه الشَّرْعِيَّة مطلقا لما مضى من الزمان إلى يوم تاريخه أَدْنَاه. وصدر بينهم إشهادٌ وتبارٍ عامٌ من الجانبين بأَنّ فخر الدين المزبور وبنته فاطمة الموكلة المَزْبُورة فريقٌ أَوّل، والحاجّ عبد النبي وحجازية الموكلة المَرْقُوْمة فريق ثانٍ، وان كل فريق من الفَرِيقَيْن لم يبق يستحق ولا يستوجب قِبَل الفريقِ الآخَر حقاً ولا استحقاقا ولا دعوى ولا طلبا ولا فضة ولا ذهبا لا بسبب نكاح ولا بسبب أجرة الدار المزبورة، ولا بسبب غيرها حقاً مطلقاً لمَا مَضَى مِنَ الزَّمانِ، وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه إشهاداً صحيحاً شَرْعِيًّاً مُصَدَّقَاً من كلٍّ منهم للآخر تصديقاً شَرْعِيًّاً تصادَقوا على ذلكَ كذلكَ وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً تحريراً في خامسِ جمادى الأولى لسنة اثنينِ وثمانينَ الف. شهد: الشيخُ زكريا، الشيخُ نورُ الدينِ، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي كاتبه.

(1) رأس عقبة الكماج: تقع في محلة باب العمود.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
201/ ح2	دعوى لأجل اثبات مؤخر صداق من وصي على ميراث	غرَّة جمادى الأولى سنة / 4/ 9/ 1671م 1082هـ	هذه حجةٌ شَرْعِيَّة ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراء بمحروسةِ القدس الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أجَلَّه الله تعالى بين يدي مَوْلانَا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهير، مُحَرِّر دقائقِ الفقْه والتفسير، مُقرِّر قواعدِه أحسنَ تقرير، شيخ مشايخ الإسْلام والمسلمين، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أفَنْدِي ابن يحيى، المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه. لمَّا مات أحمد بن محمد القاروت، وانحصر إرْثهُ الشَّرْعِيُّ في زوجته صفية بنت رجب اللدي، وولده أبي النصر القاصر عن سن البلوغ، ونصّب مَوْلانَا الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ القسام الشيخ عبد الرحمن بن عبد القادر الفانوسي وصيا شَرْعِيَّاً على أبي النصر المزبور. وأثبتت صفية الزوجة المذكورة مؤخر صداقها على زوجها أحمد المَرْقُوْم، وقدره عشرون غرشا فضة عددية بوجه الوَصِيّ المزبور، بموجب السجل المحفوظ ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً. وطلبت من الوَصِيّ المزبور أن يدفع لها مُؤَخَّرَ صداقها المَرْقُوْم من متروكات زوجها المزبور. فذكر الوَصِيّ انه لم يكن مُخَلَّفٌ عن زوجها أحمد المَرْقُوْم سوى جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة باب العمود المشتملة على مساكن شرْعيّة، ونصف الصهريج الكائن بالدار المزبورة، وجميع الاصطبل الكائن أسفل الدار المزبورة. ويحد الدار المزبورة قِبلَةً دار محمد بن رجب الشامية، وشرقا دارٌ بيدِ علي بيك بن الشامية وتمامه وقف الدنيسري، وشمالا الطريق السالك، وغربا كذلك الطريق السالك، وفيه بابها، ويحد الاسطبل المزبور قِبْلَة اصطبلُ جار في مُلْك عبد الرزاق السباهي [1] وولده أحمد، وشرقا دار علي بكر الدلال بن الشامية، وشمالا الطريق السالك، وغربا كذلك الطريق السالك وفيه بابه بجميع حقوق ذلك، لا غير الدار المزبور ولا سواها. وان ولده ابا النصر المزبور يحتاج إلى نفقة وكسوة لكون انه لم يكن مختلفا عن والده سوى الدار المَزْبُورة، وليس له مال ينفق عليه منه. وطلب مَوْلانَا الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ المُشَارُ إليْه ان يأذن له ببيع الدار المزبورة لوفاء الدين، ولأجل نفقة القاصر وكسوته. فأذن له بذلك مَوْلانَا الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ المُشَار إليْه اذنا شَرْعِيَّاً واشهر النداء على الدار المزبورة مدة خمسة عشر يوما، فعند ذلك اشترى الرجل الكامل المدعو شمس الدين ابن الحاجّ صالح الحواش بالوكالة الشَّرْعِيِّة عن قِبَل زوجته الحرمة بدرى ابنة السيد أحمد ابي الجود، بمالها الثابت وكالته في الآتي ذكره فيه، بموجب سجل شرْعيٍّ من الشيخ عبد الرحمن الوَصِيّ المَرْقُوْم، فباعه لموكلته المَرْقُوْمة ما هو مُخَلَّفٌ

(1) السباهية: الجنود الفرسان الذين تم منحهم إقطاعات محددة مقابل تقديم فارس مجهز للحرب مقابل 3000 أقجة من دخل الزعامت أو الإقطاع السنوي، وهم من أقدم أنواع الجنود في الدولة العثمانية، كان لهم مصلحة في دوام الاقطاعات وهم خليط من الأجناس من أتراك وعرب وأكراد، كان يرأسهم ضابط برتبة ألآي بك؛ عبد الكريم رافق، العرب والعثمانيون، ص 47.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			عن أحمد المزبور في وفاء الدين المَرْقُوْم، وواجب نفقة وكسوة القاصرِ المزبور، وبإذن الحَاكم الشَّرْعيِّ، وذلك جميع الدار القائمة البناء بمَحلَّة باب العمود بالقدس الشريف، المحددة الموصوفة أعلاه، والاصطبل المَرْقُوْم أعلاه شراءً صحيحاً شرْعيّاً وبيعاً باتاً لازماً معتبراً مَرْعيَّاً، لا غُبْن فيه ولافساد، ولا شرط ولا حيف، مشتمل على الإيجاب والقبول وشروط الصحة واللزوم، بثمن قدره من الغروش الفضَّة العددية مايتا غرش (...) ووخمسةُ غروش فضة عددية ثمنا حالا مقبوضا بيد الوَصيّ المزبور بالحضرة والمعاينة، قبضا شَرْعيَّاً. فبموجب ذلك بُرِّئتْ ذمة المشتري وذمة موكلته من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء. وصدر البيع البَاتُّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية التامة والمعْرفة العامة، والتَّفرُّق بالأبْدانِ عن تراضٍ منهما. وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتبعه فضمانه لازم، حيث يجب شرعا. وحضر كل واحد من محمد وعلي ومصطفى الدلالين بالقدس الشريف، واخبروا انهم أشهروا النداء على الدار المزبورة مدة خمسة عشر يوما، فلم يوجد من يرغب في شرائها بأزيد من الثمن، سوى المشتري. اخبارا مَرْعيَّاً وحضرت صفية الزوجة المَرْقُوْمة، وقبضت من الوَصيّ المَرْقُوْم مؤخر صداقها وقدره عشرون غرشا فضة عددية، وقبضت ما خصَّها بالإرث الشَّرْعيِّ بقية الثمن المَرْقُوْم وقدره اثنان وعشرون غرشا بيدها، بالحضرة والمعاينة قبضا شَرْعيَّاً، وصدقت على صحة المبيع المَرْقُوْم وصدوره من أهله في محله. وأَشْهَدَت عليها ان لا معارضة لها ولا منازعة ولا مخاصمة مع المشتري المَرْقُوْم بوجه من الوَصيّ الشَّرْعيِّ. وعرَّف بها في ذلك كله لدى شهود آخرين: أخوها خَلف وابن عمها يوسف بن يوسف السقا، تعريفا شَرْعيَّاً تصادقوا على ذلك كذلك، ثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَارِ إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً تحريراً في غرَّة شهرِ جمادي الأولى سنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي، وغيرهم من الحاضرين كاتبه.
201/ ح3	وظيفة المرتب على أوقاف الصدقات	اوائل جمادى الأولى/ 4/ 9/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعي أجَلَّه **الله** تعالى قرَّر مَوْلانَا وسيدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام أفْضَل الفُضَلاء الفخام صدر الموالي العظام حلال مشكلات الأنام شيخ الإسْلام الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب لمولاه الكريم في السر والنجوى الحَاكم الشَّرْعيِّ المولة المولى مصطفى أفَنْدي بن يحيى المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحاملة هذا الكتاب الشَّرْعيِّ، وناقلته مفضلة بنت الشيخ ابراهيم بن المرحوم الشيخ محمد غضبة، وظيفة المرتب على أوقافِ الصدقات الحياكة الكائنة بالقدس الشريف، المحمية بما لها

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			من المعلوم، وقدره في كل يوم عثمانيٌ عوضا عن والدتها أصيل ابنة المرحوم الشيخ موسى فتيان، بحكم وفاتها إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك منها. واذن لها مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بتناول ذلك في كل وقته أُسْوَةَ أمثالها تقريرا واذنا صحيحين شرْعيّين مقبولين شرعا تحريرا في اوائل جمادي الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي كاتبه.
202/ ح1	شراء كرم العريشة الغربي بأرض الصلاحية	7 جمادى الأولى سنة / 10/ 9/ 1671م 1082هـ	هذه حجةٌ شَرْعيَّة ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراء بمحروسةِ القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالَم الكبيرِ العاملِ الشهير، مُحَرِّر دقائقِ الفقْه والتفسير، مُقرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقريرَ، شيخ مشايخ الإِسْلام والمسلمين، الحاكمِ الشرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي بن محمدً، المُوَقَّع خَطُّهَ الكريمُ بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه اشترى فخر الخطباء المعظمينَ زبدة الفُضَلاءِ المدققين، سليل العُلَمَاء العاملين مَوْلانَا الشيخ محمد ابراهيم، قدوة الخطباءِ زبدة الفُصَحَاء، مَوْلانَا الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبه، المبارك بأن جماعة الظهيري خطيب المسجد الاقصى الشريف بماله لنفسه دون غيره، الرجل المدعو حسن بن صالح ابن ابي سابلة، فباعه ما هو له وحار في مُلْكه وطلق تصرفه وحيازته الشَّرْعِيَّة، ويده واضعة على ذلك، إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك وذلك جميع الغراس الزيتون والمشمش والسويدا وغير ذلك القايم أصوله بأرض الصلاحية [1] بظاهر القدس الشريف المعروف بكرم العريشه الغربي ويحده قبلَة كرم مرزوق، بيد البايع المَرْقُوْم، وشرقا الدرب السالكة، وشمالا كرم المشتري المذكور، وغربا قطعة بأرض لما بيد أولاد دزنكل بجميع حقوق ذلك كله: طرقه وجدره ومرافقه ومنافعه، وما عرف به ونسب إليْه بيعا لازما شَرْعيًّاً وشراء معتبرا وجب يشمل على الايجاب الشَّرْعِيِّ والقبول المرعي والصحة واللازم المعلوم ذلك عند المتبايعين المزبورين العلم الشرعي

(1) أرض الصلاحية: المقصود بها ارض المدرسة الصلاحية، من أقدم المدارس الشافعية في بيت المقدس، أسسها السلطان صلاح الدين الأيوبي سنة (588هـ/ 1192م) ، على أنقاض كنيسة تعرف باسم كنيسة القديسة حنة تقع داخل باب الأسباط، وكان صلاح الدين قد اشترى الأرض من أموال بيت المال، وكان لها دور هام فكري وعلمي مرموق حتى نهاية القرن الثاني عشر الهجري، انظر: النابلسي، عبدالغني بن إسماعيل: الحضرة الأنسية في الرحلة القدسية، جريدة الإخلاص، مصر، 1902، ص 45- 46، سيشار إليه: النابلسي، الحضرة الأنسية، الأصفهاني، عماد الدين، محمد بن أحمد: الفتح القسي في الفتح القدسي، تح: محمد محمود صبح، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، 1965، ص 145، سيشار إليه: العماد الأصفهاني، الفتح القسي؛ العليمي الحنبلي، عبدالرحمن بن محمد، مجير الدين (ت 928هـ/ 1521م) : الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، مكتبة المحتسب، عمان، 1973، مج2، ص 41.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			النافي للجهاله شرعا بثمن قدره أرْبَعة وعشرون غرشا عددية ثمنا حالا مقبوضا بيد البايع المَرْقُوْم بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ، وبُرِّئَت بذلك ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء. وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ مقبول مرعي وتسليم وتسلم صحيحين شرْعيّة، بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمعاقده الشَّرْعِيَّة والتَّفرُّق بالأبْدان عن تراض منهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعا. تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ الموصى إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيًّا تحريرا في سابع جمادى الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الديري، الشيخ موسى الشافعي، الحاجّ محمد (...) ، الشيخ خليل الخالدي حسين بك، الشيخ محمد جلبي حسن بروز كاتبه.
202/ ح2	بيع ثمار كرم بِرأْسِ السيب بظاهر القدس	غرَّة ربيع الأوَّل سنة / 7/ 7/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المَرْعِيِّ أجَلَّه اللهُ تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسْلام ذخْر وُلاة الأنام مُحَرِّر الأحكام بالإحكام، عمدة العُلَمَاء الأعلام الحاكم الشَّرْعِيِّ المولى يوسف أفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعلى نظيره دام أعَلاه بالمجْلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعِيِّ أجَلَّه اللهُ تعالى، لدى مَوْلانَا فخر القُضَاة والمدرسين، عمدة الفُقَهَاء المحدثين، حلاَّل مُشكلات الدين الحَاكم الشَّرْعِيِّ المَولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيره دامتْ فضائلُهُ ومعاليه. ادَّعى عبد الرحمن بن موسى سنطينة على الحاجّ عربي المغربي وقال: إنَّه باعه ثمرةَ كرمه بأرض منجك بِرأْس السيسب سنة تاريخه، الكائن ظاهر القدس الشريف عنب وتين وسفرجل وانجاص ما عدا الحمص والفقوس والبطيخ العبدلاوي، والزيتون بأرْبَعة غروش. طالبه بها سئل فأجاب بانه اشترى منه جميع ذلك ما عدا الزيتون بثلاثة غروش دفعها له فلم يصدقه الا في وصول خمسة وعشرين قطعة، وتحرَّر قِبْلَة لعبد الرحمن المزبور غرشان وخمس قطع مصرية التحرر الشَّرْعِيِّ بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعا تحريرا في غرَّة ربيع الأوَّل لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى محمد جلبي كاتبه.
202/ ح3	بيع أرْبَع كروم بأرض الصلاحية	6 جمادي الأولى سنة / 9/ 9/ 1671م 1082هـ	هذه حجةٌ شَرْعِيَّة ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالم الكبير العامل الشهير، مُحَرِّر دقائق الفقه والتفسير، مُقرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقرير، شيخ مشايخ الإسْلام والمسلمين، الحاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام عَلاه اشترى الرجل المدعو حسن بن صالح بن ابي

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			سابلية بماله لنفسه دون غيره من الحاجّ عبد الحق بن الحاجّ محمد بن شيخ السوق (1) فباعه ما هو له وجار في مُلْكه وطلق تصرفه وحيازته الشَّرْعِيِّة ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك وذلك جميع الأرْبَعة كروم المشتملة على غراس العنب والتين والزيتون والمشمش والسويدا وغير ذلك القائم اصوله بأرض الصلاحية بظاهر القدس الشريف ويحد الكرم الأوَّل منها قِبَلَة الدرب السالك وشرقا وشمالا أرض كشف بيد أولاد زنكل وغربا أرض بيد فخر الكاملين الشيخ بدر الدين عضبة ويحد الكرم الثاني والثالث قِبْلَة كرم بيد المشتري المَرْقُوْم وتمامه كرم أولاد مرزوقوالدرب السالك قبور الشهداء وتمامه الدرب السالك وشمالا كرم فخر الخطباء الكرام مَوْلانَا الشيخ محمد الظهيري الخطيب بالمسجدالاقصى الشريف وغربا كرم أولاد زكريا ويحد الكرم الرابع قِبْلَة قبور الشهداء وشرقا كرم بن حنيكات وشمالا أرض جارية في وقف (الاشتابي) وغربا الدرب السالك بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه وما عرف به ونسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعا بيعا لازما شَرْعِيًّا وشرءا معتبرا مَرْعِيًّاً مشتملا على الايجاب والقبول الصحيحين الشَّرْعيِّين او او لتسلم أو لتسليم المعتبرين المرعيين المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعا بثمن قدره ثمانية وخمسون غرشا عددية ثمنا حالا مقبوضا بيد البائع المَرْقُوْم بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ فبُرِّئتْ بذلك ذمة المشتري المَرْقُوْم من جميع الثمن المزبور ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعِيِّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمعاينة الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراضٍ منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة وقبول فقضائه لازم حيث يجب شَرعا تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أعلاه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً وحكم بموجبه حكما شَرْعِيًّاً تحريرا في سادس جمادى الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهد: الشيخ زكريا الشيخ نور الدين الشيخ علي الشيخ علي الشيخ موسى الشيخ خليل الحاجّ محمد (...) حسن بيك ابو شرين محمد جلبي ترجمان كاتبه

(1) شيخ السوق: كان يوجد في مدينة القدس عدة أسواق وعلى رأس كل سوق موظف يسمى شيخ السوق مسؤول الأسعار والمراقبة ومسؤال امام القاضي الشرعي عن شؤون السوق كالبيع والشراء والحراسة والاوزان غيرها من الامور التي تتعلق بحياة السوق المختلفة. يقوم بالإشراق على أوضاع السوق والمواد الموجودة فيها، ويسيّر عمل التجار داخله، والبازار كلمة فارسية تتكون من مقطعين: بازار وتعني السوق، وباشي وتعني رئيس، انظر: سجل القدس رقم (83) ، حجة رقم (4) ، 11 ذي الحجة 1010هـ/ 2 حزيران 1602م، ص231.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
202/ ح4	وكالة قبض أجرة بستان بصالحية دمشق الشام	اوائل جمادى الأولى / 4/ 9/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعي أَجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام أَفْضَل الفُضَلاء الفخام حلال مشكلات الأَنام الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السر والنحوى الحَاكم الشَّرْعِيّ المولي المولى مصطفى أَفَنْدِي يحيى المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نَظِيْره دامت فضائله ومعاليه ثبت بشهادة كل واحد من فخر الصالحين الشيخ عبد المنعم بن الشيخ محمد الخماش والحاجّ محمد بن شمس الدين الجالوديان الست نبوية وآمنة بنتي المرحوم قدوة العُلَمَاء والمدرسين السيد الشيخ ابو اللطفى وكلنا اخيهما لابيهما فخر المدرسين الكرام السيد شمس الدين في قبض ما يخصهما مما كان يقبضه والدهما المذكور من استحقاق لوقف جدته لأمّه آمنة خاتون الشهيرة بابنة البغدادي وذلك من أجرة البستان الكائن بصالحية دمشق الشام (1) المشهور ببستان بن التينة ومن أجرة الجنينة الكائنة بالصالحية المذكورة وفي كل ما يتوقف عليه من المخاصمة والجدال والمرافعةإلى السادة الحكام أَوَّلى الافضال وكالة شَرْعِيَّة مقبولة شرعا والشاهدين بالموكله عارفان ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريرا في اوائل جمادى الأولى بشة اثنين وثمانين الف. شهود: فخر العُلَمَاء والمدرسين الشيخ أبو الوفا العلي، الشيخ زكريا الديري، فخر الفُضَلاء المكرمين الشيخ عبد الحي العلمي، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي النوري، محمد جلبي ترجمان كاتبه.
203/ ح1	حصر إرث	2 ربيع الثاني سنة / 7/ 8/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعي أَجَلَّه الله تعالى سيدنا ومَوْلانَا أَعْلَم العُلَمَاء العظام حلال مشكلات الأَنام صدر الموالي العظام الامل من الله تعالى واحسانه الراجي عفو ربه وغفرانه الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب لمولاه الكريم في السر والنجوى الحَاكم الشَّرْعِيّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دام علاه. حضر كل واحد من فخر الكاملين الشيخ محمد ابن يحيى العنبوسي الاصيل عن نفسه، والحاجّ كمال بن بدر الدين المحتسب الوكيل الشَّرْعِيّ عن قِبَل الستِّ رابعة بنت محمد أَفَنْدِي بن شمس الدين، وعن بلقيس ام محمد بن أحمد أَفَنْدِي، المزبور الثابت وكالته عنهما فيما يأتي بيانه فيه بموجب حجتين شَرْعِيَّتَن سابقتي التاريخ على تاريخه أَدْنَاه، وذكرا لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه أنه لما مات محمد أَفَنْدِي ابن المزبور ترك أولادا صغارا وهم محمد وابراهيم وصالحة ورابعة وآمنة وأَسماء. وانحصر إرْثه فيهم انحصاراً شَرْعِيَّاً، وان من المُخَلَّف عن محمد أَفَنْدِي المزبور جميع المصبنة الكائنة بمَحلَّة باب العمود المحددة قبْلة بسويقة باب العمود ومنه الباب المتوصل

(1) صالحية دمشق الشام: أول من سكنها آل قدامة عندما هجروا قرية جماعيل جنوب مدينة نابلس هرباً من الاضطهاد الصليبي وتم بناء الزوايا والمدارس والمساجد والتي اشهرها الجامع الجنبلي وهي تقع على سفح جبل قاسيون باتجاه مدينة دمشق. أحمد بن طولون الصالحي (ت953 هـ/ 1546م) . القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية، تحقيق محمد أحمد دهمان، دمشق، 1980، . ج1، ص12.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			إلى حوش غربي يتوصل منها إلى المصبنة من الباب الكبير وتمامه الاوضة السكرى والدكان الذي أسفلها وتمامه الطريق السالك، ومنه باب للمفرش من الطريق الموصل لباب العمود، وثم القهوة الجارية الآن في مُلْك عبد الكريم آغا الترجمان ثم الطريق السالك ومنه باب الحوش القِبَلي وشرقا حاكورة وقف لؤلؤ غازي، ثم دار أولاد حمادة، ثم دار بن ابي الحزم، ثم الطابون. وشمالا زاوية لؤلؤ غازي ثم سور للمدينة، وغربا دار شافع المصري ثم دار وراث السيد أحمد الوفائي وجميع الدار الكائنة بمَحلَّة باب حطة بين المحدودة قِبلة الهوا المطلة على الرباط المعروف بفروخ باشا (1) وشرقا الهوا المطل على الشارع وفيه باب الدار المزبورة، ثم إلى سلم حجرا يُصعد منه لدار سكن الشيخ محمد العفيفي، وشمالا المدرسة الحنبلية، (2) وغربا الهوا المطل على الحوش الآتي ذكره وفيه جميع الاصطبل الراكبة عليه الدار المزبورة المحددة قِبَلة الرباط المذكور أعلاه وشرقا الطريق وفيه بابه، وشمالا المدرسة الحنبلية، وغربا الحوش المذكور وفيه باب اخر وجميع الحوش الكائن بباب الاصطبل المشتمل على بيت صغير المحدود قِبَلة الرباط وشرقا الاصطبل وشمالا الطريق السالكة وفيه بابه وتمامه الحاكورة ثم دار بيد وراث تاج الدين علي الترجمان وغربا سطح الدكاكين الكائنة بالسوق ثم دار الهمام وجميع الاصطبل الكائن أسفل الدار المزبورة، وجميع الحصة الشائعة وقدرها احدى وعشرون قيراطا من جميع الدار الكائنة بمَحلَّة الشرف، المحدودة قِبَلة الطريق السالك وفيه بابها، وشرقا الطريق السالك وفيه بابها وشرقا الطريق السالك وفيه باب ثانٍ، وشمالا دار وراث المرحوم الشيخ أحمد الحنبلي وغربا زاوية الشيخ فرج (3) وجميع الدار الكائنة بمَحلَّة النيابة (4) المعروفة بدار جابر المحدوده قِبَلة الهوا المطل على الطريق السالك وتمامه دار وقف الهنود وشرقا دار أولاد الحداد اليَهودي، ثم دار الخواجه عبد الحق سموم، وشمالا الهوا المطل على الدرب السالك وتمامه دار وقف أولاد مرعي، وغربا طريق غير نافذ يتوصل منها إلى حوش أولاد سموم وجميع الحصة الشائعة وقدرها ثمانية عشر قيراط من أصْلِ كامل جميع الدار الكائنة بمَحلَّة النيابة شركة وقف (هاونه) الحمرا بحق الباقي المجاورة لدار وقف العنبوسي ولها شهرة في محلها تغني عن التحديد وان أسماء بنت الشيخ محمد المزبور ماتت بعد والدها وانحصر إرثها الشَّرْعِيِّ في والدتها عوض بنت عبد **الله**، وفي شقيقها ابراهيم ورابعة، ثم ماتت

(1) رباط فروخ باشا: يقع في باب حطة في البلدة القديمة في مدينة القدس.

(2) المدرسة الحنبلية: تقع في الزاوية الغربية للالتقاء بين طريق باب الحديد خط باب الحديد والزقاق المؤدي الى سوق القطانين. مؤسسها الأمير سيف الدين بيدمور الخوارزمي أسسها سنة 781ه/ 1379م. العليمي، احمد. المدارس المملوكية في القدس، مركز القدس للأبحاث، 1999، ص77.

(3) زاوية الشيخ فرج: تقع في محلة الشرف: س117، ح2، 15جمادى الأولى1040هـ/ 20كانون أول1630، ص224.

(4) محلة النيابة: من محلات بيت المقدس.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			آمنة وانحصر إرْثها الشَّرْعِيِّ في زوجها يحيى ابن الشيخ محمد العنبوسي، وفي والدتها غزال بنت عبدالله وفي أخيها لأمّها وفي اخوتها لأبيها محمد وابراهيم وصالحة ورابعة ثم ماتت صالحة وانحصر إرْثها الشَّرْعِيِّ في زوجها محمد بحق الربع وفي والدتها بلقيس وفي بنتها بحق الثلثين، ثم مات محمد وانحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في والدته بلقيس بحق السدس وفي اخيه لأبيه ابراهيم واخته لابيه رابعة. ثم ماتت عوض وانحصر إرْثها الشَّرْعِيِّ في زوجها مصطفى وفي ابنها ابراهيم وبنتها رابعة بحق الباقي ثم مات ابراهيم وانحصر إرْثه في شقيقته رابعة الموكلة المَرْقُوْمة بحق النصف، وفي بنت عمه الشيخ محمد المذكور انحصارا شَرْعِيًّا بطلب من مَوْلانَا الحَاكم الشَرْعِي يعرِّفْهما الشيخ محمد الاصيل المزبور، والموكلتين المَرْقُوْمتين في جميع العقار في الكامل والمشاع، فاستخار الله تعالى وعرفهم ان الذي يخص رابعة المزبورة من الكامل احد عشر قيراطا وستة أجزاء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط وستة أتساع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط وتسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط وسبعة أثمان، تُسْعُ جزء من ثلاثة عشر من قيراط ونصف ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزءاً من قيراط، ومن الواحد والعشرين قيراطاً عشرة قراريط، وثمانية أتساع جزء من ثلاثة عشر جزءاً من قيراط، وربع تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وثلثا ثُمُن ثمن تسع من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، والذي خص الشيخ محمد بن يحيى العنبوسي إرْثه من ابن عمه ابراهيم من الكامل خمسة قراريط، وتسعة أجزاء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وسبعة أتساع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وربع تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وثلث ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، ومن الثمانية عشر قيراطا أرْبَعة قراريط، وأرْبَعة أجزاء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وسبعة اثمان تسعة جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وثلاثة أرباع ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، ومن الاحد والعشرين قيراطا خمسة قراريط وأرْبَعة أتساع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وثلث ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من ثلاثة عشر جزء ا من قيراط والذي خص يحيى زوج آمنة المزبورة من الكامل قيراط، وستة أجزاء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وأرْبَعة أتساع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، ونصف تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، ومن الثمانية عشر قيراطا قيراط واحد وجزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وخمسة أتساع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وخمسة اثمان تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، ومن الاحد والعشرين قيراطا قيراط واحد، وأرْبَعة أجزاء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، ونصف ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط. كما خص غزال والدة آمنة المزبورة من الكامل ستة أجزاء من ثلاثة عشر جزءاً من قيراط، وأرْبَعة أتساع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، ونصف تسع جزء من ثلاثة عشر جزءاً من قيراط، ومن الثمانية عشر

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			قيراطا أرْبَعة أجزاء من ثلاثة عشر جزءاً من قيراط، وسبعة أتساع جزء من ثلاثة عشر جزءاً من قيراط، وسبعة اثمان تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط، ومن الأحد والعشرين قيراطاً خمسة أجزاء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وسبعة أتساع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، ونصف ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، والذي خص الذي هو اخٌ لام لآمنة المزبورة. كما خص والدته غزال المزبورة من الكامل والثمانية عشر، والأحد والعشرين قيراطاً، والذي خص محمد زوج صالحة المزبورة من الكامل تسعة أجزاء من ثلاثة عشر حزءا من قيراط، وتسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وثلاثة اثمان تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، ونصف ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزءاً من قيراط، ومن الاحد والعشرين قيراطا، ثمانية أجزاء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وثلاثة أرباع جزء من ثلاثة عشر جزءاً من قيراط، وثلاثة أرباع ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزءاً من قيراط ومن الثمانية عشر قيراطاً جزء من قيراط، وتسع جزء من من ثلاثة عشر جزء من قيراط، وسبعة اثمان تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، ومن الاحد والعشرين قيراط جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وثلث جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وثلاثة أرباع تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وثلاثة اثمان تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، والذي خص كل واحدة من بنتي صالحة المزبورة من الكامل اثنا عشر جزءا من قيراط وثلث جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط ومن الثمانية عشر قيراطا تسعة أجزاء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط وتسعا جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط وربع تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، ومن الاحد والعشرين قيراطا عشرة أجزاء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط، وسبعة أتساع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط وثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط تعريفا شَرْعِيًّا تحريرا في ثاني شهر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الحالّ الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي النوري الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي محمد جلبي ترجمان، كاتبه.
204/ ح1	بيع قصر مبني من الحجر بظاهر القدس	أواخر شهر ربيع الثاني / 3/ 9/ 1671م 1082هـ	هذه حجةٌ شَرْعيَّة ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراء بمحروسة القدس الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أجَلّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهير، مُحَرِّر دقائقِ الفقه والتفسير، مُقرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقرير، شيخِ مشايخِ الإسْلام والمسلمين، الحاكم الشرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمدٍ المُوَقَّع خَطُّهُ الكريم بأَعَالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه. اشترى كل واحد من يوسف بن حبيب المهتدي لدين الإسْلام بالوكالة الشَّرْعِيَّة عن أمّه سعد الرجا وخالته عفيفة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			، بنتي المرحوم الحاجِّ مصطفى الشرابي الثابتِ وكالتُه عنهما في الشراء الآتي تعيينه فيه، بشهادة كل واحد من الحاجّ فتح الدين الحاجّ مصطفى سحيمان، وارهم بن أحمد بن شافع المصري ثُبُوتَاً شَرْعيًّا، والحاجّ فتح الدين المَرْقُوْم بالوكالة عن زوجته قادرية بنت الحاجّ مصطفى الشرابي، الثابت وكالته عنها. فيما يأتي بيان فيه بشهادة كل واحد من يوسف وابراهيم العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعيًّا، وبما لهن سوية (...) من الرجل المدعو محمد بن الحاجّ مصطفى الشرابي الاصيل عن نفسه، والوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل أمّه فخري بنت حيدر، الثابت وكالته عنها في البيع الآتي ذكره فيه التمر الذي سيعين فيه، وفي القبض بشهادة كل واحد من عيسى بن عبد القادر ومحمد بن عَلاء الدين النجار، العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعيًّا، فباعهما أصالة ووكالة ما هو له ولموكله. وجاء في مُلْكهما ومنتقل إليْهما بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل الحاجّ مصطفى المزبور، ويدهما واضعة على ذلك، إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصة الشائعة، وقدرها قيراطان ونصف قيراط وخمس قيراط من جميع القصر المبني بالحجر (1) ، الكائن بأرض الغراس الآتي ذكره فيه بظاهر القدس الشريف، وجميع الحصة الشائعة وقدرها قيراط وأرْبَعة أخماس قيراط من جميع الغراس الكائن بأرض الصرارة (2) ظاهر القدس الشريف المحدود قِبْلَة الطريق السالك، وشرقا طريق الكرامة، وشمالا كرمٌ بيدِ الحاجّ شمس الدين (...) ، وغربا الطريق السالك الملاصق للقصر الكائن بأرض الفراش المرثوم، وجميع الحصة الشائعة، وقدرها قيراطان ونصف قيراط وخمس قيراط من أصْل من جميع البيت الكائن بمَحلَّة النصارى بالقدس الشريف، الملاصق له دار يوسف بن حلبل المزبور أعَلاه، ونظير الحصة في البايكة الكائنة بالمحلة المزبورة (...) (...) في محلة تغني عن الوصف والتحديد، شركة البائع والمشتري والعالول بحق الباقي، ولها شهرة في محلها تغني عن الوصف والتحديد، شراءً صحيحا شَرْعيًّا، وبيعا باتا لازما مَرْعيًّا مشتملا على الايجاب والقبول وشروط الصحة واللزوم، بثمن قدره سبعة عشر غرشا فضة عددية على ما فضل، فمن ذلك ما باعه محمد المزبور أصالة عن نفسه في القصر المزبور قيراط وخُمس قيراط، وفي الغراس المزبور أرْبَعة أخماس قيراط وفي البيت قيراط وخمس قيراط ونظيرها في البائكة، وفي الحاكورة نصف قيراط وخمس قيراط بثمن قدره عشرة غروش فضه عددية وما باعه بالوكالة عن أمّه المزبورة في القصر المَرْقُوْم قيراط ونصف، وفي الغراس قيراط، ومن البيت المَرْقُوْم قيراط

(1) قصر مبني من الحجر: هي البيوت التي كان يتم تشييدها في الأراضي الزراعية لأغراض حراسة المحصول خاصة محصول البستنة في المناطق الجبلية والتي لا زالت تحتفظ بهذه القصور خاصة في قرى القدس ورام الله.

(2) أرض الصراراة: تعرف حالياً باسم المصراراة تقع شمال باب العامود من مدينة القدس. المصرارة: من أحياء القدس في الشمال الغربي منها، شمالي حي الشيخ جراح على الطريق الموصلة إلى رام الله. شراب: معجم بلدان فلسطين، ص 679 - 680.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			ونصف قيراط، ونظيرها في البايكة، وثلاثة أرباع قيرط في الحاكورة المزبورة. المُخَلَّف ذلك عن الحاجّ مصطفى الشرابي المزبور بثمن قدره سبعة غروش فضة عددية حالا مقبوضة بيد البائع المَرْقُوْم بالحضرة والمعاينة قبضا شَرْعِيًّا. وبُرِّئَت ذمة موكلاته من جميع الثمن المَرْقُوْم، ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء. وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفَة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة، والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض بينهما، وتصادقوا أنَّ جميع الحصة وقدرها النصف من جميع القصر المزبور، وجميع الحصة، وقدرها الثلث من جميع الغراس القائم أصوله بالأرض الكائن بها القصر المزبور، وجميع الحصة وقدرها النصف من جميع البيت والبائكة، وجميع الحصة وقدرها الربع من الحاكورة المزبورة المُخَلَّف ذلك عن الحاجّ مصطفى الشرابي المزبور بين الموكلات ومحمد المزبور (... ... ...) الآخر التصادق الشَّرْعِيّ. وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا وسيدنا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أعَلاه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا تحريرا في أواخر شهر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي، كاتبه.
204/ ح2	استئجار طبيب لمعالجة مريض بالفتاق	9 جمادى الأولى سنة / 12/ 9/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرعِيِّ المُحَرِّر المَرْعِيِّ أجَلَّه الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسْلام ذخر وُلاة الأنام مُحَرِّر الأحكام بالإحكام، عمدة العُلَمَاء الأعلام الحاكم الشَّرعِيِّ المولى أحمد أفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دام عَلاه استأجر النصراني المدعو حنا ولد اسرائيل المسطور من نقولا ولد ياني، الطبيب الجراح الرومي على أن يداوي ما به من داء الفْتاق ويصنع الادوية التي يعرفها بأجرة قدرها اثنا عشر غرشا صحاحا، أجرة حالا مقبوضة بيده باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ، وعلى أنه إن هلك كان بقضاء الله تعالى وقدره، لا يطالبه به أحد. إجارة صحيحة شَرْعِيَّة مقبولة شرعا بالطريق الشَّرْعِيِّ تحريرا في تاسع جمادي الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ علي الدقاق، الشيخ موسى الشافعي محمد جلبي، الترجمان، كاتبه.
204/ ح3	بيع دار بمَحلَّة النصارى	8 جمادى الأولى سنة / 11/ 9/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرعِيِّ المُحَرِّر المَرْعِيِّ أجَلَّه الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسْلام ذخر وُلاة الأنام مُحَرِّر الأحكام بالإحكام، عمدة العُلَمَاء الأعلام الحاكم الشَّرعِيِّ المولى أحمد أفَنْدِي ابن محَمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دام علاه. اشترى فخر الدين بن برهان بن سياج بماله لنفسه دون غيره من والدته الحرمة نعيمة بنت المرحوم الشيخ شعبان، وعرف بها خالها فخر الصالحين الشيخ عوض ابن ابي الفضل فضيلة تعريفا شَرْعِيًّا فباعته ما حولها

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			وجارٍ في مُلْكها، وطلقِ تصرفها وحيازتها الشَّرْعيِّة، ومنتقل إليْها بالارث الشَّرْعِيِّ من قِبَل زوجها برهان المزبور وولديها منه علي وكريم الدين، ويدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع لها في ذلك، وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها قيراطان ونصف قيراط من أصْلِ أرْبَعة وعشرين قيراطا من جميع الدار القائمة البناء بالقُدْسِ الشريف بحلة النصارى، شركة المشتري بحق ستة قراريط ونصف، وأخته عائشة بحق ثلاثة قراريط، ومن يشركهما بحق الباقي. ويحدها قِبلَة الطريق السالك وفيه الباب، وشرقا دار ابن مرعي، وشمالا دار زعتر، وغربا دارٌ تعرف بدار ابن سياج بيد (الملاك) ومن يشركه بجميع حقوق ذلك، وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ونسب إليْه، وبكل حق لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعا بثمن قدره خمسة غروش عددية ثمنا حالا مقبوضة بيد البايعة المزبورة باعترافها بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ. وبُرِّئَت ذمة المشتري المزبور من الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجابٍ شَرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في البيع المَرْقُوْم من درك وتبعة فضمانُه لازم حيث يجب شرعا ثم بعد تمام ذلك أَشْهَدَت عليها البائعه المزبورة بأنها لم تبق تستحق ولا تستوجب قِبَل ولدها المشتري المزبور بسبب متروكات زوجها وولديها ولا بسبب من الاسباب حقا مطلقا. وكذلك أَشْهَدَ عليه فخر الدين المشتري المزبور انه لم يبق يستحق ولا يستوجب قِبَل والدته المزبورة بسبب متروكات والده المزبور وأخويه المَرْقُوْمين، ولا سبب من الاسباب حقا مطلقا تصادقا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ أعلاه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريرا في ثامن جمادى الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي، كاتبه.
204/ ح4	عقد زواج	9 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 12/ 9/ 1671م	لدى مَوْلانَا أحمد أَفَنْدِي ابن محمد دامَ فضلُه، تَزَوَّجَ الشابُّ خيرُ الدين بنُ عبدِ القادرِ سياج بنُ عوج بمخطوبته ندا بنت خليل النابلسي البكر القاصر الخالية عن الموانع الشَّرْعيِّة. أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله وسلم صداقا جملته خمسون غرشا عددية، الحَالّ لها من ذلك ثلاثون غرشا مقبوضة بيد والدتها حسنا بنت خلف الطحان المنصوبة وصية عليها من قِبَل مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُوَقّع أعلاه، باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه، والباقي بعد الحَالّ عشرون غرشا مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن. زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك محمد بن أحمد الدمشقي بالوكالة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			الشَّرْعِيِّة عن قِبَل حسنا والدة القاصر المزبورة ووليها حيث الأولى للقاصرة غيرها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض مقدم الصداق بشهادة كل واحد فيما بعد مصطفى السلفيتي وخليل بن أحمد العارفين بالموكِّلة المزبورة تعريفا شَرْعِيَّاً زواجا صحيحا شَرْعِيَّاً مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شَرْعِيَّاً. تحريرا في تاسع جمادى الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ موسى محمد جلبي، كاتبه.
ص 205 ح1	عقد زواج	9 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 9/ 12/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيدِنا أحمد أفَنْدِي بن محمد دامَ فضلُه، تَزَوَّجَ الحاجّ علي بن لياس التركماني بمخطوبته حامدةَ بنت عبدِ الكريم القاصرةِ عن درجة البلوغ أَصْدَقَهَا عن بركة الله تعالى وعونه وحُسْنِ توفيقه وسُنَّة نبيِّه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملتُه عشرون غرشا عددية، الحَالّ لها من ذلك خمسةُ غروشٍ، مقبوضة بيدي الحاجّ علي بن رضوان الشهير (بسرسم) بالوكالة عن ابن عمها، وليها الآتي ذكره فيه بالحضرة، والباقي بعد الحَالّ خمسة عشر غرشا مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت او طلاق بائن، تأجيلا شَرْعِيَّاً. زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك الحاجّ علي المزبور بالوكالة الشَّرْعِيَّة عن ابن عمها علي بشه ابن منصور، حيث الأولى لها غيره الثابت وكالته عنه في الزواج المزبور على السباق المَرْقُوْم بشهادة كل واحد من سلمان بن أحمد بيك ابن يونس وأحمد ابن صالح الخليلي، ثُبُوتَاً شرعيا، زواجا صحيحا شَرْعِيَّاً، مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شرعا تحريرا في تاسع جمادى الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين و أَلْف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، والشيخ نور الدين، والشيخ علي، والشيخ موسى، والشيخ خليل محمد جلبي، كاتبه.
205/ ح2	وظيفة بواب في المدرسة وقف خاصكي سلطان	اوائل محرم سنة 1082هـ / 5/ 9/ 1671م	بالمجلس الشَّرعيِّ المُحَرَّر المَرْعيِّ أَجَلَّه اللهُ تعالى لدى سيدِنا ومولانا افتخار قضاة الإسْلام ذخر وُلاة الأنام مُحَرِّر الأحكام بالإحكام، عمدة العُلَمَاء الأعلام الحاكم الشَّرعيِّ المولى أحمد أفَنْدِي ابن محمد، المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامت فَضائله و معاليه فخر السادات السيد محمد ابن السيد عبد الحق، وابرز من يده براءة شَرْعِيَّةً سلطانيةً، مؤرخة بتاسع عشر شهر ربيع الآخَرة سنة إحدى وثمانين الف، من خلاصة موضومنها وفحوى مكنونها أن الصداقات السلطانية أنعمت عليه بوظيفة البوابة بالمدرسة الكائنة بالقدس الشريف وقف المرحوم المغفور له خاصكي سلطان، طاب ثراها بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم أرْبَع قطع شامية عن محلول علي الرومي (مبننه) على عرض افتخار الخواص والمقربين آغا باب السعاده داوود آغا دام علوه وطلب من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه فيض البراءة المزبورة بالسِجل المحفوظ، والإذن له بالتَّصَرُّف

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			بالوظيفة المزبورة و قض معلومها المعين فأَمَرَ مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيُّ بقبْضها، فقيضت في يوم تاريخه أَدْنَاه. واذن له مَوْلانَا الحَاكِم الرعي بماشره الوظيفة وقبض معلومها المعين عمل بالبراءة الشريفة السلطانية إذنا صحيحا شَرْعِيَّاً مقبولا شرعا تحريرا في اوائل شهر محرم الحرام افتتاح شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، والشيخ نور الدين، والشيخ فتح **الله**، والشيخ علي، والشيخ علي، والشيخ ابن الفتح، كاتبه.
205/ 3	استئجار طبيب	11جمادى الأولى سنة / 14/ 9/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرعِيِّ المُحَرِّر المَرْعِيِّ أَجَلَّه **الله**ُ تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإِسْلام ذخْر وُلاة الأَنام مُحَرِّر الأَحكام بالإحكام، عمدة العُلَمَاء الأَعلام الحاكِم الشَّرعِيِّ المولى دام أَعْلاه أحمد أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعالي نظيره دام علاه استاجر النصراني يعقوب الشاب الخالي الاعذار، ولد بطرس الأَرمَني نقولا ولد ياني النصراني الرومي الطبيب الجراح على ان يداوي ما به من الحصار ليخرج من حليله الحمصه (1) المؤدية للحصار ويصنع الادوية الذي يعرفها بأجرة قدرها عشر غروش عددية، يعدل كل قرش منها ثلاثون قطعة مصرية حالا مقبوضة بيده باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ على انه اهذا هلك كان بقضاه **الله** تعالى وقدره لا يطالبه أَقَرَّباؤه. وذلك بحضور أُمّه النصرانية حانون بنت بغزه الأَرمَنية وتصديقها على ذلك اجاره صحيحة شرْعيِّه مقبولة من نقوله الطبيب المَرْقُوْم القبول الشَّرْعِيِّ بالطريق الشَّرْعِيِّ. تحريرا في حادي عشر شهر جماده الأولى من شهور سنة ثنين وثمانين و أَلْف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا الداري، الشيخ نور الدين الشافعي، فخر المشايخ الشيخ محمود، شيخ الحرم القدسي وفخر امثاله محمد آغا الدمشقي، ومحمد جلبي، الترجمان، كاتبه.
205/ ح4	رسم نفقة قاصرتين	10 جمادي الأولى سنة / 13/ 9/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرعِيِّ المُحَرِّر المَرْعِيِّ أَجَلَّه **الله**ُ تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإِسْلام ذخْر وُلاة الأَنام مُحَرِّر الأَحكام بالإحكام، عمدة العُلَمَاء الأَعلام الحاكِم الشَّرعِيِّ المولى أَحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه ورسم نفقة وكسوة آمنة وظَريفة، بنتي المرحوم عَلاء الدين البعلبكاوي، المستقرتين في حضانة والدتهما فاطمة بنت الحاجّ يوسف ابن السقا القاصرتين عن درجة البلوغ، ولما يحتاجان إِلَيْه من ثمن ادم وزيت ودخول حمام وصابون وغيار أثواب مما لا بد لهما منه ولا غنا لهما عنه ما قيمة ذلك، وقدره في كل يوم تاريخه قطعتان مصريتان ونصف قطعة مصرية، على ما يفصَّل فيه من ذلك ما هو من رسم النفقة قطعتان وما هو برسم الكسوة

(1) الحمصة: لا نعرف على وجه الدقة إذا كان المقصود بالحمصة أي حبة الحمص هي التي أدت الى الحصار أي عدم إخراج البول أو البراز أو القصد هنا بمريض حصوة أو رمل وهي من الامراض الشائعة في الوقت الحاضر.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			نص قطعة. واذن لها مولانا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه من نفاق ذلك من النفقة والكسوة وعليهما سوية بينهما وبالاستدانة عند الحاجة، وبالرجوع بذلك على ما لهما تحريرا وأذنا صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين من فاطمة المزبورة قبولا شَرْعِيًّا وذلك بعد ان عرف بهما والدتهما المزبورة تعريفا شَرْعِيًّا وبحضور أخيهما لابيهما يوسف وقبوله بذلك القبول الشَّرْعِيِّ تحريرا في عاشر جمادى الأولى سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، والشيخ نور الدين، والشيخ علي قمرة، والشيخ موسى، والشيخ خليل، ومحمد جلبي كاتبه.
205/ 6	أقرَّار واعتراف	11 جمادى الأولى سنة / 14/ 9/ 1671م 1082هـ	في المجلسَ المُحَرَّر المرعيِّ أَجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا، أَعْلَم العُلَمَاء العِظام، أَفْضَل الفُضَلاء الفخام، شيخ الإِسْلام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدي ابن يحيى، المُوَقِّع خَطُّهُ الكريم بأعالي نظيره دامت فضائلُه ومعاليه، أقرَّ واعترف كلٌّ واحدٍ من الخواجه مصطفى بن سليمان التفاحي الوَصِيّ الشَّرْعِيِّ على يتيم المرحوم الشيخ محمد الجلبي، المدعو أحمد القاصر عن سن البلوغ والحاجّ عبد النبي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن أخته نور الهدى التي كانت زوجا لشيخ محمد المزبور والحاجّ عبد الحق الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل زوجته مريم بنت الشيخ محمد المزبور انهم (قبضوا..) و وصل إليْهم وصاية و وكالة من السيد خطاب ابن السيد يحيى مبلغٌ قدره ثلاثماية قرش وسبعة وثلاثين غرشا، على ما يُفَصَّل فيه. فمن ذلك ما هو أَصْلُ المبلغ الذي كان بذمة السيد خطاب المزبور لمورثهم الحاجّ محمد المرحوم وانتقل إليْهم بالإرث الشَّرْعِيِّ ثلاثمائة قرش واثنا عشر غرشا، وما هو ربح المبلغ بطرق المضاربة الشَّرْعِيَّة (1) خمسة وعشرين غرشا فضة عددية قبضا شَرْعِيًّا على حكم الفريضة الشَّرْعِيَّة. وأَشْهَدَ عليهم ان لا حق للوراثين المزبورين من قِبَل السيد خطاب المزبور بسبب المبلغ المَرْقُوْم لا من أَصْل ولا من ربح لما مضى من الزمان، وإلى يوم تاريخه. وصدَّقهم على ذلك السيد خطاب المزبور تصديقا شَرْعِيًّا. تصادقوا على ذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتًا شَرْعِيًّا تحريرا في حادي عشر جمادي الأولى سنة اثنين وثماني الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، والشيخ فتح الله، والشيخ موسى، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح.

(1) المضاربة الشرعية: لغةً أصلها من القرض في الأرض وهو قطعها بالسير فيها انظر: لسان العرب (7/ 217) تاج العروس (19/ 19) . أما اصطلاحاً العمل بالتجارة بين شركاء يقوم على أساسا الاشتراك بالربح والخسارة لكلا الطرفين. وهي هي عقدٌ يتضمن مال خاص، وما في معناه، معلومٌ قدره، ونوعه وصفته، من جائز التصرف، لعاقل مميز رشيد، يتجِّرُ به، بجزءٍ مُشاع معلوم من ربحه له، حسب الشرط والاتفاق. انظر: المضاربة في الشريعة الإسلامية دراسة مقارنة بين المذاهب الأربعة، إعداد: عبدالله بن حمد بن عثمان الخويطر، دار النشر: دار المسير –الرياض- 1420هـ- 1999م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. طارق بن محمد الخويطر. ص62.

نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
هذا الكتاب صيحيح شرْعِيٍّ يعرض مضموعنه ويوضح مكنونه عن ذكر ما وقع في مجلس الشريعه الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف المعبد الاسنى المنيف أجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا أعْلَم العُلَمَاء العِظام أفْضَل الفُضَلاء الفِخام حلال مشكلات الأنَام شيخ الإسْلام، صدرِ الموالي العِظام، الكارِع من حياض الدين والتقوى، المراقِب مولاه الكريم في السر والنِجوى، الحكَم الشَّرْعِيِّ المولى المولى مصطفى أفَنْدِي ابن يحيى زاده المُوَقَّع خَطُّهُ الكريم بأعَالي نظيره دام علاه. حضر النصراني المدعو خدور ولد مرة كبر الأرَمَني المتكلم علِى طائفة نصارى الأرَمَن وعلى أوقافهم واماكنهم الكائنه بالقدس الشريف، وأشْهَدَ عليه وهو بحال تعتبر شرعا، انه وقف وحبس وابد ما هو له وجار في مُلْكه وتصرفه، ومنتقل إليْه بالابتياع الشَّرْعِيِّ بموجب حجتين شَرْعِيَّتن يأتِي بيانهما فيه ويده واضعة على ذلك، إلى حين صدور هذا الوَقْف وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة الريشة المشتمله على ثلاث بيوت وطبقة ومطبخ ومرتفق وصحريج معد لجمع الماء الاشتية ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعِيَّة ويحديها قبلة دار بيد نصارى الأرمَن وشرقا زقاق غير نافذ وفيه بابها ومشتملا حاكورة بيد عبد الرحمن سنطبيه وغربا دار الزيتون الجاري جميع ذلك في مُلْك الوَقْف المزبور بموجب حُجَّة شَرْعِيِّه مؤرخه في عاشر شهر جمادى الآخرة سنة احدى وثمانين الف وجميع الحصة السابقة وقدرها النصف واثنا عشر قيراطنا ومن أصْلِ أرْبَع وعشرين قيراطا من جميع الدار القائمة البناء في القدس الشريف، في محلة الريشة (1) في خط صهيون البرانية المشتملة على علو وسفلي وعدة بيوت ومنافع ومرافق وصهريجين معدين لجمع ماء الإشْتِيَة شركة وقف نصارى الأرَمَن القاطنين في دار مار يعقوب المزبور بحق النصف الباقي الآيل ذلك في تصرف المتكلم المزبور بمقتضى حُجَّة الابتياع الصادرة من قرة كوز البغداني المؤرخة بثاني عشر ذي القعدة الحرام سنة ثمان وسبعين الف، الثابت المضمون لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بوجه خليل ولد قرة كوز المَرْقُوْم ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً ويحدها بتمامِها وكمالها وما اشتملت عليه من القِبَلَة المشرفة دارٌ جارية في وقف فقراء الدير المزبور، وشرقا دار تعرف قديما بصالح ابراهيم (...) والان جارية في الوَقْف المزبور وشمالا الطريق السالك ومنه بابها وغربا الدير المَرْقُوْم بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عرف به وما نسب إليْه، وشملته الحدود او لم تشمله وبكل حق هو لذلك شرعا، وقفا صحيحا شَرْعِيَّاً وحبسا صحيحا مَرْعِيَّاً لا ينمحي اسمه ولا يندرس رسمه بل كلما مر عليه زمان أكده وأتى عليه اوان اطاله واخلا يجري الحَالّ على ذلك كذلك أُبدلا بدين ودهر الداهرين إلى ان يرث الله	6 جمادى الأولى / 9/ 9/ 1671م 1082هـ	وقف وحبس الدار القائمة البناء في محلة الريشة	206/ ح1

(1) محلّة الريشة: تقع في الجزء الجنوبي الغربي من مدينة القدس، اليعقوب، ناحية القدس الشريف، ج2، ص435.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين ان الوَقْف المزبور وقفه هذا على فقراء نصارى الأَرمَن القاطنين في الدير المزبور المعروف بدير مار يعقوب الكاين في القدس الشريف ينفقون في ذلك غله واستغلالا سكنا واسكانا وساير الانتفاعات الوَقْفية ثم اهذا لم يوجد احد من فقراء النصارى الأَرمَن القاطنين في الدير المزبور فيكون وقفا على فقراء نصارى الأَرمَن القاطنين في القدس الشريف، فاهذا تعذر ذلك بالكلية عاد وقفا على مصالح الصخرة المشرفة، واهذا تعذر ذلك والعياذ بالله تعالى عاد ذلك وقفا على الفُقَراء والمساكين المجاورين في القدس الشريف اينما كانوا وحيثما وجدوا. وشرط الواقف المزبور وقف هذا شروطا نص عليها وجب العمل بها والمعين إليْها، منها انه جعل النظر والتكلُّم على هذا الوَقْف لمن يكون متكلما ومترانا على طائفة نصارى الأَرمَن القاطنين بدار مار يعقوب بالقدس الشريف، ومنها اهذا آل الوَقْف إلى مصالح الصخرة المشرفة يكون النظر على الوَقْف لمن يكون ناظرا على أوقاف الصخرة المشرفة واهذا آل إلى الفُقَراء والمساكين في القدس الشريف يكون الناظر على الوَقْف من يُنصِّبه القاضي يوم اذ بالقدس الشريف. ومنها ان الناظر على هذا الوَقْف أوَّل ما يبدأ فيه من غلته بعمارته الازمة وما فيه (...) ومهما بقي يصرف على من يكون الوَقْف عليه من الوقوف عليهم من الترتيب المشروح أعلاه منها (...) محمد جلبي ابن عبد الله متوليا على الوَقْف لتسجيله وشرط لنفسه غنى له عنه، ودفع الواقف المزبور يد مُلْكه عن هذا الوَقْف وسلمه للمتولي المَرْقُوْم وتسلمه منه باعترافه ذلك الاعْتراف الشَّرْعيِّ تسليم مثله. ولما تم امر هذا الوَقْف رجع الواقف المزبور عن هذا الوَقْف المقرَّر متمسكا بصحة الوَقْف وبعدم لزومه على قول الامام الاعظم والمتجهد الاقدم سلطان يبرر الاجتهاد والسراج الوهاج ابي حنيفة الكوفي جوزي الخير وكوفي وطلب استرداده إلى مُلْكه على قول الامام المزبور فعارضه المتولي المَرْقُوْم في ذلك وخاصمه ولم يرض برده ورجوعه ودعا لزوم ذلك على قول الامامين: إمام الاكرمين الفخامين الامام ابي يوسف، والامام محمد، رحمهما الله تعالى خصوصا بعد تسليمه للمتولي وترافعا وتخاصما في ذلك لدى مَوْلانَا وسيدنا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أعلاه وسأل المتولي المزبور النمط المقرَّر المضبوط فتأَمل في ذلك كثيرا، وأَخذ الله تعالى هاديا ونصيرا في أي جانب الوَقْف أولى واحسن من جانب المُلْك في رواية الحسن، فأجابه إلى سؤاله ومال إلى ما قاله، وحكم أيَّد الله تعالى أحكامه وأَعلاه في برج السعادة، على رأي الامامين المُشَار إليْهما وحسبه الله تعالى أنواع الرحمة عليهما بصحة الوَقْف ولزومه. وثبت شروطه في خصوصه وعمومه، وقضى به حكما صحيحا شَرْعِيًّا وقضاء صريحا مبرما مَرْعِيًّا عالما بالخلاف الجاري في مسائل الأوقاف بين الائمه الاسلاف، بما ان الوَقْف عزل المتولي عن هذه التولية حسب ما شرط أعلاه وصار جميع ذلك وقفا لازما مسجَّلا كما قرَّر وحبسا صريحا كما حرَّر بتاريخ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			سادس شهر جماد الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: مَوْلانَا شيخ زكريا الدير، ومَوْلانَا الشيخ علي، مَوْلانَا الشيخ علي النوري، ومَوْلانَا الشيخ موسى، والشيخ خليل محمد جلبي، الترجمان، كاتبه
206/ 2	وكالة بيع ما هو مُخَلَّف في مدينة حلب	11 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 14/ 9/ 1671م	سببُ تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرَّر المرعيِّ أجَلَّه الله تعالى لدى سيدنا مَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأنام عمدة العُلَماء الاعلام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدِي المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامت فضائله و معاليه، أشْهَدَت عليها الحرمة المدعوة خديجة بنت الحاجّ اسماعيل الاصالة عن نفسها والوَصيّه على أولادها سفيان وحامدة وفاطمة الذين رزقهم زوجها الشيخ محمود ابن المرحوم الشيخ محمود الجلبي القاصرين عن درجة البلوغ وباقية بنت الحاجّ قاسم الجلبي التى كانت زوجة المرحوم الشيخ محمد ابن المرحوم الشيخ محمود الجلبي المتوفى قبل أخيه الشيخ محمود المنحصر إرْثه الشَّرْعيِّ في زوجته الباقية المزبورة، وفيه زوجة الشيخ محمود المزبور انحصارا شَرْعيًّا (...) وكَّلتا وأقامتا مقامَهُ أنفسَهما حاملَ هذا الكتاب الشَّرْعيِّ النهائي أحمد بن محمد القدسي في بيع ما هو مُخَلَّف عن الاخوين المَرْقُوْمين والعقار في مدينة حلب الشهباء المعين ذلك بالْحُجَج المخلدة بيده في مدينة جنين بموجب الْحُجَج وفي بيع ذلك جميعه المعيَّن ذلك بالْحُجَج الشَّرْعيَّة وفي قبض الثمن وفي كل ما يتوجب عليه القبض (...) والمخاصمة والجدال وكالة شرْعيّةً صحيحة تامة مُحَرَّرة مطلقة شرعيَّة مفوضة مقبولة القبول الشَّرْعيِّ، وعرف بالوكالة أرْبَعة من كل واحد من ابن المرحوم الشيخ طه والحاجّ رمضان بن محمد (...) تعريفا شَرْعيًّا ثبت الإشْهَاد بذلك لدى الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا تحريرا في حادي عشر جمادي الأولى سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، والشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
207/ ح1	استئجار دار بالقرب من الخاصكية	11 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 14/ 9/ 1671م	في المجلس الشَّرْعيِّ المُحَرَّر المرعيِّ أجَلَّه الله تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا العالم المدقِّق الفاضل المُحَقِّق قدوة قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأنَام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأعَالي نَظيره، دَام فضلُه وعُلاه. استأجر فخر السادات الكرام السيد محمد ابن فخر الائمه الكرام السيد أحمد الحسيني الوفائي بماله بنفسه دون غيره من سيد محمد ابن السيد علي الرملي الوكيل الشَّرْعيِّ عن الحرمة شمسية بنت اسماعيل المصري، الناظرة على وقف جدها لأمّها خليل جلبي ابن قاسم المعروف بابن نايب الناظر الثابت وكالته عنها فيها يأتي بيانه فيه بشهادة كل واحد من زين الدين بن عبد اللطيف وخليل بن أحمد، العارفين بتعريف ابن عمها الشيخ عبد الرحمن ابن شمس الدين المصري ثُبُوتاً شَرْعِيًّا.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			فأجَّره بالوكالة الشَّرْعيَّة ما هو جارٍ في الوَقْف، وله ولاية إجاره وقبض أجوره بالطريق الشَّرْعيِّ وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف (...) الست بالقرب من الخاصكية [1] ويحدها قِبْلَة الدرب السالك وفي الباب، وشرقا دار المستأجر المَرْقُوْم، وشمالا دار المرحوم الشيخ محمد الفتياني، وغربا دار وقف جارية في وقف قاسم بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعا، المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعيّ والنافي للجهالة شرعا (مدة) ثلاث سنوات عربيات هلاليات [2] متواليات الشهور والاعوام متعاقبات الليالي والايام أول المدة المزبورة غرَّة الجمادي الثانية لسنة تاريخه أدْنَاه. وآخرُها انقضاؤها بأجرةٍ قدرها عن المدة المزبورة سبعة وعشرون غرشا عدديا مقبوض من الأجرة المزبورة تسعة غروش بيد الموكلة المزبورة باعتراف وكيلها المَرْقُوْم الاعْترَافَ الشَّرْعِيَّ بقية الأجرة المزبورة ثمانية عشر غرشا تحل أجرة كل سنة في ابتدائها

(1) تكية خاصكي سلطان: تقع في قبة الست مقابل حارة باب الناظر من جهة الغرب، قامت زوجة السلطان العثماني سليمان القانوني (1520-1551) ، روكسلانة المعروفة باسم خاصكي سلطان بإنشائها سنة (959 هـ/ 1551م) ، وهي تتكون من رباط ومسجد ومطبخ ومدرسة، وهي من أكبر المنشآت الخيرية في فلسطين، أوقفت عليها أوقافاً كثيرة للإنفاق على نرافقها في عدة قرى ومزارع، بيات، فاضل، البلاد العربية في الأحكام الوثائق العثمانية أواسط القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، ج2، استانبول، 2011م، ج2، ص162؛ العسلي، كامل جميل، وثائق مقدسية تاريخية، ج1، مطبعة التوفيق، 1983، ص 125؛ اليعقوب، محمد أحمد سليم، ناحية القدس الشريف، ج2، ص 363؛ العارف، عارف، المفصل في تاريخ القدس، ص469، أبو علية، عبد الفتاح حسن، القدس دراسة تاريخية حول المسجد الأقصى والقدس الشريف، دار المريخ للنشر، الرياض، 2000، ص 130.

(2) سنوات عربيات هلاليات: المقصود بالسنة العربية هي السنة الهجرية التي تعتمد في تقويمها على الهلال لذلك تسمى أشهرها هلاليات وهي ترتيبها كالتالي:

الشهر	بالإنجليزي	الترجمه	الإسم العربي	عدد الأيام
1	January	يناير	كانون ثاني- محرم	31
2	Febraury	فبراير	شباط- صفر	29
3	March	مارس	آذار- ربيع أول	31
4	April	ابريل	نيسان- ربيع ثاني	30
5	May	مايو	آيار- جماد الاول	31
6	June	يونيو	حزيران- جماد الثاني	30
7	July	يوليو	تموز- رجب	31
8	August	اغسطس	آب- شعبان	31
9	September	سبتمبر	ايلول- رمضان	30
10	October	أكتوبر	تشرين أول- شوال	31
11	November	نوفمبر	تشرين ثاني- ذي القعدة	30
12	December	ديسمبر	كانون أول- ذي الحجة	31

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			حسابا عن كل سنة تسعة غروش الحلول الشَّرْعِيّ. وبُرِّئت ذمة المستأجر المرحوم من أجرة السنة الأولى البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيّ، براءة قبض واستيفاء. وصدر عقد الاجارة بينهما في ذلك بإجاب شَرْعِيٍّ وقبول مرعي وتَسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعِيَّين بعد الرُّؤية والمعرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراض منهما. وحيثما كان في ذلك من ذلك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعا تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيّ ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريرا في حادي عشر جمادة الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، والشيخ علي، والشيخ موسى، الشيخ خليل، الشيخ محمد جلبي، كاتبه.
207/ ح2	عقد زواج	12 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 15/ 9/ 1671م	لدى مَوْلانَا سيدنا أحمد أَفَنْدِي ابنِ محمدٍ دامَ فضلُه، تَزَوَّجَ الشابُ السعيدُ الموفقُ الرشيدُ بهاء الدين ابن الحاجّ عَلاء الدين ابن شيخ السوق، بمخطوبته الست فاطمة بنت الاستاذ عبد القادر بن قرة حسن المرأة الكاملة الخلية عن الزوج والموانع الشَّرْعِيَّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وصداقا جملته خمسة وعشرون غرشا الحَالّ لها من ذلك ثلاثة عشر غرشا عددية مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتِرَاف الشَّرْعِيّ والباقي بعد الحَالّ وقدره اثنا عشر غرشا مؤجلة لها عليه إلى الفراق بالموت او طلاق بائن التأجيل الشَّرْعِيّ. زوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك شقيقها الزيني صالح بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعْتِرَاف بقبض معجل الصداق المزبور بشهادة كل واحد من الحاجّ محمد ابن الحاجّ بيرم الرومي وأحمد ابن علي النجار العارفين بها بتعريف عمها حسين بن حسن والشيخ حسن ابن الشيخ سمش الدين العنياتي، تعريفا شرعا ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً زواجا صحيحا شَرْعِيَّاً مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شَرْعِيَّاً وعليها المعاشرة بالمعروف والخلق المألوف، ان الله مع الذين اتقو والذين هم محسنون. تحريرا في الثاني عشر جمادى الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ الداري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي النوري، والشيخ موسى، الشيخ خليل، الشيخ رمضان فتياني، الشيخ صالح، كاتبه.
207/ ح3	شراء غراس بأرض المجدل وعسقلان	13 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 16/ 9/ 1671م	هذه حجةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّر بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراء بمحروسةِ القدس الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالم الكبيرِ العاملِ الشهير، مُحَرِّر دقائقِ الفقه والتفسير، مُقرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقريرٍ، شيخ مشايخ مشايخِ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشَّرْعِيّ المولى أحمد أَفَنْدِي ابنِ محمدٍ المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظرة دام علاهُ اشترت الحرمة آمنة العجوزة (...) البادية عن

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			وجهها بنت الشيخ محمد ابن قشم من اهالي المجدل بمالها لنفسها دون غيرها من زوجها بركات ابن الحاجّ علي يعلو بشه، فباعها ما هو له وجارٍ في مُلْكه وحوزه وتصرفه ويده واضعة على ذلك دون المعارض والمنازع له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع قسمة الغراس الزيتون القائم أصْله بأرض المجدل (1) المزبورة المعروفة بالبواصيل المحدودة قِبَلة كرمل ابراهيم ابن بعلوشة وشرقا الطريق السلك وشمالا كرم بيد مصطفى الاعور، وغربا اسماعيل ابن طه وجميع القسم الكائنة بأرض عسقلان (2) المشتملة على مشمش وجميز وتوت، وغير ذلك المحدود قِبَلة كرم حمود ابن صالح ومن يشركه وشرقا كرم صالح ابن ديب وشمالا كرم صالح ابن حسين الاعمى وغربا زقاق غير نافذ ويتوصل منه إلى القسم المزبورة وجميع الغراس الزيتون الكائن بأرض (بفات) من أرضي المجدل المَرْقُوْمة والمحدودة قِبْلَة كرم ابراهيم ابن قمر وشرقا كرم عثمان ابن عماد شمالا كرم حمودة ابن صالح وغربا زقاق غير نافذ بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به وما نسب إليْه من الحقوق الواجبه لذلك شرعا بثمن قدره خمسة عشر غرشا عددية قاصص البائع المَرْقُوْم المشتري المزبورة مما لها بذمته من ثمن طوق وخلخال فضة الموافق لذلك صفة وكمية مقاصصة شَرْعِيَّة مقبولة شرعا وبُرِّئَت ذمة المشترية المَرْقُوْمة من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعِيِّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة استيفاء وبُرِّئَت ذمة البائع من ثمن الطوق والخلخال المَرْقُوْم أعلاه براءة استيفاء بالطريق الشَّرْعِيِّ وصدر البيع بينهما في ذلك بإيجابٍ شَرْعِيٍّ وقبول مرعي وسلم وتسلم شَرْعِيَّيْن بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقا على ذلك كذلك وأَشْهَداه عليهما بذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريرا في ثالث عشر شهر جمادى الأولى سنة اثنين ثمانين ألْف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، والشيخ موسى محمد جلبي، ترجمان كاتبه.
208/ ح1	شراء دار قائمة البنا في القدس	11 جمادى الأولى سنة	هذه حجةٌ شَرْعِيِّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراء بمحروسةِ القدس الشريف والمعبدِ العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالم الكبيرِ العاملِ الشهيرِ، مُحَرِّر دقائقِ الفقه والتفسيرِ، مُقرَّر قواعدَهُ أحسنَ تقريرٍ، شيخِ مشايخِ

(1) المجدل: تقع على بعد 25كم شمال غزة، انظر: شراب: معجم بلدان فلسطين، ص 645.
(2) عسقلان: من المدن الساحلية الفلسطينية وتقع شمال مدينة غزة، وهي مدينة كنعانية فتحها العرب 23ه على يد معاوية. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص533.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
	في واد الطواحين	/ 14/ 9/ 1671م 1082هـ	الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ لَمعالي نظيره دامتَ فضائله ومعاليه اشترى الرجل الكامل المدعو سمور ابن زعيتر النابلسي بماله لنفسه دون غيره من الرجل الكامل المدعو شمس الدين ابن فخر الاتقياء الحاجّ صالح الدباغ من أولاد الحواش الوكيل الشَّرْعِيِّ من قِبَل زوجته السيدة بدرى بنت المرحوم السيد أحمد شرف الجود الثابت وكالته عنها في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه وقبضه بشهادة كل واحد من شقيقها السيد عوض وموسى ابن صلاح الحباني العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً فباعه بالوكالة الشَّرْعِيَّة ما هو لموكلته المزبورة الجاري في مُلْكها وطلق تصرفها وحيازتها الشَّرْعِيَّة ومنطقل إليْها بالشراء الشَّرْعِيِّ بموجب حجة شرْعِيِّه، صادر لدى مَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام علي أَفَنْدِي خليفة الحكم العزيز في القدس الشريف سابقا مؤرخة بسادس عشر ذي القعدة الشريفة لسنة احدى وثمانين الف ويدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع لها في ذلك وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها احد وعشرين قيراطا من أَصْل أَرْبَعة وعشرين قيراطا من جميع الدار القائمة البناء في القدس الشريف في واد الطوحين (1) من محلات باب العمود ويحدها قِبَلة دار وراث المرحوم فخر المدرسين مَوْلانَا الشيخ فخر الدين المغربي وشرقا دار وراث المرحوم الحاجّ عبد النبي ابن بعيصة وشمالا دار وراث قدوة الامراء مصطفى بيك ابن المرحوم كبير الامراء الكرام محمد باشا محافظ القدس الشريف كان تغمده الله بالرحمة والرضوان وغربا الدرب السالك وفي الباب بجميع حقوق ذلك كله وطرقه جدره ومرافقه ومنافعه وما عرف به ونسب إليْه بيعا صحيحا شَرْعِيَّاً وشراء معتبرا مَرْعِيَّاً مشتملا على الايجاب الشَّرْعِيِّ والاسلوب المقر المرعي والتسلم والتسليم والزوم الصحة (...) الشَّرْعِيِّين المعلوم ذلك عند التبايعين العارفين العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهاله شرعا بثمن قدره من الغروش العددية اثنان وسبعون غرشا عددية يعدل كل قرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمنا حالا مقبوضة بيد البائع المَرْقُوْم لموكلته المزبورة بالحضر والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ وبُرِّئَت بذلك ذمة المشتري المَرْقُوْم من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بأجاب (...) وقبول مرعي وتسلم وسلم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراض منها و حيثما كان في ذلك من درك. وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعا وتصادقا ع ذلك وكذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ، دامت نعم المولى عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً. وحكم بموجبة حكما شَرْعِيَّاً مقبولا فيه مستوفيا شرائط الشريعة بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعا تحريرا في حادي عشر جماده الأولى لسنة اثنين وثمانين الف.

(1) واد الطواحين: يقع شرق مدينة القدس.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			شهود: الشيخ زكريا ، الشيخ علي ، اليشخ نور اليدين ، واليشخ موسى، ومحمد جلبي كاتبه.
208/ ح2	شراء أرض بظاهر القدس الشريف	10 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 13/ 9/ 1671م	هذه حجةٌ شرْعيِّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراءِ، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراءِ بمحروسةِ القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيفِ، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهيرِ، مُحَرِّر دقائقِ الفقه والتفسيرِ، مُقرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقريرٍ، شيخَ مشايخَ الإسلامِ والمسلمين، الحاكم الشرْعيِّ المولى أحمد بن أحمد أفَنْدي ابنَ محمد، المُوَقَّعَ خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى الحاجّ يوسف ابن الحاجّ أحمد السقى بماله لنفسه دون غيره من الحاجّ يوسف ابن المرحوم علاء الدين البعلبكاوي الاصيل عن نفسه الوالي الشَّرْعيِّ على اختيه لابيه آمنة وظريفة، القاصرتين عن درجة البلوغ والمنصوب، وصيا شَرْعيًّاً من قبَل الحَاكم الشَّرْعيِّ المومى إليْه، فباعه وتفرغ له ما هو مُخَلَّف عن والده المزبور في تجهيز وتكفين والده المَرْقُوْم وفي رسم قسمته وفي نفقة اختيه المزبورتين بإذن الحَاكم الشَّرْعيِّ وذلك جميع منافع الأرض الكاينه بأرض سمامر بظاهر القدس الشريف. ويحد ذلك قبلَة كرْمٌ بيد الحاجّ محمد بن بزور، وشرقا كرم المراوي الحاجّ أحمد، وشمالا الخلا كرم أولاد اسحيمان سابقا، والان بيد أولاد سموع بجميع حقوق ذلك كلها وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ما نسب إليْه، وبكل حق هو لذلك شرعا بثمن قدره خمسة عشر غرشا وثلث قرش عددية قاصص المشتري البائع المَرْقُوْم بالمبلغ المَرْقُوْم المصروف في التجهيز والتكفين ورسم القسمة وغير ذلك بإذن البائع المَرْقُوْم المقاصصة الشَّرْعيِّة الطريق الشَّرْعيِّ. و بُرِّئَتْ بذلك ذمة المشتري المَرْقُوْم من الثمن المَرْقُوْم، ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبضٍ واستيفاء. وصدر البيع بينهما في ذلك بإيجابٍ شرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلمٍ وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمعْرفَة والمُعَاقدَة الشَّرْعيِّة والتَّفرُّقَ بالأبْدانَ عن تراضٍ بينهما، وحيثما كان في ذلك من درك فضمانه لازم حيث يجب شرعا وذلك بعْد ان اخبر من (...) به من أهالي الخبرة والمعْرفة بأن ذلك متمم المثل الاخبار مَرْعيًّاً تصادقا على ذلك كذلك، وثبت مضموع ذلك إلى مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيًّاً تحريرا في عاشر جمادى الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، والشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي، كاتبه.
208/ ح3	إشهاد	16 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 19/ 9/ 1671م	سببُ تحرير الحروف هو أنَّه في المجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المَرْعيِّ أَجَلَّه الله تعالى، أَشْهَدَ على نفسه الكريمة العطوفة مَوْلانَا وسيدنا افتخار قضاة الإسْلام، وذخر ولاة الأنام عمدة العُلمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابنَ محمد المُوَقَّعِ خَطُّهُ الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه وهو في محل حكمة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			وموطن قضائه نافذ الاحكام والقضاية (...) شرعا انه ثبت عنده وثبت اسم مجده. الشهود كل واحد من: فخر العُلَمَاء العظام الشيخ زكريا الديري، والشيخ نور الدين الشافعي، مات لمَوْلانَا مصطفى أحمد أفَنْدي ابن عثمان المُوقِّع أعلاه نظيره (...) ثمن المنسوب (...) (...) المؤرخ في اليوم الخامس في جمادي الثانية لسنة ستين الف، وأن (...) (...) وإجارة (...) وألزمه (...) (...) صحيحا شرعا (...) ومن حضر مجلسَه الكريم من السادة العدول ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريرا في سادس عشر جمادي الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الديري، والشيخ علي الدقاق، الشيخ ابو الفتح، والشيخ موسى، والشيخ خليل، ومحمد جلبي كاتبه.
209/ ح1	وقف وحبس دار بمَحلَّة الريشة	6 جمادى الأولى سنة / 9/ 9/ 1671م 1082هـ	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ يُعربُ مَضمونَهُ، ويُوضِّحُ مَكنُونَهُ مَنْ ذَكَرَ ما وقَعَ وتحرَّرَ بمَحلِ قدسِ الشريعة المُطَهَّرَة الغرَّاء ومَحْفل الطريقة النيِّرَة الزَّهْراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد الأسمى المنيف أجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَمَ العُلَمَاء العظام أفْضَلِ الفُضَلاء الفخام حلاَّلِ مُشكلاتِ الأنام، شيخ الإسْلام صدرِ الموالي العِظامَ الكارعِ منْ حياضِ الدين والتقوى، المراقبِ مَولاه الكريمَ في السرِّ والنجوى، والحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أفَنْدي ابن يحيى زادة، المُوَقَّعِ خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ عُلاه. حضر النصراني المدعو خدور ولد مردكيس الأرمَني المتكلم الان على نصارى الأرمَن القاطنين في دير مار يعقوب [1] في القدس الشريف الوكيل الشَّرْعِيِّ، عن قبَل النصراني المدعو ايفيا المتكلم سابقا على طائفة النصارى المزبورين الثابت وكالته عنه في الوَقْف الآتي ذكره فيه، بشهادة كل واحد من سلشخان ولد بغدسار والكسار ولد خشدور النصرانين وأشْهَدَ عليها الوكالة المَرْقُوْمة، انه وقف وحبس وأبَّد ما هو لموكله وجارٍ في مُلْكه ومنتقل إليْه في الابتياع الشَّرْعِيِّ من قرة كوز النصراني بموجب الْحُجَجِ الشَّرْعِيَّة المؤرَّخة في اليوم الثاني عشر من ذي القعده الحرام في سنة ثمان وسبعين الف، الثابتة المضمون، لدى مَوْلانَا الحَاكمِ الشَّرْعِيِّ المُشَارِ إليْه بوجه خليل ولد قرة كوز المزبور ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً في الطريق الشَّرْعِيِّ، ويد موكِّله واضعة على ذلك، إلى حين صدور هذا الوَقْف وذلك جميع االحصة الشائعة وقدرها نصف اثنا عشر قيراطا من أصْلِ كامل أرْبَعه وعشرين قيراطا من جميع الدار قائمة البناء بالقدس الشريف في محلَّةَ الريشة [2] بخط صهيون البرانية المشتملة على ايوان قبَلي فيه بيتان وإلى جانبه بيت قبَلي وبيت شمالي، وفي صهريج مُعدٍّ لجمع ماء الإشْتِيَة، وبيت شمالي ايضا بداخله مرتفق وعليه طبقة علوية وساحة سماوية علوية فوق البيتين الشماليين وللطبقة المزبورة طاقة مطلة على الطريق السالك. وتستعمل ايضا على ساحة سماوية سفلية بها صهريج معد لجمع ماء

(1) دير مار يعقوب: يقع في حارة الأرمن في الجزء الغربي من مدينة القدس.
(2) محلة الريشة: تقع في الجزء الجنوبي الغربي من مدينة القدس، اليعقوب، ناحية القدس الشريف، ج2، ص435.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			الاشتية وسلم حجر يصعد منه إلى ساحة سماوية علوية. وبني سطح الايوان القِبَلي السفلي والبيت المزبور ولهذه الساحة بيت قِبَلي يفوه بابه شمالا بداخله بيت وايوان غربي، إلى جانبه مطبخ ومرتفق ايضا. وتشتمل ايضا على طبقة علوية وساحة سماوية ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة وشركة وقف نصارى الأَرمَن المزبورين بحق الباقي. ويحدُّها قِبَلة بتمامها وبما اشتملت عليه قِبَلة دار جارية فيها وقف فقراء الدير المَرْقُوْم، وشرقا دار تعرف قديما بصالح بن الاسق، والان جارية في الوَقْف المزبور، وشمالا الطريق السالك وفيه بابها، وغربا الدير المَرْقُوْم بجميع حقوق ذلك كله وبكل حق هو لذلك شرعا وقفا صحيحا شَرْعيَّاً وحبسا صريحا مَرْعيَّاً لا ينمحي اسمه ولا يندرس رسمه إلى ان يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوراثين، إنشاء الوَقْف المزبور، هذا الوَقْف على فقراء نصارى الأَرمَن القاطنين بدير مار يعقوب كائن بالقدس الشريف، ينتفعون بذلك كله واستغلالا سكنا واسكانا وسائر الانتفاعات الوَقْفيه ثم اهذا لم يوجد احد من فقراء النصارى القاطنين بالدير المَرْقُوْم فيكون وقفا على فقراء نصارى الأَرمَن القاطنين في القدس الشريف، فإهذا تعذر ذلك عاد وقف على مصالح الصخرة المشرفة، واهذا تعذر ذلك والعياذ بالله تعالى عاد وقف على الفُقَراء والمساكين المجاورين بالقدس الشريف اينما كانوا وحيثما وجدوا شروط الوَقْف المَرْقُوْم في هذا الوَقْف شروطا منها انه جعل النظر والتكلم على هذا الوَقْف لمن يكون مطرانا متكلما على نصارى الأَرمَن، ومنها اهذا آلَ الوَقْف إلى مصالح الصخرة المشرفة يكون النظر لمن يكون ناظرا على وقف الصخرة المشرفة، واهذا آلَ في الفُقَراء المجاورين بالقُدْس الشريف يكون النظر لمن يُنصِّبه القاضي يومئذ بالقدس الشريف منها ان الناظر على هذا الوَقْف يبدأ من غلته بعمارته وما فيه بقاعدين ومهما فضل، يصرف على من يكون الوَقْف عليه على الترتيب المشروح أعلاه، ومنها انه نصب محمداً الجلبي ابن عبدالله متوليا على هذا الوَقْف لتسجيله وشرط لنفسه (عزله) ودفع الوَقْف المزبور يد مُلْكه عن هذا الوَقْف وسُلِّم للمتولي فتسلمه منه تسليم مثله باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعيَّ، ولما تم امر الوَقْف رجع الواقف عن هذا الوَقْف متمسكا بان هذا الوَقْف غير صحيح على قول الامام الاعظم ابي حنيفة رضى الله عنه، وطلب استرداده إلى مُلْكه على قول الامام المزبور فعارضه المتولي في ذلك وخاصمه ولم يرض في رده وادَّعى صحة ذلك على قول الهمام ابي يوسف حماه الله عن (...) . وترافعا وتخاصما في ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه وسأل المتولي المزبور مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيَّ الحكْم بصحة الوَقْف ولزومه، على قول الامام المزبور فتأَوَّل في ذلك كثيرا وتخذه هاديا ونصيرا، فرأى جانب الوَقْف احسن من جانب المُلْك في رأيه الحسن فأجابه إلى سؤاله وحكم، أيَّد الله تعالى أحكامه وأعَلاه في برج السعادة أعلامه على رأي الامام المُشَار إليْه بصحة هذا الوَقْف ولزومه حكما صحيحا شَرْعيَّاً. وقضا به قضيا معتبرا مَرْعيَّاً بالخلاف الواقع بين الائمه الاسلاف. ثم ان الوَقْف عزل

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			المتولي عن هذا الوَقْف حسب ما شرط أعلاه وصارت الدار وقفا كما قرَّر وحبْساً كما حرَّر وكما وُقِّع. سطر بتاريخ اليوم السادس من شهر جمادى الأولى اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: مَوْلانَا الشيخ زكريا، مَوْلانَا الشيخ نور الدين، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي النوري، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي، كاتبه، وغيرهم من الحاضرين.
210/ ح1	كتاب موجه لطائفة نصارى الأَرمَن	6جمادى الأولى / 9/ 9/ 1671م 1082هـ	هذا كتابُ وقف صحيحٌ شرعيٌ تامٌ مُحَرِّر مُقرَّر مرعيٌّ، يعرفُ مكنونُهُ ويبينُ مضمونُهُ عن ذكرَ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهَّرةِ الغرَّاءِ ومحفلِ الطريقةِ النيِّرةِ الزهراء بمروسة القدس الشريف العليِّ المنيف، أجَلَّه الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العَالم المدَقِّق الفاضل المُحَقِّق قدوة قضاة الإسلام، خلاصة الخطباء والعلماء الاعلامَ الحاكم الشَّرعِيِّ المولى مصطفى أفَنْدِي ابن يَحيى زادة، المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دام علاه. حضر النصراني المدعو حدور ولد مردكيس الأَرمَني المتكلم الان على نصارى الأَرمَن القاطنين بدير مار يعقوب في القدس الشريف والوكيل الشَّرْعِيِّ عن ماريوس متران طائفة نصارى الأَرمَن والمتكلم على أوقافهم في القدس الشريف، وأَشْهَدَ عليه وهو بحال يعتبر شرعا انه وقف وحبس وأبدا ما هو له وجار في مُلْكه وتصرفه ومنتقل إليْه بالابتياع الشَّرْعِيِّ بموجب حجة شَرْعِيَّة مؤرَّخه في عاشر شهر جمادى الآخِرة سنة إحدى وثمانين الف، ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا الوَقْف وذلك جميع الدار القائمة البناء في القدس الشريف بمَحلَّة الريشة المشتملة على ثلاثة بيوت وطبقة علوية ومطبخ ومرتفق وصهريج معد لجمع ماء الأشتية، ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعِيَّة. ويحدها قِبلَة دارٌ بيد نصارى الأَرمَن المزبورين، وشرقا زقاق غير نافذ وفيه بابها، وشمالا حكورة بيد الراخميس صنطبية، وغربا دير الزيتون (1) بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ونسب إليْه، شملته الحدود ولم تشمله وقفا صحيحا شَرْعِيًّاً وحبسا صحيحا مَرْعِيًّاً لا ينهي اسما ولا يندرج رسمٌ بل كلما مر عليه الزمان أكده وأتى عليه أوان المدة وأخلده. يجري الحَالّ على ذلك كذلك أبد الأبدان ودهره الداهرين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وهو خير الوارثين. إن الواقف المذكور وقَفَ هذا على فقراء نصارى الأَرمَن القاطنين بدير مار يعقوب الكائن بالقدس الشريف ينتفعون بذلك عليه واستغلالا سكنا وإسكانا وساير الانتفاعات الوَقْفية. ثم إهذا لم يوجد احد من فقراء النصارى الأَرمَن القاطنين بالدير المزبور فيكون وقفا على نصارى الأَرمَن القاطنين بالقدس الشريف فإهذا تعذر ذلك بالكلية عاد وقفت على مصالح الصخرة المشرفة. وإهذا تعذر ذلك والعياذ بالله تعالى عاد ذلك وقفا على الفُقَراء والمساكين المجاورين بالقدس الشريف أينما كانوا وحيثما وجدوا

(1) دير الزيتون: يقع في الجهة الجنوبية الغربية من القدس.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			، وشرَّط الواقف المزبور في وقفه هذا شروطا نص عليها وجب العمل بها والمعين إليْها، منها: إن حصل النظر والتكلم على هذا الوَقْف لمن يكون مطرانا ومتكلما على طائفة النصارى الأَرمَن القاطنين بدير مار يعقوب بالقدس الشريف. ومنها إهذا آل الوَقْف إلى مصالح الصخرة الشريفة يكون النظر على الوَقْف لمن يكون ناظرا (1) على أوقاف الصخرة المشرفة وإهذا آل إلى الفُقَراء والمساكين بالقدس الشريف يكون الناظر على الوَقْف من ينصبه القاضي يومئذ بالقدس الشريف، ومنها إن الناظر على هذا الوَقْف أوَّل ما يبدأ فيه من علته بعمارته اللازمة وما فيه بقاء عينه، ومهما بقي يصرف على من يكون الوَقْف عليه من الموقوف
210/ ح2	زواج	(... ... ... 1082هـ / 1671م	عليهم على الترتيب المشروح أعلاه، ومنها أنه نصب محمد جلبي بن عبد الله متوليا على الوَقْف لتسجيله وشرط لنفسه عزله عنه ورفع الواقف المذكور يد مُلْكه عن هذا الوَقْف، وسلمه للمتولي المَرْقُوْم فتسلمه تسليم مثله باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ ولما تم أمر هذا الوَقْف راجع الواقف المذكور عن هذا الوَقْف المقرَّر متمسكا بصحة الوَقْف وبعدم لزومه على قول الإمام الأعظم المجتهد الأقدم سلطان سرير الاجتهاد السراج (أبو حنيفة الكوفي) جوزي بالخيري وكوفي وطلب استرداده إلى مُلْكه على قول الإمام المذكور فعأرضه المتولي المَرْقُوْم في ذلك وخاصمه ولم يرضى برده ورجوعه وادَّعى لزوم ذلك على قول الإمامين الأكرمين القمقامين الإمام أبي يوسف والإمام محمد رحمهما الإله تعالى خصوصا بعد تسليمه للمتولي وترافقا وتخاصما في ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ، المُشَار إليْه أعلاه. وسأل المتولي المذكور من الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه الحكم بلزوم الوَقْف وصحة الشروط على النمط المقرَّر المضبوط، فتأمل في ذلك كثيرا وتخذه هاديا ونصيرا، فرأى جانب الوَقْف أولى وأحنَّ من جانب المُلْك في رواية الحسن فأجابه إلى سؤاله، ومال إلى مقاله وحكم أيد الله أحكامه وأعلى في برج السعادة أعلامه على رأي الإمامين المُشَار إليْهما بصحة هذا الوَقْف ولزومه وثبوت شروطه في خصوصه وعمومه حكما صحيحا شَرْعيَّاً وقضاءه قضاءا صريحا مبرما مَرْعِيَّاً عالما بالخلاف الجاري في مسائل الأَوقاف بين الأئمة الأسلاف ثم ان الواقف عزل المتولي عن هذه التوليه حب ما شرطه أعلاه مضاوت بجميع الدار المَرْقُوْمة وقفا لازما مسجلا كما قرَّر وحبسا صريحا كما حرر بتاريخ سادس شهر جمادى الأولى سنة اثنين وثمانين الف. الشهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي النوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري محمد جلبي، الترجمان، كاتبه.

(1) ناظر الوقف: ناظر الوقف. مشرف الوقف أو المكان، وهو المكلف بالإدارة العامة للوقف ومراقبة عمل المتولين فيها، فاضل، بيات، بلاد الشام في الأحكام السلطانية الواردة في دفاتر المهمة (975 هـ/ -1567 977 هـ/ 1570م) ، الجزء الثاني، الجامعة الأردنية، منشورات لجنة تاريخ بلاد الشام34، 2006، ص، 316.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			لدى مَوْلانَا أحمد أَفَنْدِي دامَ فضْلُه، تَزَوَّجَ الحاجّ أحمد بنُ محفوظ الشامي بموخطوبته خاتم بنت حسام الدين، البِكْرِ البالغ الخاليةِ عن الموانعِ الشَّرْعيِّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسنِ توفيقه وسنةِ نبيِّه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملتُه خمسةُ غروشِ الحَالِّ لها من ذلك ثلاثة قروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتِرَاف الشَّرْعِيَّ، والباقي بعد الحَالِّ وقدره غرشان مؤَجَّلَة لها عليها إلى الفراق بموت او طلاق بائن تأجيلاً شَرْعيًّا. زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلُها الاستاً (1) ابنَ عليٍ الدمشقي الثابت وكالته عنها في ذلك، والاعْتِرَاف بقبض معجل الصداق المزبور بشهادة كل من عبد الرحمن ومحمد ابن درويش العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعيّاً زواجا صحيحا شَرْعيّاً مقبولا من الزوج المزبور قبولا شَرْعيّاً تحريرا في سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
211/ ح1	رسم نفقة وكسوة		بالمجْلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أَجَلَّهُ الله تعالى، لمَّا اطَّلع مَوْلانَا وسيدُنا أَعْلَمُ العُلَمَاء العظام أَفْضَلُ الفُضَلاء الفخام حلاَّل مشكلات الأَنام، صدرُ الموالي العظام الحَاكمُ الشَّرْعيُّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى زادة، المُوَقِّعُ خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه على ان المقرَّر برسم نفقة وكسوة صادقة وشريفة وجوهرية بنات الشيخ عبد القادر ابن ابي شريف في كل خمس قطع مصرية بموجب حجة سابقة مؤرَّخة في غرة شهر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين الف صادرة لدى علي أَفَنْدِي خليفة الحكم العزيز في القدس الشريف سابقا، واطلع الحَاكم الشَّرْعيِّ على مالهن الآيل إليْهن بالإرث الشَّرْعيِّ قِبَل والدتهن المرحومة فاضلة بنت المرحوم الشيخ نور الله اللطفي فوجده قليلا وربحه لا يفي بالنفقة المقرَّرة المزبورة، وفي ذلك نقص في مالهن وغدر عليهن استخار الله تعالى كثيرا وتأخذه هاديا ونصيرا واسقط من القدر المعين قطعتين مصريتين، وقرَّر لهن في كل يوم يمضي من تاريخه أَدْنَاه ما يقوم بأودهن من طعام وشراب وكسوة وسائر لوازمهن الشَّرْعيَّة ما قيمته في كل يوم ثلاث قطع مصرية سوية بينهن كما هو مقرَّر سابقا، واذن لوالدهن المرحوم بإنفاق ذلك عليهن بالرجوع على مالهن بالاستدانة عند الحاجة تقريرا واذنا صحيحين شَرْعيَّين مقبولين شرعا تحريرا في حادي عشر شهر جمادى الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا الديلي، الشيخ نور الدين، الشيخ علي الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي، كاتبه.
211/ ح2	محاسبة	اوائل جمادى	هذه محاسبةٌ شَرْعيَّةٌ اصدرَها من نفسه فخرُ الفُضَلاء الشيخُ عبد القادر ابنُ ابي شريفِ الوَصِيُّ الشَّرْعيُّ على بناته الثَلاث، هنَّ صادقة وشريفة وجوهرية

(1) الأستا: مشتقة من الكلمة الفارسية أستا، بمعنى المعلم، سجل القدس 80، 3 جمادى الأولى 1008ه/ 21 تشرين الثاني 1599م، ص317، ادى شير، كتاب الألفاظ الفارسية المصرية، (د. ت) ، (د. ط) ، (د. م) ، ص10

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
		الأولى سنة / 4/ 9/ 1671م 1082هـ	القاصراتُ عن درجة البلوغ على ما قبضَهُ الوَصيُّ المزبور لبناته المزبورات ما آل إليْهن بالإرث الشَّرْعيِّ قِبَل والدتهن المرحومة فاضلة ابنة المرحوم الشيخ نور الله اللطفي بموجب دفتر قسمتها، وما صرفه في واجب نفقتهن وكسوتهن في مدة سنة كاملة أوَّلها غره شهر ربيع الثاني سنة احدى وثمانين الف صدر ذلك كله لدى مَوْلانَا وسيدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام صدر الموالي الفخام حلاَّل مشكلات الأنام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولَى، المُوَقَّع خَطُّهَ الكريم عليه دامت فضائله ومعاليه، أصْلَ مال القَاصرات المزبورات، بموجب دفتر القسمة المؤرخ في اثنين ربيع الثاني سنة 1081هـ/ 1670 148 ربحا 4 مدة سنة جميع أصْلا وربحا 170ظهر من ذلك نفقة وكسوة في مدة سنة 36 شهر يوم/ 3 ربح8 السنة للقاصرات المزبورات 134غرشا. تحريرا في اوائل شهر جمادي الأولى سنة اثنين وثمانين الف الفقير لله سبانه وتعالى مصطفى القاضي بالقدس الشريف عفا الله عنه مختوم بختمه المعتاد.
211/ ح3	ضبط ارث	14 جمادى الأولى سنة / 17/ 9/ 1671م 1082هـ	سبب تحرير الحروف هو انه بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أجَلَّه الله تعالى نصَّبَ مَوْلانَا وسيدُنا افتخارُ المدرسين الكرام سلالةُ الموالي العظام الحَاكمُ الشَّرْعيُّ القسامُ المولى أحمدُ أفَنْدي المُوَقَّعُ خَطُّهُ الكريمُ بأعاليه دَامتْ فضائلُهُ ومعاليه، حاملَ هذا الكتاب وناقلَه الرجلَ المدعوَّ محمد ابن الحاجّ ابو النصر القليني وصيا شَرْعِيَّاً على ولديْ أخيه المرحوم أحمد المدعو بن علاء الدين، وصالحة الصغيرين القاصرين عن سن البلوغ ليضبط ما جرَّه الارثُ الشَّرْعِيِّ إليْهِما من قِبَل والدهما المزبور، ويتعاطى لما فيه الحظ والمصلحة للقاصرين المزبورين من بيع وشراء وأخْذ وعطاء وسائر التَّصَرُّفات الشَّرْعيِّة العايد نفعها على القاصرين المَرْقُوْمين. وأذَن له مَوْلانَا الحَاكمُ الشَّرْعِيُّ القسام المومى إليْه أعلاه يتعاطى ذلك كله نصبا واذنا صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين شرعا تحريرا في رابع عشر شهر جمادى الأولى لسنة واثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، الشيخ محمد جلبي، كاتبه.
211/ ح4	زواج مشروط معلق	13 جمادى الأولى سنة / 16/ 9/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرعِيِّ المُحَرِّر المَرْعِيِّ أجَلَّهُ الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخْر وُلاة الأنَام مُحَرِّر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشَّرعِيِّ المولى يوسف أفندي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعلى نظيره دام أعْلاه دامت فضائله ومعاليه، حضر الرجل المدعو عصفور ابن (...) الرملي وأشْهَدَ عليه هو في حال يعتبر شرعا انه علَّق طلاق زوجته شمسية بنت الحاجّ مصطفى فرار على صفة انه متى غاب عنها من مدينة القدس الشريف مده خمسة اشهر وتركها بلا نفقة ولا منفق شرْعِيٍّ، تكون زوجته المزبورة طالقة بائن، ويكون وقبْلَة في ثبوت الطلاق بوجهه الشيخ صلاح الدين محمد بن فواز (...) الشيخ صلاح الدين (...) الوكالة (...) تعليقا شَرْعِيَّاً تحريرا في ثالث عشر جمادى الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهد: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي،

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الشيخ خليل، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
212/ ح1	دعوى	14 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 17/ 9/ 1671م	بالمجلسِ الشَّرعيِّ المُحَرِّر المَّرْعيِّ أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخارِ قضاةِ الإسلام ذخْرِ وُلاة الأَنام مُحَرِّر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكمِ الشَّرعيِّ المولى أَحمد أَفَنْدي ابنِ محمد المُوَقِّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيرهَ دام علَاه ادَّعى جريس ولد ايساق النصراني البجالي الشهير بابن الغوال علي عازر ولد موسى النصراني الشهير بابن ابراهيم. وقال في تقرير دعواه عليه انه المُخَلَّف عن جده لابيه المدعو فرج النصراني جميع الدار الكائنة بالقدس الشريف بمَحلَّة النصارى المحدودة قِبلَة بالطريق السالك ومن بابها ومنه بابها وشرقا بدير السيدة مريم، المعروف بدير البنات وشمالا بدار النصارى الموارنة وغربا بزقاق غير نافذ يتوصل منها إلى الدار المزبورة، وان جده هلك وانتقلت لوالده ثم هلك والده وانتقلت إليْه بالإرث الشَّرْعيِّ من قِبْلَة وان المدعى عليه واضع يده على الدار المزبورة مدة أَرْبَعين سنة بغير وجه شرْعيٍّ، وطالبه برفع يده عنها وتسليمها له وسأل مولاه عن ذلك وسال فأجابَ بأنه واضع يده على جميع الدار المزبورة، متصرف فيها بالانتقال إليْه بعضها بالإرث الشَّرْعيِّ عن قِبَل والده المزبور، ومن قِبَل والدته رومية بنت ميكائل وبالشراء الشَّرْعيِّ، وذلك بموجب حجج شَرْعيَّة مؤرخ احداها في خامس ربيع الأَوَّل لسنة اثنين عشرين الف في سادس عشر ذي الحجة لسنة ثمان وثلاثين الف والثالثة عشر ذي القعده في سنة خمس و ستين الف، ووالده تصرف فيها وعمَّر فيها اماكن بموجب حجة شرْعيِّه مؤرخة في تاسع عشر ربيع الأَوَّل لسنة عشرين الف، وانهم متصرفون في الدار المزبورة مدة تزيد على ستين سنة من غير معارض ومنازع في ذلك، لا من المدعي ولا من والده قِبْلَة. واحضر كل واحد من الجاح محمد ابن ابي بكر الداقور وصالح ابن الحاجّ علاء الدين بانود وعبد الرحمن ابن موسى وحضر شاه ولد سفر وحنا ولد ابن سليمان النصرانيين، وهم من اهل محلتهم وشهدوا عن الإشْهَاد الشَّرْعيِّ بان عازر المزبور ووالده متصرفان بالدار المزبورة بطريق المُلْك والحيازة بموجب تمسكاتهم الشَّرْعيِّة مدة تزيد على ستين سنة من غير منازع لهم في ذلك شهاده شَرعيَّة بوجه المدعي المزبور، فعند ذلك عرف مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه جريس المزبور حيث ثبت ان ، (...) المزبور ووالده من قِبْلَة متصرفان في الدار المزبورة بالطريق المُلْك والحيازة المدة المزبورة ودعواه لا تسمع بورود الامر الشريف السلطاني بعدم سماع دعوة مضى عليها خمسة عشر سنة تعريفا شَرْعيَّاً و منع من التعرض لعازر المزبور بسبب ذلك بغير وجه شرْعيٍّ منعا شَرْعيَّاً تحريرا في رابع شهر جمادى الأولى بسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ علي النوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي، محمد جلبي، الترجمان، وغيرهم من الحاضرين.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
212/ ح2	أقرَّار واعتراف بشراء قرارايط من دار بمَحلَّة النصارى	16 جمادى الأولى سنة / 19/ 9/ 1671م 1082هـ	هذه حجةٌ شرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراءِ بمحروسةِ القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهير، مُحَرِّر دقائقِ الفقه والتفسير، مُقرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقرير، شيخ مشايخِ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابنَ محمد المُوَقَّع خَطُّه الكَريم بأَعَالي نظيره، دَام علاه أَقَرَّ واعترف الرجل الكامل المدعو محمد ابن درويش القرعي وهو بحال يعتبر شرعا انه كان مدة سنتين سابقتين التاريخ على تاريخه أَدْنَاه، وباع للمرحوم الحاجّ خليل بن صلاح الشهير ابن شيخة، وهو في حال حياته قبَل وفاته. واشترى منه في التاريخ المزبور ما هو للبائع المَرْقُوْم وجارٍ في مُلْكه، وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها ثلاث قراريط وخُمسُ قيراط منَ أَصْل أَرْبَعة وعشرين قيراطا من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة النصارى المشتملة على علو وسفلي، فالعلو منها تشتمل على طبقة وايوان ومرتفق وساحة سماوية وحوض وشجرة رمان وسفلي تشتمل على مبنيين وإيوان وساحة سماوية حقل الاستقاء من الصهريج الكائن بالزقاق الآتي ذكره فيه ويحده قبلةً، الزقاقُ غير النافذ، وفيه الباب الأوَّل وفيه الصهريج المزبور، وشرقا دار وراث بدر الدين الشامي، وتمامه دار بيد زين بن خليل الزين، وشمالا الدرب السالك وفيه الباب الثاني، وغربا بيت بيد علي اخي البائع المزبور جاري قراره في وقف البيمارستان الصلاحي بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ونسب إليْهِ وبكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عنهما العلم الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعا، بثمن قدره ثمانية غروش عددية مقبوض بيده من المشتري المزبور ستة غروش وعشرة قطع وبقية الثمن المزبور خمسون قطعة مصرية قبضها من حجازي ابن الحاجّ خليل المزبور. وأن ذمة المشتري المزبور بُرِّئتْ من ذلك ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة الطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شَرْعيِّين بعد الرؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض بينهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فضمانه لازم، حيث يجب شرعا أَقَرَّاراً واعترافاً صحيحين شَرْعيَّين مقبولين من احجازي ابن الحاجّ خليل المزبور أحد وراثي والده المَرْقُوْم تصديقا شَرْعيّاً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعيّاً تحريرا في سادس عشر جمادى الأولى سنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ، زكريا الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى محمد جلبي.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
212/ ح3	محاسبة شَرْعِيَّة على نفسه	15 جمادى سنة 1082ه / 18/ 9/ 1671م	محاسبةٌ شَرْعيَّةٌ اصدرَها عنْ نفسهِ فخرُ الاعيانِ الحاجُّ علي جلبي ابن المَرْقُوْم تاجُ الدينِ جلبي الوَصِيُّ على عثمان جلبي يتيم عمه عمر جلبي القاصر عن درجة البلوغ على ما قبضه في مدة سنة كاملة أوَّلها غرَّة جمادى الأولى لسنة احدى وثمانين الف، وعلى ما هو متصرَّف في واجب نفقته وكسوته في المده المزبورة عند الكاري أعْلَم علماء الإسْلام صدر الموالي العِظام، شيخ مشايخ الإسْلام الكارع من حياض الدين والتقوى، المراقب لمولاه الكريم في السر والنجوى، الحاكم الشسرعي المولى المولي المُوقَّع خَطُّهُ الكريم دامت نعم الباري عليه أصْل مال القاصر المزبور 552 حصر الإرْث المَرْقُوْم قبَل والدته لطفية خاتولي بموجب دفتر سابق 22 حصر الإرث عندها عند هاشم بموجب دفتر سابق 31 ، حصر الإرث في اخته فاطمة بموجب دفتر سابق 157 حصر الإرث من قبَل اخته آمنة بموجب دفتر سابق 134 ربح 4 المدة المزبورة 79 (9) ، في الأصْلِ المزبور بذمة طائفة يهود 240، ربح 48 وفي الأصْلِ المزبور بذمة طائفة نصارى روم 31 ، 31 (9) (63) (...) الأصْلِ مع اليتيم المزبور مصاريف واحد في واحد نفقة وكسوة القاصر المزبور في يوم 5 في سنة90، الوَصِيّ المزبور ، رسم هذه المحاسبة نواف 62 خرج محاسبة 32 صحيح جملة للقاصر المزبور تحت يد الوَصِيّ المَرْقُوْم 568 (24) تحريرا في اواسط جمادى الأولى سنة اثنان وثمانين الف حوسب بمعرفة الفقير لله سبحانه حوسب بمعرفة الفقير مصطفى القاضي في القدس الشريف عفى عنه ممهور بمهره المعتاد.
213/ ح 1	بيع الحصة من جميع الدار القائمة بمَحلَّة النصارى	18 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 21/ 9/ 1671م	هذه حجةٌ شرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعة المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراء بمحروسة القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهير، مُحَرِّر دقائقِ الفقه والتفسير، مُقرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقريرِ، شيخ مشايخ الإسلامِ والمسلمين، الحاكم الشرْعيٍّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. باع صلاح الدين المرحوم الحاجّ صالح المؤذن لسليمان ولد بطرس النصراني الماروني فباعه وهو اشترى منه ماهو لصلاح الدين البايع المزبور وجار في مُلْكه وتحت تصرفه وحيازته الشرعية، ومنتقل إليْه بالإرث الشَّرْعِيِّ من قبَل والده المذكور أعلاه هو يده واضعة على ذلك بلا منازع ولا معارض له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها ستة قراريط وخُمسُ قيراط من أصْلِ أرْبَعة وعشرين قيراطا من جميع الدار قائمة البناء في مدينة القدس الشريف في محلة النصارى المشتملة على علوي وسفلي، فالعلوي يشتمل على ثلاث طبقات وبيت صفين وساحة سماوية ومطبخ، والسفلي يشتمل على بيتين وساحة وبيت صغير ايضا ومطبخ وصهريج معدٌ لجمع مياه الأشتية ومرتفق، وعلى منافع ومرافق وحقوق شَرْعِيَّة شركة صلاح الحامد ومخائيل النصراني بحق الباقي. ويحد الدار

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			المزبورة قبَلَةً ساحة هناك وشرقا الطريق السالك وشمالا زقاق الحدادين وفيه بابها وغربا دار بشارى النصراني وحكورة نصار السرب بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعا بيعا باتا وشراء لازما مرضيا لا غبن فيه ولا فساد يعتريه المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعا بثمن قدره خمسة وسبعون غرشا عددية يعدل كل غرشا منهما ثلاثين قطعة مصرية وخاتم ذهب بحجر معدن مجهول القيمة وصرة فلوس مجهولة القدر مستهلكة بالمجلس ثمنا حالا مقبوضا بيد البائع المزبور من المشتري المَرْقُوْم بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ وبُرِّئَت ذمة المشتري المذكور أعلاه من جميع الثمن المَرْقُوْم أعلاه ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعِيِّة بطريقها الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شَرْعِيَّاً بعد الرويه التامة والمَعْرِفة العامة والمُعَاقَدَة الصحيحة الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّق في الابدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه وضمانه لازم حيث يجد شرعا تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وحكم بموجبه حكما صحيحا شَرْعِيَّاً تحريرا في ثامن عشر جمادى الأولى لسنة اثنان وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي، السيد موسى الحاجّ محمد بن عبدالله، الحاجّ محمد دانييل نوار ظ.
213/ ح2	بيع جميع الحصة الشائعة في دار بباب حطة	19 جمادى الأولى سنة / 22/ 9/ 1671م 1082هـ	هذه حجةٌ شرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراء بمحروسةِ القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهير، مُحَرِّر دقائقِ أَلْفقه والتفسير، مُقرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقرير، شيخِ مشايخِ الإسلامِ والمسلمين، الحاكمِ الشرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمدِ المُوَقَّعِ خَطُّهُ الكريم بأَعَالي نَظيْره دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخر الصالحين الشيخ محمد بن دانيال بالوكالة الشَّرْعِيِّة من الحرمة عائشة بنت الحاجّ منصور الشهير بابن زبيدة، الثابت وكالته عنها في الشراء الآتي ذكره فيها بالثمن الذي سيتعين فيه بشهادة كل واحد من السيد موسى ابن السيد محمد الصباغ، وفواز ابن حسن المعرفين بها ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، وبمال الموكلة المزبورة دون مالها من علاء الدين ابن الحاجّ حمدان النابلسي الشهير بابن العكا، الحاضر معه بالمجلس الشَّرْعِيِّ، فباعه ماهو له وجار في مُلْكه ومنتقل إليْه بالإرث الشَّرْعِيِّ من قبَل ابيه وأمّه ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك، إلى حين هذا البيع وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها الثلثان ستة عشرة قيراطا من أَصْل أَرْبَعة وعشرين قيراطا، في جميع الدار القائمة البناء في القدس الشريف في محلة باب حطة المشتملة على أَرْبَعة بيوت وصهريج ومسطح

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			ومرتفق (...) صغيرة خارج باب الدار المزبورة، واسطبلين سفليين ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة يحدها قبلَة ممر هناك ومنه باب الدار المزبورة، وشرقا دار محمد بن فرح الصباحي وشمالا دار (...) في الحداد، وغربا دار تعرف باوستة علي، والان بيد ابن الدزهم بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجداره ومنافعه ومرافقه، وماعرف به وما نُسب إليْه، وبكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهم العلم الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعا بثمن قدره تسعون غرشا عددية عن كل قرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمنا حالا مقبوضا بيد البائع المزبور بالحضرة والمعاينة قبضا شَرْعيَّاً فبموجب ذلك بُرِّئتْ ذمة المشترية المزبورة من جميع الثمن المَرْقُوْم وكل جزء من البراءة الشَّرْعيِّة في الطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء. وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك درك وتبعه وضمانه لازم حيث يجب شرعا أن تصادق على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المومى إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً بتاسع عشر جمادى الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي، كاتبه.
213/ ح3	أقرَّار واعتراف ببيع دار بقرية لد بمَحلَّة النصارى	19 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 22/ 9/ 1671م	هذه حجةٌ شرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالم الكبيرِ العاملِ الشهيرِ، مُحَرِّر دقائق أَلْفقه والتفسير، مُقرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقريرٍ، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نَظيْره دام عَلاه أقَرَّ واعترف الخوري حبيب ولد نصر النصراني اللدي وهو بحال يعتبر شرعا انه باع لابن عم سليمان ولد منصور ماهو للبائع المَرْقُوْم وجار في مُلْكه وحوزه وتصرفه ومنتقل إليْه من والده المزبور بالإرث الشَّرْعيِّ ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وهو اشترى منه بماله لنفسه دون غيره دون غيره من مدة شهرين سابقين التاريخ على تاريخه جميع الدار قائمة البناء بقرية لد بمَحلَّة النصارى الغربية المشتملة على بيت وساحة سماوية بها شجر رمان وشجرة لوز وحقوق وطرق وجدر وحدود أَرْبَعة من القبلَة بيت بيد موسى قويعة وشرقا بيت سعادة وشمالا الطريق السالك وغربا الطريق السالك وفيه الباب (...) بثمن قدره سبعة وأَرْبَعون غرشا عددية مقبوضة بيده حين البيع باعترافه بذلك لدى شهوده اخره الاعْترَاف الشَّرْعيِّ وبُرِّئَت ذمة المشتري من الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البَاتّ في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعي وسلم وتسلم صحيحين شَرْعيَّين بعد ان (...) على تسليم المبيع المزبور بالقرية المَرْقُوْمة فتسلم منه بيده حين هذاك باعترافه بذلك الاعْترَاف الشَّرْعيِّ بعد الرُؤية

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			والمَعْرِفة والخبرة التامة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والعلم بما على المبيع المَرْقُوْم من العوأرض السلطانية [1] والتكاليف العرفية والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض بينهما وحيثما كان بالمبيع المزبور من درك وتبعت وضمانه لازم حيث يجب شرعا أقرَّارا واعترافا صحيحين وشَرْعِيَّين مصدقين مقبولين من سلمان المَرْقُوْم بنفسه قبولا شَرْعيَّاً تصادقا على ذلك كذلك التصادق الشَّرْعِيّ وأَشْهَدا عليهما بذلك الإشْهَاد الشَّرْعِيّ وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه بشهادة شهوده اخره وتصرح الاعْتِرَاف بذلك (...) ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريرا في تاسع عشر من جمادى الأولى في سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الشيخ مور الدين الشيخ علي الشيخ موسى محمد جلبي الشيخ شمس الدين النوري الحاجّ ناصر مركاح وحامد ابن محمد اللدي والحاجّ ابراهيم ابن الحاجّ صالح الرملي والمعلم اشحادة ابن حسن الحمدي وابراهيم ابن حسين
214/ ح1	وكالة شَرْعِيَّة	15 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 18/ 9/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعِيّ أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا افتخار العُلَمَاء الأعلام، أَفْضَل الفُضَلاء الفخام، صدر الموالي العظام، حلاَّل مشكلات الأنام، شيخ الإسْلام أعْلَم العُلَمَاء الكرام، الحَاكم الشَّرْعِيّ المولى المولي مصطَفى أَفَنْدِي ابن يَحيى زادة، المُوَقِّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيره دام علاه. أَشْهَدَ عليه فخر لكاملين زبدة الصالحين الشيخ محمد ابن المرحوم الشيخ يحيى العنبوسي وهو بحال يعتبر شرعا انه وكَّل وأقام مقام نفسه عالم هذا الكتاب فخر الصالحين الشيخ علي بن فخر الأتقياء الشيخ محمد ابن الشهير بابن غضية في قبض واستخلاص ما يخصه بالإرث الشَّرْعِيّ من قِبَل ابن عمه ابراهيم ابن المرحوم محمد أَفَنْدِي العنبوسي المتوفى قِبَل تاريخه بمصر المحروصة من نقود وكتب وأسباب وعقارات وسائر مُخَلَّفاته في بيع ما يخصُّه في الدار الكائنة بمصر المحروسة بمَحلَّة بركة الرطلي [2] لا بيع غيرها ما يخصه من العقارات الكائنة بمصر وايصال جميع ما يقبضه له من المُخَلَّفات المذكورة للحاج كمال ابن بدر الدين المحتسب ليوصل ذلك إلى الشيخ محمد الموكل المَرْقُوْم وفي كلما يتوقف عليه الحَالّ من المخاصمة والجدال والمرافعة إلى سادات الحكام أوَّلي الأفضال وكالة شَرْعِيَّة له لا عليه (...) الصلح والإبراء مقبولة من الشيخ علي المزبور بنفسه قبولا شَرْعِيَّاً وثبت الإشْهَاد بذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريرا في خامس عشر شهر جمادى الأولى سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي، كاتبه.

(1) العوارض السلطانية: الضرائب التي تفرضها الدولة عند الحاجة.
(2) بركة الرطلي: لم اعثر عليها.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
214/ ح 2	شراء الحصة الشائعة وقدرها ثلاثة قراريط نصف من جميع الدار القائمة البناء بمَحلَّة التبانه	10جمادى الأولى سنة 1082هـ / 13/ 9/ 1671م	هذه حجةٌ شرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراء بمحروسةِ القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهير، مُحَرِّر دقائقِ ألْفقه والتفسير، مُقرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقرير، شيخِ مشايخِ الإسلامِ والمسلمين، الحاكمِ الشرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمدٍ المُوَقَّعِ خَطُّه الكريم بأعَالي نَظِيْره دام عَلاه. اشترى فخر السادات الكرام عمدة الأئمة العظام السيد اسحق ابن المرحوم قدوة السادات العِظام السيد أحمد الوفائي الحسيني بالوكالة الشَّرْعِيَّة عن قِبَل خالته فخر المخدرات وتاج المستورات السيدة فخرا بنت المرحوم فخر السادات العظام خلاصة (...؟) الفخام السيد اسحق الوفائي الثابت وكالته عنه في الشراء الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه بشهادة كل واحد من ابن اختها فخر السادات المكرمين السيد محمد ابن السيد أحمد المزبور، وفخر الكتاب والمُحَرِّرين صالح جلبي العارفين بها ثُبُوتاً شَرْعيَّاً بمال الموكلة المزبورة دون ماله من زوجها، فخر الكتاب الكرام عمدة الأعيان العِظام أحمد جلبي ابن المرحوم فخر الأعيان شاهين جلبي الشهير نسبه المبارك بابن ولي فباعه لموكلته المزبورة ماهو له وجار في مُلْكه وطلق تصرفه وحيازته الشَّرْعِيَّة، ومنطلق إليْه بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل ابويه واخيه شقيقه ولي جلبي وبنته السيدة عائشة، ويده واضعة على ذلك دون المعارض والمنازع له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها ثلاث قراريط ونصف قيراط ونصف سدس قيراط وخمسة أسباع ثمن قيراط ونصف سبع ثمن قيراط ونصف سدس سبع ثمن قيراط من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة التبانه المشتملة على علو وسفل. فالعلو منها يشتمل على طبقة علوية وساحة وبيت صغير ومرتفق والسفل منها يشتمل على تسعة بيوت بأحدها صهريج وساحة سماوية وصهريج لجمع مياه الاشتية شركة المشترين ومن يشركهما بحق الباقي ويحدها قِبلَة دار بيد نصارى السريان وشرقا شركة بيد أولاد فارس وتمامه الطريق السالك ومنه باب الدار المَزْبُورة، وشمالا زقاق غير نافذ وغربا دار جارية في وقف العنبوسي وتمامه دار بيد حسن الحمامية وتمامه دار جارية بوقف الحرمين الشريفين بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وماعرف به ونسب إليْه، وبكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعيّ النافي للجهالة شرعا، بثمن قدره خمسة وسبعون غرشا عن كل قرش منها ثلاثون قطعة مصرية وصرة فلوس وخاتم فضة لحجر معدن مجهول القيمة والقيم ثمنا حالا مقبوضا بيد البائع المزبور بالحضرة والمعاينة قبضا شَرْعياً. بموجب ذلك بُرِّئَتْ ذمة المشتريه المزبورة من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البَاتّ بينهما بذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمعاينة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأبدان عن تراضٍ بينهما،

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			وحيثما كان في ذلك من درك وتبع وضمانه لازم حيث يجب شرعا تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمونه ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلد الله النعم عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريرا في عشرة جمادى الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي الدين جماعة، فخر العيان محمود جلبي، ابن ولي الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، خليل ابن أحمد السراج لدى مَوْلانَا وسيدنا أحمد أفَنْدِي ابن محمد أدام الله فضله.
214/ ح3	عقد زواج	18جمادى الأوّل سنة / 21/ 9/ 1671م 1082هـ	تَزَوَّجَ فخرُ الصالحين عمدةُ المتقين الشيخُ ابراهيم ابنُ المرحوم الشيخ محمد عضية بمخوطبته الست المصونة، والدرة المكنونة، والستِّ بنت ابو جود خاتون بنت فخرِ الفاضلين، عمدة الكاملين الشيخ أحمد، الشهير نسبه المبارك بابن الشافعي، البكر البالغ عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وحسن توفيقه وسنن نبيه محمد صلى الله وعليه وسلم صداقا جملته مئة قرش وستون غرشا عددية الحَالّ لها من ذلك ثمانون غرشا عددية مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتِرَافَ الشَّرْعِيَّ، والباقي بعد الحَال وقدره ثمانون غرشا مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت او طلاق بائن تأجيلا شَرْعِيَّاً. زوَّجها منه على ذلك لذلك والدها المزبور أعلاه بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من خاليْها فخر التجار الخوجة عبد القادر والخواجة عمر الامكاري العارفيْن بها مع تعريف شقيقها الشيخ محمد تعريفا شَرْعِيَّاً زواجا صحيحا شَرْعِيَّاً مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شَرْعِيَّاً. وعليهما المعاشرة بالمعروف واللحاق المألوف "ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون" تحريرا في ثامن عشر جمادى الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَال: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي، كاتبه.
215/ ح 1	محاسبة	14جمادى الأوّل سنة / 17/ 9/ 1671م 1082ه	دفترٌ يتضمنُ عرضَ مُخَلَّفَاتِ المرحوم أحمدَ ابن الحاجِّ ابو النصرِ القليني المتوفى في مدينةِ القدس الشريفِ، والمنحصرِ إرْثُهُ الشَّرْعِيُّ في زوجتِه الحرمةِ حجازية بنت الحاجّ حجازي القليني، وفي أولاده: عوض وسعدة البالغين، وصالحة وعلاء الدين القاصرين عن سن البلوغ انحصارا شَرْعِيَّاً ذلك بمعرفة حجازي المزبور الوكيل الشَّرْعِيِّ عن بنته الزوجة المرقومة حسبما وكلته بالمجلس الشَّرْعِيِّ، وعرَّف بها كل واحد من ولدها عوض المَرْقُوْم ومحمد ابن الحاجّ ابو النصر القليني تعريفا شَرْعِيَّاً، وبمعرفة حسن بن عمر الجلبي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن زوجته سعدة البنت المَرْقُوْمة، حسبما وكَّلته بالمجلس وعرف بها الشاهدان المَرْقُوْمان أعلاه، وبمعرفة محمد العم المزبور الوَصِيّ الشَّرْعِيِّ على ولدي أخيه، وهما علاء

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			الدين وصالحة الصغيرين القاصرين عن درجة البلوغ، وبحضور المعرفين من قِبَل الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المومى إليْه المدعو الحاجّ علي. وبالإذن الشَّرْعِيِّ من قِبَل قدوة المدرسين الكرام، سلالة الموالي الفخام، عمدة العُلَمَاء الأعلام، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ القسام، المُوَقَّع خَطُّه الكريم، عليه دامت نعم المولى. عليه تخمين جلد حور عدد 17: 3 غروش، جلد سحتيان عدد 30: 6غروش، ترابي جاموس عدد أرْبَعة، حور عدد ثلاثة غروش 2، رزبول ملاحي عدد 3: 15، جلد، جاموس عدد10: 32 غروش، قالب خشب عدد4: 74، قالب خشب حور عدد16: 12 (...) ، نحاس مشط عدد 1 322، مقص سكاف عدد2: 72. تخمينٌ معه بها جرة زيت: 72، جرة بها زيت عدد 3: 15، جرة بها جبن عدد 3: 15، طنجرة نحاس عدد2: 4 غروش، طنجرة نحاس صحن نحاس صنجعي 2 قرش، صحن الرملي عدد2: 2، قرش بريق قهوة 15 (قيما زرق) عدد 2=45 ديست اسمر عدد1. تخمين غطا طنجرة نحاس عدد 3 1غرشا، صحن نحاس (...) 3، شاش فرداوي 15 جرة بها زيت عدد: 3 232 راس خراف عدد 2: 15 الحصة بجيع الدار الكائنة بمَحلَّة خَطّه مرزبان بالقدس الشريف 8 ط مشتراوط 4 ارث من والده 70 غروش مجموع 101 ظهر من ذلك تحرر وتكفين وقبر وغيره 3 غروش، فضول قسمة 1 قرش، حجة قضاه 15، فطور وقهوة ولوازم 225، مؤخر صداق الزوجة بعد الاثبات 30 قرشا، مجموع 35، جميعة وتخمين حصة الدار لتقسيم بين الوراث على حصصهم بالقريطة الشَّرْعِيِّة، حصة الزوجة المَزْبُورة بحق الثمن ط 12، تخمين 8غروش، الابن عوض المزبور ط 32، تخمين 19 غروش، حصة سعدا (...) المزبور ط 12، تخمين 92، نصف الربع علاء الدين ط 3، تخمين 19 غروش، صالحة القاصرة المزبورة 12، تخمين 92 نصف الربع. وقبضَ حجازي الوكيلُ المَرْقُوْم جميع الاسباب المخمنة أعلاه نظير مؤخر صداق موكلته حجازية، ابنته الزوجة المَرْقُوْمة وقدره ثلاثون غرشا باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ، وبقية الحصة بالدار المَرْقُوْمة بين الورثة على الفريضة الشَّرْعيَّة. كما عين أعلاه البقاء الشَّرْعيّ تحريرا في رابع عشر شهر جمادى الأولى سنة 138، ورد الدفتر على وجه العبد الفقير الله سبحانه أحمد مصطفى القسام بالقدس الشريف عفا عنهما مختوم بختمه المعتاد.
215/ ح2	عقد زواج	10جمادى الأوَّل سنة / 13/ 9/ 1671م 1082هـ	لدى مَوْلانَا وسيدنا أحمد أفَنْدي ابن محمد دامَ فضلُه تَزَوَّجَ الرجلُ المدعو حسن ابن الشيخ عامر الغزي بمخطوبته عائشةَ بنت عليٍّ الجبالي البكر القاصر الخالية عن الزوج والموانع الشَّرْعيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسنِ توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله وعليه وسلم صداقاً جملتُه ماية قرش عددية الحَالّ لها من ذلك خمسون قرشا عددية، واشترى والدها المزبور من حسن المَرْقُوْم لها جميع الحصة الشائعة وقدرها خمسة قراريط من أصْلِ كاملٍ من جميعِ الغراس:

نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
الزيتون والمشمش والتفاح، وغير ذلك القائم أصوله بضريبة الشيخ رضوان ظاهر مدينة غزة [1] هاشم. ويحدُّه قبَلة كرم االحجاج، وشرقا كرم القادر تمامه الطريق، وشمالا كرم خلف بن عطية، وغربا قسم الكرم المزبور بجميع حقوق ذلك كله و طرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وماعرف به ونسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعا المعلوم بهما العلم الشَّرْعيّ، النافي للجهالة شرعا بثمن قدرُه أرْبَعون غرشا ثمنا حالا مقبوضا بيده باعترافه بذلك الاعْتراَف الشَّرْعيّ، والباقي من الحَالّ عشرة غروش باقية بذمة الزوج على حكم الحلول الشَّرْعِيّ، والباقي بعد الحَالّ أرْبَعون غرشا عددية مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت او طلاق بائن التأجيل الشَّرْعِيّ. زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك والدُها المزبور بالولاية الشَّرْعيَّة عليها زواجا صحيحا شَرْعيَّاً مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شَرْعياً. وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلُّم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفرُّق بالأبْدان عن تراض بينهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعا تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلاَنَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريرا في عشرة جمادى الأولى سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى الشيخ، خليل محمد جلبي، كاتبه.			
قضيةُ كشف منظم: سببُ تحريرِ الحروفِ هو أنَّه بالمجلسِ الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أجَلَّهُ **الله**ُ تعالى لدى مَوْلاَنَا وسيدِنا أعْلَمِ العُلَمَاءِ العِظَام، أفْضَلِ الفُضَلاءِ الفخام، حلاَّل مشكلات الأنام، صدر الموالي العِظام، الراجي مَن **الله** تعالى عفوه وغفرانه، الآمل منه منة وإحسانا، الكارع من حياض الدين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أفَنْدِي ابن يحيى المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نَظِيْره، دامت فضائله ومعاليه، لما ورد فخر الأعيان كريمَ الدين آغا ابن عبد **الله** المُعيَّن عن طرف السلطنة العليا، وعلى يده أمر شريف سلطاني دام مُنفَّذا بالعون الرباني. نفذ في أوائل محرم الحرام لسنة اثنين وثمانين الف ومكتوب منيف من الدستور المكرم المستمر المعجم (مؤشر) أمور الجمهور بالفكر الثاقب (...) مهام الأَنام بالرأي الصائب الصدر الأعظم أحمد باشا، أدام **الله** تعالى إجلاله، وختم بالصالحات أعماله، خطابا لحاكميِّ القدس الشريف. وقُرئ الامر الشريف السلطاني بمحضر المتسلم عن قبَل أمير الأمراء الكرام ابن كبير الكبراء الفخام، صاحب العز والمجد والدولة والاجزام، محمد باشا محافظ لواء القدس الشريف، وأمير الحج الشريف الشامي دام إقباله، هو فخر الأعيان عبد الكريم آغا ابن مصطفى، فوجد من خلاصة مضمونه الشريف وفحوى مكنونه المنيف	18 جمادى الأولى سنة / 21/ 9/ 1671م 1082هـ	ترميم سقف كنيسة المهد	ص/ 216 / 217 حجة 1

(1) بضريبة الشيخ رضوان ظاهر مدينة غزة: مصطلح كان يرد في غزة ويعني مزرعة أو مقاطعة.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			أن مَوْلانَا عبد الله قاضي القدس الشريف عرض إلى عتبتنا العليا ان المحل الذي ولد فيه حضرة عيسى عليه السلام المعروف ببيت اللحم الكائنة خارج القدس الشريف بأيدي طائفة نصارى الروم ومحلهم، وانه السقف الذي على المحل المذكور لمرور الايام أشرفَ جميعُه على الخراب، وصار بناؤه لازما ومهما، والحَال أنهم يدفعون بكل سنة أَلْفَ قرش إلى الجامع الشريف الذي انشأه المرحوم المغفور له السلطان أحمد خان الكائن بإسطنبول وأبرزوا بمجلس الشرع الشريف الخط الشريف السلطاني والأوامر الشريفة، وفتاوي شيخ الإسْلام المنيفة التي بأيديهم ورجو منا الإذن الشريف بترميم وتعمير السقف الذي على المحل المذكور، فصدر أمرنا وأذننا الشريف لهم بتعمير السقف المذكور وترميمه على وضعه القديم من غير زيادة ولا نقصان، وان تمكنهم من تعمير المحل المذكور وترميمه بموجب الخط الشريف السلطاني والأوامر الشريفة والفتاوي المنيفة التي بأيديهم، من غير زيادة ولا نقصان. وإنْ سمعْنا أنهم تجاوزوا في التعمير والترميم غير الوضع القديم فلا يُقْبَل لكم عذرٌ، ومقرَّر سؤالُكم عن ذلك، ومضمون المكتوب المنيف طبق ذلك. حضر الراهب المدعو وستيوس بطريق طائفة نصارى الروم القاطنين بالقدس الشريف وتوابعها بموجب البراءة الشريفه المخلدة بيده والمتكلم على أوقافهم وأماكنهم، وعلى محل مولد حضرة عيسى عليه السلام والمعروف ببيت اللحم الكائنة خارج القدس الشريف بموجب ما بأيديهم من الأوامر الشريفة المتوجة بالخطوط الشريفة المبنية على عهدنا من حضرة سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه والمتمسكات الشَّرْعيَّة. وطلب من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه بتجهيز الأمر الشريف السلطاني والعمل بموجبه. فعند ذلك عقد مَوْلانَا الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ المُشَار إليْه مجلساً شَرْعيًّا حضر فيه العُلَمَاء العِظام، مشايخ الإسْلام والخطباء الفِخام، والأشراف والعُلَمَاء والأئمة الكرام، والمشايخ والزعماء وارباب التيمار، ومستحفظو قلعة القدس الشريف وجمعٌ من المسلمين ممن سيذكر أسماؤهم آخره، وقُرِئَ الأمر الشريف بحضورهم قراءة تأمل، وفُهِم معناه. فأجابوا جميعا بأن الأمر الشريف المطاع واجب الاتباع، وأنه موافق للشرع الشريف. فأَمَرَ مَوْلانَا الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ بتسجيل الأمر الشريف، فسُجِّل في يوم تاريخه، وتوجه مَوْلانَا الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ بنفسه الزكية إلى محل مولد حضرة عيسى عليه السلام الكائن بخارج القدس الشريف بالمحل المعروف ببيت اللحم التي بأيدي طائفة نصارى الروم المذكورين، وصحبة المتسلم المومى إليْه والعُلَمَاء العظام والخطباء والأشراف الفخام والمشايخ الكرام والزعماء وارباب التيمار [1]، ومن سيذكر أسماؤهم، وحصل الكشف والوقوف على المحل المذكور أعلاه فوجد سقفه من خشب وصاج وعلى ظاهره رصاص وهو راكب على حيطان

(1) التيمار: مأخوذه من الكلمة اليوانية برونيا وترجمت للفارسية باسم تيمار وهي تعني الأراضي التي اقتطعت للجند مقابل خدماتهم للدولة؛ أمين مسعود أبو بكر، ملكية الأراضي، مرجع سابق، ص204

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			من حجر راكبة على عواميد من حجر، وبالحيطان طاقات عدتها خمسون طاقة وبعض السقف المذكور من الجهة القبلية والشمالية والغربية ساقط، وباقيه أشرفَ على الخراب والسقوط. وسأل مَوْلانَا الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ المُشَارُ إليْه من حضر بمجلسَه الكريم من العُلَمَاء العظام والمشايخ والأشراف والأئمة الكرام والزعماء وأرباب التيمار وجمعاً من المسلمين، عن سبب سقوط السقف المذكور، فأخبره واحد من فخر العُلَمَاء والمدرسين يوسف أفَنْدِي الرضى خطيب المسجد الأقصى الشريف، وفخر العُلَمَاء المُحَقِّقين الشيخ عمر العلمي، وفخر الخطباء محمد العفيفي، وفخر الخطباء الشيخ ولي الدين جماعة الخطيب بالمجسد الأقصى، وفخر المدرسين الشيخ لطفي الدجاني، ومفاخر المشايخ الكرام الشيخ صالح والشيخ عبد الرحمن والشيخ محمود مشايخ حرم االمسجد الأقصى، وفخر المدرسين الشيخ يوسف العسئلي، وفخر الأعيان أحمد آغا الجوربجي، وفخر المشايخ الشيخ محمد غضية، وفخر الفُضَلاء الشيخ محمد العسلي، وفخر السادات السيد عبد الصمد وفخر العظماء الشيخ أحمد الشافعي والكابر الشيخ علي عضية وفخر الفُضَلاء الشيخ علي الثوري وفخر النبلاء الشيخ ابراهيم غضة وفخر العيان علي آغا محضر باشي القدس الشريف، وفخر الأعيان محمود جلبي كاتب أوقاف الصخرة المشرفة، وفخر العيان أحمد جلبي كاتب أوقاف خاصكي سلطان طابا ثراها، وفخر الكابر الشيخ محمد العنبوسي، وفخر المشايخ الشيخ يعقوب شيخ بني زيد، وأحمد باشا، وفخر الفُضَلاء الشيخ فخر الدين اللطفي، وفخر الكاملين السيد عبد الحليم، وفخر الزعماء مصطفى آغا الزعيم، وفخر الأئمة درويش بيك السباهي ويحيى بيك السباهي، وفخر الصالحين الحاجّ عوض فضله والحاجّ محمود نمر داود وعلي بن معالي المعروف بالديري وصالح بن معالي ومحمود بن شمعون من اهالي قرية بيت اللحم، وجمع كبير من المسلمين مما سيذكر أسماؤهم (...) انهم جميعا يعرفون سقف محل وموضع مولد حضرة عيسى عليه السلام المعروف ببيت اللحم المذكور أعلاه سالم من الخراب او السقوط بتمامه من الأرْبَعة، ليس به محلٌ خربٌ ولا أخشاب ساقطة، ولا هدم احد من طرف السلطنة العليا. وانه من مدة عشرين سنة سابقة على تاريخه سقط بعض السقف المذكور من الجهة الغربيه، ومن مدة سبع سنوات سابقة على تاريخه سقط بعض من الجهة الشمالية والقِبَلية لكثرة الثلوج والامطار، ومن ومرور الأيام. وأشرف باقيه على الخراب والسقوط. وأنه يعهدون السقف المذكور بالاخشاب والرصاص وهو سالم من الخراب من الباب الصغير التي يدخل منه إلى النهاية وليس سقوطا ولا انهداما وأنه حصل السقوط في بعضه بالثلوج والامطار وعلى مرور الأيام لا غير ذلك، إخبار مَرْعِيَّاً من تحقيق وبيان لا غير تخمين وحسبان، ولما تم الحَالّ على هذا المنوال سطر ماهو الواقع عن الطلب والسؤال ضبطا لواقعه الحَال بتاريخ ثامن عشر شهر جمادى الأولى سنة اثنين وثمانين الف.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			شهود: قدوة العُلَمَاء المعظمين، شيخ الإِسْلام والمسلمين، السيد عبد الرحيم اللطفي، مفتي السادة الحنفية بالقدس الشريف، فخر العُلَمَاء المدرسين، شيخ الإِسْلام (...) أَفَنْدي (...) السادة الشافعية، قدوة الأشراف المكرمين السيد تاج الدين سيد الأشراف (...) القدس الشريف، فخر الأئمة المعتبرين الشيخ نصرة الإِسْلام (........) الامام فخر الخطباء الموقرين الشيخ محمد عز الدين الجماعة فخر الاعيان المعظمين السيد خليل بيك الاي بيك بمدينة القدس الشريف.........) الشيخ محمود الدجاني، مَوْلانَا الشيخ زكريا الديري، مَوْلانَا الشيخ نور الدين الشافعي، مَوْلانَا الشيخ ولي الدين، مَوْلانَا الشيخ علي الدقاق، كاتب أَصْله، مَوْلانَا الشيخ علي النوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي. اسماعيل عجيج، نصر عجيج، أحمد النجار ابراهيم (...) كريم (...) عبد بن عمر سبطية، سلمان محمد، محمد علي محمد، الترجمان موسى القيم، وغيرهم محمد جلبي ترجمان، كاتبه.
217/ ح1	بيع غراس في الشيخ رضوان في غزة	11 جمادى الأولى سنة / 14/ 9/ 1671م 1082هـ	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ يُعربُ مَضمونَهُ، ويُوضِّحُ مَكنُونَهُ مَنْ ذَكَرَ ما وقَعَ وتحرَّرَ بمَحلِ قدس الشريعة المُطَهَّرَة الغرَّاء ومَحْفَل الطريقة النيِّرَة الزَّهْراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد الأسمى المنيف أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظَام أَفْضَل الفُضَلاء الفخَام حلَّال مُشكلات الأَنام، شيخ الإِسْلام صدر الموالي العظَام الكارع مِنْ حياضِ الدين والتقوى، المراقب مولاه الكريمَ في السرِّ والنجوى، والحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه بأَعَالي نظيره، دام علاه. اشترى الرجل المدعو يوسف ابن الشيخ عامر الغزي بالوكالة الشَّرْعيَّة عن زوجته الحرمة المدعوة رومية بنت الشيخ الشويكي، الثابت وكالته عنها شرعا وبمال الموكلة المزبورة دون ماله من والده الشخ عامر الغزي فباعها لموكلته المزبورة ماهو له وجارٍ في مُلْكه، وطلق تصرفه وحيازته الشَّرْعيَّة، ويده واضعة على ذلك بحقٍ صحيحٍ شَرْعيٍّ دون المعارض والمنازع له في ذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها قيراط واحد من أَصْلٍ كامل من جميع الغراس: الزيتون والمشمش والرمان، وغير ذلك القايم أصوله بنصر الله الشيخ رضوان ظاهر مدينة غزة، ويحده قبَلة كرْم الحجاج، وشرقا كرم الفار وتمامه الطريق، وشمالا كرم خلف بن عطية، وغربا قسمة الغراس المزبورة بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وماعرف به ونسب إليْه، وبكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعيّ النافي للجهالة شرعا بثمن قدره غرشان مقبوضة بيده باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعيّ. بموجب ذلك بُرِّئَتْ ذمة الوكيل المزبور والموكلة المزبورة من جميع الثمن المَرْقُوْم، ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء. وصدر القبض الثابت بينهما في ذلك بإيجابٍ شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيَّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض منهما وحسبما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعا، وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المومى إليْه ثبوتاً شَرْعيَّاً تحريرا

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			في حادي عشر من جمادى الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الحالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي، كاتبه
218/ ح 1	زواج	20 جمادى الأولى سنة / 23/ 9/ 1671م 1082هـ	لدى مَوْلانَاوسيدنا أحمد أفَنْدِي ابن محمدٍ أدام الله فضلَه، تَزَوَّجَ الرجلُ ناصرُ الدينِ ابنِ محمد الفلاح بمخطوبته نور الهدى بنت شمسِ الدين العراقيِّ ابن ابي الجودِ، الخالية عَن الزوج والموانع الشَّرْعيِّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله وعليه وسلم، صداقاً جملتُه خمسون غرشا عددية، الحالّ لها من ذلك ثلاثون غرشا مقبوضة بيدها باعتراف وكيلِها الآتي ذكره فيه، والباقي بعد الحَالّ عشرون غرشا مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت او طلاق بائن تأجيلا شَرْعيَّاً زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك خالها الحاجّ شاهين القليني بالوكالة الشَّرْعيِّة عنها في ذلك، وفي الاعْتراف بقبض مقدم الصداق المَرْقُوْم بشهادة أبيها المزبور وعمِّها صلاح الدين العارفين بها من أولاد ابي الجود تعريفا شَرْعيَّاً ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً زواجاً صحيحاً شَرْعيَّاً مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شَرْعيَّاً تحريرا في عشرين شهر جمادي الأولى سنة 1082هـ/ . شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد جلبي، كمال، أخوها، كاتبه.
218/ ح2	قراءة الجزء الشريف بالصخرة	9 جمادى الأولى سنة / 12/ 9/ 1671م 1082ه	بالمجلس الشَّرعِيِّ المُحَرِّر المَرْعِيِّ أَجَلَّهُ الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخارِ قضاةِ الإسلام ذخْرِ وُلاة الأَنام مُحَرِّر الأحكام بالإحكام، عمدةِ العلماءِ الأعلام الحاكم الشَّرعِيِّ المولى أحمد أفَندي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعلى نظيرهَ دامت فَضائله ومعاليه، حضر فخر الأشراف المُكرمين الشيخ شمس الدين ابن المرحوم شيخ الإِسْلام الشيخ ابو اللطف اللطفي، أحد قراء الأجزاء بربعة سلطان الإِسْلام والمسلمين السلطان مراد خان، تغمده الله بالرحمة والرضوان، وهي من الربعات الموقوفة من قِبَل صاحب الخيرات كوجك أحمد باشا، طاب ثراها وقبض من فخر الفاضِلين الشيخ ابراهيم بن فخر المشايخ المكرمين الشيخ محمود شيخ الحرمين القدسي، الوكيل الشَّرْعيِّ عن قِبَل قراء الأجزاء الشريفة الموقوفة من قِبَل كوجك أحمد باشا المُشَار إِلَيْه مبلغا قدره ثمانية غروش وست قطع مصرية علوفته نظير قراءة الجزء الشريف بالربعة المزبورة عن سنة احدى وثمانين الف، كما هو موزع له ولقيد القراء بالربعات الشريفة المزبورة بموجب حجة التوزيع السابقة التاريخ على تاريخه أَدْنَاه الصادرة لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُوَقَّع أعلاه الصدور الشَّرْعيِّ بيده بالحضرة والمعاينة قبضا شَرْعيَّاً. وبُرِّئَت بذلك ذمةَ الشيخ ابراهيم المزبور من ذلك البراءة الشَّرْعِيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ تحريرا في تاسع جمادى الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ خليل.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِل
218/ ح3	شراء حصة من دار في محلة الخوالده	10 جمادى الأولى / 13/ 9/ 1671م 1082هـ	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشرع الشريف الأنور بالقدسِ العليِّ المُطَهَّر أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا، فخرِ قضاةِ الإِسْلام، وذخرِ ولاةِ الأَنام، أَعْلَم العُلَماء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيرِه دامتْ فضائلُهُ ومعاليه، اشترى خليفة ولد ابراهيم النصراني بماله لنفسه دون غيره من الحرمة مريم بنت حنا المعروف بحنحوت، وعرَّف بها لدى شهوده اخت محمد علي بن حجازي العجمية تعريفا شَرْعِيًّاً، فباعته ماهو لها وجار في مُلْكِها وطلق تصرفها وحيازتها الشَّرْعِيَّة ويدها واضعةٌ على ذلك ثابتةٌ مستمرةٌ مستقرة دون المعارض والمنازع لها في ذلك وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها خمسة قراريط من أَصْلِ أَرْبَعة وعشرين قيراط من جميع الدار قائمة البناء في القدس الشريف بمَحلَّة الخوالدة، ويحدها قِبَلة دار الدويك وشرقا دار عواد النصراني، وشمالا بيت عواد وتمامه الحواكير وغربا البد وتمامه الطريق السالك ومنه الاستطراق إلى الدار (... السلفية) ثمالى المبيع المزبور شركة البائعة والمشتري ومن يشركهم بحق الباقي وجميع الحصة الشائعة وقدره ستة قراريط من الأَصْلِ من جميع الغراس العنب والتين والزيتون والسفرجل، وغير ذلك القائم أصوله بأرض الصرارة ظاهر القدس الشريف (...) الحصة الشائعة من جميع القصر والصهريج الكائنين بأرض الغراس المزبورة، ويحده قِبَلة غراس الطوال وشرقا كرم بيد وارث الشيخ فخر الدين المقري، وشمالا الطريق السالك وغربا كرم العنب بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عرف به وما نسب إليْه، وبكل حق هو له هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعِيّ النافي للجهالة شرعا بثمنٍ وقدرُه خمسة وخمسون غرشا عددية ثمنا حالا مقبوض بيد البائعة المَزْبُورة باعتِرافها بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ. وبُرِّئَت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة والتَّفرُّق بالأَبْدان عن تراضٍ بينهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعا تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَارِ إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريرا في عشرة جمادي الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، والشيخ ابو الفتح.
218/ ح4	زواج	10 جمادى الأولى سنة / 13/ 9/ 1671م 1082هـ	لدى مَوْلانَا وسيدنا أحمد أَفَنْدي دامَ بقاؤه، تَزَوَّجَ شهابِ الدين بن عمر (...) الزوجة قدسيةَ المرأَةَ الكاملةَ الخالية عن الموانعِ الشَّرْعِيّة أَصْدَقَها على بركة الله تعالى وعونه صداقا جملته تسعة غروش الحَالّ لها وذلك خمسة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكرها في الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ والباقي أَرْبَعة غروش مؤجلة لها عليها إلى (الفراق بموت او طلاق بائن تأجيلا شَرْعِيًّا) زوَّجها منه

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			بذلك على ذلك كذلك عبد الرحمن بن أحمد الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعْتِرَاف بقبض مقدم الصداق بشهادة كل واحد من عوض (...، ...، ...، ...، ...) زواجا صحيحا مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شَرْعِيًّا (...، ...، ...، ...، ...) تحريرا في ثاني عشر جمادى الأولى سنة اثنين وثمانين الف. الشهود: المزبورون، كاتب أَصْلِه.
219/ ح1	تحصيل ثمار من قرية مخماس	3 جمادى الأولى سنة 7/ 6/ 1671م 1082ه	بالمجلس الشَّرعِيِّ المُحَرِّر المَرْعِيِّ أَجَلَّهُ الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخر وُلاة الأنام مُحَرِّر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشَّرعِيِّ المولى يوسف أفندي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعلى نظيره دامت فضائله ومعاليه، قاطع فخر الأعيان مصطفى جلبي ابن محمد جاويش الزعيم بالقدس الشريف على ما (عساه) ان يتحصل من تيماره بقرية مخماس (1) وقدره أحد عشر أَلْفا ومماية الجاري الان في مقاطعة حسين جلبي المزبور من صيفي وشتوي وعداد اغنام واشجار وانكجه وبادهو سنة كاملة، أَوَّلها غَرَّة رجب لسنة ثلاث وثمانين الف وآخرها ختامه بمبلغ قدره تسعون غرشا عن كل قرش منها ثلاثون قطعة مصرية مقبوضة بيده بالحضرة والمعاينة قبضا شَرْعِيًّا مقاطعة مرضية صدرت بينهما بالطريق المرعي، وأَشْهَدَ عليه مصطفى جلبي المزبور، لا حق له قِبَل المقاطع المَرْقُوْم من حسين قاطعة على القرية المزبورة وإلى يوم تاريخه وصدقه على ذلك حسين جلبي المزبور تصديقا شَرْعِيًّا تصادقا على ذلك وثبت مضمونه لدى الحَاكم الشَّرْعِيِّ ثُبُوتاً شَرعِيًّا تحريرا في ثالث جمادى الأولى سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي الشيخ ابو الفتح.
			سببُ تحرير الحروف هو أنَّه بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أَجَلَّهُ الله تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأَنام، مُحَرِّر القضايا والأحكام بالاحكام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، ادَّعى فخر الأفاضل المكرمين مَوْلانَا الشيخ محمد بن فخر الأعيان الحاجّ عبد الجواد، الشهير نسبه المبارك بالعسلي على الرجل المدعو موسى حسين الفوعي الحاضر معه بالمجلس الشَّرْعِيِّ، وقال في تقرير دعواه عليه: ان له بذمة المدعى عليه المزبور مبلغا قدره أَرْبَع ماية قرش وتسعة غروش عددية، وعشرون قطعة مصرية، وهي آخر كل قبض وحساب من المال الذي كان عنده بطريق المضاربة بعد المحاسبة على ذلك بموجب مسطور مؤرخ في سادس عشر ربيع الأَوَّل لسنة تاريخه أَدْنَاه، وطلبه بالمبلغ المزبور. وسأل سؤاله عن ذلك سأل فأجاب بأن في ذمته للمدعي المزبور ثلاث ماية قرش

(1) قرية مخماس: تقع شمال مدينة القدس من مخماش بمعنى مختفي وهي قرية معروفة من الفترة الرومانية. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، 651.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
219/ ح2	مطالبه بدين	11 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 14/ 9/ 1671م	وتسعه غروش عددية وعشرون قطعة مصرية من مال المضاربة، وانكر الزيادة على ذلك، فطلب من المدعي المزبور بينه تشهد له بطبق دعواه فأحضر كل واحد من الأسته محمد والأسته رجب وعبد الله باشا ابن الحاجّ مصطفى الحموي (...) ، وشهد عن الاستشهاد الشَّرْعِيِّ بان موسى المدعى عليه المزبور أقَرَّ بحضورهما بان بذمته أرْبَعماية قرش وتسعة غروش عددية وعشرون قطعة مصرية وهي اخر كل قبض وحساب من المال الذي عنده بطريق المضاربة للمدعي المزبور بعد المحاسبةعلى ذلك بموجب المزبور وأقَرَّ بذلك لديهما وأشْهَدَهما على نفسه بذلك شهادة صحيحة شَرْعِيَّة بوجه موسى المدعى عليه المزبور فلم يبدي في شهادتهما دافعا شَرْعِيّاً فقبلت بذلك شهادتهما قبولا شَرْعِيّاً فعند ذلك ذكر موسى المزبور انه دفع للمدعي المَرْقُوْم من ذلك خمسين غرشا عددية فصدقه على وصول ذلك في يدي تابعه قاسم وطلب الزأمّه بثلاث ماية وتسع وخمسون غرشا عددية وعشرون قطعة مصرية والزم بذلك الزاما شَرْعِيّاً تحريرا في حادي عشرى لجمادى الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ نور الدين الشيخ ولي الشيخ علي الشيخ علي الشيخ ابي الفتح كاتبه الفقير خليل
219/ ح3	رسم نفقة	12جمادى الأولى سنة 1082هـ / 15/ 9/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعي أجَلَّه الله تعالى فرض وقدر بعد ان تأمل وتدبر سيدنا ومَوْلانَا قدوة المدرسين عمدة المُحَقِّقين الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدِي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه نظيره أعلاه دام علاه برسم نفقة الحرمة راضية بنت المرحوم الحاجّ محمد الأجهر وما يقوم بها من طعام وشراب وآدم وحمام وسائر لوازمه الشَّرْعِيِّة التي لابد لها منه ولا غنى لها عنه ماقيمة ذلك وقدره في كل يوم قطعة مصرية ونصف قطعة واذنا مَوْلانَا الحَاكم المُشَار إليْه لراضية المَرْقُوْمة بانفاق ذلك عليها في واجب نفقتها وبلاستدانة عند الحاجّة وبالرجوع على زوجها رمضان ابن احنيكان الحاضر بالمجلس الشَّرْعِيِّ وقبوله لذلك القبول الشَّرْعِيِّ تقريرا واذنا صحيحين شرْعِيِّن مقبولين شرعا تحريرا في ثاني عشرى شهر جمادى الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الشيخ نور الدين الشيخ علي الشيخ موسى الشيخ خليل محمد جلبي كاتبه.
219/ ح4	زواج	10جمادى الأولى سنة 1082هـ / 13/ 9/ 1671م	لدى مَوْلانَا أحمد أفَنْدِي دام بقاؤه، تَزَوَّجَ الشاب المدعو مراد بن ابي بكر اللدي مخطوبته صالحةَ بنت رضوان الشهير بأبي شبعة اللدي البكر البالغ الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة أصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله وعليه وسلم، صداقا جملته ثمانية وثلاثون غرشا عددية عن كل قرش منها ثلاثون قطعة مصرية الحَالّ لها من ذلك ثلاث وعشرون غرشا مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ والباقي بعد الحَالّ خمسة عشر غرشا مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت او طلاق بائن. زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك والدُها المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِل
			وفي الاعْتِرَاف بقبض معجل الصداق (..) بشهادة كل من الحاجّ ابراهيم ابن عبد الرحمن والحاجّ محمد ابن عبد القادر العارفين بها شرعا ثُبُوتَاً زواجا صحيحا شَرْعِيَّاً مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شَرْعِيَّاً تحريرا في عشر جمادي الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ نور الدين.
219/ ح5	تعيين ناظر شَرْعِيَّاً	أواخر جمادى الأولى / 3/ 10/ 1671م 1082هـ	لدى قدوة قضاة الإسْلام أحمد أَفَنْدي مقسما مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ فخر الفاضِلين (... ....) سلالةَ الموقرين الشيخ خليل ابن المرحوم زبدة الأفاضل (...) الشيخ عوني (...) الشهير نسبه المبارك (... ...) ناظرا شَرْعِيَّاً حسبة الله تعالى على وقف خالته والدة المرحوم الست نور الهدى ابي العاصي اسماعيل المزبورة الكائن الوَقْف المزبور بمدينة القدس الشريف عوضا عن شقيقه المرحوم الشيخ محمد بحكم وفاتهإلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه واذن مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلد الله النعم عليه (...) خليل المزبور بمباشرة ذلك حسبة الله تعالى وبلاستدانة عند الحاجّة وصيا واذنا صحيحيا شَرْعِيَّين مقبولين شرعا تحريرا في أواخر جمادي الأولى من شهور سنة اثنان وثمانين الف. شهود الشيخ نور الدين، الشيخ ابو الفتح (...) .
220/ ح 1	تنازل عن أرض في قرية العيزرية	10 جمادى الأولى سنة / 13/ 9/ 1671م 1082هـ	هذه حجةٌ شرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراءِ بمحروسةِ القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهير، مُحَرِّر دقائقِ ألْفقه والتفسير، مُقرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقرير، شيخِ مشايخِ الإسلامِ والمسلمين، الحاكِمِ الشرْعِيِّ المولىأحمد أَفَنْدي ابن محمدٍ المُوَقِّعِ خَطُّهُ الكريم بأَعَالي نظيره دام عَلاه. أَقَرَّ واعترف عبد الله ابن عايد منْ أهاليَ قرية العيزرية وهو بحالٍ يعتبر شرعا انه نزل وتفرغ لسمري بن صالح شيخ قرية العيزرية (1) عما هوَ جارٍ في مُلْكه وتصرفه، وذلك عن منافع الأرض الخالية عن الغراس من أراضي قرية العيزرية وتعرف ببضعات الكاتب، حدها قِبَلَة أرض بيد صالح بن صلاح الهزمي من القرية وتمامه أرض بيد سمري المزبور، وشرقا أرض بيد سمري، وشمالا الخلاء وغربا أرض بيد صالح المزبور وجميع منافع قسمة الأرض المعروفة بالمارس من أراضي القرية المزبورة حدها قِبَلَة أرض بيد عيضان بن مراد، وشرقا أرض بيد سمري المزبور، وشمالا أرض بيد صالح المزبور وغربا أرض بيد صالح المزبور وجميع منافع قسمة الأرض تعرف شعيب التقسيم حدها قِبَلَة أرض بيد البائع وشرقا أرض بيد المهدي وعدوي من القرية، وشمالا أرض بيد المشتري وغربا أرض بيد أولاد سالم بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وماعرف به ونسب إليْه، ولكل حق هو لذلك

(1) قرية العيزرية: تقع الى الجنوب الشرقي من جبل الزيتون، ذكرت باسم بيت عينيا وتعرف باسم العيزرية نسبة الى قبير العازر. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص 554.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيّ النافي للجهالة شرعا بثمنٍ قدره ثلاثين غرشا ونصف عن كل قرش منهما ثلاثون قطعة مصرية، وأنه قبض منه المبلغ المزبور، وصدر ذلك بينهما في ذلك بإيجابٍ شرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمعاقدة الشَّرْعِيَّة والتَّفرُّق بالأبْدان عنْ تراضٍ بينهما، وحسبما كان في ذلك من درك وتبعة وضمانه لازم، حيث يجب شرعاً أقرَّارا واعترافا صحيحين شَرْعِيَّين مصدقين من سمري المزبور تصديقا شَرْعِيّاً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا وسيدنا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَارِ إليْهِ خلَّد الله النعمَ عليه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً تحريراً في عشرة جمادي الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَال: الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى محمد جلبي، كاتبه.
220/ ح2	شراء قيراط من أصْلِ 24 قيراط من دار قائمة في باب العمود	أواخر جمادى سنة الأولى 1082هـ/ 3/ 10/ 1671م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلس الشرع الشريف الأنور بالقدس العليِّ المُطَهَّر أجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا، فخرِ قضاةِ الإسْلام، وذخرِ ولاة الأنام، أعْلَم العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكَريمُ بأعَالي نظيرهِ دامتْ فضائلُهُ ومعاليه، اشترى فخر المصدرين الكرام مَوْلانَا الشيخ علي ابن المرحوم محمد (...) ذخر ولاة الأنام مصطفى أفَنْدي الشهير نسبه المبارك بابن الدقاق بالوكالة الشَّرْعِيَّة عن قِبَل فخر المخدرات مفضلة خاتون بنت فخر المشايخ المصدرين الشيخ علي، الشهير نسبه المبارك بابن النوري الثابت وكالته عنها في الشراء الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيتعين فيه بشهادة كل واحد من فخر الفاضلين الشيخ محمد العنبوسي والشيخ خليل الديري، العارفين بها ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً وبمال موكلته المزبورة دون ماله من والدها الشيخ علي المزبور فباعه لموكلته المزبورة ماهو له وجارٍ في مُلْكه وطلق تصرفه وحيازته الشَّرْعِيَّة، ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها قيراط من أَصْلِ أرْبَع وعشرين قيراطا من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة باب العمود ويحدها قِبلَة زقاق غير نافذ وفيه الباب وشرقا الطريق السالك وشمالا أسطحة الدكاكين الكائنة هناك، وتمامه دار جمال وغربا دار أولاد (الموسنت) بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ونسب إليْه وكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعيّ النافي للجهالة شرعا قدره عشرون غرشا عددية ثمنا حالا قاصص البائع المزبور المشتري المَرْقُوْم نظيره ماهو لموكلته المزبورة من الدين الذي (... ...) لذلك كمية وصفة مقاصصة شَرْعِيَّة. وبُرِّئَت ذمة المشتري المَرْقُوْم من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ، وبُرِّئَت ذمة البائع من المبلغ المقاصص به البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجابٍ شرْعِيٍّ وقبول مرعي

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			وتسلم وتسليم صحيحين شَرْعِيَّين بعد الرُؤية التامة والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراض بينهما وحسبما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعا تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريرا في أواخر شهر جمادى الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى محمد جلبي، (...) الترجمان (... ...)
220/ ح3	زواج	12 جمادى الأولى سنة / 15/ 9/ 1671م 1082هـ	لدى مَوْلانَا أحمد أَفَنْدِي ابن محمد دامَ بقاؤه، تَزَوَّجَ الرجل المدعو محمد الفلاح بمخطوبته صالحةَ بنت الحاجِّ أحمد ابا يزيد من (...) ناصر الديك البالغ الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه، وسنة نبيه محمد صلى الله وعليه وسلم صداقا جمليه خمسة وستون غرشا عددية الحَالّ لها من ذلك ثلاثون غرشا مقبوضة منه بيد والدها المزبور باعتراف والدها (...) شرعا والباقي بعد الحَالّ وقدره خمسة وثلاثون غرشا مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت او طلاق بائن تأجيلا شَرْعِيَّاً زوجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها أحمد (...) بالوكالة عنها في ذلك الثابت و كالته عنها في ذلك بشهادة كل من الشيخ علي بن زكريا الواعظ والشيخ ابراهيم بن محمد ابن عمها العارفين بها المَعْرفة الشَّرْعِيَّة ثُبُوتَاً زواجا صحيحا شَرْعِيَّاً مقبولا من الزوج المزبور بنفسه قبولا شَرْعِيَّاً تحريرا في ثاني عشرة جمادى الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ قاسم، الشيخ جمعة (... ...) خليل (...) محمد جلبي الترجمان (.... ...) .
221/ ح1	طلاق رجعي	15 جمادى الأولى سنة / 18/ 9/ 1671م 1082ه	بالمجلس الشَّرعِيِّ المُحَرِّر المَرْعِيِّ أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخر وُلاة الأنام مُحَرِّر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشَّرعِيِّ المولى أحمد أفندي بن محمد المُوقِّع خَطُّه الكريم بأعلى نظيره، دامت فَضائله ومعاليه، شهد على نفسه النقب مصطفى ابن الحاجّ خليل الغزي، وهو بحال تعتبر شرعا انه طلَّق زوجته خديجة بنت المرحوم علي كتخدا طلقة رجعية بعد الدخول إليْها والاصابة اشهادا شَرْعِيَّاً. وأَقَرَّ واعترف النقيب مصطفى المذكور المطلق، أنه بذمته لمطلقته خديجة المزبورة نظيره مؤخر صداقها مبلغ وقدره ستة وثلاثون غرشا عددية وقرَّرَ عليه برسم نفقة عدة مطلقته المزبورة، وأُجرة السكن رتَّبها أَرْبَع غروش عددية فيكون (...) لمطلقته خديجة أَرْبَعون قرشا عددية، يعد كل قرش منها ثلاثين قطعة مصرية. وحضر الحاجّ عثمان العبوي الوكيل الشَّرْعِيِّ المطلق عن قِبَل خديجة المطلقة المَرْقُوْمة الثابت وكالته المطلقة عنها حسبما وكلته المجلس الشَّرْعِيّ، وعرف بها كل واحد من خير ابن باشا ابن حسين، وصالح بن علاء الدين مع تعريف والدها علي تعريفا شَرْعِيَّاً ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، وقسط على النقيب مصطفى المذكور أعلاه أَرْبَعون غرشا المزبورة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			بالوكالة عن خديجة المزبورة في كل يوم من غُرَّة شهر جمادى الآخرة لسنة تاريخه أَدْنَاه قطعتان مصريتان تقسيطا شَرْعِيًّا، وذلك بعد ان اطلع مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيُّ المُشَار إليْه، دامت نعم المولى عليه على فقر فاقت النقيب مصطفى المطلق المزبور، وظهر له أن ليس له قدرة على دفع الأَرْبَعين غرشا المَرْقُوْمة دفعة واحدة الاطلاع الشَّرْعِيِّ، ثم بعد تمام ذلك ولازمه، وألزم إبرامه بالطريق الشَّرْعِيِّ. أَشْهَدَ عليه الحاجّ محمد الوكيل المذكور بالوكالة المزبورة أعلاه بأن الموكلة المَرْقُوْمة لم تبق تستحق ولا تتوجب قِبَل مطلقها النقيب مصطفى المزبور حقا ولا استحقاقا ولا دعوة ولا طلبا ولا فضة ولا ذهبا ولا دينا ولا عينا ولا حقا مطلقا من سائر الحقوق الشَّرْعِيَّة ماعدا الأَرْبَعين غرشا المزبورة فإنها باقية لها بذمة (... ... ...) الإِشْهَاد. وأَشْهَدَ عليه النقيب مصطفى المذكور وهو بحال يعتبر شرعا بأنه لم يبق يستحقُ لمطلقته خديجة المزبورة بسبب مكان (...) من عمارة دارها ولا بعد على (...) الأسباب حقا ولا استحقاقا ولا دعوة ولا حقا مطلقا وحصل بينهما إشهاد (...) (...) اشهادا شَرْعِيًّا مُصَدَّقًا تصديقا شَرْعِيًّا تصادقا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلَّد الله النعم عليه، ثُبُوتًا شَرْعِيًّا بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعا تحريرا باليوم الخامس والعشرين من جمادي الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَال: الشيخ زكريا أَفَنْدِي، الشيخ نور الدين أَفَنْدِي، ولي الدين أَفَنْدِي، الشيخ علي أَفَنْدِي، الشيخ علي الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
221/ 2	شراء قيراطان من الدار الواقعة في خط مرزبان بالقدس الشريف	15 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 9/ 18/ 1671م	هذه حجةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلس الشريعة المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراء بمحروسة القدسِ الشريفِ والمعبد العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهير، مُحَرِّر دقائق أَلْفقه والتفسير، مُقَرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقرير، شيخ مشايخِ الإسلام والمسلمين، الحَاكِمِ الشَرْعِيِّ المولى المُوَقِّع خَطُّه الكريمُ بِأَعَالي نظيره دامت فضَائله ومعاليه، اشترى فخر الأَقْرَان وزينَ الخلان محمد جلبي الترجمان بمحكمة القدس الشريف بماله لنفسه دون ما غيره من الحاجّ ابراهيم ابن أحمد المراكي، فباعه ماهو له وجار في مُلْكه ومنتقل إليْه بالابتياع الشَّرْعِيِّ، وخلف ابن حسين المعصراني الوكيل الشَّرْعِيِّ عن صالحة بنت صالح مرعي بموجب سجل مؤرخ بحادي عشر شهر تاريخه أَدْنَاه ثابت المضمون لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع أعلاه ثُبُوتًا شَرْعِيًّا، وذلك جميع الحصة الشائعة قدرها قيراطان وربع قيراط من أصْل أَرْبَعة وعشرين قيراطا من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف، بخط مرزبان (1) بالقرب من مكتب الشيخ محمد المرني المحدودة قِبلَة في دار الشيخ رمضان النابلسي، وفيه بركة، وشرقا بزقاق غير

(1) خط مرزبان: يقع في حارة الواد. العليمي: الأنس الجليل، ج2، ص 53؛ العسلي: من آثارنا في ببيت المقدس، ص 208 - 210.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			نافذ ومنه بابها القديم، وشمالا الطريق السالك وفيه الباب المستطرق ومنه إليْهِ الآن، وغربا الملتب المزبور، بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وماعرف به وما نسب إليْهِ بكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعيّ النافي للجهالة شرعا بثمن قدره اثنا عشر غرشا عددية ثمنا حالا مقبوضا بيد البائع المزبور بالحضرة والمعاينة قبضا شَرْعيَّاً. بموجب ذلك بُرِّئَتْ ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء منها البراءة الشَّرْعيّة بالطريق الشَّرْعِيِّ، براءة قبض واستيفاء وصدور البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شَرْعِيَّين، بعد الرُؤية والمعرقة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض بينهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعا. وحضره خلف بن حسين المزبور الوكيل الشَّرْعِيِّ عن صالحة المزبورة وصدقه على صحة المبيع المزبور وصدقه له وصدوره من أصْله في محله لا معارضة ولا منازعة له ولا لموكلته المزبورة مع المشتري المزبور في البيع المَرْقُوْم بوجه من سائر الوجوه الشَّرْعِيِّة مطلقا تصديقا شَرْعيَّاً، تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ أجَلَّه الله تعالى ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً تحريرا في أواسط شهر جمادى الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل.
221/ 3	شراء دار بالقدس الشريف	25جمادى الأولى سنة 1082هـ / 28/ 9/ 1671م	هذه حجةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراء بمحروسةِ القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهيرِ، مُحَرِّرِ دقائقِ ألْفقهِ والتفسير، مُقَرّرِ قواعدهُ أحسنَ تقريرَ، شيخِ مشايخِ الإسلامِ والمسلمين، الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّعِ خَطُّهُ في اعالِي نظيره دام علاهُ اشترى مصطفى ابن داوود بماله لنفسه دونَ غيره من الشيخ حسن المرحوم الشيخ شمس الدين العنباي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَلِ زوجته فاطمة بنت موسى الرومي الثابت وكالته عنها بالبيع الآتي ذكره فيها بالثمن الذي سيتعين فيها وبالاعْتِرَاف بقبضه بشهادة كل واحد من الحَاجّ محمد ابن بيرام الرومي وبهاء الدين ابن علاء الدين شيخ السوق العارفين بها شرعا ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً فباعه بالوكالة المزبورة ماهو لموكلته فاطمة المذكورة وجار في مُلْكِها وتحت تصرفها وحيازتها الشَّرْعِيِّة ويدها واضعة على ذلك بلا معارض ولا منازع لها في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف المشتملة على علوي وسفلي وصهريج معد لجمع ماء الإشْتِيَة ويحدها قبلَة الطريق السالك وفيه بابها وشرقا دارا كبير تابع علي بيك وشمالا دار الدرعجمي وغربا دار الشيخ محمد المحبي بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به وما نسب إليْهِ وبكل حق هو لذلك شرْعِيٍّ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			بيعا صحيحا شَرْعيَّاً وشرا لازما مقبولا لا غبن فيه ولا فساد يعتريه والمعلوم ذلك عند المتبايعين المزبورين العلم الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعا بثمن قدره اثنان وعشرون غرشا عددية يعدل كل قرش منهما ثلاثين قطعة مصرية ثمنا حلا مقبوضا بين الموكل المقرقوم حسب اعترافه وكيله المزبور أعلاه وبذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعيِّ قبضا شَرْعيَّاً بموجب ذلك بُرِّئتْ ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعيٍّ وقبولا مرعي وسلم وتسلم شَرْعيَّين بعد الرُؤية التامة والمَعْرِفة العامةً والمُعَاقَدَة الصحيحة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض منهما حيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعا تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً وحكم بموجبه حكما شَرْعيَّاً تحريرا في اليوم الخامس والعشرين (... ...) سنة اثنين وثمانين الف شهد الشيخ زكريا الشيخ نور الدين الشافعي الشيخ ولي الدين جماعة الشيخ علي الدقاق الشيخ علي النوري الشيخ موسى الشافعي محمد جلبي ترجمان كاتبه.
222/ ح1	شراء دار بمَحلَّة باب حطة	17 جمادى الأولى / 20/ 9/ 1671م 1082هـ	لدى مَوْلانَا وسيدنا فخر قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأنام الحَاكِم الشَّرْعيِّ، المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكَريم بأَعَالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه (اشترى يوسف ابن محمد (...) بماله لنفسه دون غيره وابراهيم ابن أحمد، فباعه ماهو له وجار في مُلْكه وآيل إليْه بالابتياع الشَّرْعيِّ، بموجب حجة شَرْعيَّة مؤرخة في عاشر جمادى الأولى لسنة سبع وسبعين الف، ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطا من أصْل كامل جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة باب حطَّة (1) المشتملة على ثلاثة بيوت وساحة سماوية وصهريج مشترك، وشركة فيه بحق (...) الدار المَرْقُوْمة قِبلَة دار معسل الدلال، وشرقا زقاق غير نافذ (... ...) ، وغربا دار عبد النبي قنبوس، بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه وماعرف به ونسب إليْه، وبكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعا بثمن قدره واحد وثلاثون غرشا عددية، يعدل كل قرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمنا حالا مقبوضا بيد البائع المزبور حسب اعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعيّ. وبُرِّئَت بذلك ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم، ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بيعا شرْعياً وقبولا مرعياً وتسلُّماً وتسليماً شَرْعيَّين، بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض بينهما، حسبما كان في ذلك من درك وتبعة، فضمانه لازم حيث يجب شرعاً. تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً

(1) باب حطة: هي كبرى المحلات، تقع بين الحرم وسور المدينة الشمالي، العليمي، الانس الجليل، ج2، ص29.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			شَرْعِيًّاً تحريرا في سابع عشرى جمادى الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ نور الدين الشيخ ولي الشيخ علي الشيخ علي الشيخ ابو الفتح الشيخ موسى كاتبه.
/222 ح2	شراء أرضٍ بالمصرارة ظاهر القدس الشريف	أواخر جمادى الأولى سنة 10/ 3/ 1671م 1082هـ	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشرعِ الشريفِ الأنورِ بالقدسِ العليِّ المُطَهَّرِ أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدِنا، فخرِ قضاةِ الإِسْلامِ، وذخرِ ولاةِ الأَنامِ، أَعْلَمِ العُلَمَاءِ الأعلامِ، الحَاكمِ الشَّرْعِيِّ المولى أحمدَ أَفَنْدِي ابنِ محمدٍ المَوَقَّعِ خَطُّهُ الكريمُ بأَعالي نَظيرِهِ دامَ علاه. اشترى كل واحد من محمد وعمر ولدي المرحوم ابي بكر بن حماد بمالهما لنفسيهما سويةً بينهما من كل واحد من سليمان وسالم ولدي المرحوم الشيخ علي من أولاد ايوب، فالبايع الأَوَّل بالأصالة عن نفسه وبالوكالة عن شقيقه من الثابت وكالته عن البيع الآتي ذكره فيه وفي قبض ثمنه الذي سيعين فيه بشهادة كل واحد من ابراهيم ابن الحاجّ ولي الرومي، وشقيقه سالم المَرْقُوْم ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، والبائع الثاني من نفس خاصة فباعهما بالأصالة والوكالة ماهو لهما وجار في مُلْكهم وتحت تصرفهم وحيازتهم الشَّرْعِيِّة ومنتقل إِلَيْهِم بالإرث الشَّرْعِيِّ من والدهم المزبور ويدهم واضعة على ذلك إلى حين صدور رهن البيع، وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها أَرْبَعة قراريط ونصف قيراط وأَرْبَعة أجزاء ونصف جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط من أَصْلٍ كامل جميع الكرم المعروف بكرم أولاد (...) الكائن بأرض الصرارة بضاهر القدس الشريف (...) المزبورين ومن شركتهما بحق الباقي المشتمل على أشجار زيتون وتين ورمان وسفرجل وخوخ ومشمش وسويدا، وغير ذلك. ونظر الحصة من العطن الكائن به وله البئر المعد لجمع ماء الأشتية المحدود قِبلَة بالطريق السالك، وشرقا بكرم بيد البائعين المَرْقُوْمين، ومن يشركهم بحق الباقي، وشمالا بكرم ست للقضاة، وغربا بكرم (...) له صهريج ذكر الله تعالى الشيخ (...) تقدس سره (...) وجميع الحصة الشائعة، وقدرها ثلاثة قراريط وثلاثة أرباع قيراط من أَصْلٍ كاملٍ من جميع الكرم الكائن بأرض (سرلطح) ظاهر القدس الشريف المشتملة على عنب وتين وتفاح وغير ذلك، شركة المشترين المزبورين ومن تركهم بحق الباقي المحدود قِبْلَة بكرم بيد وديران الشيخ ابو الفتح الرجائي، وشرقا بكرم يعرف بالسلفية الأشراف وشمالا بكرم ابو شبرين والآن بيد الشيخ بدر الدين حَسين وغربا بكرم بيد وران الشيخ فخر الدين المعري بجميع حقوق ذلك كله طرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به وما نسب إِلَيْه، وبكل حق هو له شرعا بثمن قدره ستون غرشا عددية على ما يفصل فيه ماباعه سليمان بالأصالة عن نفسه وبالوكالة الشَّرْعِيِّة عن شقيقه حسن المزبور في (... ...) بذكره ثلاثة قراريط وثلاثة أجزاء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط قابل به الثمن المَرْقُوْم سبعة وثلاثون غرشا ونصف قرش في الكرم المسمى بذكر قيراط في ونصف قيراط قابلة من الثمن غرشان ونصف قرش وما باعه سالم المزبور من (...) المبدأ بذكره قيراط ونصف قيراط وجزء

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			ونصف جزء وثلاثة عشر جزء قيراط قابلة من الثمن ثمانية عشر غرشا وثلاثة أربـاع قرش وفي الكرم المبين المسمى بذكر قيراط وربع قيراط قابله من الثمن غرش وربع قرش مقبوضٌ جميعُ الثمن المزبور بيد البائعين المزبورين أصالة عنه ووكالة بالحضرة والمعاينة من المشترين المزبورين قبضا شَرْعيًّاً وبُرِّئَت ذمة المشترين المرقومين من الثمن المزبور من كل جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء. وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ مقبول شرعا وسلم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين مقبولين شرعا بعد الرُّويَّة والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض منهم وحسبما كان في ذلك من درك وتبعة، فضمانه لازم حيث يجب شرعا. تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً تحريرا في أواخر جمادى الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
223/ ح1	اشهاد وابراء	ختام ربيع الثاني سنة 1082هـ / 9/ 3/ 1671م	سببُ تحرير الحروف هو أنَّه بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرَّر المرعيِّ أَجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا قدوة قضاة الإسْلام، وذخر ولاة الأَنام مُحَرِّر القضايا في الأحكام بالإحكام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابنَ محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريمُ بأَعَالي نظيره دامَتْ فضائلُهُ ومعاليه، أَشْهَدَ عليه الحاجّ فتحَ الدين والحاجّ مصطفى بن عثمان الوكيل الشَّرْعيِّ عن قِبَل قادرية ابنة ابن المرحوم الحاجّ مصطفى الشرابي الثابت وكالته عنها في ما يأتي ذكره فيه من الإشْهَاد (والإبراء....) ، فيه بشهادة كل واحد من الخواجة عوض ابن الخواجة ابي الفتح ابن مرعي ومحمد ابن ابي بكر الداقور العارفين بالموكلة المزبورة على التعريف الشَّرْعيِّ ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً وهو بحال يعتبر شرعا بأن موكلته المزبورة أعلاه لم يبق يستحق ولا يتوجب قِبَل أخيها محمد ابن الحاجّ مصطفى الشرابي، ولا قِبَل عمها الحاجّ شاهين الشرابي بسبب متروكات والدها الحاجّ مصطفى الشرابي، ولا بسبب غيره ولا قِبَل ابنة عمها صفية بنت الحاجّ شاهين المزبور بسبب ذلك، ولا بسبب غيره من سائر الأسباب حقا ولا استحقاقا ولا دعوة ولا طلبا ولا دينا ولا عينا ولا إرثا ولا موروثا ولا حقا مطلقا. وأَشْهَدَ عليه الحاجّ شاهين المَرْقُوْم أنه لا يستحق ولا يتوجب قِبَل والدي أخيه محمد وقادرية لدى الحاجّ مصطفى الشرابي بسبب متروكات والده الحاجّ محمد الشرابي، ولا بسبب غيره حقا ولا استحقاقا ولا دعوة ولا طلبا ولا فضة ولا ذهبا ولا اذنا ولا ارثا ولا موروثا ولا حقا مطلقا من سائر الحقوق الشَّرْعيِّة اشهادا شَرْعيَّاً مُصَدَّقَاً تصديقا شَرْعيَّاً وان النحاس المختلف على الحاجّ مصطفى الشرابي وهو ثلاث (...) كأس وطبق ومصفاة البيع في ثلاث عشرة غرشا وصرف في تجهيز وتكفين الحاجّ مصطفى المزبور وصدر بينهم اشهادا وتبارا عام من (.... ... ...) فريق أَوَّل الحاجّ شاهين وابنته صفيه فريق ثاني وان كل فريق لم يبقى يستحق قِبَل الفريقِ الآخَر حقا مطلقا لما مضى

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			من الزمان وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كلا لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثبوتتا شَرْعِيًّا تحريرا في ختام شهر ربيع الثاني سنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا الشيخ نور الدين الشيخ ولي الشيخ علي الشيخ علي الشيخ ابو أَلْفت الشيخ موسى كاتبه.
223/ ح2	بيع حصة 12 قيراطا من بيت بمَحلَّة باب المغاربة	18 جمادى الأولى / 21/ 9/ 1671م 1082هـ	هذه حجة صحيحة شَرْعِيَّة ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيره الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العلي المنيف أَجَلَّه الله تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإسْلام فخر ولاة الأنام مُحَرِّر القضايا والأحكام بلاحكام عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه اشترى فخر الأفاضل جابي أَلْفضايل الشيخ محب الله ابن المرحوم فخر المدرسين الكرام الشيخ مجد الدين الشهير نسبه المبارك بالعجمي بماله لنفسه دون غيره من اخيه الشيخ شقيقه فخر المصدرين الشيخ فضل الله الحاضر معه بالمجلس الشَّرْعِيِّ فباعه ماهو له وجار في مُلْكه ومنتقل إليْه بالأبتياع الشَّرْعِيِّ بموجب حجة شَرْعِيَّة صادرة لدى مصطفى أَفَنْدي ابن خليل كاتب الشرع الشريف بالقدس الشريف سابقا مؤرخة في رابعة عشرى صفر الخير لسنة سبع وسبعين الف ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك وبموجب حجة شَرْعِيَّة ايضا سابقة التاريخ على تاريخه أَدْنَاه وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها اثنا عشرة قيراطا ونصف ثمن قيراط من أَصْلِ أَرْبَعة وعشرين قيراطا من جميع البيت الراكب على الأسطبل الآتي ذكره فيه المعروف (... ...) ونظيره الحصة المزبورة من الأسطبل المزبور الكائن سفلها الكائن بمَحلَّة المغاربة (1) بالقدس الشريف المحدودين قبَلة الطريق السالك وفيه باب الأسطبل المزبور وشرقا بدار وراث ابن عبيد الحلواني وشمالا بالمدرسة السلمية ومنه باب البيت العلوي المزبور المعروف بالأوضة وغربا بدار جارية في وقف حجرة سيد الكاينات حضرة سيدنا محمد عليه أَفْضَل الصلاة واتم التسليمات والصخرة المشرفة وحق التوصل والأستطراق إلى الأوضة المزبورة من باب المدرسة المزبورة من الطريق السالك من خط داوود عليه السلام بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وأخشابه وانشائه وماعرف به ومانسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعا بيعا باتا صحيحا شَرْعِيًّا وشراءا مقبولا مَرْعِيًّا لا غبن فيه ولا فساد ولا مشاحنة ولا عناد ومشتملا على الإيجاب والقبول وشروط الصحة الازمة الصحيحين الشَّرْعِيِّين المقبولين المرعيين بثمن قدره خمسة وثمانون غرشا يعدل كل قرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمنا حالا

(1) محلة المغاربة: وتقع غرب محلة المغاربة، وتعرف أحيانًا بمحلة أولاد العم الذين يسكنون في الجهة الشمالية منها، انظر: العليمي، الأنس الجليل، ج2، ص52. اليعقوب، ناحية القدس الشريف، ج2، ص435.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			مقبوضا من ذلك بيد البائع المزبور خمسة وستون غرشا والعشرين غرشا قاصصه بها نظيره ثمن عشرة جرار زيتا للمشتري بذمة البايع مقاصصة شَرْعيَّة وبُرِّئَت بذلك ذمة المشتري المزبور من بيع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض بينهما وحسبما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعا وحضر بحضور المتبايعين المزبورين فخر الخطباء والمدرسين مَوْلانَا الشيخ ولي الدين الشهير نسبه المبارك بابن جماعة الوَصِيّ الشَّرْعِيِّ على محمد ابن عبد الله القاصر وقبض الشيخ فضل الله المزبور نظيره ما بذمته للقاصر المَرْقُوْم وقدره ستون غرشا عددية بالحضرة والمعاينة وأَشْهَدَ عليه ان لا حق لليتيم المزبور قِبْلَة ولا من أَصْلٍ ولا من ربح لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه وفك رهن البيع المرتهن على المبلغ المزبور فكا شَرْعيَّاً وصدقه على ذلك البائع المَرْقُوْم تصادقو على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً تحريرا في ثامن عشرى شهر جمادى الأولى سنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: مَوْلانَا الشيخ زكريا الديري، مَوْلانَا الشيخ نور الدين الشافعي، مَوْلانَا الشيخ علي جماعة، مَوْلانَا الشيخ علي الدقاق، مَوْلانَا الشيخ علي النوري، مَوْلانَا الشيخ موسى الشافعي، محمد جلبي ترجمان كاتبه.
224/ ح1	رسم نفقة لقاصرة	4 جمادى الثانية سنة 1082هـ/ 10/ 7/ 1671م	سبب تحرير الحروف هو انه بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعي أَجَلَّه الله تعالي لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام مُحَرِّر القضايا والأحكام بلاحكام عمدة المدرسين الكرام الحَاكم الشَّرْعِيِّ القسام أحمد أَفَنْدي ابن المولى مصطفى أَفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم دام علاه اشترت الحرمة فاطمة بنت ياسين (...) المنصوبة وصية شَرْعيَّة من قِبَل مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع أعلاه على بنتها يتيمة زوجها أحمد (...) ابن فتولة المتوفي سابقا (...) عائشة القَاصرة عن درجة البلوغ وذكرت فاطمة المزبورة ان والد القاصرة المزبور مات ولم يترك لها شيئا من النقد تصرفه في نفقتها وتحتاج إلى النفقة (... ....) اخبارا مَرْعيَّاً حضر يوم تاريخه أَدْنَاه كل واحدمن ناصر ابن موسى (... ... ...) ابن محمد وهم (... ...) له أولاد عم القاصرة المزبورة والحَاجّ خليل ابن محمد ابن شمس الدين الوكيل الشَّرْعِيِّ من قِبَل زوجته ميسة بنت أحمد بدوي (...) المزبور شقيق القاصرة المزبورة وأَقَرُّو عليهم برسم نفقة القاصرة المزبورة في كل يوم يمضي من تاريخه أَدْنَاه قطعة فضة مصرية فمن ذلك ماهو على ناصر المزبور نصف قطعة وما على لطفي وعوض ثلث قطعة مصرية وماهو على (...) ثمن قطعة مصرية وماهو على زوجته ميسة نصف قطعة مصرية وأذنو لوالدتها فاطمة المزبورة بإنفاق ذلك عليها في واجب نفقتها منها للقاصرة المزبورة وبالاستدانة

نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
عند الحاجّة وبالرجوع نَظيْرِه ذلك على التفصيل المزبور أعلاه تقريرا واذنن صحيحين شَرْعيَّين مقبولين شرعا تحريرا في رابع جمادى الثانية لسنة اثنين وثمانين الف شهود الحَالّ الشيخ زكريا الشيخ نور الدين الشيخ ولي الشيخ فتح الله الشيخ علي الشيخ علي الشيخ ابو الفتح الشيخ موشى كاتبه.			
بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعي أَجَلَّه الله تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإِسْلام وذخر ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما حضر الرجل المدعو حسَان ابن برهان وأَقَرَّ واعترف انه من اهالي قرية ابي ديس الجارية في وقف الهيكاري اعترافا شَرْعِيَّاً حضر يوم تاريخه أَدْنَاه كل واحد من فخر الفاضلين الشيخ عبد اللطيف ابن المرحوم الشيخ طه اللطفي والشيخ عبد الله ابن عبد الله العجمي وهما المتوليان على الوَقْف المزبور وفخر الأعيان مصطفى آغا الجارية القرية المزبورة في تيماره وقِبَلَة وتراضو بأنه اذ عاد حسان المزبور هو واخوان حسنات وعناية ابنة وابن عمهم ابراهيم واخوته محمد وعلي وغانم إلى قريتهم ابو ديس المزبورة وعمر (...) ويزرعو اراضيهم لم يأخذو منهم فنجان ولا عداد زيتون ولا عشرا ولا رجالية ويكونون معافون من جميع ماعليهم بسبب الفلَّاحَة مدة ثلاث سنوات تمضي من يومي سكناهم بالقرية المزبورة واذن لحسان المزبور بالعودة إلى القرية هو واخوانه وأولاد عمه وقبَل حسان المزبور بذلك قبولا شَرْعِيَّاً تحريرا في أوائل جمادي الآخَرة لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الشيخ نور الدين الشيخ ولي الشيخ فتح الله الشيخ علي الشيخ ابو الفتح كاتبه.	اوائل جمادى الآخرة / 4/ 10/ 1671م 1082هـ	اعفاء من رسوم عداد الزيتون واعشار في قرية ابوديس	ص224/ 2
قرَّر مَوْلانَا وسيدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام أَفْضَل الفُضَلاء الفخام حلال مشكلات الأَنام صدر الموالي العظام الكارع في (...) الدين والتقوى المراقب لمولاه الكريم في السر والنجوى الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدي ابن يحيى المُوَقَّع خَطُّه الكريم أعلاه نظيره دامت فضائله ومعاليه حامل هذا الكتاب الشَّرْعيِّ مصطفى ابن المرحوم الحاجّ اسحاق الحداد في نصف وظيفة الطبخ بمقام حضرة السيد موسى الكليم على نبينا وعليه وعلى سائر الأنبياء والمرسلين صلوات المُلْك العليم بما لها من المعلوم وقدره في كل سنة ثلاث سلطانية ذهبا الوارد ذلك في كل سنة من (القسطنطنية) المحمية إلى القدس الشريف السنية صحبة الصرة الرومية عوضا عن والده الحاجّ اسحق المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن مَوْلانَا وسيدنا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه خلد الله النعم عليه بمباشرة النعم عليه بمباشرة نصف الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعين (بالاستدانة) عند الحاجّ تقريرا واذنا صحيحين شَرْعيَّين مقبولين شرعا تحريرا في خامس شهر جمادى الآخَرة سنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ علي دقاق، المزبورون، محمد جلبي، كاتبه.	5 جمادى الآخَرة سنة / 8/ 10/ 1671م 1082هـ	وظيفة طباخ في مقام النبي موسى	224/ ح3

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
225/ 1	ديون مترتِّبَة بذمة نصارى السريان	5 جمادى الآخَرة سنة 1082هـ / 8/ 10/ 1671م	دفتر يتضمن ضبط وتحرير الديون المترتِّبَة بذمة نصارى السريان المتكلمين على الطائفة المذكورة وعلى اماكنهم الكائنة بالقدس الشريف وبيان ارباب الديون بموجب المتمسكات المخلدة بأيديهم بحضور كل واحد من نصر الله ولد سلمان الحداد والخوري ابراهيم ولد عبد الخليل من المتكلمين على النصارى المذكورين ولتصديقهما بمحاسبات بيان من التصديق الشَّرْعيِّ صدرة ذلك لدى مَوْلانَا وسيدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام أفْضَل الفُضَلاء الفخام حلال مشكلات الأَنام صدر الموالي العِظام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولى المُوَقِّع خَطُّه الكريم عليه دامت نعم الله تعالى عليه. الشيخ محيى الدين جاعوني 575 غروش بيان الشيخ محمد عسلي 593 غروش الشيخ محمد عضية 33 غروش شيخ ابراهيم عضية 66 غروش زين خاتون زوجة شيخ محيي الدين جاعون 36 غروش شيخ عبد الرحمن جاعوني 266 غروش بدرا خاتون الله محمد الصالح 100 غروش خويلة خاتون الله أحمد بيك شمس 66 غروش فوملة السكاكيني 875 غروش شيخ محمد شيخ محمد محيي وأمّه عايدة خاتون وأخته حامدة خاتون 156 غروش. شيخ فخر الإسْلام ابن شيخ عبد القادر 120 غروش محمد بيك ابن حسين جلبي 86 غروش حسن ابن سلمان (...) 23 غروش عارفة خاتون الله حواة محمد الصالح 120 غروش نعمة ختون الله خوجة علاء الدين صاحب 140 غروش ايتام الخواجة محمد الصالح 250 غروش محيي ابن عبد الرحمن سمق 88 غروش الست خاتون الله الشيخ محمد صاحب 60 غروش وراث أولاد محمد احدى (...) 966 غروش الحاجّ علم نمر 356 غروش. شيخ عمر عضية 66 غروش الحاجّ نجم خليلي 312 غروش حاج عمر ابن نمر 980 غروش وراث ابراهيم مشمش 3332 غروش مصطفى مشمش 62 غروش حاج أحمد علوي 310 غروش غضبان باشا 140 غروش ابراهيم باشا ابن حمدان 40 غروش ابراهيم بلوكباشي سنفودي 60غروش شيخ محمد عضية لجهة وقف كيلاني 60 غروش خواجة جمال الدين عسلي 800غروش الحاجّ محمد ابي سيف 270 غروش الشيخ صالح عسلي 1900غروش الشيخ عبد الرحمن مصري 32 غروش (... ... ...) ابراهيم النصراني 57 غروش الشيخ محمد ابن الشيخ كمال الدين العسلي 757 قروش رزق (....) العداد 130 غروش خواجة سليمان العسلي 360 غروش هأجرة خاتون الله محمد الصالح 264 غروش صالح خاتون الله شمس الدين سموم 198 غروش الشيخ عبد الرحمن ابن الشيخ أحمد عسلي 34 غروش خوجة رجب ابن جميع 72 غروش (...) ابن محمد بلوك باشا 808 غروش الشيخ عبد الرحمن مصري لجهة وقف الشيخ علي مصري 42 غروش يوسف شمس الله شمالي 25 غروش (..) بنت يحيى عويساني 60 غروش جمعا غروش فضة عددية 12254 اثنا عشر ألْف غرش ومائتا غرش وأرْبَعة وخمسون غرشا فضة عددية حرر ذلك بتاريخ خامسً شهر جمادى الآخَرة من شهور سنة اثنين وثمانين الف

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِ
			حرر بمعرفة العبد الفقير لله تعالى مصطفى العاصي بالقدس الشريف عفى عنه (...) مهره المعتاد
225/ ح2	ديون مترتَّبَه بذمة المتكلمين على طائفة النصارى السريان	7 جمادى الثانية سنة / 19/ 10/ 1671م 1082هـ	سبب تحرير الحروف هو انه بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعي أجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام أفْضَل الفُضَلاء الفخام حلال مشكلات الأنام صدر الموالي العظام الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولى مصطفى أفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم لأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما تحررت الديون المترتَّبَة بذمة المتكلمين على طائفة نصارى السريان وعلى أماكنهم القائمة بالقدس الشريف فبلغت جملتها اثنا عشر ألْف قرش ومئتي قرش وأرْبَعة وخمسين غرشا فضة عددية أصْلا وربحا بموجب التمسكات التي بأيدي اصحاب الديون المسطر أسماءئهم وديونهم بالدفتر المؤرخ بتاريخة أدْنَاه الصادر لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع اعلى نظيره بحضور كل واحد من نصر الله ولد سلمان الحداد النصراني والخوري ابراهيم النصراني ولد عبد الخليل من المتكلمين على طائفة نصارا السريان طائفة السريان المزبورين وتصديقهما على ذلك التصديق الشَّرْعيِّ حضره اصحاب الديون المسطر أسماءئهم بالدفتر المَرْقُوْم وأمّهلوا النصارى السريان المذكورين جميع المبلغ المَرْقُوْم أعلاه لمضي ماية وثمانين يوما تمضي من تاريخه أدْنَاه أمّهالا شَرْعِيًّا ثم يوافق اصحاب الديون المزبورين مع نصر الله وابراهيم المزبورين ان دفعا لهم نصف مالهم المسطر بالدفتر المَرْقُوْم بعد مضي المدة المَرْقُوْمة يمهل طائفة النصارى المزبورين لنصف المال الباقي لهم لمضي ثلاث ماية وستين يوما تمضي بعد مضي الماية والثمانين يوما المذكورة أعلاه وان لم يدفعا لهم ذلك في المدة المَرْقُوْمة فلا موافقة لهم معهما لم يكون مالهم حالا بذمة المتكلمين على طائفة نصارى السريان المذكورين (... ....) وعائلاتهم واماكنهم الكائنة بالقدس الشريف... الديون...) بموافقة (...) صدرت لهم بتراضهم على ذلك وقبولهم بذلك الموافق والقبول المعتبرين المرضيين تصادقوا على ذلك كذلك بتاريخ خامس شهر جمادى الآخَرة سنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: مَوْلانَا زكريا أفَنْدِي، نور الدين أفَنْدِي، علي أفَنْدِي، الشيخ علي النوري، الشيخ ابي الفتح النوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري، كاتبه.
225/ ح3	المطالبة بدين	7 جمادى الثانية سنة 10/ 10/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعي أجَلَّه الله تعاإلى لدى سيدنا ومَوْلانَا افتخار قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنَام الحَاكِم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعاليه دامت فضائله ومعاليه ادَّعى الرجل المدعو شرف الدين ابن منصور النابلسي على الرجل المدعو عبد الكريم ابن الحاجّ علي الترابلسي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل كافية بنت ناصر الدين قرواع النابلسي الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه فيه من الدعوة الآتي ذكرها فيه بشهادة كل واحد من صالح ابن موسى المقري ومنصور (...) العارفين بها المَعْرِفة الشَّرْعِيَّة ثُبُوتاً شَرْعِيًّاً وقال

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			في تقرير دعواه عليه انه لما كان وصيا على الموكلة المزبورة (صرف) عليها مدة سبع سنوات ونصف سنة كل يوم قطعتين مصرتين أوَّل المدة المزبورة رابع ذي القعدة الحرام لسنة أرْبَع وسبعين الف وآخرها ختام جمادى الأولى لسنة تاريخه أدْنَاه وانه انفق عليها ذلك بإذن شرْعِيٍّ من حاكم شرْعِيٍّ واذن له بلاستدانه والرجوع بنظر ما ينفقه عليها وانه صرف في المدة المزبورة مبلغ قدره ثمانية غرش وثمانون غرشا عددية طالبه بذلك وسأل سؤاله عن ذلك فأجاب بالاعْترَاف بذلك الاعْترَاف الشَّرْعِيِّ ولما ثبت ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعَيَّاً وحكم بموجبه حكما شَرْعِيَّاً وطلب المدعي المَرْقُوْم الزام المدعى عليه وموكلته بالمبلغ المَرْقُوْم المدعى به فألزم له ثمانية وثمانون غرشا عدديا الزاما شَرْعِيَّاً تحرر في سابع جمادى الثانية من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي الديري، كاتبه.
226/ ح1	مطالبة بدين	ختام جمادى الثانية سنة / 1/ 11/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر أجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام أفْضَل الفُضَلاء الفخام حلال المشكلات الأنَام صدر الموالي العظام الراجي من الله عفوه وغفرانه الآمل منه منة واحسانا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولى مصطفى ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نَظِيْره دام علاه حضر محمد ابن عبد الله الرومي وأحضر (...) المدعو عبد الاحد وكيل رهبان نصارى الأفرنج القاطنين بدير العمود (1) الكائن بالقدس الشريف وذكر محمد المزبور انه أقَرَّض الراهب المدعو سئليتور الأفرنجي القاطن بمدينة قبرص مبلغ قدره مئتا غرش ريالا وان سئليتور المَرْقُوْم ذكر له انه من رهبان دير العمود الكاين بالقدس الشريف وكتب سليتور النذكور مكتوبا بخط نصارى الأفرنج خطابا لعبد الأحد المَرْقُوْم بأنه يدفع لمحمد المزبور مئتا غرش ريالا واحضر المكتوب بمجلس الشرع الشريف وطالب عبد الأحد المزبور بمائتي غرش ريالا بمقتضى المكتوب المَرْقُوْم فقرأ عبد الأحد المكتوب المذكور فأجاب انه لا يعرف سليتور الراهب المذكور وليس هو من رهبان دير العمود المذكور وليس للراهب سليتور المذكور قِبْلَة ولا قِبَل الرهبان القاطنين بدير العمود المذكورين ولا عَلاقة بوجة من الوجوه وطلب من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه النظر في هذه القضية بالوجه الشَّرْعِيِّ فلما تأمل مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ في ذلك عرف محمد المدعي المَرْقُوْم ان المكتوب لا يعمل به وليس له معأرضة مع عبد الأحد المَرْقُوْم ولا مع رهبان الفرنج القاطنين بدير العمود المذكور بسبب ذلك ومنعه من معأرضة عبد الأحد المَرْقُوْم بسبب ذلك كله منعا شَرْعِيَّاً تحريرا في ختام شهر جمادى الأولى سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الشيخ نور الدين الشيخ ولي الشيخ علي الشيخ موسى محمد جلبي كاتبه.

(1) دير العمود: من أديرة طائفة الروم في القدس.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
226/ ح2	وظيفة الكتابة على وقف النبي داود	2 جمادى الآخرة سنة / 5/ 10/ 1671م 1082هـ	قرَّر مَوْلانَا وسيدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام أفْضَل الفُضَلاء الفخام حلال مشكلات الأنام صدر الموالي العظام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى المولى مصطفى أفَنْدِي ابن يحيى المُوَقَّع خَطّه الكريم بأعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحاملي هذا الكاتب الشَّرْعِيِّ وناقل هذاالخطاب المرعي مُحَرِّر المشايخ المكرمين سلالتي الأوْلياء والصالحين الشيخ ابراهيم ابن فخر المشايخ المكرمين الشيخ محمود والسيخ ابو سعود ابن المرحوم الشيخ مصطفى الشهير نسبهما المبارك بالدجاني قدس الله سره العزيز وظيفة الكتابة على وقف النبي داوود عليه (صلوة) المُلْك الودود بما له من المعلوم وقدره في كل يوم أرْبَعة عثمانية من محصول الوَقْف المزبور سوية بينهما عوضا عن المرحوم الشيخ محمد الدجاني بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه واذن لهما مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المزبورة بقبض معلومها المعين أعلاه من محصول الوَقْف المزبور سوية بينهما وبلاستدانه عند الحاجّة تقريرا واذنا صحيحين شَرْعيَّين مقبولين شرعا تحررا في ثاني جمادى الآخَرة لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، ترجمان كاتبه.
226/ ح3	زواج	16 جمادى الأولى سنة / 19/ 9/ 1671م 1082هـ	لدى الحَاكم الشَّرْعِيِّ أحمد أفَنْدِي دام علاه تَزَوَّجَ الرجل المدعو محمود الغزي بمخطوبته امنة بنت محمد العطري المرأة الكامل الخلية عن الموانع الشَّرْعِيَّة أصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته سبعة عشر غرشا عددية الحَالّ لها من ذلك عشرة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ والباقي بعد الحَالّ سبعة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت او طلاق بائن تأجيلا شَرْعيَّاً زوجها منه بذلك على ذلك كذلك ابن اختها عبد القادر ابن الحاجّ شمس الدين حسبما وكلته في الزواج المزبور على الصداق المرقثوم بالمجلس وعرف بها جارها الشيخ عوض ابن صالح عصفور مع من جاز تعريفه شرعا تعريفا شَرْعيَّاً وكيلا شَرْعيَّاً زواجا شَرْعيَّاً صحيحا مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شَرْعيَّاً تحريرا فيه سادس عشرى جمادى الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
226/ ح4	زواج	7جمادى الآخرة سنة / 10/ 9/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعي أَجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا قدوة المدرسين الكرام صدر الأفاضل العظام خلاصة المدققين الفِخام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه أَشْهَدَت على نفسها الحرمة عليا ابنة محمد ابو علي من اهالي قرية عازور (1) الكائنة ظاهر القدس الشريف وعرف بها كل واحد من ابن اختها فراج ابن نفال ويوسف ابن عبد الرحيم من قرية جيوس تعريفا شَرْعِيًّا انها قطعت واقامت مقام نفسها زوجها عواد ابن خليل من اهالي قرية عازور المزبورة (... ...) وتعلقاتها ودعاويها وفي القبض الأصال والمخاصمة والجدال والمرافعةإلى الحكام ذوي الأفضال وكالة صحيحة شَرْعِيَّة مطلقة ثُبُوتَاً (...) مقبولة من الوكيل المذكور لنفسه قبولا شَرْعِيَّاً وثبته مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلد الله نعمه عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريرا في سابع جمادى الآخِرة من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ ولي الديري، المزبورون، كاتبه.
227/ 228 ح1	ترميم سقف كنسية المهد	د. ن	سبب تحرير الحروف هو انه بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعي أَجَلَّه الله تعالى مَوْلانَا وسيدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام أَفْضَل الفُضَلاء الفخام حلال المشكلات الأَنام صدر الموالي العظام الراجي من الله تعالى عفوه وغفرانه الآمل منه منة واحسان الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولى مَوْلانَا مصطفى أَفَنْدِي ابن المرحوم يحيى أَفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نَظِيْره دامت فضائله ومعاليه لما ورد فخر الاعيان كريم الدين آغا ابن عبد الله المعين من طرف السلطنة العليا وعلى يده امر شريف سلطاني دام منفهذا بالعون الرباني مؤرخ بأوائل محرم الحرام لسنة اثنين وثانين الف ومكتوب منيف من الدستو المكرم المسطر المفخم مدبر امور الجمهور بالفكر الثاقب متمم مهام الأَنام بالرأي الصائب الصدر العظم أحمد باشا ادام الله تعالى اجلاله وختم بالصالحات اعماله خطابا لحاكمي القدس الشريف وقوى الأمر الشريف السلطاني بمحضر المتسلم عن قِبَل أمير الأمراء الكرام كبير الكبراء الفخام صاحب المجد والدولة والأحترام محمد باشا محافظ لواء القدس الشريف وأمير الحج الشريف الشامي دام إقباله هو فخر الأعيان عبد الكريم آغا ابن مصطفى فوجد من خلاصة مضمون الأمر الشريف وفحوى مكنونه المنيف ان مَوْلانَا محمد أَفَنْدِي قاضي القدس الشريف عرض إلى عتبتنا العلية ان المحل الذي ولد فيه حضرة عيسى عليه السلام المعروف ببيت اللحم الكائنة خارج القدس الشريف بأيادي طائفة نصارى الروم ومحلهم وان السقف الذي على المحل المذكور لمرور الأيام اشرف جميع على الخراب وسار بنائه لازما والحَالّ

(1) قرية عازور: يعتقد انها قرية يازور تقع غرب مدينة القدس على الطريق الواصل بين يافا ومدينة القدس. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص724.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			انهم يدفعون كل سنة أَلْف قرش للجامع الشريف الذي انشأه المرحوم المغفور له السلطان أحمد خان ًطاب ثراه الكائن باسطنبول وابرز بمجلس الشرع الشريف الخط الشريف السلطاني والأوامر الشريفة وفتوى شيخ الإسْلام المنيفه التي بأيديهم وأرجوا منا الإذن الشريف لهم بعمير وترميم السقف الذي على المحل المذكور فصدر امرنا وأذننا الشريف لهم بتعمير السقف الذي على المحل المذكور وترميمه على وضعه القديم من غير زيادة ولا نقصان وان تمكنوهم من تعمير السقف الذي على المحل المذكور وترميمه بموجب الخط الشريف السلطاني والأوامر الشريفه والمضاوي المنيفه التي بأيديهم من غير زيادة ولا نقصان وان سمعنا انه تجاوزو في التعمير والترميم عن الوضع القديم فلا نقبَل لكم عذرا ومقرَّر سؤالكم عن ذلك ومضمون الكتاب المنيف طبق ذلك حضر الراهب المدعو دوتيوس بطريق طائفة نصارى الروم القاطنين بالقدس الشريف وتوابعها بموجب البراءة الشريفة المخلدة بيده والمتكلم عن أوقافهم واماكنهم بالقدس الشريف وتوابعها وعلى محل حضرة عيسى عليه السلام المعروف ببيت اللحم الكائنة خارج القدس الشريف بموجب ما بيده من الخطوط الشريفة والاوامر المنيفة المبنية على عهد ناما حضرة سيدنا عمر ابن الخطاب رضي **الله** تعالى عنه وطلب من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ تسجيل الأمر الشريف السلطاني والعمل بموجب والإذن له بتعمير السقف المذكور وترميمه عملا بالامر الشريف فأمَرَ بتسجيله فسجِل في يوم تاريخه اناه وقرأ الامر الشريف بحضور العُلَمَاء العِظام مشايخ الإسْلام والخطباء والأشراف والعُلَمَاء والمشايخ الكرام والزعماء وارباب التمار ومستحفظي قلعة القدس الشريف وجمع من المسلمين فأجابو بأن الأمر الشريف المطاع واجب الأتباع وتوجيه مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ لنفسه الزكية وصحبته المتسلم المومى إليْهِ والعُلَمَاء العِظام مشايخ الإسْلام والخطباء والأشراف الفِخام والعُلَمَاء والأئمَة الكرام والزعماء وأرباب التمار ومستحفظي القلعة وجمع من المسلمين ممن ستذكر أسماءئهم بذيله أحمد آغا معمار باشا القدس الشريف بموجب البراءة الشريفه وحصل الكشف والوقوف على محل مولد حضرة عيسى عليه السلام المعرلوف ببيت اللحم الكائنة خارج القدس الشريف فوجد السقف الذي على المحل المذكور من خشب ساج وعلى ظاهره رصاص راكب السقف المذكور على حيطان من حجر وبها طاقا عدتها خمسون طاقة راكبة على الحيطان المَرْقُوْمة على عواميد من حجر وبعض السقف ساقط من الجهة القِبَلية والشمالية والغربيه وباقيه مشرف على الخراب وأخبر العُلَمَاء والمشايخ والخطباء الكرام وجمع من المسلمين بأن السقف المذكور كان قبَل ذلك سالما من الخراب وسبب سقوط بعضه كثرة الأمطار وفي مرور الأيام اخبارا شَرْعِيًّا بموجب حجة شَرْعِيَّة صادرة لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع خَطُّه اعلى نظيره ووجدت الحيطان والطاقات المزبورة تحتاج إلى تعمير وترميم

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			فذرع أحمد آغا معمار باشي (1) المَرْقُوْم عرض السقف المَرْقُوْم قِبَلة بشام فبلغ تسع وثلاثون ذراعا وشرقا بغرب طوله اثنان وثمانون ذراعا وارتفاع السقف بالعمق خمسة وعشرون ذراعا بذراع العمل واخبر أحمد آغا المذكور ان السقف اهذا اعيد على وضعه القديم تحتاج الحيطان التي بها الطاقات إلى تعمير وترميم لأجل ان تقف اخشاب السقف عليها اخبارا مَرْعِيًّا ثم ابرز البطريق ديوسوس المَرْقُوْم من يده عهد ناما حضره سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه المؤرخ في عشرة شهر ربيع الآخرة سنة خمس عشر من الهجرة الشريفه وخطوط شريفه وأوامر منيفه مبنية على عهد ناما حضرة سيدنا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه المُشَار إليْه وأبرز فتاوي مشايخ الإسْلام بدار السلطنة العلية منها امر شريف منسوخ بخط المرحوم المغفور له سلطان الإسْلام والمسلمين قامع الكفرة والمشركين سلطان الغزاة والمجاهدين السلطان سليمان خان اسكنه فسيح الجنان ومنها أمر شريف منسوخ بخط سلطان البرين خاقان البحرين ناصر الملة والدين ناصر العدل في العالمين المرحوم المغفور له السلطان سليمان خان تغمده الله بالرحمة والرضوان ومنها امر شريف منسوخ بخط السلطان الأكرم والخاقان الأفخم سلطان ملوك الغرب والعجم السلطان الغازي المجاهد السلطان مراد خان سقى الله روحه من رحيق الجنان ومنها امر شريف منسوخة بخط سلطان الإسْلام والمسلمين قامع الكفرة والملحدين المرحوم المغفور له السلطان ابراهيم خان عليه من الله الرحمة والغفران ومنها امر شريف منسوخ بخط السلطان الغزاه والمجاهدين ظل الله في العالمين ناشر العدل والأحسان قامع الرفضة وعبدة الصلبان سلطان ملوك العرب والعجم الغازي ألْفاتح المجاهد السلطان محمد خان أعز الله بالنصر ايام دولته الشريفةإلى يوم الدين ثم ابرز حجة شَرْعِيَّة مسطرة بلأستانه العلية صادرة لدى أعْلَم العُلَمَاء المتبحرين شعبان أفَنْدِي قاضي عسكر الروم (...) سابقا وبُرِّئَت الاوامر الشريفة المتوجة بالخطوط الشريفة والحجة الشَّرْعِيِّة فوجد من خلاصة مضمونها الشريف أن بأيدي طائفة نصارى الروم محلات ممن جملتها محل مولد حضرة عيسى المعروف ببيت لحم الكائنة خارج القدس الشريف وإن الإذن الشريف صادر لهم يلزمهم ما تحتاج إليْه الأماكن التي بأيديهم المشروحة بالخطوط الشريفة وفي نظير ذلك يدفعون ألْف قرش إلى جامع المغفور له السلطان أحمد خان طاب ثراه ولما تأمل مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه في ذلك سأل من حضر مجلسه الكريم من العُلَمَاء العظام مشايخ والخطباء العظام والأشراف والأئمة العظام والمشايخ الكرام والزعماء وارباب التمار ومستحفظي قلعة القدس الشريف مما ستذكر أسماءئهم بذيله وجمع من المسلمين حصل لطائفة نصارى الروم تعمير وترميم السقف المَرْقُوْم فأجابوا جميعا بأن لهم ذلك عملا بالأمر الشريف السلطاني والخطوط

(1) معمارباشي: مسؤول البناء ومراقبة أعمال الترميم وإصلاح المباني المتضررة في مدينة القدس.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			المذكور وحيطانه التي بها الطاقات المذكورة أعلاه الراكب عليها السقف التي بأيديهم والفتاوي المنيفة الموافقة للشرع الشريف فعند ذلك أذن مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ بالراهب المدعو دوسوس البطريق المزبور لتعمير وترميم السقف المذكور على وضعه القديم من غير زيادة ولا نقصان وترميم وتكحيل الحيطان والطاقات الكائنة بها الراكب السقف عليها وباعادة الرصاص على ظهر السقف المَرْقُوْم على وضعه القديم عملا بالأمر الشريف المطاع الواجب الأتباع اذنا شَرْعِيَّاً مقبولا شرعا تحريرا بثامن عشر شهر جمادى الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين الف شهود الحَالّ (...) الحمد لله وده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد فلما ورد الأمر السلطاني نفذ بالمون الرباني بخصوص ما ذكر مبينا على الشرع الشريف كما هو شأنه دائما خلد هذه الدولة العلية ابن اللطيف وثبت اخبار نقولا ان يعمرون السقف المذكور (...) اضرار وانه انهدم لمرور الأيام بالأمطار فلا شك ان لهم اعادة ماتهدم في الأوَّل ولو تغير نقده بلا زيادة كما وكيفا ويشرط ان لا يكون ما يبنى به الآن اعلى فيحشد وقعة الإذن الشَّرْعِيِّ بطريقة المُحَرِّر المرعي بموجب الأمر العالي دام منفهذا والله سبحانه الموفق وكتب الصفر عبد الرحيم ابن ابي اللطيف الحسيني الحنفي حامدا مصليا مسلما. (...) الحمد لوليه والصلوات على نبيه وبعد مما كتب في هذا الرقم وزبر في طي نشره القويم بموجب الأمر الشريف السلطاني دام معصوما بعناية المُلْك الرباني في اعادته وترميم السطح العام للخاص والعام لاسيما للوارد من ابناء السبيل وللمتوجهين لزيارة السيد الخليل عليه أفْضَل الصلاة والتسليم وفيه الاجابة لحضرة مولد السيد عيسى الذي حي وكتبه الفقير لسنين المضي بالقدس الشريف على مذهب الامام الشافعي المنيف حامدا ومصليا ومسلما. الحمد لله وحده وبعد فقد حصل الإذن الواقع المطابق الأمر الشريف المطاع وكتبه الفقير تاج العارفين الحسين نقيب اللسان الأشراف بالقدس الشريف. كتبه الفقير لله تعالى محمد الخطيب الظهيري محمد ابو الفضل امام الصخرة المشرفة شرفها الله (...) الحمد لوليه والصلاة والسلام على رسوله ونبيه وبعد فلما ورد الأمر الشريف العالي المطاع الواجب الأتباع بخصوص ما تصريفه قوبل بالأمتثال والتعظيم وعومل بمقتضاه حسبما سطر هذا الرقم من غير تأوُّل على ما ذكر ورقم وسطر وكتبه العبد الضعيف يوسف ابن محمد الخطيب بالمسجد الأقصى بالقدس الشريف. (...) حمد المولى النعم وصلاة وسلاما على سيد العرب والعجم وبعد فلما ورد الأمر الشريف المطاع المستوجب الأتباع قوبل مضمونه بالامتثال واالتعظيم حسبما ورد في هذا الرقم من غير تأويل على (... ...) كتبه الفقير عمر ابن عبد الصمد العلمي

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			نعم لهم بتعمير السقف لا غير شهدا وما سطر بالْحُجَج الشَّرْعِيِّة جار على نهج الشريعة وكتبه الفقير محمد أَلْفخري الأمام نعم تعمير لهم تعمر السقف شهد الفقير نصرة الإِسْلام العمري الأَمام. كتب الفقير لله تعالى لطفي المدرس بالقدس الشريف عفى عنه. (...) حضر الإذن الواقع المطابق للأمر الشريف الصادع وكتبه الفقيريوسف العسلي احد المدرسين بالمسجد الأقصى. الحمد الله وحده ماذكر في هذا المسطور غير محاور على ما سطر فيه كتبه الفقير ولي الدين احد الخطباء بالقدس الشريف. شهد الفقير محمد العفيفي شهد الفقير فخر الدين اللطفي شهد العبد الداعي سيد الخليل ابن (... ...) وكتبه الفقير نور الدين الحسيني الفقير ابراهيم الدجاني الفقير محمود الدجاني الفقير علي محضر باشي الفقير سليمان باشي الفقير سليمان كاتب الفقير صوباشي (...) الفقير عبد اللطيف الكاتب عبد النبي بلوك باشي بيده جد عبد السلام كاتخوده. الحمد لله لوليه والصلاة والسلام على رسوله ونبيه وبعد فلما ورد الأمر الشريف العالي المطاع الواجب الأتباع بخصوص ما نص فيه قوبل بالإمتثال والتعظيم وعومله بمقتضاه حسبما سطر هذا الرقم غير مجاوز على ما ذكر ورقم وكتبه العبد الفقير صالح كاتب المساطر بالقدس الشريف. الحمد لله وكفى كتبه الفقير (...) الدين المصدر في المسجد ألأقصى الشريف الفقير علي جلبي الفقير مصطفى حلمي الزعيم الفقير علي الفقير بدر الدين ابن جماعة الفقير عبد الحق جماعة الخطيب الفقير عبد الصمد الفقير محمد عز الدين الخطيب الفقير محمد (...) المفتاح الفقير حسين ابن علي محضر باشي الفقير محمود كاتب أوقاف صخرة مشرفة الفقير ابراهيم الفقير اسحاق. الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى كتبه الفقير عبد الرحمن الحمد لله والصلاة والسلام كتبه الفقير محمود شيخ الحرم الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى كتبه الفقير نور الله. الحمد لله وحده والصلاة والسلام على النبي وآله وبعد فلما ورد الأمر الشريف السلطاني الخاقاني الواجب الأتباع قوبل مضمونه بالإمتثال كتبه الفقير عبد الرحمن شيخ الحرم بالقدس الشريف الفقير عبد الرحمن الفقير علي عضة الفقير فتح الله عضة. الحمد لله والصلاة على سيدنا محمد ذي الرأي الرشيد وبعدوالأمر الشريف متبع على الوجه الشَّرْعِيِّ في الكنائس والبيع وكتبه الفقير عبد الباقي العلمي غفر له لك الحمد والمنة وعلى سيدنا محمد الصلاة والتحية وبعد الأمر الشريف مطاع واجب الأتباع وكتبه الفقير مصطفى ابن ابي الوفى العلمي عفا عنه. الحاجّ محمود صراف الفقير أحمد الشافعي مَوْلانَا مَوْلانَا نور الدين أَفَنْدِي الشافعي مَوْلانَا علي أَفَنْدِي كاتب أَصْلِه الشيخ علي النوري الشيخ ابو الفتح

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			النوري الشيخ موسى الشافعي الشيخ خليل الديري الحاجّ اسماعيل الرسول ولده رجب الرسول محمد علي أَلْفخريه اخوه سليمان البدوي السقا كرم الرسول محمد الترجمان أحمد نجار موسى الغنم.
229/ ح1	بناء على بيت في راس عقبة في القدس الشريف	أواخر جمادى الأولى سنة 10/ 3/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعي أَجَلَّه الله تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا العالم المدقق الفاضل المُحَقِّق افتخار قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم أعلاه بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه حضر فخر الفُضَلاءَ المدققين الشيخ امين الدين ابن المرحوم قدوة المدرسين الشيخ محمد الخليلي الناظر على وقف والده المَرْقُوْم الرجل المدعو منصور ابن مصطفى الجلبي وادَّعى الشيخ امين الدين المَرْقُوْم على منصور المَرْقُوْم وقال في تقرير دعواه عليه انه راكب ببناية على بيت جار في وقف والده المزبور الكائن بالدار القائمة البناء بالقدس الشريف برَأْس عقبة المولى المحدودة قِبَلَة بحارة وراث والد المدعي المَرْقُوْم وتمامه دار عبد النبي الخضري وشرقا بدار وراث شحادة ابن الزين وشمالا كذلك دار وراث شحادة ابن الزين وفيه باب الدار المزبورة وغربا بدار محمد بيك السباهي [1] بالقدس الشريف المعروف بأبي مراد بجميع حقوق ذلك كله بغير طريق شَرْعِيٍّ وبغير اجارة شَرْعِيَّة وطلبه بقلع بناية عن سطح البيت المَرْقُوْم لكونه مضر بسطح البيت المَرْقُوْم وسأل مولاه عن ذلك سأل فأجاب بأنه اشترى الدار المزبورة الكائن بها البيت الراكب على سطح البيت الجاري في الوَقْف من الرجل المدعو حسن ابن أحمد المعروف بابن ابي الركب الآيل ذلك إِلَيْه بشراء الشَّرْعِيِّ من أحمد بيك ابن خليل آغا الشهير بابن ابي القضبان بمو جب حجة شَرْعِيَّة مؤرخه بثالث عشر ذي الحجة الشريفة لسنة أَرْبَعة وسبعين الف الصادرة لدى مَوْلانَا قدوة القضاة عبد الباقي أَفَنْدي خليفة الحَاكم العزيز بالقدس الشريف الآيل له من علي بيك ابن المرحوم محمد بيك ابن نمري بموجب الحجة الشَّرْعِيِّة المؤرخة سابع عشر سفر لسنة ثمان وستين الف وأبرز من يده المتمسكات الشَّرْعِيِّة المحكى تاريخه أعلاه وانه راكب على سطح البيت المَرْقُوْم بإجارة شَرْعِيَّة مؤرخة بخامس عشر سفر الخير لسنة سبع لمدة تسعين سنة عربيات هلاليات متواليات الشهو والأعوام والليالي والأيام في وخمسين الف صادرة لدى قدوة القضاة سليمان أَفَنْدي الشافعي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقا وأبرزها من يده فوجد مضمونها ان فخر التجار المعتبرين الخواجة شرف الدين ابن المرحوم خوجة نور الدين الصاحب استأجر من فخر المدرسين الشيخ بشير ابن فخر المدرسين الشيخ محمد الخليلي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن والده الناظر على وقفه الثابت وكالته

(1) السباهية: هم العسكر أصحاب الاقطاعات العسكرية المقيمين في الأرياف، منحتهم الدولة هذه الاقطاعات مقابل خدمة عسكرية يقدموها للدولة عندما يستدعي الأمر ذلك، انظر: ربايعة، إبراهيم، العسكر السباهية في ريف لواء القدس، مجلة جامعة النجاح الوطنية، مجلد21، عدد13، 2007، ص838.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			عنه فيما يأتي بيانه وتعينيه فيه من قبض الأجرة بشهادة كل واحد من محمد ابن عمران الشامي وخليل ابن صالح الخليلي ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً فأجره ماهو جار بالوَقْف المزبور وله ولاية إجارة وقبض اجوره بالطريق الشَّرْعِيِّ وذلك جميع البيت القائم بنائه بالقرب من درج المولى بالقدس الشريف المحدود قِبَلَة بحاكورة جارية في الوَقْف المزبور وشرقا بدار وراث شحادة الزير وشمالا بدار الخوجة شرف الدين المستأجر المَرْقُوْم وغربا بالحكورة المزبورة بجميع حقوق ذلك كله المعلوم عندهما العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعا ينتفع المستأجر المزبور بالعين المأجرة سائر الانتفاعات الشَّرْعِيَّة المشغولة ذلك ببناية الموضوع بالوجه الشَّرْعِيِّ من الموكل المَرْقُوْم المؤجر عنهماغير مقدمتها ثلاث سنوات يليها قِبْلَة على (الولا) والتي ثبت أوَّل المدة يوم تاريخ حجة الأجارة وآخرها انقضائها بأجرة قِبْلَةا عن المدة المزبورة ماية قطعة وثمانون قطعة مصرية حسابا عن أجرة كل سنة قطعتان مصريتان مقبوضة بيد الوكيل المَرْقُوْم على حكم السلف والتعجيل بإعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ بعد ان ثبت بالبينة الشَّرْعِيَّة بأن الأجرة أجرة المثل وفوق قيمة بالعدل ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وقريت حجة الأجارة بوجه المدعي المَرْقُوْم انكر مضمونها فشهد بمضمونها كل واحد من فخر المدرسين مَوْلانَان الشيخ نور الدين الشافعي وكاتبه الفقير زكريا الخالدي شهادة صحيحة شَرْعِيَّة بوجه المدعي المَرْقُوْم فلم يبدي في شهادتهما دافعا شَرْعِيَّاً فقبلَت شهادتهما بذلك قبولا شَرْعِيَّاً ولما ثبت ذلك وما قامت به البينة الشَّرْعِيَّة لدى مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً حكم بموجبه حكما شَرْعِيَّاً عرف المدعى المَرْقُوْم ان ركوب بناء المدعى عليه على سطح البيت الجاري في الوَقْف المزبور صحيح شرْعِيٌّ بموجب الْحُجَج الشَّرْعِيَّة ليس له معه معأرضته في ذلك بوجه من الوجوه الشَّرْعِيَّة ومنع من معارضة المدعى عليه بسبب ذلك تعريفا ومنعا صحيحين شَرْعِيَّين ومقبولين شرعا تحريرا في أواخر جمادى الأولى لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
229/ ح 2	زواج	6 جمادى الثانية سنة 10/ 9/ 1671م 1082هـ	لدى الحَاكم الشَّرْعِيِّ أحمد أفَنْدي دام علاه تَزَوَّجَ الرجل المدعو ابراهيم بركات النابلسي بمخطوبته صالحية بنت الحاجّ نعمة المصري البكر البالغ عن الخلية عن الموانع الشَّرْعِيَّة أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه سيدنا محمد صلى **الله** عليه وسلم صداقا جملته ثلاثون غرشا الحَالّ لها من ذلك عشرون غرشا مقبوضة بيدها بإعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ والباقي بعد الحَالّ عشرة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت او طلاق بائن زوجها منه بذلك على ذلك كذلك ديب ابن عبد النبي الحموي بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من جابر ابن الحاجّ محمد ابن محمد البغدادي

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			والحاجّ سليمان ابن خطاف المصري العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً زواجا صحيحا شَرْعِيَّاً مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شَرْعِيَّاً تحريرا في سادس جمادى الثانية لسنة اثنين وثمانين الف المزبورون أعلاه كاتبه.
230/ ح1	ترميم التربة الكيلانية	اوائل جمادى الآخرة سنة 10/ 4/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعي حضر لدي سيدنا ومَوْلانَا أعْلَم العُلَمَاء الأعلام أفْضَل الفُضَلاء العِظام خادم شريعة سيد الأنام عليه أفْضَل الصلاة وأتم السلام الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب لمولاه الكريم في السر والنجوى الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعلى نظيره دامت فضائله ومعاليه كل واحد من فخر الأئمة المكرمين الشيخ نور الله الداوودي وسليمان آغا الوكيل من قِبَل فخر السادات العِظام السيد مصطفى الحسيني المتولي على وقف التربة الكيلانية [1] في القدس الشريف المحمية والشيخ نور الله المزبور شيخ التربة المزبورة وذكر لمَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ان التربة المزبورة من تقادم الزمان وممر الدهور والأعوام وعدم من يتفقد لحالها (والمرمة تكحيل) احجارا وأحجار بيوتها الكائنة بداخلها وانشق ترس البيت العلوي الشمالي منها فسخت (...) وانهدم جميعه وان حائطها الغربية منها ولها إلى اخرها تحتاج إلى المرمة مع حائطي الايوان الشرقي الذي الآن مطبخا مع قوس باب التربة المزبورة لمن وتشققت اسطحها وان متوليها ليس تحت يده مال لجهة وقفها وان المتولي السابق فخر السادات العِظام السيد حسن أفَنْدِي الحسيني كان أذن للشيخ نور الله المزبور بأن يستدين ويعمر ماتحتاج إليْه التربة من تعمير وترميم ونقل اتربة وقمامات وقطع الغبار الثابت على اسطحها لدفع الضرر وجميع ما يصرفه ويكون له دينا على جهة الوَقْف المزبور بموجب تمسكه المؤرخ في جمادى الأولى لسنة ستة وسبعين الف المكتوب بذيله والمختوم بختمه المخلد لله الشيخ نور الله المزبور وانه عمر ورمم الثلاث قباب العلوية الكائنة بالجهة الشرقية منها وطلب الكشف على التربة المزبورة فإهذا وجدت بالصفة المشروحة أعلاها قِبَل الشخ نور الله المزبور بعمارة ذلك وبلاستدانة ما سيصرف بالعمارة والمرمة ليكون له دينا على جهة الوَقْف المزبور وتخمين ماصرفه في عمارة القباب المزبورة كشف على التربة المزبورة بإذن الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بحضور أحمد آغا معمار باشي القدس الشريف ومن ستذكر أسماءئهم بذيله فوجدت بالصفة المشروحة أعلاه وخمن المعمار المزبور ما صرفه الشيخ نور الله المَرْقُوْم في مرمة القباب المزبورة ومد اسطحها من ثمن شيد وجبصين وحمره وكبارة وأجرة معلمين وفعول ومونة تبلغ قدره خمسون غرشا عددية اخبر بذلك

(1) التربة الكيلانية: تنسب إلى جمال الدين بهلوان بن الأمير مراد شاه شمس الدين محمد الكيلاني اللاهجي المشهور بابن صاحب كيلان، ويعود انشاؤها إلى وصية الأمير بهلوان إلى ولده نظام الدين كهشروان بأن يصرف من ثلث ماله مئة ألف درهم فضة ليبتاع مكاناً ويعمر تربة في القدس فعمرت سنة (753هـ/ 1352م) ، انظر: العليمي: الأنس الجليل، ج2، ص 45؛ العسلي: أجدادنا في ثرى بيت المقدس، ص 63.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ اخبارا مَرْعِيًّا وأذن مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ للشيخ نور الله المزبور بعمارة الأماكن المزبورة (...) اذنا شَرْعِيًّا مقبولا شرعا حضر يوم تاريخ أَدْنَاه الشيخ نور الله المزبور وسليمان آغا المَرْقُوْم واخبرا مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ان الشيخ نور الله المزبور استدنه وعمر الكنيف المزبور مع حائطي الايوان ألْفرعي مع قوس باب التربة المزبورة وطلب الكشف لتخمين ماصرفه في عمارة ذلك ليكون له دينا على جهة الوَقْف المزبور وكشف عليها ثانيا لحضور المعمار المزبور وسليمان آغا الوكيل المَرْقُوْم وخمن المعمار المزبور في عمارة الكنيف المَرْقُوْم وبناء عقود وعمل بابه ومد أرضه
			بالبلاط وعمارة الحائطين المزبورين ومرمة قوس باب التربة المزبورة من ثمن شيد وأحجار عقادية وأجرة معلمين وفعول ومونة بمبلغ قدره ستون غرشا عددية فعاد وأخبر بذلك مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ اخبارا مَرْعِيًّا بمقتضى ذلك سار ماصرفه الشيخ نور الله المزبور بعمارة ذلك وقدره ماية غرش وعشرة غروش عددية دينا للشيخ نور الله المزبور على جهة وقف التربة المزبورة الصيرورة الشَّرْعِيَّة تحريرا في اوائل جمادي الآخرة من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي الدين جماعة، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي النوري، الشيخ يوسف العسلي، الشيخ (... ...) الشيخ حسين اللطفي، أحمد الداودي، الشيخ موسى، الشيخ عبد الله (...)
230/ ح2	وكالة للحصول الارث	10 جمادى الآخرة سنة / 13/ 10/ 1671م 1082هـ	سبب تحرير الحروف هو انه بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعي أَجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا قدوة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام مُحَرِّر القضايا والأحكام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه حضر فخر الفاضلين سيد زين العابدين ابن المرحوم الشيخ علاء الدين العسلي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل كل واحد من والدته السيدة راضية ابنت المرحوم الشيخ طه العسئلي وجدته لأمّه السيدة مؤمنة ابنت المرحوم السيد جمال الدين الثابت وكالته عنهما المطلقة في سائر امورهما ودواعيهما بشهادة كل واحد من رجب ابن الحاجّ اسماعيل وموسى ابن صلاح الحباني العارفين بهما بتعريف مَوْلانَا قدوة المدرسين عمدة المدققين زكريا أَفَنْدِي ابن المرحوم عمدة العُلَمَاء العافين الشيخ صالح الخالدي التعريف الشَّرْعِيِّ ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا وذكر لمَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ان من المُخَلَّف عن جده لأمّه المرحوم الشيخ طه العسئلي جميع المبلغ وقدره ثمانون غرشا ونصف غرش بالطريق الحكم الشَّرْعِيِّ على الحَأصْلِ الكائن بوكالة الصابون بمدينة مصر المحروسة (...) البحري الجاري في وقف الحرمين الشريفين وان الشيخ طه المزبور مات وانحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته مؤمنة المزبورة وشقيقيه السيد محمد والسيدة راضية المزبورين وان السيد محمد مات وانحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في والدته السيدة مؤمنة

نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِل	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
المزبورة وزوجته الست احسان وولديه عبيد وعيسى انحصارا شَرْعِيَّاً وطلب من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ ان يرد ما يخص كل واحد من موكليه المزبورين فستخار الله تعالى وعرف ان ما يخص الست مؤمنة بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل زوجها وولديها المتوفين بعد ولدها المزبور من جميع خلو الحَاصِل المزبور أعلاه عشرون غرشا وإن الذي قبضتها السيدة راضية المزبورة من والده ثمانية عشرة غرشا وربعه قطع مصرية تعريفا شَرْعِيَّاً تحرير في اليوم العاشر من جمادي الآخَرة لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.			
بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعي أَجَلَّه الله تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر قضاة السلام فخر ولاة الأَنام مُحَرِّر القضايا والأحكام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ أحمد أَفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه وقف الرجل حسان ابن براءة وأَقَرَّ واعترف انه من اهالي قرية ابو ديس الكائنة ظاهر القدس الشريف الجارية في وقف الهكاري وانه كان رحل من القرية المزبورة هو وأولاده وعمه الآتي ذكرهم فيه من مدة خمس وعشرين سنة سابقة على تاريخه أَدْنَاه واعترافا شَرْعِيَّاً حضر يوم تاريخه أَدْنَاه كل واحد من فخري الفاضِلين الشيخ عبد اللطيف ابن المرحوم الشيخ طه اللطفي والشيخ عبد الله ابن عبدالله العجمي وهما متوليان على الوَقْف المزبور وفخر الأعيان مصطفى آغا الجاري القرية المزبورة في تيماره وقبَلوا ورضوا بأنه ان عاد حسان المزبور هو وأخواه حسنات وعناية الله وأولاد عمهم ابراهيم وأخوته محمد وعلي وغنام إلى قريتهم ابو ديس المزبورة وعمرو أماكنهم وزرعو أراضيهم لم يأخذوا منهم قسما ولا عداد زيتون ولا عشر ولا رجالية ويكونون معافون من جميع ما عليهم بسبب الفلَّاحَة مدة ثلاث سنوات تمضي من يوم سكناهم في القرية المزبورة وأذنه لحسان المزبور بالعود إلى قريتهما المزبورة هو وأخواه وأولاد عمه وقبَل حسان المزبور بذلك قبولا شَرْعِيَّاً تحريرا في أواخر جمادى الآخَرة لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، والشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.	أواخر جمادى الآخَرة سنة / 1/ 11/ 1671م 1082هـ	اعفاء من روسوم عداد الزيتون واعشار في قرية ابوديس	231/ ح1
لدى مَوْلانَا وسيدنا قدوة قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام صدر الأَفاضل الفخام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد المُوَقَّع بخَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه حضرة الحرمة المدعوة ستَارة بنت محمود من أهالي قرية دير السنة الكائنة بظهر مدينة القدس الشريف وعرف بها كل واحد من معالي ابن محارب أحمد ابن محمود من القرية المَرْقُوْمة تعريفا شَرْعِيَّاً وأحضرت معها نصر الله ابن علي من القرية المَرْقُوْمة وادعت عليه بأن قصده ان يزوجها جبرا عليها بغير اذنها ورضاها وإنها لم تقبَل بوكالته وأن قصده جبرها على ذلك وسألت سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بأن ستَارة المدعية المزبورة كانت وكلته سابقا في زواجها	11 جمادى الآخَرة سنة / 14/ 10/ 1671م 1082هـ	ادعاء وكالة زواج	231/ ح 2

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
231/ ح 2	ادعاء وكالة زواج	11 جمادى الآخرة سنة / 14/ 10/ 1671م 1082هـ	فلم تصدقه المدعية المزبورة على ذلك وطلب منه اثبات ذلك بالوجه الشَّرْعِيِّ فعجز عن اثباته وطلب يمين االمدعية المزبورة على ذلك فحلفت ستارة المزبورة بالله العظيم انها لم توكل نصر الله المدعى عليه المزبور في زواجها ولم تأذن له ولم ترضى بفعله حلفا شَرْعِيًّا مستوفيا لمعاني الحلف شرعا ولما ثبت حلفها على ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه عرفه نصر الله المزبور بأنه ليس له ان يزوج ستارة المزبورة الا بإذنها ورضاها ومنعه من التعرض لها لسبب ذلك بغير وجه شرْعِيٍّ تعريفا ومنعا شَرْعيَّين مقبولين قبولا شَرْعِيًّا تحريرا في حادي عشر جمادى الثاني من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: شيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
231/ ح3	زواج أحمد بن خلف بمخطوبته ستارة من قرية دير السنة	10جمادى الآخرة سنة / 13/ 10/ 1671م 1082هـ	لدى مَوْلانَا وسيدنا أحمد أفَنْدِي ابن محمد دام فضله تَزَوَّجَ الرجل المدعوأحمد ابن خلف من اهالي قرية دير السنة بمخطوبته ستارة بنت محمود من القرية المرأة الكامل الخلية عن الموانع الشَّرْعيَّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله وعليه وسلم صداقا جملته ثمانون غرشا الحَالّ لها من ذلك خمسون غرشا عددية مقبوضة بيدها بإعترافها وذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ والباقي بعد الحَالّ ثلاثون غرشا إلى الفراق بموت او طلاق بائن تاجيل الشَّرْعِيِّ (وعرف بها شقيقها محمد) زوجها منه بذلك لذلك كذلك زواجا صحيحا شَرْعِيًّا مقبولا من وكيل الزوج المَرْقُوْم هو محمد ابن محمود الثابت وكالته عنه في قبول النكاح المَرْقُوْم بشهادة كل واحد من معالي ابن محارب وحميد ابن محمود ثُبُوتاً شَرْعِيًّا زواجا صحيحا شَرْعِيًّا مقبولا من الوكيل المَرْقُوْم لموكله المزبور قبولا شَرْعِيًّا تحريرا في عاشر جمادي الثاينة لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورون أعلاه، كاتبه.
231/ ح4	زواج محمد بن محمود من قرية دير السنة	10 جمادى الآخرة سنة / 13/ 10/ 1671م 1082هـ	لدى الحَاكِم الشَّرْعِيِّ أحمد أفَنْدِي دام بقاه تَزَوَّجَ محمد ابن محمود من أهالي قرية دير السنة بمخطوبته رومية بنت خلف البكر القاصر عن الموانع الشَّرْعيَّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله وعليه وسلم صداقا جملته ستون غرشا عددية الحَالّ لها من ذلك ثلاثون غرشا مقبوضة بيد وليها شقيقها خليفه ابن خلف المنصوب وصيا شَرْعِيًّا من قبَل مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ على القاصرة المزبورة لقبض مقدم الصداق باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ، والباقي بعد الحَالّ ثلاثون غرشا مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت او طلاق بائن زوجها منه بذلك على ذلك كذلك وليها شقيقها خليفة المزبور حيث لأَوْلى لها عندها (...) شَرْعِيًّا مقبولا من وصية معالي بن محارب من القرية قبولا شَرْعِيًّا تحريرا في عاشر جمادى الثانية سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا المزبورين أعلاه كاتبه

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
232/ ح1	بيع	10 جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 13/ 10/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعي، أجَلَّه الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإسْلام، ذُخر ولاة الأنام مُحَرِّر القضايا والأحكام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المَولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دامَ علاه، لما كان اشترى عبد القادر ابن ناصر الشهير ببلورة من الحرمة المدعوة ساكنة بنت المرحوم الشيخ عبد الحق الخروفي، وباعته بيع وفاء جميع الحصة الشائعة وقدرها تسعة عشر قيراطاً من جميع الدار الكائنة بالقدس الشريف بِرَأْسِ عقبة البطيخ بثمن قدره خمسة وستون قرشاً عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، ووعدها عبد القادر المشتري المزبور أنها متى ردّت إليْه نظير الثمن يعيد لها المبيع المَرْقُوْم بموجب حجَّة شَرْعيَّة مؤرَّخة في سادس محرَّم الحرام لسنة إحدى وثمانين الف صادرة لدى فخر النواب علي أفَنْدي النائب الشَّرْعِيِّ بالقدس الشريف سابقاً ثم دفعت له من الثمن المزبور ثلاثين غرشاً بموجب حجَّة شَرْعيَّة مكتتبة على ظهر الحجَّة المزبورة صادرة لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع أعلاه مؤرَّخة في تاسع عشر شهر ربيع الآخر لسنة تاريخ أدْنَاه، وتأخَّرلهم من الثمن المزبور خمسة وثلاثون غرشاً التأخيرَ الشَّرْعِيِّ، حضر يوم تاريخ أدْنَاه الشابّ الكامل المدعوّ علي بن الخواجة خليل الروميّ الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل والدته ساكنة المزبورة ودفع لعبد القادر بلورة المزبور الحاضر معه في بالمجلس الشَّرْعِيِّ خمسة وثلاثين غرشاً المتأخرة بذمة والدته المزبورة فقبض ذلك منه بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيَّاً، وأعاد لها المبيع المزبور إعادة شَرْعيَّة وأشْهَدَ عليه عبد القادر المزبورأن لا حقَّ له قِبَل ساكنة المزبورة إشهاداً شَرْعِيَّاً مُصَدَّقَاً من عليّ الوكيل المزبور التصديق الشَّرْعِيَّ. وبموجب ذلك بُرِّئت ذمّة ساكنة المزبورة من جميع المبلغ المزبور البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء. تصادقا على ذلك كذلك وثبتَ، مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في عاشر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
232/ ح 2	حضور	10 جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 13/ 10/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّر المرعيّ أجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام أفْضَل الفُضَلاء الفخام حلاَّل مُشكلات الأنام، شيخ الإسْلامَ صدر الموالي العظام الكارع منْ حياض الدين والتقوى، المراقب مولاه الكريمَ في السرِّ والنجوى، والحَاكِمَ الشَّرْعِيِّ المولى المُولي مصطفى أفَنْدي بن يحيى زادة، المُوقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، حضرَ لدى مَوْلانَا الحَاكِمَ الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه كل واحد من الحاخام أشموئيل، ولد كلمان وموسى ولد شموئيل كيلان وإيساف ولد أبرهام، وهم المتكلمون على جميع طائفة اليهود وأوقافهم الكائنة بالقدس الشريف، وكبراء طائفة اليهود المزبورين. وأخبروا مَوْلانَا الحَاكِمَ الشَّرْعِيَّ المُشَارَ إليْه أن كلَّ واحد من مردخاي ولد بليناي وإيساف وموسى هارون ولدي إيساف وأصْلان يهودا و شبتاي ولدي حييم وشاؤل خرجَ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			كلهم من طائفة اليهود البرناسيين المتكلمين على بقية طائفة اليهود القاطنين بالقدس الشريف لهم مدة أَرْبَع سنوات سابقة على تاريخه يتعاطون خدمة اليهود من أخذ وعطاء وقبض ما يرد إلى طائفة اليهود من الصدقات المعتادة، وصرفها لأربابها، ويصرفون ما يحتاج إليْهِ الحَالّ حسب ما هو معتاد عليهم من قديم الأيام ووفاء الديون وغير ذلك من العوائد القديمة وأن لهم قبولاً بأنهم يبقون على تعاطي خدمة اليهود لأجل مصالح المسلمين مدة سنتين كاملتين، تمضي من تاريخ أَدْنَاه، وأخبروا أيضاً أن مردخاي المَرْقُوْم مستقيم في خدمته ليس له خيانة ولا حيلة، وأنهم أذنوا له بأَنْ يقبض ما هو معتاد قبضه وصرف ما هو معتاد صرفه، حسب عوائدهم المعتادة، وأنَّ جميع تصرفاته في مدة تعاطيه لخدمة اليهود من أخذ وعطاء وبيع وشراء وديون وسائر ما هو معتاد بينهم، بإذنهم له بذلك وقبولهم به إخباراً مَرْعِيَّاً، فصدَّقهم على ذلك كله مردخاي وهارون وإيساف وشبتاي وأَصْلان وإيساف المزبورون تصديقاً شَرْعِيَّاً، وقبلوا بتعاطي خدمة اليهود في جميع المصالح المعتادة المدة المَرْقُوْمة قبولاً مَرْعِيَّاً، وسطر ماهو الواقع بتاريخ عاشر شهر جمادى الآخرة سنة اثنتين الف. الشهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي الدين الجماعة، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدّقّاق، الشيخ علي الثوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري، محمد جلبي، كاتبه.
232/ ح 3	أقْرَار طاسة طعام	10جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 13/ 10/ 1671م	قرَّر سيِّدنا ومَوْلانَا افتخار قضاة الإِسْلام، ذُخر ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، لحامل هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ الحرمة حجازية بنت تاج الدين في طاسة طعام من طعام العمارة العامرة الكائنة بالقدس الشريف بما بذلك من الخبز المُعَيَّن لها صباحاً ومساءً أُسْوَةً أمثالها عوضاً عن الحرمة شمس الدجى بنت المرحوم الحاجّ داود بن سالم بحكم فراغها لها عن ذلك في يوم تاريخ أَدْنَاه بحسن اختياها ورضاها الآيل ذلك للفارغة المزبورة بموجب تقرير شرْعِيٍّ مؤرَّخ بثامن عشر شوال لسنة خمس وستين الف صادرة عن قدوة القضاة عبد الباقي أَفَنْدِي الحسيني خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً، وأذن مَوْلانَا الحَاكم االشَّرْعِيِّ لحجازية المزبورة بتناول الخبز والطعام كل يوم أُسْوَةً أمثالها تقريراً وإذناً صحيحَيْن شَرْعِيَّين مقبولَيْن، من زوجها الحاجّ محمد بن حرب بالوكالة الشَّرْعِيِّة عنها قبولاً شَرْعِيَّاً بشهادة الفَارغة المزبورة تعوَّضت من المفروغ لها عن نظير فراغها أَرْبَعة غروش عددية قبضتها بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيّ، وعرَّف بالفارغة المزبورة ولدها خليل بن خليل بن سالم تعريفاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في حادي عشر شهر جمادى الثانية لسنة اثنتين وثمانين الف. الشهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
233/ ح1	ادِّعاء	10 شهر جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 13/ 10/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّر المرعيّ أَجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانا أعْلَم العُلَمَاء العظام، أفْضَل القضاة الفخام، حلّال مشكلات الأنام سُنَن الموالي العظام، الكارع من حياض الدِّين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنَّجوى الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى المُولي مصطفى أَفَنْدِي بن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، لما ادَّعى الرجل المدعوُّ شرف الدين بنَ منصور النابلسيّ على كافية بنت ناصر الدين النابلسيِّ العاقلة البالغة الحاضرة بالمجلس الشَّرْعِيِّ، وقال في دعواه عليها: إنَّها حين كان سنُّها عشر سنوات كانت قاصرة، وكان وصيّاً عليها وأنفق عليها فيما يقوم بها من طعام وشراب ما قيمته في كل قطعتين مصريتين مُدَّة سبع سنوات ونصف سابقة على تاريخ أوَّل المدَّة رابع شهر ذي القعدة سنة أرْبَع وسبعين الف، وآخرها ختامها بموجب حجَّة النفقة المؤرَّخة بالتاريخ المذكور، وتجمَّد له عليها في المُدَّة المَرْقُوْمة مائة غرش وثمانون غرشاً فضَّة عددية طالبها بذلك، سئلت أجابت بأنها بلغت من مدَّة خمس سنوات ونصف سنة سابقة على تاريخ أَدْنَاه وأنها في السنين قبَل بلوغها كانت في عياله تأكل طعام مع عائلته من غير طعام مخصوص بها ولا دفعَ إليْها النفقة المعيَّنة في كل يوم، وكان يطعمها من طعام في نظير خدمتها له، وليس له عليها نفقة متجمِّدة، فصدَّقها شرف الدين المذكور أنها كانت تأكل من طعام ليس لها طعام مخصوص، ولا دفع إليْها القطعتين في كل يوم وكانت تخدمه، وطال الخصام بينهما في ذلك حضر يوم تاريخه شرف الدين المَرْقُوْم وتعوض من كافية المذكورة نظير ذلك خمسة عشر غرشاً فضَّة عددية، قبضها منها بيده بالحضرة والمعاينة قبضها قبضاً شَرْعيًّا، وأَشْهَدَ عليه من غير إكراه له في ذلك، ولا إجبار، عارفاً بمعنى الإشْهَاد أنه أبرأ ذمَّة كافية المَرْقُوْمة في جميع ما تجمَّد له عليها في النفقة، وأنه لم يبق يستحق قبْلَتا بسبب ذلك حقّاً ولا استحقاقاً، ولا دعوىً ولا طلباً، ولا فضة ولا ذهباً ولا ديناً ولا نفقة وأنه اسقط فرض النفقة وأنه لا حقَّ قبْلَتا في سائر الحقوق الشَّرْعيَّة إبراء عامّاً حاسماء مانعاً مُصَدَّقَاً من كافية المزبورة تصديقاً شَرْعيًّا، وذلك بعد أن عرَّف بها في ذلك كله لدى شهود آخرين كلّ واحد من خالها منصور بن دغش النابلسيّ والشيخ عوض بن فضيلة جارها تعريفاً شَرْعيًّا تصادق على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا تحريراً في عاشر شهر جمادى الآخرة لسنة اثنين وثمانين الف. الشهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعيّ، الشيخ وليّ الدين جماعة، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ عليّ الدَّقَّاق، الشيخ محمد ألْفخري، الشيخ خليل بك الأتابك بالقدس الشريف، الشيخ عبد الله العجمي، الحاجّ أحمدأرغون، الشيخ عليّ الثوريّ، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي، محمد جلبي الترجمان، وغيرهم.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
333/ ح 2	حضور	11 جمادى الثانية سنة 1082هـ / 14/ 10/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعيّ، أجَلَّه الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا أعْلَم القضاة العظام أفْضَل القضاة الفخام، سُنن الموالي العظام، حلّال مشكلات الأنام الكارع من حياض الدِّين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنَّجوى الحاكم الشَّرْعِيِّ المولى المُولي مصطفى أفَنْدي بن بن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعالي نظيره، دامَ علاه، حضرَ فخرُ الصالحين زبدة الحفّاظ لكتاب الله المُبين الشيخ محمد الزيتاوي من سكان قرية زيتا (1) الكائنة بناحية جبل نابلوس وأبرز من يده أمراً سلطانياً مؤرَّخاً في رابع عشر من ربيع الآخر سنة سبع وسبعين الف من خلاصة معالجة الشريف وفحوى مكنونه المنيف أنَّ الشيخ محمد والشيخ عبد الحق الزيتاوي الأخوين عرضاها لهما إلى عتبة العلية انهما من حلمة القُرْآن العظيم وأنهما خطيبان وإمامان بالجامع الكائن بالقرية المزبورة حسبة لله تعالى وان لهما فدانين لأجل الزراعة بأرض القرية ليحصل لهما من الغلال ما يصرفانه في طعام الفُقَراء، وأنهما في مقابل ذلك لا يأخذ منهما خراج الزيتون الجاري في مُلْكهما ولهما أغنام لأجل معيشتهما وبيدهما حجة شَرْعِيَّة بأنْ لا يأخذ منهما رسم أغنام ولا تكاليف شاقة وقد برز الأمر والشريف لمنع كلٍّ من يتعرَّض إليْهما بسبب طلب شيء من التكاليف الشاقة لكونهما من الخطباء والأئمة بالجامع المذكور حسبةً لله تعالى، وطلب الشيخ محمد من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه قيد الأمر الشريف بالسجل المحفوظ والعمل بموجبه، فأمَرَ مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ لقيده بالسِجل المحفوظ فقيّد في يوم تاريخ أدْنَاه، ومنع مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ كلّ من سيتعرَّض للشيخ محمد وأخيه المزبورَيْن بسبب التكاليف الشاقّة عَملا بالأمر الشريف السلطانيّ منعاً شَرْعِيّاً، تحريراً في حادي عشر شهر جمادي الثانية لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين جماعة، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
333/ ح 3	أقَرَّار طاسة طعام من العمارة العامرة	12 جمادى الثانية سنة 1082ه / 15/ 10/ 1671م	قرَّر مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ فخرُ المدرِّسينَ عُمدة المُحَقِّقين أحمد أفَنْدي بن محمد المَولى المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ الشرفيّ موسى بن الحاجّ محمد بن حرب طاسة طعام من طعام العمارة العامة بالقدس الشريف مع ما يتبع ذلك من الخبز والطعام صباحاً ومساءً عوَضاً عن رفيقه صالح بحكم فراغه عن ذلك في يوم تاريخ أدْنَاه بحسن اختياره ورضاه الآيل ذلك له بموجب تقرير شرْعِيٍّ صادر عن صدر الوالي بدر سماء المعالي مَوْلانَا محمد أفَنْدي الشهير بأمر الله زاده القاضي بالقدس الشريف بتناول الخبز والطعام في كل يوم صباحاً ومساء في وقته من محلّه أُسْوَةَ أمثاله تقريراً وإذناً صحيحَيْن شَرْعِيَّين مقبولَيْن شرعاً

(1) قرية زيتا: من قرى مدينة نابلس وتقع جنوب غرب مدينة نابلس على بعد 18 كيلا. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، 436.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			من موسى المَرْقُوْم لنفسه عشَرْعيَّاً تحريراً في ثاني عشر شهر جمادى الثانية من شهورسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين جماعة، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي اللدي، الشيخ موسى الشافعي، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
234/ ح 1	زواج	12 جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 15/ 10/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيِّدنا فخر الإسْلام، ذُخر ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعيِّ أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، تَزَوَّجَ النَّجل الموفَّق الخواجة محمود بن فَخر التُّجّار عُمدة الأخيار الخوجة يحيى الشهير بنسبه المبارك بن أرغون بمخطوبته المصونة والدُّرَّة المكنونة فخري خاتون بنت الخواجة اسماعيل خواجة بن أرغون البكريّ البالغ الخالية عن الموانع الشَّرْعيِّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحُسْن توفيقه وسُنَّة نبيه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صداقاً جُملته مائتان غرش عددية، الحَالّ لها من ذلك مئة غرش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتِرَاف الشَّرْعيّ، والباقي بعد الحَالّ مائة غرش مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، تأجيلاً شَرْعيَّاً، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك فخرُ أمثاله محمد بيك ابن المرحوم عليّ بيك الشهير بابن أرغون بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض مُعجَّل الصَّداق المزبور بشهادة كلٍّ واحدٍ من خالها فخر الأئمة الكرام الشيخ يحيى ابن المرحوم فخر الأئمة الشيخ محمود والشهير بنسبه المبارك بن قتبان ومهرها فخر التُّجّار المكرمين الخواجة جمال الدين ابن قدوة التُّجّار الحاجّ عبد الجواد الشهير بنسبه المبارك بالعسليّ العارفَيْن بها ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً زواجاً شَرْعيَّاً مقبولاً للزوج المزبور من والده الخواجة يحيى المَرْقُوْم بالولاية الشَّرْعيِّة عليه قبولاً شَرْعيَّاً وقد تمَّ النكاح بشروطه الشَّرْعيِّة وواجباته المعتبرة المرعيّة بعد اعتبار ما وجبَ اعتباره شرعاً، تحريراً في ثاني عشر شهر جمادى الآخرة من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. الشهود الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ وليّ الدين جماعة، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ عليّ الدَّقّاق، الشيخ عليّ الثوريّ، الشيخ موسى الشافعي، فخر الأعيان خليل آغا الأتابك، الشيخ إسحاق الإمام، فخر الأعيان مصطفى دوردار قلعة القدس الشريف، فخر التُّجّار الخواجة عبد الجواد العسليّ، الشيخ محمد الإمام، الشيخ محمد العسليّ، مصطفى آغا جرباشي، وغيرهم من الحاضرين.
234/ ح 2	إشهاد	13 جمادى الثاني سنة 1082هـ / 16/ 10/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيّ، المُحَرَّر المرعيّ، أَجَلَّه الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام، ذُخر ولاة الأَنام مُحَرِّر الأحكام بالإحكام الحَاكم الشَّرْعيِّ المَولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، أَشْهَدَ عليه الرجل المدعوّ عبدَ الرحمن بن حمدان وهو بحال يُعتبر شرعاً أنه لا يستحق ولا يستوجب قِبَل أخويه لأبيه أحمد وإبراهيم الحاضِرَيْن معه بالمجلس

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الشَّرْعِيِّ بسبب متروكات والده المزبور، ولا بسبب غير ذلك حقّاً ولا استحقاقاً ولا دعوىً ولا طلباً ولا فضَّة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا غنماً ولا بقراً ولا جليلاً ولا حقيراً ولا حقّاً مطلقاً لما مضى في الزَّمان وإلى يوم تاريخ أَدْناه وأَشْهَدَ عليه أيضاً عبد الرحمن المَرْقُوْم وأخواه المزبوران هما أحمد وإبراهيم، وهم بحال يُعتبر شرعاً أنهم لا يستحقون ولا يستوجبون قِبَل دهمان بن محمد الحاضر معهم بالمجلس الشَّرْعِيِّ بسبب متروكات والدهم ولا بسبب غير ذلك حقّاً ولا استحقاقاً ولا دعوىً ولا طلباً ولا فضَّة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا غنماً ولا بقراً ولا قليلاً ولا كبيراً ولا جليلاً ولا حقيراً ولا حقّاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخ أَدْنَاه، وصدرَ منهم إشهاد (...) من الجانبين بأنَّ الإخوة الثلاثة فريق أوَّل دهمان المَرْقُوْم فريق ثانٍ، وأنَّ كلَّ فريقٍ لم يبقَ يستحق قِبَل الفريقِ الآخر بسبب متروكات والدهم ولا بسبب غير ذلك، ولا بسبب متروكات والد دهمان المزبور حقّاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخ أَدْنَاه، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه، دامتْ نِعَمُ المولى عليه، تحريراً في ثاني عشر جمادى الثاني لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
234/ ح 3	إلزام	14 جمادى الآخره سنة / 17/ 10/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعيّ، أَجَلَّه الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأنام، مُحَرِّر القضايا والأحكام بالإحكام، عمدة العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد، المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، لما أَلزم موسى بن حسين الفرعي لفخرِ الأفاضل المكرمين الشيخ محمد ابن فخر الأعيان الحاجّ عبد الجواد الشهير بنسبه المبارك بالعسليّ بمبلغ قدره ثلاثمائة غرش وتسعة وخمسون غرشاً وعشرون قطعة مصرية حساباً عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية بموجب حجَّة شَرْعِيَّة مؤرَّخة في حادي عشري جمادى الأولى لسنة تاريخ أَدْنَاه، صادرة لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع على الصدور الشَّرْعِيِّ حضرَ يوم تاريخ أَدْنَاه الشيخ محمد المَرْقُوْم وموسى المزبور ودفع موسى المزبور للشيخ محمد المَرْقُوْم مائة غرش وعشرة غروش عددية، فقبض ذلك منه بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيّاً، وتعوَّض عنه جملَيْن: أحدهما أبيض والثاني أزرق بسبعين غرشا عددية وفرس حمراء بثلاثين غرشاً عددية عن يد الحاجّ سليمان ابن الحاجّ محمد شويتح اللديّ الحاضر معهما بالمجلس بإذن موسى المَرْقُوْم له بذلك ونصف مهرة حمراء شركة شعَلان الصماغي بثلاثين غرشاً عددية عن يد الحاجّ عبد الجواد المزبور بإذن موسى المزبور، واعترف الشيخ محمد المزبور بتسلُّم ذلك كلِّه، وأنه قبضَ من موسى المزبور سابقاً من يد الحاجّ سليمان المزبور ستين غرشاً وقبض من موسى المزبور أيضاً تسعة وخمسين غرشاً وعشرين قطعة مصرية، وصدَّقه على ذلك كلِّه موسى المزبور تصديقاً شَرْعِيّاً، وذلك طبق المبلغ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			المزبور، وأَشْهَدَ عليه الشيخ محمد المزبور بأنه لم يبقَ يستحقُّ ولا يستوجب قِبَل موسى المزبور حقّاً ولا استحقاقاً ولا دعوىً ولا طلباً ولا فضَّة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً بسبب حال مضاربة ولا غيرها، ولا حقّاً من سائر الحقوق الشَّرْعيَّة مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخ أَدْنَاه، وكذلك أَشْهَدَ عليه موسى المزبور بأنه لم يبقَ يستحقّ ولا يستوجب قِبَل الشيخ محمد المزبور حقّاً ولا استحقاقاً ولا دعوىً ولا طلباً ولا فضَّة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا حنطةً ولا سمناً ولا صابوناً ولا (...) ولا بسبب حال المضاربة ولا بسبب (...) الشيخ محمد المزبور الكائنة بلد، ولا يستحقون على جرايته، ولا قِبَل (...) قاسم وداود فرح اليَهودي بسبب ما كان دفعه لهما سابقاً ليد (...) للشيخ محمد المزبور، ولا حقّاً من سائر الحقوق الشَّرْعيَّة مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخ أَدْنَاه، وأبرأ كلٌّ واحد منهما ذمَّة الآخَر من سائر حقوقه الشَّرْعيَّة إبراءً عامّاً مُصَدَّقاً من كلٍّ منهما للآخر تصديقاً شَرْعيًّا، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك كلِّه لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ في رابع جمادى الآخرى لسنة اثنتين وثمانين الف الشهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه. مَوْلانَا الشيخ عبد الرحمن شيخ الحرم، ولده الشيخ نور الدين، مَوْلانَا الشيخ موسى شيخ الحرم، الخواجة صالح الروميّ، السَّيِّد قاسم ابن السَّيِّد مؤيد الدين، (...) ، الشيخ عوض فضيلة، محمد التركمان الرسول، كريم الرسول، عبد الله بشه الحمويّ.
235/ ح1	بيع دار بمَحلَّة النصارى	13 جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 16/ 10/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعيّ، أَجَلَّهُ الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة القضاة والحُكّام، صدْرِ المدقِّقين الفخام، عمدة المدرِّسين الكرام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد، المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نَظيره، دامَ علاه، لمَّا كان باع السَّيِّد محمد ابن السَّيِّد محي الدين للنصرانيِّ المدعوِّ سليمان ولد جريس النصرانيِّ الصايغ بيع وفاء جميعَ الطبقة القائمة البناء بالدار الكائنة بمَحلَّة النصارى بالقدس الشريف الجارية في مُلْك البائع المزبور بالجهة الغربية من الدار المزبورة يفوه بابها قِبَلة مع حقِّ الاستقاء من الصهريج الكائن بالدار المزبورة، والارتفاق بمرتفقها المحدودة الدار الكائن بها الطبقة بمقتضى حجَّة التبايع ببيع الوفاء المَرْقُوْم المؤرَّخة بعشري ذي الحجَّة لسنة سبع وسبعين الف بثمن قدره ثلاثون غرشاً عددية يعدلُ كلُّ غرش منها ثلاثين قطعة مصرية، وأَذِنَ وأباحَ البائع المزبور للمشتري المَرْقُوْم الانتفاع بالطبقة المزبورة مع حقوقها سائر الانتفاعات الشَّرْعِيَّة في سَكَنٍ وإسكانٍ وغيره من غير رجوع عليه بشيء من ذلك، ثم هلك المشتري وانحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته ناصرية بنت كليب

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			من أهالي قرية رفيديا [1] من معاملة نابلس، وفي ولديه منها هما سلمان وحسنة القاصران عن درجة البلوغ انحصاراً شَرْعيًّا، حضرَ يوم تاريخ أَدْناه كلُّ واحد من السَّيِّد البائع المزبور أعلاه وناصرية الزوجة المزبورة، وعرَّف بها قدش، الأَصيلة عن نفسها والمنصوبة وصيّاً شَرْعيًّا على ولديها سلمان وحسنة القاصرين المزبورين من قبَل مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه، ودفعَ السَّيِّد محمد المزبور لناصرية المَرْقُوْمة، ما كان قبضه من سليمان مورِّث ناصرية والقاصرَيْن المزبورَيْن، وهو مبلغ قدرُه ثلاثون غرشاً عددية نظير ثمن الطبقة المزبورة أعلاه، فقبضَتْ ذلك منه بيدها بالأصالة والوصاية المزبورتَيْن بالحضرة والمعاينة القبضَ الشَّرْعيِّ، وأعادتْ له المبيع المَرْقُوْم إعادة مرعيَّة، وبرئت بذلك ذمَّة السَّيِّد محمد المذكور من جميع المبلغ المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة بطريقه الشَّرْعيِّ براءةَ قبض واستيفاء، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه أعلاه ثُبُوتاً شَرْعيًّا بَعْدَ اعتبار ما وجبَ اعتباره شرعاً، تحريراً في ثالث عشر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. الشهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
235/ ح 2	حضور	12 جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 15/ 10/ 1671م	حضرَ لدى سيِّدنا ومَوْلانَا، فخر قضاة الإِسْلام، ذخر ولاة الأَنام، مُحَرِّر القضايا والأحكام بالإحكام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المَولى أَحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيرَه، دامَ علاه، فخرُ الأعيان أحمد آغا وكيل المتولي على أوقاف خاصكي سلطان طابَ ثراها، وذكر لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه أنَّ امرأتين من أهالي قرية الجديرة [2] الكائنة ظاهر مدينة القدس الشريف الجارية في الوَقْف المزبور دَخَلتا إلى مغارة هناك لتأخذا منها تراباً، فسقط عليهما تراب من المغارة وطمَّهما، وطَلَبَ الكشف على ذلك والتَّحرير على ما هنالك، فَعَيَّنَ مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه من جانبه لُطْفَ الله تعالى به فخر الأفاضل المُلَّا أحمد الروميّ، فتوجَّه للكشف على ذلك وصحبه أحمد آغا المزبور وحصل الكشف والوقوف على مغارة عند القرية المزبورة بحضور أحمد آغا المزبور والشيخ عبد اللطيف كاتب الوَقْف المزبور ومَنْ سُيذكر أسماؤهم أَدْنَاه، وأخبرَ كلُّ واحدٍ من محمد بن شاهين شيخ قرية بيتونية ومحمود بن دولي من بيتونية وشحادةَ ابن محمد من قرية رفات ورحّال بن صغير من بير نبالا ومحمد بن برجيس، ومسلم بن سالم ومفرج ابن أبي فاطمة وخلف بن خليفة من أهالي قرية

(1) قرية رفيديا: إحدى قرى غرب مدينة نابلس سابقاً وتعتبر حالياً إحدى ضواحي نابلس الغربية، وقد يكون معناها من رفد وهو جذر مشترك بمعنى كمن وزحف فيكون معناها الممتدة المسطحة وقد تكون نسبة الى بني رفيدة العربية من كلب من القحطانية. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص414.
(2) قرية الجديرة: تقع شمال غرب القدس، على بعد 10كم. الدباغ، بلادنا فلسطين، ج8، ق2، ص68.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			الجديرة المزبورة، بأنَّ المرأتين المدعوَّة إحداهما يسرية بنت سليم والثانية فتنة بنت حمزة كلتاهما من القرية المزبورة دخلتا إلى المغارة المزبورة لتأخذا منها تراباً لعمل الجرار ألَفخّارية والجماعة المزبورون جالسون بنوادر القرية فسقط التراب عليهما من المَغارة وهما الآن بداخل المغارة في التراب المزبور إخباراً مَرْعيّاً، ثم أزيل التراب عنهما من داخل المغارة، وأظهراهما من التراب المزبور، فوُجِدَتا ميتتين لا رُوح فيهما، ولا حركة، وليس بهما جراحة، وسئل (كلّ) من محمد بن حمزة المزبور شقيق فتنة المزبورة ورضوان وزايد عمّ يسريّة المَرْقُوْمة الحاضرين عن سبب ذلك فأخبروا بأنهما ماتا بالتراب المزبور، وذلك بقضاء الله تعالى وقدره، وليس لهم دعوى قِبَل أحد بسبب ذلك فعاد الكشّاف المزبور وأخبر مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيّ المُشَار إليْه بذلك إخباراً مَرْعيّاً، وسطَّر ما هو الواقع غير الطلب والسؤال حفظاً لواقع الحَالّ وهذا ما دلَّ عليه الكشف والتحرُّر، تحريراً في ثاني عشر جمادى الآخَرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
236/ ح1	ادَّعاء	10 جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 13/ 10/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام، مُحَرِّر القضايا والأحكام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المَولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوقَّع خَطُّه الكريم نظير أعاِليْه، دامتْ فضائله ومعاليه، لما ادَّعى الحاجّ محب الله ابنَ المرحوم ابن الحاجّ رجب الخيمي الأصيل عن نفسه والوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل كلٍّ واحدٍ من والدته أنيسة ابنة المرحوم الحاجّ علم الأسامي وإخوته أشقائه وهم الشيخ أحمد وقاسم جلبي وآمنة الثابت وكالته عنهم فيما يأتي من الدعوى والقبض والهبة والإشْهَاد الذي سُيذكر فيه بشهادة كلٍّ واحد من رجب ابن الحاجّ اسماعيل وأبي بكر بن شاهين بك العارفَيْنِ بالموكِّلتين المزبورتين بتعريف الشيخ أحمد وقاسم جلبي المزبورين، والتعريف المرعيّ ثُبُوتَاً شَرْعيّاً على فخر الفاضِلين الشيخ عبدالله العجميّ الوَصِيّ الشَّرْعِيِّ على الشيخ منيع الله ابن المرحوم زبدة الأفاضل الشيخ خليل الديري القاصر عن درجة البلوغ والمتولِّي على وقف وليِّ الله تعالى الشيخ علاء الدين البصير الكائن بالقدس الشريف قَدَّسَ سرَّهُ العزيز، وقال في تقرير دعواه عليه: إنَّ لوالد المُدَّعي المزبور ووالدته أنسيَّة المَرْقُوْمة مبلغاً قدره مائتا غرش اثنتان وثلاثة وثلاثين غرشاً أسدية عنها بحساب القطَع المصرية مائتا غرش وتسعة وسبعون غرشاً دَيْناً على رقبته الدار الجارية في الوَقْف المَرْقُوْم القائمة البناء بالقدس الشريف بخطِّ باب الناظر أحد أبواب المسجد الأقصى الشريف المحدودة قِبلَةً بالطريق السالك، وفيه بابها، وشرقاً بالمدرسة الحسينية، وشمالاً بحاكورة جارية في الوَقْف المزبور، وغرباً بدار بيد وَرَثة الشيخ فخر الدين المغربيّ بجميع حقوق ذلك كلِّه كان صَرفَها والد المُدَّعي المذكور في عمارة الدار المزبورة أعلاه الجارية في الوَقْف المذكور بإذن شرْعِيٍّ صدرَ لهما من متولِّي الوَقْف المزبور

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			سابقاً على ما سَيُفَصَّلُ فيه، فمن ذلك ما صرفه والدا المُدَّعي المذكور في عمارة الدار المزبورة مائة غرش واحدة وثمانين وستون غرشاً أسدية، وما صرفه خليل المنجد المذكور خمسة وستون غرشاً أسدياً، وإنَّ أنسية والدة المُدَّعي المزبورة أعلاه دفعت لخليل المنجد المذكور أعلاه المبلغ الذي صرفه في عمارة الدار المَرْقُوْمة أعلاه وقدره خمسة وستون غرشاً أسدياً بمعرفة المتولِّين على الوَقْف المَرْقُوْم سابقاً، وأذنهم لها بذلك، وإنَّ المبلغ المَرْقُوْم أعلاه وقدره مائتا غرش وثلاثة وثلاثون غرشاً أسدية صار دَيْناً لوالد المُدَّعي المذكور ووالدته المزبورة على رقبة الدار المزبورة على التفصيل المشروح أعلاه، وذلك بمقتضى حجَّة شَرْعيَّة صادرة إحداهما لدى قدوة النُّوّاب الكرام هبة الله أَفَنْدي خليفة الحَاكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً مؤرَّخة بعشرة ذي القعدة الحرام لسنة ست وخمسين الف، وإنَّ والد المُدَّعي المذكور ماتَ وانحصر إرْثه الشَّرْعيِّ في المُدَّعي المَرْقُوْم وموكِّليه المذكورين أعلاه بالفريضة الشَّرْعيِّة، وإنَّ المبلغ الذي لوالد المُدَّعي المزبور صار للمُدَّعي وموكِّليه المزبورين آلَ إليْهم بالأدلَّة الشَّرْعيِّة من قِبَل مورِّثهم والد المُدَّعي المَرْقُوْم، وإنَّ الشيخ عبد الله المُدَّعى عليه المزبور الوَصِيّ على المتولِّي المَرْقُوْم يعارضهم في ذلك بغير طريق شرْعيٍّ، وطالبه بعدم المعارضة لهم في ذلك، وسأل سؤاله عن ذلك، سُئلَ، فأجاب بالأنكار لذلك كلِّه، وأبرزَ المُدَّعي المزبور في يده الحُجَّتين المزبورتَيْن المُحَلَّى تاريخهما أعلاه، وقرئتا قراءة تامَّة بوجه المُدَّعى عليه المَرْقُوْم فوجد مضمونهما بأنَّ المتولِّين على الوَقْف المذكور سابقاً كانوا أذنوا للحاج رجب والد المُدَّعي المزبور ولخليل المنجد المَرْقُوْم بصرف المبلغ المَرْقُوْم وقدره مائتا غرش وثلاثة وثلاثون غرشاً أسدية في عمارة الدار المزبورة المحدودة الموصوفة أعلاه الجارية في الوَقْف المزبور الإذن الشَّرْعيِّ بعد صدور المحاسبة بينهم على المبلغ المَرْقُوْم أعلاه، وصرفهما بمعرفة المتولِّين على الوَقْف المزبور حينئذ على ما يُفصَّلُ فيه، فمن ذلك ما صرفه الحاجّ رجب والد المدَّعي المزبور مائة غرش واحدة وثمانية وستّون غرشاً أسدياً وما صرفه خليل المنجد المذكور خمسة وستّون غرشاً أسدياً، وإنَّ أنسيّة المذكورة أعلاه دفعت لخليل المنجد المَرْقُوْم نظير ما صرفه في عمارة الدارالمزبورة والمبلغ الزبور بإذن متولّي الوَقْف المزبور لها بذلك حينئذ وتصديقهم على ذلك وإنَّ ذلك صار دَيْناً لأنسية المزبورة على رقبة الدار المَرْقُوْمة الصيرورةَ الشَّرْعيِّةَ بطريقها الشَّرْعيِّ وأنكرَ الشيخ عبدالله المُدَّعى عليه المزبور مضمونَ الحُجَّتين المزبورتَيْن، وشهدَ بحجَّة مضمونها كلٌّ من قدوتي العُلَمَاء الأعلام عمدتي المدقِّقين الفخام مَوْلانَا زكريا أَفَنْدي ابن المرحوم زبدة الأفاضل الشيخ صالح الخالديّ ومَوْلانَا نور الدين أَفَنْدي ابن المرحوم خُلاصة المشايخ المُكرَّمين الشيخ يحيى الشافعيّ شهادة صحيحة شَرْعيَّة بوجهِ الشيخ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِ
			عبدالله المُدَّعى عليه، فلم يُبْد دافعاً شَرْعيَّاً، وقبلَتْ شهادتُهما قبولاً شَرْعيَّاً، وثبتَ مضمونُ ذلك كلِّه لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً حضر يوم تاريخ أَدْنَاه لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المومأ إليْه فخر السّادات الكرام نخبة الأفاضل الفخام السَّيِّد عبد الصَّمد ابن المرحوم قدوة المشايخ المُوقَّرين الشيخ عبد القادر الشهير نسبه الكريم بابن غضيَّة الوليّ الشَّرْعيِّ على ولده الشيخ محب الدين القاصر عن درجة البلوغ والوكيل الشَّرْعيِّ عن قِبَل فخر المخدرات السِّتّ صافية ابنة المرحوم قدوة العُلَمَاء الشيخ كمال الدين العسئليّ الثابت وكالته عنها في دفع المبلغ الذي سَيُعَيَّنُ فيه بشهادة كلٍ واحد من زوجها قدوة الأفاضل الكرام الشيخ حبيب الله ابن المرحوم عُمدة المدرِّسين الفخام الشيخ نور الله اللطفيّ والحاجّ إبراهيم ابن الحاجّ عبد الله البغداديّ العارفين بها شرعاً ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، وحضرَ بحضوره كلُّ واحد من الشيخ عبدالله الوَصيّ على المتولّي المذكور والحاجّ محب الله المذكور أعلاه، ودفعَ الشيخ عبد الصمد المذكور أعلاه بالولاية والوكالة المزبورة أعلاه للحاج محب الله المذكور أعلاه مبلغاً قدره مائة غرش واحدة وستّون غرشاً عددية من مال ولده الشيخ محب الدين المزبور وموكِّلته السِّتّ صافية المَرْقُوْمة سويّة بينهما، فقبضَ ذلك منه الحاجّ محبّ الله المذكور بالأصالة والوكالة المزبورتين بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيَّاً، وذلك بعد أن أَذِنَ الشيخُ عبدالله الوَصيّ على متولّي الوَقْف المزبور للسَّيِّد عبد الصمد المَرْقُوْم بدفع المبلغ المَرْقُوْم للحاج محب الله المزبور الإذن الشَّرْعيِّ ليكونَ ذلك دَيْناً لولده الشيخ محبّ الدين وموكِّلته السِّتّ صافية المزبورة على رقبة الدار المزبورة المحدودة الموصوفة أعلاه سويَّة بينهما وبقية المبلغ المَرْقُوْم أعلاه، وقدرُها مائة غرش واحدة وتسعة غروش عددية، أَشْهَدَ الحاجّ محب الله المزبور بالأصالة والوكالة المَرْقُوْمتين أعلاه أنه وَهَبَ ذلك لجهة الوَقْف المزبور، وأسقطَ حقَّه هو وموكِّلوه من ذلك ليُصرفَ في مصالح الوَقْف المَرْقُوْم ولوازمه هبَةً شَرْعيَّة مقبولة من الشيخ عبدالله المزبور لجهة الوَقْف المزبور قبولاً شَرْعيَّاً إشهاداً شَرْعيَّاً مُصَدَّقاً شرعاً، وبموجب ذلك صار المبلغ المَرْقُوْم الذي دفعه الشيخ عبد الصمد بالولاية والوكالة المزبورة للحاج محبِّ الله المَرْقُوْم دَيْناً لولده الشيخ محبِّ الدين القاصر المَرْقُوْم ولموكِّلته السِّتّ صافية المَرْقُوْمة سويَّة بينهما على رقبة الدار المَرْقُوْمة المحدودة الموصوفة أعلاه الصيرورةَ الشَّرْعيَّةَ بطريقها الشَّرْعيِّ، وبرئتْ جهةُ الوَقْف المَرْقُوْم من الدَّيْن الذي كان لوُرّاث المرحوم رجب المَرْقُوْم ولأنسيّة المزبورة على رقبة الدار المزبورة البراءةَ الشَّرْعيَّةَ بالطريق الشَّرْعيِّ، وثبتَ مضمونُ ذلك كلِّه لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، تحريراً في اليوم العاشر من جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
237/ ح1	استئجار دار بخط الناظر	10 جمادى الثانية سنة 13/ 10/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّر المرعِيِّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا قدوة قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام زبدة المدقِّقين الفخام الحاكم الشَّرْعِيِّ الشافعيِّ المَولى نور الدين أَفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريمُ بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، استأجر قدوة الفاضلين زبدة السادات المكرمين مَوْلانَا السَّيِّد عبد الصمد ابن المرحوم قدوة المشايخ الكِرام الشيخ عبد القادر ابن غضيَّة الوليّ الشَّرْعِيِّ على ولده الشيخ محبِّ الدين القاصر عن درجة البلوغ والوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل فخر المخدرات السّتّ صافية ابنة المرحوم عمدة الفاضلين الشيخ كمال الدين العسيْليّ الثابت وكالته عنها فيما سيأتي ذكره فيه من قبول عَقد الإجارة التي سَيُذكر فيه بالأجرة التي ستُعَيَّنُ فيه بشهادة كلِّ واحدٍ من زوجها بهجة الأفاضل الكرام سلالة العُلَمَاء الأعلام مَوْلانَا الشيخ حبيب الله ابن المرحوم قدوة العُلَمَاء الأعلام الشيخ نور الله اللطفيّ والحاجّ إبراهيم بن عبدالله العارفين بها شرعاً ثُبُوتاً شَرْعيّاً من زبدة الفاضلين الشيخ عبدالله العجميّ الوَصيّ الشَّرْعِيِّ على فخر المشتغلين الشيخ منيع الله ابن المرحوم قدوة الأفاضل الشيخ خليل الديريّ القاصر عن درجة البلوغ والمتولّي على وَقْف وليّ الله تعالى الشيخ علاء الدين البصير الكائن بالقدس الشريف قَدَّسها العزيز، فأَجَّرَهُ بالوصاية المزبورة لولده الشيخ محبِّ الدين المزبور ولموكّلته السِّتِّ صافية المذكورة سويَّة لهما ما هو جارٍ في الوَقْف المزبور، وله ولاية إيجارة وقبض أجوره بالطريق الشَّرْعِيِّ، وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بخط باب الناظر أحد أبواب المسجد الأقصى الشريف، ويحدُّه قِبلَةً الطريق السالك وفيه بابها، وشرقاً المدرسة الحسينية وشمالاً حاكورة جارية في الوَقْف المَرْقُوْم، وغرباً دار بيد وُرّاث المرحوم الشيخ فخر الدين المغربيّ بجميع حقوق ذلك كلّه وطرقه وجُدره ومرافقه ومنافعه وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً المعلومُ ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً لمُدَّة ثلاثين سنة هلاليات عربيّات متواليات الشهور والأعوام متعاقبات الليالي والأيام في عشرة عقود، وكلُّ عَقد ثلاث سنوات يلي كلَّ عَقد ما قبلَهُ على الولاء والترتيب، أَوَّل المُدَّة يوم تاريخ أَدْناه وآخرها انقضاؤها، لينتفعَ المستأجران المزبوران بالعين المؤجَّرة سَكَناً وإسكاناً وسائر الانتفاعات الشَّرْعِيَّة بأجرة قدرُها عن المدَّة المزبورة مائة غرش واحدة وسبعة وخمسون غرشاً ونصف غرش قطَعاً مصرية، يَعدلُ كلُّ غرش منها ثلاثين قطعة مصرية حساباً عن أجرة كل سنة خمسة غروش وربع غرش تحلُّ أجرة كلِّ سنة في ختامها بطريق الزيادة على الإجارة السابقة ربع غرش، وصدرَ عقد الإجارة بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعِيٍّ وقبول مرعِيٍّ وتسلُّم تسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأبدان عن تراضٍ بينهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيث يجب شرعاً، وحضرَ كلُّ واحد من فخر أقرانه الحاجّ عمر ابنُ المرحوم حسن نمر وعوض ابن المرحوم نمر والشيخ أحمد بن حسن الداجوني وشهدوا غبّ الإشهَاد الشَّرْعِيِّ بأَنَّ في إجارة الدار

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			المزبورة المدَّة المَرْقُوْمة بالأجرة المذكورة حظّاً ومصلحة وغبطةً عائد نفعها على جهة الوَقْف المزبور، وأنَّ الأجرة المَرْقُوْمة أجرة المثل شهادة شَرْعيَّة مقبولةً شرعاً وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيًّا وحُكم بموجبه ومن موجبه لزومُ عَقد الإجارة المزبورة المدَّة المَرْقُوْمة، وعدمُ انفساخها بموت المتعاقدين أو أحد منهما، وإن انتقل النظر والاستحقاق للغير ومنع قبول الزيادة في المدَّة المزبورة حُكماً صحيحاً شَرْعيًّا، تَمَّ بعد تمام ذلك ولزومه بطريقه الشَّرْعيِّ، أَذنَ المؤجِّر المزبور للمستأجر المَرْقُوْم بأن يعمِّرَ الدار المزبورة أعلاه من مال المستأجر بها المزبورين بمعرفة المتكلم على الوَقْف المزبور ومهما صرف على الدار المَرْقُوْمة يكن دَيْناً لهما على رقبة الدار المزبورة إذناً شَرْعيًّا مقبولاً شرعاً، وثبتَ ما نُسب لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ الشافعيِّ المُوَقِّع أعلاه من الثبوت والحكم المزبورين أعلاه لدى مَوْلانَا وسيِّدنا خلاصة العُلَمَاء الأعلام قدوة قضاة الإسْلام الحَاكم الشَّرْعيِّ الحنفيِّ المُوَقِّع أحمد أَفَنْدي بن محمد خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، وأنه قبْلَهَ وأمضاه وأَجازه وارتضاه وألزم العمل بمقتضاه ونفَّذه تنفيهذا شَرْعيًّا بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعاً تحريراً في اليوم العاشر من جمادي الثانية من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
237/ ح2	زواج	10 جمادى الثانية سنة 1082هـ/ 13/ 10/ 1671م	لدى مَوْلانَا أحمد أَفَنْدي بن محمد دامَ فضلُهُ تَزَوَّجَ الحاجّ أحمد بنُ عزام المصري بمخطوبته حسنا بنت خلف المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشَّرْعيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسُنَّة نبيه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته ستة عشر غرشا عددية الحَالّ لها في ذلك عشرة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتراف الشَّرْعيّ، والباقي بعد الحَالّ وقدره ستة غروش مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن التأجيلَ الشَّرْعيِّ زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلُها محمد بن أحمد الدمشقيّ الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتراف بقبض مُقدَّم الصَّداق بشهادة كلِّ واحد من الحاجّ محمد بن عبد القادر أبي زرعة وأحمد بن علي الحموي العارفين بها زواجاً صحيحاً شَرْعيًّا مقبولاً من الزوج المَرْقُوْم لنفسه قبولاً شَرْعيًّا، تحريراً في عاشر جمادى الثانية لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ نور الدين، المزبورون أعلاه، كاتبه.
238/ ح1	ادعاء على مُلْكية أرض بأرض الصلاحية	11جمادى الثانية سنة 1082هـ/ 14/ 10/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرَّر المرعيِّ أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى سيِّدنا أَعْلَم علماء الإسْلام الفاضل العَلامة الفَهَّامة الكامل، قدوة قضاة الإسْلام ذخر ولاةَ الأَنام الحَاكمِ الشَّرْعيِّ المَولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، ادَّعى قدوة الأعيان المُكرمين زبدة المُحَقِّقين الكاملين الشيخ عبد السلام ابن المرحوم زبدة الأئمة الكرام الشيخ أحمد الإمام الوَصِيّ الشَّرْعيِّ على مصطفى

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			ومحمد ولديّ الحاجّ علي الطلاحي القاصرَيْن عن درجة البلوغ على صلاح بن سالم بن (...) من أهالي قرية سلوان [1]، وقال في تقرير دعواه عليه: إنَّ من المُخَلَّف عن الحاجّ علي المزبور جميع الحصة الشائعة أرْبَعة قراريط وأرْبَعة أخماس قيراط من أصْلِ كامل التين والزيتون القائم أصوله بأرض الصلاحيّة بظاهر القدس الشريف، ويحدُّ ذلك قبلَةً حبائل عواد وتمامه الطريق الموصلة إلى قرية دير السنة، وشرقاً غراس وُرّاث جبران، وشمالاً غراس مشمش وتين، وغرباً الطريق السالك بجميع حقوق ذلك كلِّه الآيل ذلك للحاج علي المَرْقُوْم بالإرث الشَّرْعِيّ من قِبَل والدته فاطمة بنت الشيخ شهاب الدين النيزق المنحصر إرْثه الشَّرْعِيّ في زوجته ليلى بنت (...) وفي ولديه مصطفى ومحمد القاصرَيْن عن درجة البلوغ الآيلة إليْه من والدته فاطمة بنت الشيخ شهاب الدين لكون أنَّ والد المُدّعى عليه كان أقَرَّ في حال حياته قبَل وهو في صحَّته وسلامته في سنة سبعين الف بأنَّ نصف الغراس المَرْقُوْم المحدود الموصوف أعلاه لفاطمة بنت الشيخ شهاب الدين البيرق المنحصر إرْثها الشَّرْعِيّ في أولادها، وهم الحاجّ عليّ وبناتها المزبورون، وأنَّ المُدَّعى عليه واضع يده على الحصَّة المُخَلَّفة عن الحاجّ علي المَرْقُوْم وطالبه برفع يده عنها وبتسليمها له لوُرّاث الحاجّ علي المَرْقُوْم، وسأل سؤاله عن ذلك، سُئل فأجاب بامتلاكه لذلك كلِّه وطلب من المُدَّعي بيِّنة تشهد له بذلك، فأحضر كلّ من الشيخ عليّ ابن الشيخ عليّ البان والحاجّ إبراهيم ابن الشيخ عبد الكريم الغزّي وشهدا بعد أنْ اسْتُشْهدا بأنَّ والد المُدَّعي عليه كان في حال حياته قبَل وفاته وهو في صحته وسلامته في سنة سبعين الف أقَرَّا بحضورهما وبين يديهما أن نصف أغراس المَرْقُوْم لفاطمة بنت الشيخ شهاب الدين البيرق المنحصر إرْثها الشَّرْعِيّ في أولادها وهم الحاجّ علي المَرْقُوْم المتوفي بعد وفاة والدته المزبورة وفي أخواته المذكورات أعلاه شهادة صحيحة شَرْعِيَّة بوجه المُدَّعى عليه، فلم يُبْدِ في شهادتهما دافعاً شَرْعِيّاً، فَقبلَتْ شهادتهما بذلك قبولاً شَرْعِيّاً ولما ثبتَ ما قامت به البيِّنةُ الشَّرْعِيَّةُ لدى مَوْلانا الحاكم الشَّرْعِيّ المُشار إليْه دامتْ نعَمُ المولى عليه ثُبُوتاً شَرْعِيّاً، وحَكَمَ بموجبه حُكماً شَرْعِيّاً عرف المُدَّعى عليه المَرْقُوْم حيث بيّنت بأنَّ نصف الغراس المَرْقُوْم لفاطمة المذكورة المنحصر إرْثها الشَّرْعِيّ في أولادها المزبورين في (...) استحقاقهم ومعرفتهم: " للذكر مثلُ حظِّ الأنثيين " تعريفاً شَرْعِيّاً، وأنَّ للأنثى منهم قيراطين وخُمْسَي قيراط، تعريفاً شَرْعِيّاً، وأنْ يرفعَ يده عن ذلك ويُسلِّم ذلك لوُرّاث فاطمة المزبورة تعريفاً وأصْلاً شَرْعيَّين مقبولينِ شرعاً، تحريراً في حادي عشر جمادى الثاني لسنة اثنتين وثمانين الف.

(1) قرية سلوان: تقع شرق مدينة القدس وتبعد عنها مسافة 1كم، ولفظ سلوان من سيلون الارامية التي تعني الشوك والعليق وقد يكون مشتق من سلا شلا وهو جذر سامي يعني السكون والهدوء والعزلة. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص 451.

نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.			
قرَّر مَوْلانا وسيِّدنا العَلّامة الفاضل الفَهَّامة الكامل، قدوة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام، الحاكم الشَّرْعِيِّ، المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد، المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، بأنَّ هذا الكتاب الشَّرْعِيَّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ، الشابّ المدعوّ شبّ اللطيفين أحمد الطابومي في قسم طعام من طعام العمارة العامرة الكائنة بالقدس الشريف (...) في كل يوم أرْبَعة أرغفة من خبز العمارة المزبورة عوَضاً عن الحرمة فاطمة بنت خليل بن تاج الدين اللدّيّ بحكم فراغها له عن ذلك في يوم تاريخ أَدْنَاه بحسن اختيارها ورضاها الآيل ذلك لها عوض بموجب تقرير شَرْعِيٍّ مؤرَّخ بحادي عشري ذي القعدة الحرام لسنة تسع وسبعين الف صادر عن مَوْلانا قدوة الخطباء والعُلَمَاء الأعلام يوسف أفَنْدي (الرضى) خليفة الحاكم الشَّرْعِيِّ بالقدس الشريف سابقاً، وأذِنَ له مَوْلانا الحاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بتناول الخبز والطعام في كل يوم صباحاً ومساءً أُسْوَةَ أمثاله تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في عاشر جمادى الثاني لسنة اثنتين وثمان الف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورون، كاتبه.	10 جمادى الآخرة سنة 1082	أقَرَّار طاسة طعام من العمارة العامرة	238/ ح2
الأعلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المَولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأعَالي نظيره، دامتْ فَضائلُه ومعاليه، أقَرَّ واعترف فخر المكرمين الكرام عمدة الخطباء العِظام الشيخ وليّ الدين المرحوم قدوة العُلَمَاء العاملين الشيخ محمد السَّيِّد بن عبد الكريم بن جماعة، وهو الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل شقيقته فخر المخدرات خيري خاتون الثابت وكالته عنها في الخصوص الآتي ذكره فيه بشهادة كلٍّ واحد من لطفي بشه والحاجّ عوض شهوان العارفين بها مع تعريف فخر الأنامل والأقَرَّان عبد السلام كتخدا قلعة القدس الشريف، ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً بأن موكِّلته المذكورة فوَّضت وتسلَّمت من فخر الأكابر والأعيان السَّيِّد خليل ابن المرحوم قُدوة الصالحين الشيخ يوسف الخزرجيّ مبلغاً قدره أحد وأرْبَعون غرشا عددية، والمبلغ المزبور هو الذي خصَّ الموكلة المَرْقُوْمة من تركة ولدها فضل الله بك المُتوفّى سابقاً على تاريخه بحقِّ الثلث، وذلك من نقود وأسماءن وخيول وحنطة وشعير وزيت وغير ذلك بموجب دفتر القسمة السابق على تاريخ أَدْنَاه قبضاً مَرْعِيَّاً إقَرَّاراً واعترافاً صحيحَيْن مرعيَيْن مُصَدَّقَيْن من السَّيِّد خليل المذكور التَّصديقَ الشَّرْعِيِّ، فبموجب ذلك برئت ذمَّةُ السَّيِّد خليل المذكور وذمَّةُ وُرّاث فضل الله بك المُتَوَفّى المرحوم من جميع المبلغ المَرْقُوْم البراءةَ الشَّرْعِيَّةَ بالطريق الشَّرْعِيِّ براءةَ قبض واستيفاء، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلَّد اللهُ النِّعَمَ عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في أواسط جمادى الآخَرة لسنة اثنتين وثمانين الف.	أواسط شهر جمادى الآخَرة سنة 10/ 18/ 1671م 1082هـ	أقَرَّار واعتراف	238/ ح3

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			لدى مَوْلانَا وسيِّدنا العَلَّامة العمدة الفَهَّامة فخر المكرمين الكرام عُمدة العُلَمَاء شهود: زكريا أَفَنْدِي، نور الدين أَفَنْدِي، عليّ أَفَنْدِي، الشيخ أَبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
238/ ح4	زواج	13جمادى الآخرة سنة / 16/ 10/ 1671م 1082هـ	لدى مَوْلانَا وسيدنا أحمد أَفَنْدِي بن دامَ فضلُهُ تَزَوَّجَ الحاجّ أحمد بن محمد المغربيّ بمخطوبته خيرى ابنة الحاجِّ عليّ البكر البالغة الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه وحُسن توفيقه، وسُنَّة نبيه محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته خمسة وعشرون غرشاً عددية، الحَالّ لها في ذلك خمسة عشر غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه، قبضاً شَرْعِيَّاً، والباقي بعد الحَالّ عشرة غروش مؤَجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، تأجيلاً شَرْعِيَّاً، زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلُها الحاجّ أحمد بن صالح النابلسيّ الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعْتِرَاف بقبض مُعجَّل الصَّداق المزبور أعلاه، بشهادة كلٍّ واحد من إبراهيم بن اسماعيل ومحمد بن سليمان العارفَيْن بها شرعاً ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، زواجاً صحيحاً شَرْعِيَّاً مقبولاً من الزوج المَرْقُوْم لنفسه قبولاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في ثالث عشر جمادى الآخِرة لسنة اثنتين وثمان الف. شهود: الشيخ وليّ الدين، المزبورون، كاتبه.
239/ ح1	حضور	13 جمادى الآخرة سنة / 16/ 10/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعِيِّ، أَجَلَّه **الله** تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا أَعْلَم العُلَمَاء المُتبحِّرين أَفْضَل الفُضَلاء المتأخرين، منبع العلم والحلم والفضلِ واليقين، الكارع من حياض الدِّين والتَّقوى، المراقب لمولاه الكريم في السِّرِّ والنَّجوى الآمل منه منّة وإحساناً الراجي عفوه وغفرانه الحَاكم الشَّرْعِيِّ مصطفى أَفَنْدِي بن يحيي زاده المَولى المُولي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، حضرَ فخر الصالحين الشيخ عمر الغزيّ وأبرز خريدة براءة شريفة سلطانيّة مؤرَّخة في أواخر شهر رجب الفرد لسنة إحدى وثمانين الف من خلاصة، مضمونُها الشريف وفحوى مكنونها المُنيف أَنَّ السلطنة العليَّة أنعمتْ عليه بوظيفَة الخطابة بالجامع المعمور بذكر **الله** تعالى، المعروف بجامع الوزير بمدينة غزَّةَ المحروسة بما لها من المعلوم، وقدِّرت في كلِّ يوم عثمانيٌّ عوَضاً عن الشيخ عليّ بن محمد بحُكْم فراغه له غير الخطابة المزبورة المُعَيَّنَة أعلاه بحُسْن اختياره ورضاه، بموجب حُجَّة شَرْعِيَّة، وطَلب من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيّ قيدَ البراءة الشريفة بالتَّسجيل المحفوظ، فأَمَرَ مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إِلَيْه بقيده بالسجِل المحفوظ، فقيِّدت يوم تاريخ أَدْنَاه وقرَّر مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المومأ إِلَيْه الشيخ عمر المزبور في وظيفة الخطابة المزبورة بالجامع الوزير المَرْقُوْم الكائن بمدينة غزَّة المزبورة، وأَذنَ له بمباشرة الخطابة المزبورة، وقبضَ معلومها في وقته وبالاستنابة عند الحاجّة، تقريراً واذناً صحيحَيْن شَرْعِيَّين مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في ثالث عشر شهر جمادى الآخِرة لسنة اثنتين وثمانين الف.

نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.			
بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ أَجَلَّه **الله** تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا أعْلَم العُلَماء العظام أَفْضَل الفُضَلاء الفخام حلّال مشكلات الأنام، صدر الموالي العِظام الراجي من **الله** تعالى عفوَه وغفرانه، الآمل منه منّة وإحساناً، الكارع من حياض الدِّين والتَّقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنَّجوى الحَاكم الشَّرْعَيِّ مصطفى أَفَنْدِي بن يحيي زاده المَولى المُولي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، لما حضر كل واحد من مردخاي ولد بلَيياي وإيساف ولد موسى وهارون ولد حييم وأَصْلان يهودا وشبتاي يعيش وشاؤول فرخى كلّهم من طائفة اليهود البرناسيين (1) المتكلمين على طائفة اليهود القاطنين بالقدس الشريف، وأحضروا معهم اليَهودي المدعوّ يهيا ولد (بياض في الأَصْل) وأَقَرَّ واعترف اليهود البرناسيين المزبورون أعلاه أنهم كانوا أرسلوا يهيا المذكور إلى الديار الروميّة وما والاها من البلاد لجمع الصدقات المعتادة من طوائف اليهود القاطنين بتلك الديار إلى طائفة اليهود القاطنين بالقدس الشريف، وأنَّ يهيا المذكور غابَ عن مدينة القدس الشريف مدة أَرْبَع سنوات سابقة على تاريخه وجمع لهم صَدَقات من طوائف اليهود، وأنهم تحاسبوا معه على جميع ما قبضه من الصَّدقات المُعتادة وعلى ما صرفه في نظير أجرته ومصارفه اللازمة حسبما توافقوا معه عليه فكان آخر ما تحرَّر قِبَل يهيا المذكور خمسمائة غرش عدديه قبضوه منه يوم تاريخه بيدهم بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيًّاً، وصرفوا المبلغ في خدمة اليهود لأربابها بما شهدوا عليهم أنه لم يبقَ تحت يد يهيا المذكور من جميع ما قبضه من الصَّدقات المزبورة شيء قلَّ ولا جلَّ وأن ذمَّته وعهدته برئت من ذلك كلِّه البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعِيِّ وصدقهم على ذلك كله يهيا المزبور تصديقاً شَرْعِيًّاً، تصادقوا على ذلك كذلك وعن مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا وسيِّدنا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً تحريراً في ثالث عشر شهر جمادى الآخَرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.	13 جمادي الآخَرة سنة / 16/ 10/ 1671م 1082ه	حضور	239/ ح2

(1) البرناسيين: مفردها برنس وهو كلمة أجنبية مأخوذة من PRINCE وتعني الكبير أو المتكلم عن الجماعة وهو أيضاً يعرف بالسجلات برئيس طائفة اليهود بالقدس. الشناق، محمود نهاد. العلاقات بين اليهود والعرب في فلسطين، (1293 - 1333هـ الموافق 1876 - 1914) فلسطين، 2005، ص110.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
239/ ح3	وظيفة النظر والتولية على وقف اليركاه الكائنة بالقدس الشريف	14 جمادى الثانية سنة / 17/ 10/ 1671م 1082هـ	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام وصدرُ الموالي الفخام حلّال مشكلات الأنام، الكارع من حياض الدِّين والتَّقوى المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنَّجوى العالم العامل العابد الزاهد الفاضل الكامل الحَاكم الشَّرْعِيّ مصطفى أفَنْدِي ابن يحيى زادة المولى المولي المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، حامل هذا الكتاب الشَّرْعِيّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ فخر الصالحين الشيخ حسن بن المرحوم الشيخ شمس الدين الضيائي في وظيفة النظر والتولية على وقف اليركاه الكائنة بالقدس الشريف بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانيان عوضاً عن زوجته فاطمة بنت موسى الروميّ بحكم فراغها له عن ذلك في يوم تاريخ أدْنَاه بحسن اختيارها ورضاها وعرف بها الحاجّ محمد بن بيرام الروميّ تعريفاً شَرْعِيّاً وأذن له مَوْلانَا وسيدنا الحَاكم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه خلد الله النعم عليه بمباشرة وظيفة النظر والتولية على الوَقْف المَرْقُوْم وبقبض المعلوم المغير في كل سنة وبالاستنابة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحَيْن شَرْعِيَّين مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في رابع عشر جمادى الثانية لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
239/ ح4	إشهاد	13 جمادى الآخرة سنة / 16/ 10/ 1671م 1082هـ	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام أكمل القضاة الفخام حلّال مشكلات الأنام، شيخ مشايخ الإسْلام، الكارع من حياض الدِّين والتَّقوى المراقب مولاه الكريمَ في السِّرِّ والنَّجوى العالم العامل الفاضل الكامل العابد الزاهد الحَاكم الشَّرْعِيّ مصطفى أفَنْدِي بن يحيى زاده المَولى المُولي المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، أَشْهَدَت عليها الحُرمة المدعوَّة فاطمة بنت موسى الرومي وهي متوعِّكة الجسد بحيث إنَّها تفهم ما تقول وما يقال لها أنها وَهَبَتْ زوجَها الشيخ حسن ابن المرحوم الشيخ شمس الدِّين الضيائي مؤخَّر صَداقها عليه وقدره أرْبَعون غرشاً فضَّة عددية هِبَةً مقبولةً منه القبولَ الشَّرْعِيّ، أَشْهَدَت عليها فاطمة المذكورة أنها لا تمْلُك من الأسباب والنقود سوى حلقتين ذهباً وصحنين نحاساً وتنجرة نحاساً وطشت حمام نحاساً وبساط رومياً ونعم ذهباً زنتها تسعة مثاقيل وأطلس أحمر وقميص كتانا وقنباز وطاقية كهنة لا غير ذلك ولاسواه، أثبتها شَرْعِيّاً وصدَّقها على ذلك زوجُها الشيخُ حسن المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعِيّاً، وذلك بعد أن عرَّف بها في ذلك كلِّه لدى شهوده آخره جارها الحاجّ محمد بن بيرام الرومي تعريفاً شَرْعِيّاً، تحريراً في ثالث عشر شهر جمادى الآخرة من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
239/ ح5	زواج	18 جمادى الآخرة سنة 21/ 10/ 1671م 1082هـ	لدى مَوْلانَا وسيدنا أحمد أفَنْدِي بن محمد تَزَوَّجَ الرجلُ المدعوُّ خليل بن الحاجّ أحمد بن حمد بمخطوبته مريم بنت محمد الشهير بابن الفلَّاحَة المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحُسْن توفيقه وسُنَّة نبيّه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته اثنان وأرْبَعون غرشاً، الحَالّ لها في ذلك اثنان وعشرون غرشاً مقبوضة بيد وكيلها الآتي ذكره فيه بالحضرة والمعاينة القبضَ الشَّرْعِيّ، والباقي بعد الحَالّ عشرون غرشاً مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، تأجيلاً شَرْعِيَّاً زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك خالُها الحاجّ حسني بن محمد الكرديّ بالوكالة الثابتة عنها بشهادة كلٍّ واحد من اسماعيل ابن الحاجّ سعد الدين والحاجّ فخر الدين يوسف المرسين العارفين بها بتعريف والدها المزبور ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً زواجاً صحيحاً شَرْعِيَّاً مقبولاً من الزوج ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في ثامن عشر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
240/ ح1	قرار بصرف من مستحقات الصرة الرومية	14جمادى الآخرة سنة 17/ 10/ 1671م 1002هـ	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام، أَفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلاَّل مشكلات الأنام، صدر الموالي العظام، الراجي من الله عفوَه وغفرانه، الآمل منه منَّة وإحساناً، الكارع من حياض الدِّين والتَّقوى، المراقب مولاه في السِّرّ والنَّجوى، الحَاكم الشَّرْعِيّ مصطفى أفَنْدِي ابن يحيى زاده المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، لحامل هذا الكتاب الشَّرْعِيّ وناقله فخر الصالحين الشيخ حسن بن المرحوم الشيخ شمس الدين الضيائي تسعة سلطانية ذهباً ونصف سلطاني ذهباً من الصرة الرومية (1) الواردة في كل سنة من القسطنطينية المحميّة إلى القدس الشريف السَّنيَّة في جماعة خطّ داود وجماعة محلّة المغاربة وجماعة الصلحاء والمجاورين وجماعة محلّة باب حِطَّة التحتانية وجماعة محلة عقيب السِّتّ وجماعة الرباط المنصوري والرباط وقف سيدي علاء الدين البصير عوضاً عن زوجته فاطمة بنت موسى الروميّ بحكم فراغها له عن ذلك في يوم تاريخ أَدْنَاه بحسن اختيارها ورضاها، وعرَّف بها في ذلك جارها الحاجّ محمد بن بيرام الروميّ تعريفاً شَرْعِيَّاً، وأَذِنَ مَوْلانَا وسيِّدنا الحَاكم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه للشيخ حسن المزبور بتناول ذلك في كلّ سنة في وقته في محله أُسْوَةَ أمثاله تقريرا وإذناً صحيحَيْن شَرْعِيَّيْن مقبولَيْن شرعاً تحريراً، في رابع عشر شهر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.

(1) الصرة الرومية: مبلغ من المال كانت ترسل كمواجب لعلماء الحرمين والمدرسين والمجاورين والفقراء والضعفاء (الصوفية) ، ومنها الصرة الرومية، والصرة المصرية، والصرة الشامية، انظر: الخليلي، تاريخ القدس والخليل، ص2 () . السلطاني: من النقود الذهبية قيمة4/ 3 1 من الغرش الأسدي. ربايعة، تاريخ القدس، ص. 43.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
240/ ح2	ادّعاء على مُلْكية أرض بأرض الصلاحية	11 جمادي الثاني سنة / 14/ 10/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرَّر المرعيِّ أجَلَّه الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا العَلَّامة الفاضل الفَهَّامة الكامل قدوة قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعيِّ المَولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، ادَّعى فخرُ الائمة الكرام زبدة السادة العظام الشيخ عبد السلام ابن المرحوم قدوة الأئمة الكرام الشيخ أحمد الإمام الوَصيّ الشَّرْعيِّ على مصطفى ومحمد ولدي علي ابن شمس الدين الطلاحيّ علي صلاح بن صالح بن أبي ودان، وقال في تقرير دعواه عليه: إنَّ والده المزبور كان في حال حياته قبَل وفاته وهو في صحته وسلامته في سنة سبعين الف أقَرَّ أنَّ لفاطمة بنت الشيخ شهاب الدين البيرق نصف الغراس التين والزيتون القائم أصوله بأرض الصلاحيَّة بظاهر القدس الشريف المحدودة قبَلة بحبائل عواد وتمامه درب سالك موصلة لدير السنة، وشرقاً بغراس وُرّاث جبران البعجي، وشمالاً بغراس مشمش وتين، وغرباً بالدرب الفاصل بينه وبين غراس عبد العزيز بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه، وأنَّ فاطمة ماتت وانحصر إرْثها الشَّرْعيِّ في أولادها، وهم الحاجّ علي وشمسية وبدرة وعنقاء انحصاراً شَرْعيَّاً، وأنَّ الحاجّ مات وانحصر إرْثه الشَّرْعيِّ في زوجته ليلى بنت علي ابن بياض وفي ولديه مصطفى ومحمد القاصرين عن درجة البلوغ، وأن الذي يخص عليّاً المَرْقُوْم أرْبَعة قراريط وأرْبَعة أخماس قيراط وأن الحصة المزبورة آلتْ من بعده لوُرّاثه وأن المُدَّعى عليه واضع يده على الحصَّة بغير طريق شرْعيٍّ، ويطالبه برفع يده عن ذلك وبتسليم ذلك إليْه وللوُرّاث، وسأل سؤاله عن ذلك، سُئلَ فأجاب بأن الغراس المَرْقُوْم مُخَلَّف عن والده وأنكر أن والده المَرْقُوْم اعترف بنصف الغراس لفاطمة وطلب من المدعى بَيِّنَةً تشهد له بذلك، فأحضرَ كلَّ واحد من الشيخ عليّ بن علي البار والحاجّ إبراهيم بن الشيخ عبد الكريم وشهدا بعد الاستشهاد بأنَّ والد المُدَّعى عليه المَرْقُوْم كان في حال حياته قبَل وفاته وهو في صحته وسلامته بحضورهما وبيَّن يديهما في سنة سبعين الف، أنَّ نصف الغراس المَرْقُوْم لفاطمة بنت الشيخ شهاب الدين البيرق وأنها ماتت وانحصر إرْثها الشَّرْعيِّ في أولادها المزبورين وانتقلت الحصة المزبورة لوُرّاثها من بعدها شهادة صحيحة شَرْعيَّة بوجه المُدَّعى عليه المَرْقُوْم، فلم يُبْدِ في شهادتهما دافعاً شَرْعيَّاً، فقبَلت شهادتهما بذلك قبولاً شَرْعيَّاً، ولما ثبتَ ذلك وعلى ما بيَّنت به السُّنَّة الشَّرْعيَّة لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، وحكم بموجبه حكماً شَرْعيَّاً عرف المُدَّعى عليه المَرْقُوْم حيث ثبتَ بأن نصف الغراس المَرْقُوْم لفاطمة المذكورة فهو مُخَلَّف عنها وآل من بعدها لوراثها المزبورين وأنَّ للأنثى والأولاد قيراطين وخُمْسَيْ قيراط، ومنعَ من معارضته بعد ذلك تعريفاً شَرْعيَّاً ومنعاً صحيحَيْن مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في حادي عشر جمادي الثاني لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
240/ ح3	شراء دار بخط رقية بنت عز الدين بالقدس	16جمادى الآخرة سنة / 19/ 10/ 1671م 1082هـ	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيّةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقِّعَ وتحرَّرَ بمجلس الشريعة الشريفة الغرّاء، ومحفل الطريقة النَّيِّرة الزهراء، بمحروسة القدس الشريف والمعبد العليّ المُنيف أجَلَّه الله تعالى لدى سّيدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإسْلام وذخر ولاة الأنام مُحَرِّر القضايا والأحكام بالأحكام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدِي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترت كلُّ واحدة من ذيبة وصالحة وسيَّدة ومريم بنات ياقوب النصرانيّات بمالهنّ لأنفسهن سويَّة بينهن، وعرّف بهن كلُّ واحد من توما ولد موسى وياصف ولد سمعان النصرانيين تعريفاً شَرْعيَّاً في والدتهن النصرانية المدعوّة صابات بنت مخائيل النصراني فباعتهن سويّة بينهن وهي متوعكة الجسد يسيراً، وهي في صحة عقلها وجواد أمرها ما هو لها وجار في مُلْكها وتحت تصرفها وحيازتها الشَّرْعيِّة ويدها واضع على ذلك ثابتة مستمرة دون المعارض والمُنازع لها في ذلك، إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصة الشائعة، وقدرُها الرُّبْعُ، ستة قراريط من أصْلِ أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار الظاهرة البناء بالقدس الشريف بخط رقية بنت عز الدين المشتملة على علو وسفل ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة ويحدها قِبلَة دار بركة بنت ابنة قسطنطين النصرانية وشرقاً (الهواء) المطلّ على بركة التبرك، وشمالاً دار وقف مقام الخضرعليه السلام، وغرباً الطريق السالك بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجُدره وما عُرِفَ به ونُسِبَ إلَيْه، وبكلِّ حق هو لذلك شرعاً، المعلومُ ذلك عند أهل العلم الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً، بثمن قدرُه مائة غرش عددية وهبت البائع المزبور جميع الثمن المزبور لبناتها المشتريات المزبورات سوية بينهن هبة شَرْعيَّة مقبولة شرعاً، وعرف بها توما وياصف المزبوران تعريفاً شَرْعيَّاً بموجب ذلك برئت ذمَّة المشتريات المزبورات من جميع الثمن المَرْقُوْم البراءَةَ الشَّرْعيِّةَ بالطريقة الشَّرْعيِّة، وصدر عقد البيع بينهن في ذلك بإيجاب شَرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحَيْنِ شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدانِ عن تراض بينهن، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيث يجب شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلكَ كلِّه لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشار إلَيْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في سادس عشر شهر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح **الله**، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
241+ 242/ ح1	استئجار قصر خرب وأرض	18ربيع الأوَّل / 24/ 7/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أجَلَّه الله تعالى بين يدي مَوْلانَا وسيِّدنا فخرِ المدرسين الكرام، عمدة العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعيِّ الشافعيّ، نور الدين أفَنْدِي، المولى المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأعَالي نظيره، دامَ علاه، استأجر فخرُ الأكابرِ والأعيان عبد الكريم بن يحيى بن المرحوم مصطفى بماله لنفسه دون غيره من

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
	بأرض البقعة ظاهر القدس الشريف		كلٍّ واحدٍ من فخر الخطباء الكرام عمدة المدرسين الفِخام يوسف أَفَنْدِي المرضي اللطفي ومن فخريِّ المدرسين الكرام عمدتيِّ الخطباء العِظام الشيخ عبد الحق وأخيه الشيخ ولي الدين وأخيهما الشيخ بدر الدين الشهير نسبهم الكريم بأولاد جماعة ومن فخر الفاضِلين الكرام الشيخ مصطفى بن فخر المدرسين أبي الوفاء أَفَنْدِي العلميّ ومن فخر المشتغلين الشيخ فضل بن المرحوم قدوة الصالحين الشيخ أبي الفضل الدجاني ومن قدوة الفاضِلين الشيخ عبدالله العجميّ، ومن الشيخ تقي الدين بن الشيخ فخر الدين العلم والشيخ يوسف المبدأ بذكره أصالة عن نفسه والشيخ عبد الحق وأخيه الشيخ بدر الدين أصالة عن نفسهما والشيخ وليّ الدين أصالة عن نفسه ووكالة عن كل واحد من شقيقته خيرى خاتون وعن فخري خاتون وعليا خاتون بنتي الشيخ صالح العلميّ الثابت وكالته عنهن في جميع ما سيأتي ذكره فيه بشهادة كل واحد من الشيخ عبد الحق المزبور والشيخ بدر الدين المَرْقُوْم العارفين بهن، ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا، والشيخ مصطفى المذكور بطريق الوكالة عن والدته فخر المحجَّبات عفيفة خاتون وعن خالته تاج المستورات رقية خاتون الثابت وكالته عنهما في الخصوص الآتي بيانه فيه بشهادة كلٍّ واحد من الشيخ عبد الحق المزبور وعلي بن ناصر العارفين بهما مع تعريف ابن أختهما الشيخ فضل الله المزبور ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا، والشيخ عبدالله المزبور بطريق الوكالة الشَّرْعِيِّة عن كل واحدة من فخري المخدرات نعيمة خاتون وسيدة العلياء خاتون بنتي المرحوم شيخ الإِسْلام الشيخ عبد الغفار العجميّ الثابت وكالته عنهما فيما يأتي ذكره فيه بشهادة كلٍّ واحد من الشيخ عبد الحق والشيخ وليّ الدين العارفين بهما ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا، والشيخ تقيّ الدين المزبور أصالة عن نفسه والشيخ فضل الله المزبور بالوكالة الشَّرْعِيِّة عن والدته فخر المحجّبات باقية خاتون الثابت وكالته عنها في ذلك بشهادة كلٍّ واحدٍ من الشيخ عبد الحق والشيخ مصطفى العلمي والعارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا، وأجروه أصالة ووكالة ما هو جارٍ في الوَقْف عليهم من قِبَل حريم الأعلام شيخ الإِسْلام الشيخ بدر الدين ابن جماعةَ ومن حضر منهم، وكلٌّ منهم ناظر على حصَّته بموجب شرط المواقف السابق على تاريخ أَدْنَاه إحضاراً شَرْعِيًّا، وذلك جميع منافع الأرض مع جميع القصر الخرب والصهريجين الكائنين بالأرض الآتي تحديدها فيه الكائن جميع ذلك بأرض البقعة ظاهر القدس الشريف المعروف المعروف في محلّه بكرم الشراباتي المحدود قبلَةً كَرْمُ الجوزة الآتي ذكره فيه، وشرقاً كرم الجوزة المزبور وشمالها كَرْمُ جارٍ في وقف السَّيِّد الخليل عليه السلام وغرباً الدرب السالك وجميع الحصَّة الشائعة، وقدرها ثمانية عشر قيراطاً من جميع منافع الأرض الكائنة بأرض البقعة المذكورة المعروف في محلّه بِكَرْم الجوزة المحدود قِبلَة كَرْمٌ يُعرف بأبي العباس، وشرقاً كَرْمٌ بيد الشيخ عبد الوهاب الجلعوني وفي شركه وشمالاً كرم بيد وراث المرحوم الشيخ يحيى قاضي الصلت وتمامه كرم الشرباتي المذكور وغرباً وغرباً كرم جار في وقف السَّيِّد الخليل عليه السلام، وجميع الحصة الشائعة،

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			وقدرها ثمانية عشر قيراطاً من جميع منافع الأرض الكائنة بأرض البقعة المزبورة المعروف في محلِّه بالميدان، ويحدُّه قبلَة كَرْمُ بيد المستأجر عبد الكريم آغا المزبور، وشرقاً كَرْمُ القعدة، وشمالاً قطع أولاد اسماعيل، وغرباً كَرْمُ وقف الخانقاة الصلاحيّة يُعرف بالدنكزية وجميع الحصة الشائعة، وقدرها النصف اثنا عشر قيراطاً من جميع منافع الأرض مع القصر المُهَدَّم بعضه الكائن ذلك بأرض البقعة المزبورة المعروف بكَرْم أبي عبده المحدود قبلَة كَرْمُ الجوزة المزبورة، وشرقاً الطريق السالك، وشمالاً كَرْمُ وُرّاث الشيخ يحيي المزبور، وغرباً كَرْمُ وَقْف السَّيِّد الخليل عليه السلام، وجميع الحصَّة الشائعة، وقدرها أرْبَعة قراريط من جميع منافع الأرض الكائنة بأرض البقعة المزبورة المعروف في محلِّه بكَرْم كريم ولد شهره في محلِّه بقي على وضع المستأجر عبد الكريم آغا بالأراضي المؤجَّرة المزبورة سائر الانتفاعات الشَّرْعيَّة من غراس عنب وتين، وغيرذلك وزراعة غلَّة واستغلال وإجارة صحيحة شَرْعيَّة لازمة الانتفاع بانتفاع مثله بمثل ذلك شرعاً لمُدَّة تسعين سنة هلاليات عربيات متواليات الشهور والأعوام في ثلاثين عقد كلِّ عقد ثلاث سنوات يلي كل عقد ما قبْلَة على الولاء والبر بين أوَّل المدة المزبورة يوم تاريخ أدْنَاه وآخرها انقضاؤها فما أجره الشيخ يوسف أفَنْدي المزبور أصالة عن نفسه من جميع كرم الشرباتي ثلاثة قراريط وخمسة أسباع قيراط وثلث خمس سبع قيراط وما أجره من جميع الحصة الشائعة وقدرها ثمانية عشر قيراطاً من جميع كَرْم الجوزة وكرم الميدان قيراطان وثمانية أعشار قيراط، وما أجره من الحصَّة وقدرها النصف من كَرْم أبي عبده قيراط واحد وستة أسباع قيراط وثلث خمس سبع قيراط وما أجَّره منَ حصَّة كَرْم كريم خمسة أتساع قيراط وأرْبَعة أسباع تسع قيراط وخمس وخمس سبع تسع قيراط، وما أجَّره الشيخ وليّ الدين الوكيل عن علماء وفخري والشيخ تقي الدين نظير حصة الشيخ يوسف المزبور من الأراضي المزبورة بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين وما أجره الشيخ عبد الحق والشيخ بدر الدين والشيخ وليّ الدين أصالة عن نفسه ووكالة عن شقيقته خيرى خاتون من جميع كرم الشرباتي تسعة قراريط وخمسان سبع قيراط وثلث عشر سبع قيراط، وما أجَّروه من كلٍ من جميع الحصَّة وقدرها ثمانية عشر قيراطاً من كَرْم الجورة وكرم الميدان ستة قراريط وثمانية أعشار قيراط وما أجَّروه من حصَّة كَرْم أبي عبيدة وقدرها النصف أرْبَعة قراريط وثلث أسباع قيراط وثلث أخماس سبع قيراط وثلثا خمس سبع قيراط وما أجروه من حصة كرم كريم قيراط واحد وأرْبَعة أتساع قيراط وأرْبَعة أسباع تسع قيراط وخمس سبع تسع قيراط بينهم للذكر مثل حظِّ الأنثيين، وما أجَّره الشيخ مصطفى العلميّ المزبور بالوكالة عن والدته السِّتّ عفيفة وخالته السِّتِّ رقية والشيخ فضل الله بالوكالة عن والدته السِّتِّ باقية من جميع كَرْم الشرباتي خمسة قراريط وأرْبَعة أسباع قيراط وخمس سبع قيراط وما أجَّره من كلٍّ من كرم الجوزة وكرم الميدان أرْبَعة قراريط وخمس قيراط وما أجَّراه من

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			نصف كرم أبي عبده قيراطان وخمسة أسباع قيراط وثلاثة أخماس سبع قيراط وما أجراه من كَرْم كريم ثمانية أتساع قيراط وسبعا تسع قيراط وأرْبَعة أخماس سبع تسع قيراط سَوية بينهن وما أجره الشيخ عبدالله المزبور بالوكالة عن سيدة العُلَمَاء ونعيمة خاتون في كرم الشرباتي قيراط واحد وستة أسباع قيراط وثلث خمس سبع قيراط وما أجره من كل من كرم الجوزة وكرم الميدان قيراط واحد وما أجره من كرم أبي عبدة سلة أسباع قيراط وخمسا سبع قيراط وثلثا خمس سبع قيراط وما أجره من كرم كريم تسعا قيراط وخمسة أسباع تسع قيراط وثلث أخماس سبع تسع قيراط سوية بينهما بأجرة قدرُها مائة غرش واحدة وخمسون غرشاً فضَّة عددية حساباً عن أجرة كلِّ سنة عشر قِطَع مصرية قبضوها بأيديهم أصالة ووكالة من عبد الكريم آغا المزبور بطريق الَسلف والتعجيل عن جميع المُدَّة المذكورة أعلاه بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيًّاً، فبموجب ذلك برئت ذمَّة عبد الكريم آغا من جميع مال الإجارة عن المُدَّة المَرْقُوْمة أعلاه البراءَةَ الشَّرْعيِّةَ بالطريق الشَّرْعِيِّ براءَةَ قبض واستيفاء، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازم حيث يجبُ شرعاً، وذلك بعد أن ساقوا المؤجرون أصالةً ووكالةً المستأجر المزبور على غراس الزيتون الهرم والتين القائم بأرض كرم الشرباتي، وعلى غراس الزيتون والتين الهرم وشجرة التوت القائم بأرض كرم الجوزة وعلى شجرة الرُّمّان القائمة بأرض كرم الميدان على أن يعمل المستأجر المذكور على الغراس المزبورة من حرث وحراسة وغير ذلك، ومهما فَتَحَ الله ويَسَّرَ منه يقسم على إذنٍ منهم لجهة الوَقْف، والباقي للمستأجر المزبور، وأذنوا له بصرف المتحصل منه لجهة الوَقْف في إذن حكر الأراضي المزبورة مساقاة صحيحة شَرْعِيَّة مقبولة شرعاً، وعلم المستأجر المزبور ما على الأراضي المذكورة في الحكر في كلِّ سنة لجهة وقف الخانقاة الصلاحيَّة وقدَّر ذلك ستة غروش عددية واثنتي عشرة قطعة مصرية، وقبَل بوضع ذلك للمتولِّي على وقف الخانقاة الصلاحيَّة في كلِّ سنة القبولَ الشَّرْعِيِّ ثمَّ بعد تمام ذلك ولزومه، استأجر عبد الكريم المزبور بماله لنفسه دون غيره من فخر المدرِّسين نور الدين أفَنْدِي ابن المرحوم قدوة الصالحين القاضي يحيى الشافعيّ الناظر على وقف جدِّه القاضي نور الدين الشافعيّ، فأجَّره ما هو جار في العقد المزبور وذلك بإيجاب بالطريق الشَّرْعِيِّ، وذلك جميع الحصَّة الشائعة، وقدرُها الباقي ستَّة قراريط من أَصْل أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع منافع الأرض الكائنة في البقعة المذكورة المعرَّف بِكَرْم كريم المذكورة أعلاه ولها شهرة في محلِّها يغني عن وصفها وعن قدرها بجميع حقوقها وطرقها وجُدرها ومنافعها ومرافقها، وما عُرِفَ بها ونُسِبَ إليْها، تَحُلُّ أجرة كلِّ سنة في ختامها على أن ينتفع المستأجر المزبور بالعين المؤَجَّرة سائر الانتفاعات الشَّرْعِيِّة، ويغرس بها ما شاء من الغراسات إجارةً صحيحة شَرْعِيَّة مقبولة من المستأجر المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيًّاً، وعلِمَ المستأجر المزبور

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			ما على حصَّة الأرض المزبورة من الحُكْم، وقدرُه في كلِّ سنة عشر قِطَع مصرية، وقبَل بذلك قبولاً شَرْعيّاً، وصدرَ عَقد التآجر بينهم في جميع الأراضيَ المذكورة بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعيَّين مقبولَيْن بعد الرُؤية التّامّة والمَعْرفة العامّة والمُعاقدَة الشَّرْعيّة والتَّفرُّق بالأبْدان عن تراض منهم، وحيثما كان في ذلك من دَرْكٍ وتَبِعَةْ فضمانه لازم حيث يجب شرعاً، وذلك بعد أن حضرَ كلُّ واحدٍ من محمود بن محمد بن خاطر وراضي بن صالح و شعَلان بن محمد وعيسى بن موسى وحسين بن حمّاد، وحمّاد بن زكريا وحسن بن علي، وأخبروا مَوْلانَا الحَاكمَ الشَّرْعيَّ الشافعيَّ بأنَّ الأجرة المزبورة أجرةُ المثلِ وفوق قيمة العدل، وأنَّ في ذلك حظّاً ومصلحة وغبطة عائدٌ نفعُها على جهة الوَقْف المزبور، إخباراً مَرْعيّاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك كلِّه لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ الشافعيِّ ثُبُوتاً شَرْعيّاً، وحَكم بموجبه ومن موجبه لزومَ عَقد الإجارة في المُدَّة المزبورة وعدم انفساخها بموت المتآجرين أو أحدهم وعدم قبول الزيادة، وإن انتقل النظر والاستحقاق في ذلك للغير حُكماً صحيحاً شَرْعيّاً، مقبولاً فيه مستوفياً برابطة الشَّرْعيَّة وواجباته المعتبرة المرعيّة، بعد اعتبار ما وجبَ اعتباره شرعاً، وثبتَ ما نُسبَ لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ الشافعيِّ المُشَار إليْه لدى مَوْلانَا وسيِّدنا العَلّامة المدقِّق الفَهّامة المُحَقِّق فخر المدرِّسين الكرام عمدة المُحقِّقين الفخام الحَاكم الشَّرْعيِّ الحنفيِّ أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، وأنه قبْلَه وأمضاه وأجازه وارتضاه وألزمَ العمل بمقتضاه، ونفَّذه تنفيهذا شَرْعيّاً تحريراً في ثامن عشر ربيع الأوَّل الأغر الأنور من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: فخر المدرِّسين الكرام عمدة الخطباء الفخام الشيخ أبو الوفاء العلمي، فخر الصالحين الشيخ مصطفى الروميّ، الحاجّ كمال بن الزين، الحاجّ محمد الجلبي تابع يوسف أفَنْدي، الشيخ عوض ابن الحاجّ عصفور.
242/ ح1	شراء دار بمَحلّة السيفية	16جمادى الآخرة سنة / 19/ 10/ 1671م 1082هـ	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ، ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيَّةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشريعة الغرّاء ومحفل الطريقة النَّيِّرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العليّ المُنيف، أجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا العَلّامة العمدة الفَهّامة، فخر المدرِّسين الكرام عمدة العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المَولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامتْ فضائله، اشترى فخرُ الأفاضل والأعيان عبد الكريم جوربجيّ ابن المرحوم مصطفى بماله لنفسه دون غيره من الرجل المدعوّ عبد الرحمن ابن الحاجّ خليل الطويل الحاضر معه بالمجلس الشَّرْعيِّ، فباعه ما هو له وجارٍ في مُلْكه وتصرُّفه وحيازته الشَّرْعيَّة ومنتقل إليْه بالابتياع الشَّرْعيِّ بموجب حجَّة شَرْعيَّة مؤرَّخة بعاشر شهر ذي القعدة الحرام لسنة تسع وسبعين الف، ويده واضعة على ذلك ثابتة مستمرة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			مستقرة دون المعارض والمُنازع إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة السيْفيّة (1) من محلّات باب العمود المشتملة على بيت علويّ وبيت سفليّ، وإيوان وطبقة مرسَّمة ومطبخ ومرافق وساحة سماويّة وجميع الحصة الشائعة، وقدرها النصف، اثنا عشر قيراطاً من جميع البئر المُعَدّ لجمع ماء الأشتية الكائن بالدار المذكورة، ويحدها قبلَةً دار وُرّاث السّيِّد يحيى الصمادي، وتمامه زقاق غير نافذ ومنه الاستطراق إلى الدار المزبورة وفيه بابها، وشرقاً دار أحمد المراوي، وشمالاً حوش بيد أولاد السعديّ، وغرباً دار أحمد النابلسيّ بجميع حقوق ذلك وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلومُ ذلك عندهم العلمَ المرعيَّ النافي للجهالة شرعاً، بثمن قدرُه ستّون غرشاً فضَّة عددية ثمناً حالّاً مقبوضاً بيد البائع المزبور بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيَّاً، فبموجب ذلك برئت ذمَّة عبد الكريم جوربجي المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم البراءَةَ الشَّرْعيَّةَ بالطريق الشَّرْعيِّ براءةَ قبضٍ واستيفاء، وصدرَ البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبولٍ مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعيَّين بعد الرُؤية التّامّة والمَعْرفة العامة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيَّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدَى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، تحريراً في سادس عشر شهر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
242/ ح2	زواج	10جمادي الآخرة سنة 1082هـ / 13/ 10/ 1671م	لدى مَوْلانَا أحمد أفَنْدي بن محمد دام فضله تَزَوَّجَ فخرُ المدرِّسين عمدةُ المُحَقِّقين، الشيخ محمد ابن المرحوم عبيد **الله** الحريري الأزهري بمخطوبته فخر المحجَّبات السِّتّ ديرية بنت الشيخ محمد الديريّ البكر القاصر، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه، وحُسْن توفيقه، وسُنَّة نبيِّه محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته سبعون غرشاً عددية، الحَالّ لها من ذلك أَرْبَعون غرشاً مقبوض منها ثلاثون غرشاً بيد والدها الوليِّ الشَّرْعيِّ عليها باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعيِّ، وعشرة غروش أَمّهله بها إلى مضيِّ أَرْبَع سنوات تمضي من شهر تاريخه أَمّهالاً شَرْعيَّاً، والباقي بعد الحَالّ ثلاثون غرشاً مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، تأجيلاً شَرْعيَّاً، زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالولاية الشَّرْعيَّة عليها زواجاً صحيحاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور قبولاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في عشري شهر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: (سواد في الأَصْل) المزبورون وغيرهم.

(1) محلة السيفية: من محلات باب العامود تقع شمال مدينة القدس.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
243/ ح1	شراء دار بمَحلَّة باب حطة	10جمادي الثاني سنة 10/ 13/ 1671م 1082هـ	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ، ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيَّةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشَّرْع الشريف الأنور بالقدس الشريف المُطَهَّر، أجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا افتخار قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام عمدة العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترى أحمد بن محمد حنيفة بماله لنفسه دون غيره من الحُرمة طرفة بنت عبدالله شريف، وعرَّف كلٌّ واحد من السَّيِّد عبد الهادي ابن السَّيِّد علي القوّاس وثلجي بن يونس النابلسيّ تعريفاً شَرْعِيَّاً، فباعته ما هو لها وجار في مُلْكها وطَلْقُ تصرُّفاتها وحيازتها الشَّرْعيَّة، ومنتقل إليْها بالإرث الشَّرْعيِّ من رقيةَ بنت عبد النبيِّ، ويدُها واضعة على ذلك إلى حين صدورِ هذا البيع، دون المعارض والمُنازع لها في ذلك، وذلك جميع الحصَّة الشائعة، وقدرُها النصف، اثنا عشر قيراطاً من أَصْلٍ كاملٍ من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة باب حطَّة، وجميع الحصَّة الشائعة، وقدرُها الرُّبْعُ من كلٍّ من الصهريج المُعَدِّ لجمع ماء الأَشتية، والمرافق الكائنين بالدار المزبورة، ويحدُّها قِبَلَةً الطريق السالك، وشرقاً دار البائعة المزبورة، وشمالاً حاكورة ناصر السقّاء وفيه الباب، وغرباً حاكورة الشيخ أبي شوشة بجميعِ حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدره ومرافقه ومنافعه، وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلومُ ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعيَّ النافي للجهالة شرعاً، بثمن قدرُه ثلاثة عشر غرشاً عددية وصبرة فلوس وخاتم فضَّة بحجرٍ مجهولي القَدْرِ والقيمة، ثمناً حالّاً مقبوضاً ثلاثة عشر غرشاً بيد البائع باعترافها والصبرة فلوس والخاتم بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعيِّ، وبرئت بذلك ذمَّةُ المشتري المزبور من الثمن المزبور وفي كل جزء منه البراءةَ الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءةَ قبضٍ واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك بإيجابٍ شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ، وتسلُّم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيَّة، والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتبعَة فضمانه لازمٌ حيث يجبُ شرعاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لَدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، تحريراً في عاشر جمادى الثاني لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
243/ ح2	بيع دار بمدينة الرملة بمَحلَّة الشفة	14جماد الثاني سنة 10/ 17/ 1671م 1082هـ	سببُ تحرير الحروف هو أنَّه بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أجَلَّه الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإِسْلام، ذخر ولاة الأَنام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المَولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكَريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله، لما كان باعَ سعد الدين بن مصطفى الرمليُّ لشقيقته لطيفة بيعَ وفاء جميع الحصَّة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الشائعة، وقدرُها النصف اثنا عشر قيراطاً من الدار القائمة البناء بالرملة بمَحلَّة الشفّة، ويحدُّها قِبَلة دير الأَرمَن، وشرقاً دار وُرّاث المرحوم السِّيِّد شمس الدين الحسينيّ الوفائي، وشمالاً الدرب السالك وفيه الباب، وغرباً دار عبد الرحمن قمحة، بثمن قدرُه خمسون غرشاً عددية، حضر يوم تاريخه سعد الدين المَرْقُوْم وشقيقته لطيفة، ودفع سعد الدين المَرْقُوْم لشقيقته نظير ما بذمته، وقدره خمسون غرشاً عددية على ما يفصل فيه، فمن ذلك خمسة وعشرون غرشاً قبضتها منه باعترافها، وما ثمن جوخة مناويش بعشرين غرشاً باعترافها، وبقية ذلك خمسة غروش قبضتها منه بالحضرة والمعاينة، وأعادت له الحصة المزبورة إعادة مرعية، وبرئت بذلك ذمة سعد الدين المَرْقُوْم من المبلغ المَرْقُوْم، البراءةَ الشَّرْعِيِّةَ، براءةَ فيض واستيفاء، ولم يتأخر لها قِبْلَة من ذلك حقٌّ مطلقاً لما مضى من الزمان، وإلى يوم تاريخ أَدْنَاه، وعرَّف بلطيفة المزبورة كلٌّ واحد من فخر أقرانه إسحاق بشه ابن محمد بن البيكجري بدمشق الشام، والشيخ علي بن الشيخ نور الدين الضيائيّ، تعريفاً شَرْعِيًّا. تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوْتَاً شَرْعِيًّا، تحريراً في رابع عشر جماد الثاني لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا كاتبه أَصْله، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
243/ ح3	زواج ابن جماعة بمخطوبته آمنة ابي النصر السكري	11ربيع الثاني سنة 1082هـ / 16/ 8/ 1671م	تَزَوَّجَ فخرُ الخطباءِ الكرام، عمدةُ العُلَمَاء الأعلام، الشيخُ عبد الحق بن المرحوم فخر الخطباء العظام، الشيخ محمد الشهير نسبه الكريم بابن جماعة بمخطوبته الحُرمة المدعوّة بالست آمنة ابنة المرحوم الخواجة أبي النصر السُّكَّريّ، المرأة الكامل الخالية عن الموانع الشَّرْعِيِّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحُسن توفيقه وسُنَّة نبيه محمد، صلَّى الله عليه وسلم، صَداقاً جُملته خمسون غرشاً عددية، الحَالّ لها من ذلك خمسة وعشرون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها وكيلها الآتي ذكره فيه، والباقي بعد الحَالّ، وقدره خمسة وعشرون غرشاً، مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، تأجيلاً شَرْعِيًّا، زوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك، شقيقها موسى بيك بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعْتِرَاف بقبض مُعَجَّل الصَّداق المزبور، بشهادة كل واحد من شقيقها عيسى بيك وعمها الخواجة أحمد بن الخواجة محمد السُّكَّريّ، العارفَيْن بها ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا، زواجاً شَرْعِيًّا مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيًّا، تحريراً في حادي عشري ربيع الثاني لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
243/ ح4	استئجار طبيب لأجل معالجة الفتاق	17 جمادى الثانية سنة / 20/ 10/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعيِّ أجَلَّه الله تعالى، لدى سيدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام والمُدرِّسين، ذخر ولاة الأنام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ عَلاه، استأجر جريس ولد سالم النصرانيّ نقولاً ولد باني الروميِّ الجرّاح على أنْ يداويَه من داء الفتاق الذي بمَشعَره الشمال، وأنه إنْ هلكَ بسبب معالجته إيّاه، لا يَذُمُّه ولا يطالبه بأجرة، قدرُها اثنا عشر غرشاً عددية، أجرة حالَّة مقبوضة بيد نقولا المَرْقُوْم، باعترافه بذلك الاعْترَاف الشَّرْعِيّ، وبرئت ذمَّة المستأجر المزبور من الأجرة المزبورة البراءَة الشَّرْعِيَّة، براءَة قبض واستيفاء، إجارة صحيحة شَرْعِيَّة مقبولة شرعاً، تحريراً في سابع عشر جماد الثاني سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
244/ ح1	استئجار	17جمادى الآخرة سنة / 20/ 10/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعيِّ، أجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام، ذُخر ولاة الأنام، زبدة المدقِّقين الفخام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المَولى الشافعيِّ نورَ الدين أفَنْدي الشافعيِّ المُوَقَّع خَطُّه الكَريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، استأجر قدوة الأتقياء الأخيار الخواجة يحيى ابن المرحوم الخواجة عبد الرحمن الشهير نسبه المبارك بابن أرغون الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل ابنة أخيه فخر المستورات السِّتّ فخري ابنة المرحوم الخواجة اسماعيل الثابت وكالته المُطْلَقة عنها بمقتضى حُجَّة شَرْعِيَّة سابقة التاريخ على تاريخ أدْنَاه ثُبُوتاً شَرْعِيّاً بمال موكِّلته المزبورة دون ماله من الأوسته عبد القادر ابن المرحوم الحاجّ حسن المتوليِّ الشَّرْعِيِّ على وَقْف المرحوم جار الله أفَنْدي الكائن بالقدس الشريف، فأجَّره لموكِّلته المزبورة ما هو جارٍ في الوَقْف المذكور، وله ولاية إيجارة وقبض أجوره بالطريق الشَّرْعِيِّ، وذلكَ جميع أرْبَع الدُّكّانات الكائنات بالقدس الشريف بخطِّ باب القطانين بالقرب من درج العين فيها ثلاث دُكّانات بالصف الشرقي يفوه بابها مغرباً، وواحدة بالصِّفِّ الشماليِّ يفوه بابها قِبلَةً، ولها شهرة في محلِّها تغني عن وصفها وتحديدها، بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدُره ومرافقه ومنافعه، وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلومُ ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً، لمُدَّة ثلاث عشرة سنة هلاليّات عربيّات متواليات الشهور والأعوام متعاقبات الليالي والأيام في أرْبَعة عقود، وكلُّ عَقْد منها ثلاث سنوات ما عدا العَقْدَ الرابعَ، فإنه أرْبَع سنوات يلي كل عقد ما قبْلَه على الولاء والترتيب أوّل المُدَّة المزبورة يوم تاريخ أدْنَاه وآخرها انقضاؤها؛ لتنتفعَ الموكِّلةُ المزبورة المستأجَر لها بالعين المؤجَّرة سَكناً وإسكاناً، وسائر الانتفاعات الشَّرْعِيَّة، بأجرة قدرُها عن المُدَّة المَرْقُوْمة مائة غرش واحدة وأرْبَعة غروش عددية حساباً عن أجرة كلِّ سنة ثمانية غروش بطريق الزيادة على الإجاره السابقة نصف غرش أجرة حالَّة قاصَّ المستأجر المذكور بالوكالة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			المزبورة المؤجِّر المتولِّي على الوَقْف المزبور بنظير الأجرة المَرْقُوْمة بما ثبت للموكِّلة من الدَّيْنِ الشَّرْعِيِّ على جهة الوَقْف المزبور المصروف بالإذن الشَّرْعِيِّ في سبك عمارة المصبغة الجارية في الوَقْف المزبور ولوازمه، الثابت لها بطريقه الشَّرْعِيِّ بمقتضى الدفتر المؤرَّخ بأمس تاريخ أَدْناه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً مقاصَّة شَرْعِيَّة صدرتْ بينهما بطريقها الشَّرْعِيِّ، فبموجب ذلك برئت ذمَّةُ المستأجر المزبور والموكِّلة المزبورة من جميع الأجرة المَرْقُوْمة، ومن كلِّ جزءٍ منها البراءةَ الشَّرْعِيَّةَ، وبرئت جهة الوَقْف المَرْقُوْم من جميع الدَّيْنِ المَرْقُوْم، ومن كلِّ جهة منه براءةً شَرْعِيَّة بطريقها الشَّرْعِيِّ، وصدرَ عَقْدُ الإجارة المزبورة بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعِيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحَيْنِ شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأبدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتبعة فضمانه لازمٌ حيث يجبُ شرعاً، وحضرَ كلٌّ واحدٍ من أحمد بن مصطفى النجار وموسى بن صلاح الحسباني وشهدا بعد الاستشهاد الشَّرْعِيِّ، بأن في إجازة الدُّكَّانات المزبورة المُدَّة المَرْقُوْمة بالأجرة المذكورة حظّاً ومصلحة وغبطة عائد نفعُها على جهة الوَقْف المذكور، وأنَّ الأجرة المَرْقُوْمة أجرة المثل شهادة شَرْعِيَّة مقبولة قبولاً شَرْعِيَّاً، وثبتَ مضمونُ ذلك كلِّه لدى مَوْلانا الحاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، وحَكَم بموجبه حُكماً صحيحاً شَرْعِيَّاً، ومن موجبه لزوم عَقْد الإجارة المزبورة المُدَّة المَرْقُوْمة وعَدَمُ انفساخها بموت المتعاقدين أو أحد منهما، وإنْ انتقل النظر والاستحقاق للغير ومَنْعُ قبول الزيادة في المُدَّة المزبورة، وثبتَ ما نُسبَ لمَوْلانا الحاكم الشَّرْعِيِّ الشافعيِّ المُشَار إليْه من الثبوت والحُكْم المشروحة أعلاه، لدى مَوْلانا وسيِّدنا الحاكم الشَّرْعِيِّ الحنفيِّ أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقِّع خطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، وأنَّه قبْلَة وأمضاه وأجازه وارتضاه، وألزم العملَ بمقتضاه، ونفَّذه تنفيهذا شَرْعِيَّاً بعد اعتبار ما وجب اعتباره شَرْعِيَّاً، تحريراً في سابع عشر شهر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ فتح **الله**، الشيخ خليل، كاتبه.
244/ ح2	زواج	17 جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 20/ 10/ 1671م	لدى مَوْلانا وسيدنا أحمد أفَنْدي بن محمد دامَ فضلُهُ، تَزَوَّجَ فخر المُدرِّسين الكرام إدريس أفَنْدي ابن عبد**الله** المغربيّ بمخطوبته مريم خاتون بنت شمس الدِّين، المرأة الكاملة الخالية عن الزَّوْج والموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى، وعونه وحُسْنِ توفيقه، وسُنَّة نَبِيِّه محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته خمسة وثلاثون غرشاً عددية، الحَالّ لها في ذلك عشرون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه، الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ، والباقي بعد الحَالّ خمسة عشر غرشاً مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعِيَّاً،

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك فخرُ الفاضلين الحاجّ أبو ريّان بن محمد المغربيّ بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتراف بقبض مُعَجَّل الصَّداق المزبور، بشهادة كلٍ واحد من ابن أختها عثمان بن محمد وابن أخيها شعبان بن أحمد العارفَيْن بها ثُبُوتاً شَرْعيَّاً زواجاً صحيحاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزَّوْج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيًّا، تحريراً في سابع عشر جمادى الآخرة من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود الحكم: الشيخ زكريا، الشيخ وليّ، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
245/ ح1	حضور	سادس عشر جمادى الآخرة سنة 10/ 19/ 1671م/ 1082هـ	دفترٌ مباركٌ إنْ شاءَ **الله** تعالى، هو أنَّه لمَّا كانَ حضرَ لدى مَوْلانَا وسيدنا الحَاكِم الشَّرْعيِّ الدرويش عبد القادر بن قرَّة حسن المتولّي على وَقْف المرحوم جار **الله** أفَنْدي الكائن بمدينة القدس الشريف، وأحضرَ معه الخواجة يحيى ابنَ الخواجة عبد الرحمن بن أرغون، وذَكَرَ الدرويش عبد القادر المزبور لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ أنَّ القِدْرَةَ النُّحاس الكائنة بالمصبنة الجارية في الوَقْف المزبور من تقادُم الزمان انقطعت القِدْرَةُ النُّحاس وتعطَّلت، ولم يَبْقَ بها نفعٌ بالكلِّيَّة، وأنها تحتاج إلى سبك وإعادة، وليس تحت يده مال لجهة الوَقْف يصرفه في إعادة القِدْرَة المزبورة على أسلوبها القديم، وأنَّ قَصْدَهُ أنْ يَسْتَدينَ من الخواجة يحيى المزبور مالاً يصرفه في العمارة المزبورة، وطلبَ من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ الإذن له في ذلك، فَأذنَ له مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المومأ إليْه بذلك إذناً شَرْعيَّاً، حضرَ يوم تاريخ أدْنَاه الدرويش عبد القادر المتولّي المزبور والخواجة يحيى الوكيل الشَّرْعيِّ المُطلق عن بنت أخيه فخرى خاتون الثابت وكالته المطلقة عنها بموجب حجَّة سابقة على تاريخه، وتحاسبا محاسبةً صحيحة شَرْعيَّة على ما صرفه الخواجة يحيى من مال موكِّلته المزبورة على سَبْك القِدْرَة النُّحاس المزبورة وإعادتها على ما كانت عليه، ولوازم ذلك. صدرَ ذلك لدى مَوْلانَا وسيِّدنا العالم الكبير العامل النِّحرير مُحَرِّر دقائق التَّفسير، صدر الموالي العظام حلّال مشكلات الأنام الآمل من **الله** مَنَّه وإحسانه الراجي عفوه وغفرانه الحَاكم الشَّرْعيِّ المَولى المُولي المُوَقَّع خَطُّه الكريم عليه دامت نعَمُ الباري عليه. نحاس 52، نحاس 152، نحاس 1، نحاس 3، نحاس 1، نحاس 8، نحاس 1، رصاص 72، أجرة معلمين وفَحْر على السبك أوَّل مرة 23، (...) المعلمين يوم سبك النحاس أوَّل مرَّة 67، قيمة ر جهة 20، قيمة در جهة 12، قيمة در جهة 5، در جهة 20، حطب يوم قطع النحاس أوَّل مرة 16، حمراء وشيد وسبكة وأخشاب 61، حطب 15، لوازم يوم سبك النحاس ثاني مرَّة 63، قصر مل وشمع وزيت وقطن ومسطور 17، حطب يوم كسر النحاس وقطن وقصر مل 11، لوازم يوم سبك النحاس ثالث مرَّة 55، أجرة نجّار 7، قصر مل وقطن 8، محاسبة معلمين

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			45، حطب وشيد ومونة وسقاء حِوِّر وشمع وحطب 110، عمارة القِدْرة شيد وقصر مل وسقف وكتّان وقطن وزيت 54، سطول وأدلية وسلب 30، خلعة سباك النحاس 30، مصرف ولوازم 60. فبموجب ذلك صار المبلغ المَرْقُوْم ديناً رقبة الوَقْف الْفخري خاتون الموكلة المَرْقُوْمة الصيرورة الشَّرْعِيَّة تحريراً في سادس عشر جمادى الآخرة لسنة 1082هـ/ . حُرِّر بمعرفة الفقير إليْهِ سبحانه وتعالى مصطفى القاضي بالقدس الشريف، ممهور بمهره المُعتاد.
245/ ح2	ادِّعاء على مُلْكية دار	15 جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 18/ 10/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعيّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا أَعْلَم العُلَمَاء المُتحرِّر أَفْضَل القضاة المتأخِّرين، الكارع من حياض الدِّين والتَّقوى المراقب لمولاه الكريم في السِّرِّ والنَّجوى الحَاكم الشَّرْعِيِّ المَولى المُولي مصطفى أَفَنْدِي بن يحيى زاده المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، ادَّعى عبد الرحمن بن شمس الدِّين المصريُّ الأصيل عن نفسه والوكيل عن قبَل أخويه أشقائه، وهم بدر الدين وإبراهيم وآمنة الثابت وكالته عنهم فيما يأتي ذكره فيه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً على كلٍّ واحدٍ من محمد ابن المرحوم نور الدين وصالح بن موسى من أولاد المصريّ، قائلٌ في تقرير دعواه عليهما: إنَّ في الجاري في وَقْف جَدِّه الأعلى لأبيه شمس الدِّين بن محمد بن عبد الوهّاب المصريّ جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بخطِّ باب [1] القطّانين، المحدودة قبلَةً دار وَقْف أبي مدْيَن على المغاربة، وشرقاً الطريق السالك ومنه الاستطراق، وفيه الباب، وشمالاً وَقْفُ المدرسة الغازيّة، وغرباً دارُ وَقْف الوجوهية بجميع حقوق ذلك كلِّه، وإنَّ وقف الدار المزبورة انحصر فيه وفي إخوته المزبورين الانحصارَ الشَّرْعِيِّ لكون أنَّ عبد الرحمن المُدَّعي المزبور وإخوته المَرْقُوْمين أولاد شمس الدِّين بن بدر الدين بن عبد القادر ابن الشيخ علي المصريّ ابن شمس الدين الواقف المزبور، وإنَّ المُدَّعى عليهما يعارضان في الاستحقاق بوقف الدار المزبورة بغير وجه شرْعِيٍّ، الكائنة بخطِّ مي زيادة بالقدس الشريف المحدودة قبلَةً بدار الشيخ حسن الواعظ، وأبرز من يده كتاب الوَقْف المؤرَّخ في حادي عشر شعبان سنة ثلاث وخمسين وتسعمائة فَقُرِئَ، فَوُجِدَ في مضمونه أنَّ شمس الدين محمد بن عبد الوهاب المصريّ المزبور وقف جميع الدار المحدودة الموصوفة أعلاه على واجهة أبي اليسر وعليّ، ووقف جميع الحصَّة الشائعة، وقدرُها النِّصف من جميع الدار وشرقاً بالطريق السالك وفيه الباب، وشمالاً بزاوية البدرىة، وغرباً سطح سطحُ

(1) محلة باب القطانين: تقع غرب الحرم القدسي، وتنسب إلى سوق القطانين الواقع قربها، وباب القطانين هو أحد أبواب الحرم، وتضم هذه المحلة حارة تعرف بحارة باب الحديد نسبة إلى أحد أبواب المسجد الأقصى المبارك، انظر: العليمي، الأنس الجليل، ج2، ص53، اليعقوب، ناحية القدس الشريف، ج2، ص436.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			السوق على ولده عيسى وقفاً شَرْعيَّاً، وطالهما بعدم المعارضة له ولإخوته في وقف الدار المزبورة الموقوفة عليهم من قِبَل جَدِّهم لأبيهم الأعلى شمس الدِّين محمد المزبور أعلاه، وسأل سؤالَهما عن ذلك، سُئِلَ، أجاب بالإنكار وبأنَّ المُدَّعي المزبور وإخوته من ذُرِّيَّة الواقف المذكور أعلاه، وأن يثبت انفصال نسبه ونسب إخوته بالواقف المزبور، فأحضرَ كلَّ واحد من فخر الأخيار الشيخ عبد الجواد العسليّ، وشهدَ غب الاستشهاد الشَّرْعيِّ بأنَّ عبد الرحمن المزبور وإخوته المَرْقُوْمين أولاد شمس الدِّين بن بدر الدِّين ابن عبد القادر بن عليّ بن شمس الدِّين المصريّ الواقف المزبور شهادة شَرْعيَّة مقبولة شرعاً، وشَهدَ الشيخ عمر بن يحيى غضيّة وعليّ بن علاء الدِّين بأنَّ يحيى بن عليّ الشهير بسنده أَشْهَدَهما على نفسه لعجزه عن الحضور لمجلس الشرع الشريف بأنَّه يشهد أنَّ عبد الرحمن المَرْقُوْم وإخوته أولاد شمس الدِّين بن بدر الدِّين بن عبد القادر بن عليّ بن شمس الدِّين المصريّ الواقف المذكور، وقال لهما: أَشْهَدَا بذلك، وإنَّهما يشهدان على شهادته بذلك شهادةً صحيحةً شَرْعيَّةً بوجه المُدَّعى عليهما المزبورَيْن، فلم يُبْديا في شهادتهم دافعاً شَرْعيَّاً، فَقبلَتْ شهادتهم بذلك قبولاً شَرْعيَّاً، ولمّا ثبتَ ما قامتْ به البيِّنة الشَّرْعيَّة لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً، عرَف المُدَّعى عليهما أنه ثبتَ نسب عبد الرحمن وإخوته المزبورين بالواقف المذكور، فلا معأرضة لهما معه بسبب ذلك تعريفاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في خامس عشر شهر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدّين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
246/ ح1	زواج	13 جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 16/ 10/ 1671م	لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ أحمد أفَنْدي بن محمد دام بقاؤه، تَزَوَّجَ محمد بن عيسى الحلّاق من أهالي قرية عين سينا بمخطوبته صبحية بنت حسين من القرية، البكر البالغة الخاليَّة عن الموانع الشَّرْعيَّة، أَصْدَقَها على على بركة **الله** تعالى، وعونه وحُسْنِ توفيقه، وسُنَّة نبيِّه محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته مائة وأرْبَعون غنمةً وثوران مقبوض جميع ذلك من جَدِّها لآبيها بالوكالة عنها المدعوّ مُعَلاء بن عبد القادر، باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعيِّ، زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك عابد بن عبد **الله** من أهالي قرية عين سينا [1] بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي قبض صَداقها من جَدِّها المزبور، بشهادة كلِّ واحد من الحاجّ إسحاق من قرية الجفنا، ودحام بن فهد من عين سينا العارفين بها بتعريف جَدِّها لأمّها المزبور، وخالها عليان بن مُعَلاء ثُبُوتاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه، قبولاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في ثالث عشر جمادى الآخرة سنة اثنتين وثمانين الف.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ خليل، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.
246/ ح2	استئجار	13 جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 16/ 10/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّه الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوةِ قضاةِ الإسْلام، ذُخرِ ولاةِ الأَنام، مُحَرِّر القضايا والأحكام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المَولى أحمد أَفَنْدي بن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، استأجر سيف الدين بن كمال التميميّ نقولا ولد يافي النصرانيّ الروميّ الحاضرَيْن بالمجلس الشَّرْعيِّ الجرّاح على أن يداويَ ابنَه عبده بن سيف الدِّين المَرْقُوْم القاصر عن درجة البلوغ، والمُبتلى بداء الحُصار، وعلى أنه إنْ ماتَ عبده القاصر المَرْقُوْم أو تعطَّل فيه شيء بسبب جراحته ومداواته من الداء المَرْقُوْم، فلا يُلْزَمْ على نقولا الجَرّاح المزبور شيءٌ أَصْلاً ولا يُطالب به، قدرُها خمسة عشر غرشاً عددية أجرة حالَّةٌ مقبوضة بيد نقولا المذكور باعترافه بذلك قبضاً شَرْعيَّاً، وبرئتْ ذمَّةُ سيف الدِّين والد القاصر المَرْقُوْم والولِّي الشَّرْعيِّ عليه، البراءةَ الشَّرْعيَّةَ بطريقها الشَّرْعيِّ براءةَ قبض واستيفاء، إجارةً صحيحةً شَرْعيَّةً مقبولاً من نقولا المذكور قبولاً شَرْعيَّاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في ثالث عشري جمادى الآخرة لسنة اثنتين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نورالدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، كاتبه.
246/ ح3	ترتَّبَ	12 جمادى الآخرة لسنة 1082هـ / 15/ 10/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّه الله تعالى، لدى مَوْلانَا وسيِّدنا العالم الكبير العامل الشهير مُحَرِّر دقائق التَّفسير، مُقرِّر قواعده أحسنَ تقرير، الآملَ من الله منَّةً وإحساناً الراجي عفوه وغفرانه العالم العامل الفاضل الكامل العابد الزاهد الفاصل بين الحقِّ والباطل، الحَاكم الشَّرْعيِّ المَولى المُولي مصطفى أَفَنْدي يحيى زادة المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، ترتَّبَ بالطريق الشَّرْعيِّ والأسلوب المُعتبر المرعيِّ لعبيد ابن الحَاجّ يوسف السَّقّا القاصر عن درجة البلوغ بمباشرة مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُوَقِّع أعلاه، بما له من الولاية العامَّة على القاصر في ذمَّة والده الحَاجّ يوسف المَذكور مبلغٌ قدرُه ثلاثة وأَرْبَعون غرشاً فضَّةً عددية، قبضها بيده بالحضرة والمعاينة، وهي التي آلتْ للقاصر المذكور بالإرث الشَّرْعيِّ من والدته تجار المتوفّاة سابقاً على تاريخه، بموجب دفتر القسمة المؤرَّخ بتاريخه، وثمن كتاب شرح السراجيَّة للمرحوم السيد ستَّة غروش ونصف غرش عددية، ابتاعه الحَاجّ يوسف المزبور وتسلَّمه لمضي سنة تمضي من تاريخ أَدْناه ترتُّباً شَرْعِيَّاً، ورَهَنَ الحَاجّ يوسف المزبور على جميع المبلغ

(1) قرية عين سينيا: قرية تقع شمال مدينة رام الله قد يكون إسمها تحريف لكلمة سين بمعنى القمر فيكون المعنى عين القمر. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين. ص559.

نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
المَرْقُوْم، وعلى كل جزء منه ما هو له وجار في مُلْكه، ويده واضعة عليه إلى حين صدور هذا الرَّهْن الشَّرْعيِّ، وذلك جميع الحصَّة الشائعة، وقدرُها ثلاثة قراريط من أصْل كامل جميع الدار القائمة البناء بمدينة القدس الشريف بمَحلَّة باب حِطَّة، المحدودة قِبلَةً الطريق السالك، وفيه الباب، وشرقاً دار محيي الدِّين خبيصة، وتمامه الحواكير، وشمالاً دار موسى الطوريّ، وغرباً المربعة بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدرُه ومنافعه ومرافقه، وما عُرفَ به ونُسِبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، رهناً صحيحاً شَرْعِيَّاً مسلَّماً تسليمَ مثله بمثل ذلك شرعاً مأذوناً له بالانتفاع مع بقاء الرَّهن على حكمه على قاعدة مذهب الإمام الشافعيّ، رضي الله عنه، وأَشْهَدَ عليه الحاجّ يوسف المزبور بأنه يطعم ويسقي ويكسو ولده عبيد القاصر المزبور ابتغاءً لوجه الله، وطلباً لمرضاته من غير نفقة ولا كتابة نفقةً عليه في ذلك، وأنه في كلِّ سنة يُضيف ربح ماله إلى أصْله، ولا يرجع على ولده بشيء من ذلك إشهاداً صحيحاً شَرْعيَّاً مُصَدَّقَاً شرعاً، وثَبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في ثاني عشري جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ خليل، محمد جلبي، وغيرهم، كاتبه.			
بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعيِّ، أجَلَّه الله تعالى نَصَّبَ مَوْلانَا وسيدنا فخر المدرِّسين الكرام عمدة المُحَقِّقين الفخام حلّال مشكلات الأنام سلالة الموالي العظام الحاكم الشَّرْعيِّ القسّام أحمد أفَنْدي ابن مصطفى أفَنْدي ابن يحيى زادة، المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأعَالي نظيره دامَ علاه، حامل هذا الكتاب وناقله الحاجّ يوسف بن موسى السَّقا وصيَّاً شَرْعِيَّاً على ولده عبيد القاصر عن درجة البلوغ ليَضبطَ ما جرَّه الإرث الشَّرْعيِّ من قبَل والدته تجار بنت درويش المتوفَّاة سابقاً على تاريخه ويتعاطى ما فيه من الحظ والمصلحة من بيع وشراء وأخذ وعطاء ويتصرف في ذلك سائر التَّصَرُّفات الشَّرْعيِّة العائد نفعُها على القاصر المزبور، وأذن له بتعاطي ذلك، نصباً واذناً صحيحيْن شَرْعيَّين مقبوليْن شرعاً بعد أن أوصاه بتقوى الله تعالى في الأمور كلها الذي من أتقى التَّقاة، تحريراً في ثاني عشري جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا البدرى، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.	12جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 15/ 10/ 1671م	تنصيب وصي على ولده	246/ ح4
دفترٌ يتضمنُ ضبْطَ ومبيعَ أسباب المرحومة تجار بنت درويش الشامية المتوفّاة بالقدس الشريف، والمنحصر إرْثها الشَّرْعيُّ في زوجها الحاجّ يوسف بن موسى السقّا بحقِّ الرُّبع، وفي والدتها نبويّة بنت الحاجّ رضوان بحقِّ السُّدُس، وفي ولدها عبيد القاصر بحقِّ الباقي انحصاراً شَرْعيَّاً، وذلك بمعرفة الشيخ عوض بن صالح	12جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 15/ 10/ 1671م	دفتر ضبط	247/ ح1

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
247/ ح1	دفتر ضبط	12 جمادى الآخَرة سنة / 15/ 10/ 1671م 1082هـ	عصفور الوكيل الشَّرعِيِّ عن نبويّة الأمِّ المذكورة، حسبما وكَّلته بالمجلس في سائر أمورها، وعرَّف بها الحاجّ يوسف المزبور تعريفاً شَرْعيَّاً وكالة شَرْعيَّة مقبولة شرعاً وبمعرفة الحاجّ يوسف الأصيل عن نفسه والوَصيّ الشَّرْعِيّ على ولده عبيد القاصر المزبور، صدر ذلك لدى مَوْلانَا وسيدنا مفخر المدرِّسين الكرام عمدة العُلَمَاء الأعلام حلّال مشكلات الأَنام سلالة الموالي العِظام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى القسّام المُوَقَّع خَطُّه عليه دامت نعم الباري عليه: جنبيّة زرقاء 46، زرَبية حمراء 42، لحاف يمني محاك 47، لحاف وحرير أحمر محاك 83، لحاف يمني محاك 62، لحاف يمني 19، 2، مقعد يمني بدائر أزرق 34، مخدّة شرشكاري وجنبية 213، فراش أزرق 34، مخدة يمني عدد3، 242، مخدّة وقالب مخدّة عدد 2، 18، قالب مخدّة عدد 2 وبقجة يمني 165، لباس مجلوبة 112، منشف حمّام عدد 3، 13، مخمل أخضر كهني 76، قميص كتّان 32، دامر بيضاء كهني وبقجة كهني 29، حريرية ومشعرية ولفحة 8، شرشف أبيض 13، طاقية زرياب 47، قمباز أزرق كهني ومحرمة 15، قمباز أبيض 10، قمباز حرير ملوّن 25، قميص مطرّز زيتي 43، لباس مطرَّز 32، لفّة خضراء ومنديل 7، كلفة دراية زرقاء ذراع 5، 46، نقاب أبيض ووجه مخدّة 11، وجه مخدّة بغدادي أصفر 102، لفحة بيضاء مطرّزة، شمعدان نحاس، صحن نحاس سنجقي عدد 2، 55، صحن نحاس كبير عدد2، وصينية 50، صحن نحاس بكعب 55، صحن نحاس أرمني 232، طاسة نحاس صغيرة 9، إبريق قهوة نحاس صغير 10، طاسة نحاس عدد 2، 16، طاسة نحاس 9، فنجان أزتكي عدد 42، 19، زبادي قشتالي عدد 33، 552، صحن قشتالي عدد 4، 72، شربة فخّار عدد 3، 1، صندوق شاميّ 9، (...) أزرق بفم فضَّة 61، عقص فضَّة درهم 35، 150، أزرار فضَّة عدد 9، درهم 9، 27، لفَّة سمراء مزركشة 26، كيس صغير مزركش 5، خلخال فضَّة درهم معاملة 50، 60، خلعة عدد2، 27، مؤخَّر صَداق المُتوفّاة المذكورة بذمَّة زوجها الحاجّ يوسف المزبور بموجب كتاب الزوجيّة 900. طُرح من ذلك رسم قسمة أَفَنْدي 70، خرج قسمة أَفَنْدي 20، حجَّة وصاية 30، دلّالين أسباب وأجرة دُكّان ورسول ولوازم 30، (...) للقسمة بيد الوُرّاث المزبورين 2220، حصَّة الزوج بحقِّ الربع 555، حصَّة الأمّ بحقِّ السُّدُس 370، حجَّة عبيد القاصر بحقِّ الباقي 1295. وقبض الحاجّ يوسف الزوج المزبور ما خصَّه وخصَّ ولده عبيد المزبور بيده بالحضرة والمعاينة، وقبض الشيخ عوض ما خصَّ موكِّلته نبويَّة الأم المذكورة ما خصَّها بالحضرة والمعاينة، قبضاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في ثاني عشري جمادى الآخَرة لسنة اثنتين وثمانين الف. حُرِّر هذا الدفتر على قسمة العبد الفقير إليْه سبحانه وتعالى أحمد مصطفى القسّام بالقدس الشريف عُفِيَ عنهما، مختوم بختم المعتاد.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِ
247/ ح2	زواج	16 جمادى الآخرة سنة 1082هـ/ 19/ 10/ 1671م	لدى سيدنا ومَوْلانَا أحمد أفَنْدي بن محمد دامَ فضلُه تَزَوَّجَ رمضان بن عثمان الخَمّاش بمخطوبته الحُرمة المدعوّة كاملةً بنت ياسين المرأة الكامل الخاليَّة عن الموانع الشَّرْعيِّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه، وحُسْن توفيقه، وسُنَّة نبيِّه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته ثلاثون غرشاً عددية، الحَالّ لها في ذلك عشرون غرشاً مقبوضة بيدها حسب اعتراف وكيلها الآتي بيانه فيه، الاعْتِرَاف الشَّرْعيّ، والباقي بعد الحَالّ عشرة غروش مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك شقيقها فضل الله بالوكالة عنها الثابت وكالته الشَّرْعيِّة عنها في ذلك، وفي الاعْتِرَاف بقبض مُعَجَّل الصَّداق المذكور بشهادة كلِّ واحد من بدران شقيق الزوجة المزبورة، وأحمد بن عثمان الخمّاش العارفَيْن بها المَعْرفة الشَّرْعيِّة، زواجاً صحيحاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيَّاً، وأَشْهَدَ على نفسه الزوج المزبور بأَنْ لا ينقلَ الزوجةَ المزبورة من مدينة القدس الشريف إلى مدينة غيرها، إلّا برضاها وإذنها إشهاداً مَرْعيَّاً مُصَدَّقاً شرعاً، تحريراً في سادس عشر جمادى الآخرة لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
248/ ح1	شراء دار بمَحلَّة باب حطة	أواسط جمادى الثانية سنة / 18/ 10/ 1671م 1082هـ	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ، ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيَّةٌ، ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّر بمجلسِ الشريعة المُطَهَّرَة الغَرّاء، ومَحْفل الطريقة النَّيِّرة الزَّهراء بمحروسة القدس الشريف، والمعبد العليّ المُنيف، أَجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا افتخار قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام، عُمدة علماء الأعلام الحَاكم الشَّرْعيِّ المَولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله وعلاه عليه، اشترى الرجلُ الكاملُ المَدعوُّ أحمد بن محمد بماله لنفسه دون غيره من كلِّ واحد من رمضان بن محمد الرساق الوكيل الشَّرْعيِّ عن قِبَل حليمة بنت سليمان الروميِّ، ومن محمد بن طاهر الحلّاق الوكيل الشَّرْعيِّ قِبَل زوجته حسنا بنت رجب التركمانيّ، الثابت وكالتهما عنهما في البيع الآتي ذكره فيه، والثمن الذي سَيُعَيَّنُ فيه، وفي الاعْتِرَاف بقبضه، بشهادة كلِّ واحد من محيي الدين ابن الحَاجّ مصلح الجاموس، وموسى بن صلاح الحسبانيّ، وعرَّفَ بحليمة صهرُها محمد بن طاهر، وعَرَّفَ بحسنا رمضان المَرْقُوْم تعريفاً شَرْعيَّاً، فباعتْ بالوكالة المزبورة ما هو للموكِّلتين المزبورتين وجارٍ في مُلْكهما وطَلَقُ تصرفُها وحيازتهما الشَّرْعيِّة، ومنتقل لحليمة المزبورة بعضه بالشراء الشَّرْعيِّ، بموجب حُجَّة شَرْعيَّة مؤرَّخة في سادس عشري شوّال لسنة ثمانية وسبعين الف، ونصفه بالإرث الشَّرْعيِّ من ولدها عساف بن رجب التركمانيّ، ومنتقل لحسنا بالإرث الشَّرْعيِّ من قِبَل شقيقها، ويدُها واضعة عليه ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			والمُنازع لهما في ذلك، وذلك جميع الحصَّة الشائعة، وقدرُها خمسة عشر قيراطاً من أصْلٍ كاملٍ من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة باب حطَّة المشتملة على بيتين سفليَّين وصهريج مُعَدٍّ لجمع ماء الأشتية ومرتفق ومنافع ومرافق وخصوصية شَرْعيَّة بركة وقف الصخرة المشرفة (...) الباقي، ويحدُّها قِبلَةً بدار وُرّاث الشيخ محمود الجلبي، وشرقاً بالطريق السالك وفيه الباب، وشمالاً بدار مكرما النابلسيّ، وغرباً بدارمصطفى المصريّ، بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلومُ ذلك عندهم العلمَ الشَّرْعيَّ النافي للجهالة شرعاً، بثمن قدرُه عشرون غرشاً، عدتا حالاً على ما يُفَصَّل فيه، فمن ذلك ما باعه رمضان المَرْقُوْم من المبيع المَرْقُوْم عشرة قراريط بخمسة عشر غرشاً عددية، وما باعه محمد بن طاهر بالوكالة الشَّرْعيَّة من المبيع خمسة قراريط بعشرة غروش مقبوض الثمن المَرْقُوْم بيد الموكِّلتين المزبورتين، الاعْتِراف الشَّرْعيِّ، وبرئتْ بذلك ذمَّةُ المشتري المَرْقُوْم، ومن كل جزء من ذلك البراءةَ الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءةَ قبض واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهم في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ، وقبول مرعيٍّ، وتسلُّم وتسليمٍ شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمعْرفة والمُعاقَدَة الشَّرْعيَّة، والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراضٍ بينهم، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيث يجبُ شرعاً، تصادقا على ذلك بذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيًّا، تحريراً في أواسط جمادى الثاني لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ أفَنْدي، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، محمد جلبي، كاتبه.
248/ ح2	تنصيب ناظر شرْعيٍّ على وقف جده	14 جمادى الثاني سنة 1082هـ/ 17/ 10/ 1671م	نَصَّبَ مَوْلانَا وسيِّدُنا قدوةُ قضاة الإسْلام، ذُخرُ ولاة الأنام، عُمدة العُلَماء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقِّع خطُّه الكريم بأعالي نظيره، دامَ فضله وعلاه، حاملَ هذا الكتاب الشَّرْعيِّ، وناقلَ هذا الخطاب المرعيِّ الرجلَ المدعوَّ الحاجّ عمر بن الحاجّ محمود الشحرور ناظراً شَرْعيًّا على وقف جَدِّه (...) لأبيه أحمد الشحرور، وعلى وَقْف والده محمود الشحرورالكائنين بمدينة سيِّدنا الخليل، عليه السلام، لكونه أرشد الوقوف عليهما بموجب الوَقْفَيْن المزبورين؛ ولكون الوظيفة (...) شاغرَّة لم يباشرها أحد، ولاحتياج الوَقْفَيْن المزبورين إلى ناظر، فينظر في أحوالهما ويضبط غلّاتهما، وأذن مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه دامتْ نِعَمُ المولى عليه بمباشرة وظيفة النَّظَر على الوَقْفَيْن المزبورين حسبة لله تعالى، وبالاستنابة عنه الحاجّ نور الدين إذناً حكماً شَرْعيَّين مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في اليوم الرابع والعشرين من جمادى الثاني لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
248/ ح3	شراء دار بمَحلَّة باب حطة	19 جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 22/ 10/ 1671م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشريعة الشَّريفة الغَرّاء ومحفل الطريقة النَّيِّرة الزَّهراء، بمحروسة القدس الشريف، والمعبد العليّ المُنيف، أجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانا فخر قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام، عُمدة العُلَمَاء الأعلام الحاكم الشَّرْعِيِّ المَولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، اشترى الرجلُ الكاملُ المَدعوُّ موسى ابن المرحوم الحاجّ عبد الوهّاب الشهريالي بن موسى بماله لنفسه دون غيره من الرجلِ المدعوِّ يوسف بن عبد الجواد القياديّ بالوكالة الشَّرْعِيِّة عن قِبَل زوجته فخري بنت حجازي الخيّاط، الثابت وكالته المطلقة عنها بموجِب سِجل مؤرخ في سابع عشر شهر تاريخ أَدْناه، ثُبُوتاً شَرْعِيّاً، فباعَ ما هو للموكِّلة المزبورة، وجارٍ في مُلْكها ومنتقل إليْها بالإرث من قِبَل زوجِها السّابق الحاجّ عبد الوهاب والد المشتري المزبور وذلك جميع الحصة الشائعة، وقدرُها ثلاثة قراريط، وثمن تُسع قيراط من أصْل أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار الكائنة بمَحلَّة باب حِطَّة بالقدس الشريف ويحدها قِبلَة دار القيادي، وتمام الطريق السالكة، وفيها بابها، وشمالاً دار يعرف بدار الحاجّ شريعة، وشمالاً دار الحاجّ علي (...) وغرباً الدار الآتي شأنها فيه، وجميع الحصَّة الشائعة، وقدرُها قيراطان وثلاثة أخماس قيراط وخمسة أثمان وتُسع خمس قيراط من جميع الدار الكائنة بالمحلَّة المزبورة، يحدُّها قبلَةً دار القياديّ، وشرقاً الدار المزبورة حسب أعلاه، وشمالاً دار الداجوني، وغرباً الطريق السالك وفيها الباب بجميع حقوق ذلك كلِّه، وطرقه وجُدُره ومنافعه ومرافقه، وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه، وبكلِّ طريق له شرعاً، بثمن قدرُه ثلاثة غروش عددية عَدّاً حالّاً مقبوضاً بيد البائع بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيّاً، فبموجب ذلك برئت ذِمَّةُ المشتري المزبور، ومن كلِّ حقوقه البراءةَ الشَّرْعِيَّةَ بالطريقة الشَّرْعِيَّة براءةَ قبضٍ واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك باتجار شرْعِيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّقَ بالأبْدانِ عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيث يجبُ شَرعاً، وصدرَ بين الوكيل والمشتري المَرْقُوْم إشهادُ (...) عامٌّ من الجانِبَيْن بأن الموكِّلة المزبورة لم تَبْقَ تستحقُّ، ولا تستوجب قبَل موسى المزبور بسبب متروكات والده المَرْقُوْم ولا سبب عليها حقاً مطلقاً، لما مضى من الزمان، وإلى يوم تاريخ أَدْناه، إشهاداً شَرْعِيّاً مُصَدَّقَاً من كلٍّ منهما للآخر تصديقاً شَرْعِيّاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك كلِّه لدى مَوْلانا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيّاً، تحريراً في تاسع عشر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثلاثين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
249/ ح1	زواج	18جمادى الآخرة سنة / 21/ 10/ 1671م 1082هـ	لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أحمد أفَنْدِي بن محمد، دامَ فضلُه تَزَوَّجَ فخر الأئمة المُكرمين سلالة الأَوْلياء والعُلَمَاء المُوَقَّرين مَوْلانَا الشيخ نصرة الإسْلام ابن المرحوم فخر العُلَمَاء، الشيخ نصرة الإسْلام الشهير نسبه المبارك بالغزيِّ بمخطوبته فخر المخدرات وتاج المستورات الحاجّة نور العين بنت المرحوم فخر المشايخ الكرام الشيخ طه العسئلي، المرأة الكامل الخالية عن الزوج والموانع الشَّرْعيِّة، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى، وعونه، وحُسْنِ توفيقه وسُنَّة نبيِّه محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته مائة غرش عددية، الحَالّ لها في ذلك خمسون غرشاً مقبوضة بيدها، باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه، والباقي بعد الحَالّ خمسون غرشاً مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعيَّاً زوجها منه بذلك على ذلك كذلك فخر الأفاضل المكرمين عمدة المدرسين مَوْلانَا الشيخ هداية **الله** بن المرحوم فخر العُلَمَاء الأعلام الشيخ أبو الهدى الغزي بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتراف بقبض معجل الصداق المزبور بشهادة كل واحد من فخر الأفاضل الكرام مَوْلانَا الشيخ محمود بن الخواجه فخر الدين الشهير بابن سالم وذيب بن عبد النبي الحموي العارفين بها بتعريف جارتها فخر الصالحين الحاجّ محمد والحاجّ مصطفى ولدي المرحوم الحاجّ محمد النجار تعريفاً شَرْعيَّاً زواجاً صحيحاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزوج المَرْقُوْم لنفسه قبولاً شَرْعيَّاً في ثامن عشري جمادى الآخَرة سنة تاريخه. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
249/ ح2	شراء حصص من أرض تميم الداري	17جمادى الآخرة سنة / 20/ 10/ 1671م 1082هـ	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشريعة المُطَهَّرة الغَرّاء، ومحفل الطريقة النَّيِّرة الزَّهراء بمحروسة القدس الشريف، والمعبد الأسمى المُنيف، أجَلَّه **الله** تعالى، لدى مَوْلانَا وسيِّدنا افتخار قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام عُمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدِي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامَ علاه، اشترى كلُّ واحدٍ من النصرانيِّ المدعو غنائم ولد خليل وصالح ولد سالم النصراني بمالهما لنفسهما سوية بينهما وكلّ واحدٍ من الرجل المدعوِّ حجاز بن حجاز المعروف بخرور وأخيه صلاح الدين من قرية بيت صفافا (1) الكائنة ظاهر القدس الشريف، فباعاه سويّة بينهما بيعَ وفاء ما هو لهما، وجارٍ في مُلْكهما، ويدهُما واضعةٌ على ذلك إلى حين صدورِ هذا البيع، وذلك جميع الحِصَّة الشائعة، وقدرُها النِّصف اثنا عشر قيراطاً من أصْلٍ كاملٍ من جميع الغِراسِ العنب والتين والزيتون القائم كَرْمٌ بيد الحاجّ عبد الحافظ بجميع حقوقِ ذلك كلِّه، بثمنٍ قدرُه سبعة عشر غرشاً

(1) قرية بيت صفافا: تقع جنوب غرب بيت المقدس. الدباغ، بلادنا، ج8، ص172

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			أصوله بأرض تميم الداريّ (1) من أراضي القرية المزبورة، شركة حجاز وصالح أخوي البائعين بحقِّ الباقي، ويحدُّه قِبلَةً كَرْمٌ بيد بداح بن نمر، وشرقاً كذلك، وشمالاً أرض كشفٌ من أراضي بيت نبالا الكائنة ظاهر القدس الشريف، وغرباً فضَّة عددية عَدّا حالّاً مقبوضاً بيد البائعين المزبورين باعترافهما بذلك الاعْتِراف الشَّرْعِيِّ، وصدرَ بيعُ الوفاء بينهم في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ، وتَسلُّم وتسليم صحيحَيْنِ شَرْعيَّين بعد المعْرفة التّامّة والحِرفة العامّة، والتَّفرُّق بالأبْدانَ عن تراضٍ منهم، وحيثما كان في المبيع من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيث يجبُ شرعاً، وَوَعَدَ البائعانِ للمشتريَيْنِ المزبورَيْنِ أنهما متى رَدّا إليْهما نظيرَ الثمنِ المَرْقُوْم يُعيدا لهما المبيع المَرْقُوْم وعداً مَرْعيّاً، وأباحَ البائعان للمشترين المزبورين ثمرةَ المَبيع المَرْقُوْم ما دامَ المبلغ باقياً بذمَّتهما من غير رجوع عليهما بذلك، إباحةً مرعيّة، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك كلِّه لدى مَوْلانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيًّا، في سابع عشري جمادى الآخَر سنة تاريخه. شهود الشيخ زكريا، المزبورون أعلاه، كاتبه.
249/ ح3	حضور	17جمادى الآخرة سنة / 20/ 10/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعيِّ، أجَلَّه الله تعالى، حضرَ لدى سيِّدنا و مَوْلانَا العَلَّامة الفاضل الفَهَّامة قُدوة قضاة الإسْلام ذُخر ولاة الأنام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المَولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، حضر الرجل الكاملُ المدعوُّ محمد بن موسى المَصريّ، وذكرَ لمَوْلانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أنَّ من المُخَلَّف عن محمد بن عبد العال جميع الحصَّة الشائعة، وقدرُها ثمانية قراريط من أصْلٍ كاملٍ من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة الريشة المحدودة قِبلَةً بحاكورة الأرمَن، وشرقاً بحائط دار الأرمَن، وشمالاً دار المرحوم الشيخ الحريشيّ، وغرباً بدير الأرمَن، بجميع حقوق ذلك كلِّه، وأنَّ محمداً مات وانحصرَ إرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته حجازية، وفي أولاده منها وهم: عليٌّ وبسامٌ وفاطمة، وأنَّ عليّاً مات وانحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في والدته حجازيّة المزبورة، وفي شقيقه بسام وشقيقته فاطمة، وفي أخيه لأمّه حمدان انحصاراً شَرْعِيًّا، وطلبَ من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ أنْ يُعرِّفه ما يَخصُّ فاطمة زوجته بالوكالة الشَّرْعِيّة وما يَخصُّ الأخ لأمّه في ذلك، استخارَ الله تعالى، مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه كثيراً واتخذه هادياً ونصيراً، وعرَّفه أنَّ الذي يَخصُّ فاطمة زوجته المزبورة قيراطان وتُسعا عشر قيراط، وأنَّ الذي يَخصُّ حمدان الأخ الأخ الأمّه خمسا قيراط وثُلثا عشر قيراط تعريفاً شَرْعِيًّا، تحريراً في سابع

(1) تميم الداري: من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أول إقطاع في الاسلام هو إقطاع تميم الداري وهو إقطاع مدينة الخليل ونواحيها.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			عشرى جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورون أعلاه، كاتبه.
250/ ح 1	ادّعاء	16 جمادى الآخرة سنة / 19/ 10/ 1671م 1082ه	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّه الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا العالم المدقِّق الفاضل المُحَقِّق قدوة قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامَ علاه، ادّعت الحرمة المدعوّة خديجة بنت حسن على زوجها حنون بن عبد الكريم الدويك وتصديقه أنها زوجته، وقالت في تقرير دعواها عليه: أنّ لها قِبَلَة مبلغاً قدره عشرون غرشاً عددية قرضاً حسناً شَرْعيَّاً، دفعت له ذلك على مرتين أوَّل مرة ثمانية غروش وثاني اثني عشر غرشاً طالبته بذلك وسألت سؤاله عن ذلك، سئل، فأجاب بالإنكار لذلك كله وطلب من المدَّعية عليه تشهيداً لها بذلك، فأحضرتْ كلَّ واحد من عبد الجواد بن الحاجّ محمد الغباري وشمسية بنت موسى خاطر ومؤمنة بنت عبد الله الكردي وشهدوا بعد أن استشهدوا بأَنَّ المُدَّعى عليه المَرْقُوْم أَقَرَّض بحضورهم وبين يدهم أَنَّ بذمته لزوجته المدَّعية عليه المزبورة مبلغاً قدرُه عشرون غرشاً عددية قرضاً شَرْعيَّاً شهادة صحيحة شَرْعيَّة، فلم يُبْدِ في شهادتهم دافعاً شَرْعيَّاً، فَقبلَتْ شهادتُهم بذلك قبولاً شَرْعيَّاً وعرَّف بالشاهدين المزبورين كل واحد من يحيى بن الحاجّ علي بن ذيب وعبد الكريم بن الحاجّ إبراهيم وموسى بن حرب تعريفاً شَرْعيَّاً، ولما ثبت ذلك وما قامت به البَيِّنَةُ الشَّرْعيَّة لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً أمّهلت المدَّعي عليه بذلك لوقت ميسرة أمّهالاً شَرْعيَّاً تحريراً في سادس عشر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
250/ ح2	شراء زيتون روماني في منطقة الشيخ جراح شمال مدينة القدس	16 جمادى الآخرة سنة / 19/ 10/ 1671م 1082ه	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ وقعَ وتحرَّرَ بمجلس الشريعة الغرّاء ومحفلِ الطريقة النيّرة الزهراء المحروسة بالقدس الشريف، والمعبد العليّ المنيف، أَجَلَّه تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإِسْلام وذخر ولاة الأَنام مُحَرِّر القضايا والأحكام بالإحكام عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه، اشترى فخرُ المدرِّسين عمدة الأئمة المكرمين سلالة الأوّلياء والصالحين مَوْلانَا الشيخ محمد بنالمرحوم فخر المشايخ المكرمين الشيخ حسين الشهير نسبه المبارك بالجامديّ بماله لنفسه دون غيره من الشيخ حسن بن ناصر النابلسيّ الوكيل الشَّرْعيِّ عن قبَل السِّتِّ فاطمة بنت المرحوم الشيخ فخر الدين المعريّ، الثابت وكالته المطلقة عنها بموجب سجل سابق على تاريخ أَدْنَاه، ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، فباعه ما هو للموكلّة المزبورة وجارٍ في مُلْكها ومطلق تصرّفها

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			وحيازتها الشَّرْعيِّة إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها قيراطان من أَصْلِ أَرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الغراس الزيتون الروماني القائم أصوله بأرض الشيخ جراح (1) ظاهر القدس الشريف شركة المشتري بحق النصف ومن شركة بحقِّ الباقي، ويحدّه قِبَلة كرم يُعرف بكرم الزين بيد الشيخ محمد الظهيري والشيخ محمد العفيفي، وشرقاً كرم يُعرف بقطعة العصيأتي بيد ورّاث السيد حسن نقيب الأشراف، وشمالاً كرم الشيخ عبد الرحمن الجاعوني، وغرباً كرم بيد الشيخ بدر الدين غضيّة، وتمامه كَرْمُ أولاد الصاحب، بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدُره ومنافعه ومرافقه، وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلومُ ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً، بثمن قدرُه أَرْبَعة غروش ونصف غرش عددية، ثمناً حالّاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ، فبموجب ذلك، برئَتْ ذمَّةُ المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم، ومن كلِّ جزء منه البراءَةَ الشَّرْعِيِّة، بالطريق الشَّرْعِيِّ براءةَ قبضٍ واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك بإيجابٍ شرْعيٍّ وقبولٍ مرعيٍّ، وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيث يجبُ شرعاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أعلاه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في سادس عشر جمادى الآخَرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، محمد جلبي، كاتبه.
250/ ح 3	محاسبة شَرْعيَّة إرْثيَّة	ختام جمادى الآخَرة سنة / 1/ 11/ 1671م 1082ه	هذه محاسبةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ أصدرَها من نفسه فخر السّادات السَّيِّد رجب ابن المرحوم السَّيِّد إبراهيم الوَصِيّ الشَّرْعِيِّ على يتيمي أخيه السَّيِّد أبي النصر، هما السَّيِّدُ صالح والسَّيِّد إبراهيم القاصران عن درجة البلوغ عن مُدّة سنة كاملة أوَّلها غُرَّة شهر رجب الحرام لسنة إحدى وثمانين الف، وآخرها ختامها على ما قبضه الوَصِيّ المزبور للقاصرين المزبورين وصدَّقه في واجب نفقتهما وكسوتهما في المدة المزبورة وصدر ذلك لدى مَوْلانَا وسيدنا افتخار العُلَمَاء والمدرِّسين حلّال مشكلات الدين سلالة الموالي المكرمين الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى المُوَقَّع علمه، دامَ فضله عليه. القاصرون المزبورون بموجب دفتر المحاسبة السابق على تاريخه: دي 352، منها ما آلَ إليْهما بالإرث من قِبَل شقيقهما المُتَوفَّى سابقاً 40 غرشاً، ومنها

(1) أرض الشيخ جراح: تقع خارج أسوار القدس من الجهة الشمالية على الطريق الموصلة إلى رام الله. : شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص 679- 680.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			ما آل إليْهما من أبيهما 212 غرشاً، في المُدَّة المزبورة 50، ثُبُوتاً جميعاً 302، نفقة اليتيمين المزبورين في المُدَّة 36، كسوة اليتيمين المزبورَيْن في المدَّة 12، كاتب وخرج 20، ثبتَ جمعه من ذلك 48، 20، (...) لليتيمين المزبورين تحت يد الوَصيّ 53، تحريراً في ختام شهر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف، حوسبَ بمعرفة العبد الفقير إليْه سبحانه وتعالى أحمد بن مصطفى المحاسب في القدس الشريف، عُفِيَ عنهم مختومٌ بختمه المُعتاد.
251/ ح 1	حضور	28 شهر جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 31/ 10/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرَّر المرعيِّ، أَجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأنام، نخبة العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعيِّ الشافعيِّ، المولى نور الدين، الوقّع خَطُّه الكريم نظير أعاليْه، دامت فضائلَه ومعاليه. حضرت الحرمة المدعوّة شاكرة بنت أحمد بن محمد الخليليّ التميميّ من أولاد القاضي، وعرَّف بها لشهودها أخيها كلّ واحد من والدها المزبور، وخالها إبراهيم بن محمد وعبوش تعريفاً شَرْعِيًّا، وانتهت لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ الشافعي المُشَار إليْه أنَّ زوجها شاهين بن خليل من أولاد القاضي الخليل غاب عنها من مدينة السَّيِّد الخليل، عليه الصلاة والسلام، بعد الدخول بها والإصابة وهي في محلِّ طاعته وهو فقير نفس معدم عاجز عن نفقة يومه لا مال له ولا عقار مدَّة عشر سنوات سابقة على تاريخ أَدْنَاه ولم يترك عندها شيئاً تقتات منه ولا أرسل لها شيئاً وصلها وليس له مقرٌّ معلوم تراسله فيه ولم تجد من تستدين منه مبلغاً تنفقه في واجب نفقتها وكسوتها غيبة منقطعة وقد ضاق ذرعها وتضرَّرت من ذلك وطلبت من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ الشافعيّ المُشَار إليْه النظر في قضيتها على قاعدة مذهبه المنيف، وفسخ نكاحها من عصمة زوجها الغائب المذكور أعلاه فلوَّمها وأخبرها بما لها من الأجر والثواب إن هي صبرت واحتسبت، فلم تختر إلا الْفسخ وتردَّدت إليْه المرة بعد المرة والكرَّة بعد الكرَّة فطلب منها بيِّنة شَرْعيَّة تشهد لها بذلك، فأَحضر كل واحد من إبراهيم بن محمد وفرحات بن محمد خطاب الخليلين وشهدا غبَّ الاستشهاد الشَّرْعيِّ بأنَّ شاهين ابن خليل زوج شاكرة المدَّعية المزبورة غاب عن زوجته المَرْقُوْمة من مدينة الخليل عليه الصلاة والسلام وهي في محلِّ طاعته وعقد نكاحه مدة عشر سنين سابقة على تاريخ أَدْنَاه غيبته منقطعة لم يُعلَم له مكان ولا مستقرّ وأنه فقير نفس معدم عاجز عن نفقة يومه وإلى الآن شهادة صحيحة شَرْعيَّة مقبولة قبولاً شَرْعِيًّا، وحلفت شاكرة المدَّعية المذكورة بالله العظيم الذي لا إله إلا هو أنَّ زوجها شاهين المذكور أعلاه غاب عنها من مدينة السيد الخليل، عليه الصلاة والسلام، المدَّة المزبورة أعلاه، ولم يترك عندها نفقة ولا شيئاً تقتات منه ولا أرسل لها شيئاً، ووصلها حلفاً شَرْعِيًّا، ولما حلفت على ذلك الحلف الشَّرْعيِّ طلبت من مولانا الحاكم الشَّرْعِيِّ الشافعيّ المُشَار إليْه، لإذن لها بفسخ نكاحها من

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			عصمة زوجها شاهين الغائب المزبور، فأذن لها بذلك إذناً شَرْعيّاً. فعند ذلك أَشْهَدت على نفسها شاكرة المُدَّعية المذكورة بصريح لفظها بأنها فسخت عقد نكاحها من عصمة زوجها شاهين بن خليل المذكور اختارت فراقه الإِشْهَاد الشَّرْعيَّ فسخاً شَرْعيّاً، فبموجب ذلك بانت شاكرة المَرْقُوْمة من زوجها شاهين المزبور البينونة الشَّرْعيِّة وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلَّد الله تعالى نعماه عليه ثُبُوتَاً شَرْعيّاً وحكم بموجبه حكماً صحيحاً شَرْعيّاً بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعاً، تحريراً في اليوم الثامن والعشرين من جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ خليل، محمد جلبي وغيرهم، كاتبه
251/ ح 2	أقرَّار وظيفة قراءة قصيدة المنفرجة ليلة الثلاثاء بالصخرة	أواخر شهر جمادى الآخرة سنة 1082هـ/	قرَّر سيِّدُنا ومَوْلانَا افتخارُ القضاة والمدرِّسين، خلاصةُ العُلَمَاء المدقِّقين صدرُالأفاضل المُحقِّقين الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحاملي هذا الكتاب وناقلي هذا اللفظ المستطاب فخر الفاضلين الشيخ عبد الرحمن بن المرحوم الشيخ عبد الكريم الموذِّن بالمسجد الأقصى الشريف رأي أخيه زبدة الكاملين الشيخ عبد الكريم بن الشيخ صالح وظيفة قراءة القصيدة المنفرجة (1) في ليلة الثلاثاء بقُبَّة الصخرة المُشرَّفة بالباب القِبَلي ووظيفة الدعجية بعد قراءة القصيدة المزبورة عوضاً عن بوق المشايخ الشيخ ياسين بن المرحوم الشيخ حسن رئيس الموذِّنين بالمسجد الأقصى الشريف بحكم فراغه لهما عن ذلك في يوم تاريخه إذناً بحسن اختياره ورضاه وأذن مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه لهما بمباشرة الوظيفتين المزبورتين وقبض معلومهما سوية بينهما أُسْوَةَ أمثالهما في وقته من محلّه وبالاستبانة عند الحاجّة تقرأ وإذناً صحيحين مقبولين قبولاً شَرْعيّاً تحريراً في أواخر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: المزبورون.
251/ ح 3	وظيفة قراءة سورة يس	أواخر جمادى الآخرة سنة 31/ 1082هـ	قرَّر سيِّدنا ومَوْلانَا دُرَّةُ عقد المُدقِّقين الكرام، غرَّةُ وجه المُحَقِّقين الفخام، حلّال مشكلات الأنام، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المَولى أحمدَ أَفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الرقيم وناقل هذا الصكّ القديم

(1) قصيدة المنفرجة لابن النحوي و هو من شعراء الأندلس ونذكر هنا مطلعها

اشتدي أزمة تنفرجي * قد آذن ليلك بالبلج وظلام الليل له سُرجٌ * حتى يغشاه أبو السُرج
وسحاب الخير له مطرٌ * فإذا جاء الإبان تجي وفوائد مولانا جُمَلٌ * لشروج الأنفس والمُهج
ولها أرج محي أبداً * فاقصد محيا ذاك الأرَج فلرُبما فاض المحيا * بِبُحور الموج من اللجَج
والخلق جميعا في يدهِ * فذوو سَعَةٍ وذوو حَرَجِ.
ونزولهمُ و طُلوعُهُمُ * فإلي دركٍ وعلى درجوِمعايشهم و عواقبهم * ليست في المشي على عِوَجِ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
	كل يوم بالمسجد الأقصى		زبدة الفاضلين الشيخ عبد الرحمن ابن المرحوم الشيخ عبد الكريم المؤذِّن بالمسجد الأَقصى الشريف وظيفة قراءة سورة يس كل يوم بالمسجد الأقصى الشريف، بما لها من المعلوم وقدرُه في كلِّ سنة ستَّة غروش المنتدب إنفاق ذلك وترتيبه للمرحوم عثمان أَفَنْدِي الصوفي عوضاً عن قدوة المشايخ الشيخ ياسين بن المرحوم الشيخ طه رئيس المؤذِّنين بالمسجد الأقصى الشريف بحكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخ أَدْنَاه، بحسن اختياره ورضاه وأذن له مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيّ المومأ إِلَيْه بمباشرة الوظيفة المزبورة وبقبض معلومها المعيَّن لها في وقته في محلِّه أَسْوَةً أمثاله، وبالاستبانة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحَيْن شَرْعِيَّين مقبولَيْنِ قبولاً شَرْعِيًّا، تحريراً في أواخر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.
252/ ح1	زواج	18 جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 21/ 10/ 1671م	لدى سيِّدنا ومَوْلانَا أحمد أَفَنْدِي بن محمد دام فضلُه، تَزَوَّجَ فخرُ الفاضِلين زبدة الأئمة المكرمين الشيخُ محمدِ بنُ فخرِ الصالحين الشيخ محيي الشهير بابن أبي الموقّت بمخطوبته كافية بنتُ المرحوم ناصر الدين النابلسيّ البكر البالغة الخالية عن الموانع الشَّرْعيَّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى، وعونه وحُسْنِ توفيقه وبسنَّة نبيه محمد صلَّى الله عليه وسلَّم، صداقاً جملته خمسون غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك ثلاثون غرشاً عددية مقبوضة بيدها بالحضرة والمعاينة وعرَّف بها ابن عمِّها منصور ابن شاهين النابلسيّ وجارها الشيخ عوض بن أبي الفضل تعريفاً شَرْعِيًّا، والباقي بعد الحَالّ عشرون غرشاً مؤجَّل لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعِيًّا زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك ابن عمِّها شرف الدين بن منصور النابلسي بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك بشهادة كل واحد من الشيخ عوض المزبور ومنصور المَرْقُوْم العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا زواجاً صحيحاً شَرْعِيًّا مقبولاً من الزوجة المَرْقُوْمة لنفسه قبولاً شَرْعِيًّا تحريراً في ثامن عشر شهر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ نور الدين الداودي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ قاسم بن عبد المعطي، الشيخ موسى بن السيد محمد، يوسف بشه ابن الحاجّ محمود حلتم، شمس الدين بن محمد أبي الجود، كاتبه
252/ ح 2	زواج	غرَّة شهر رجب سنة 1082هـ / 2/ 11/ 1671م	لدى سيدنا ومَوْلانَا أحمد أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه بأَعَالي نظيره دام علاه، تَزَوَّجَ فخر الصالحين النقيب مصطفى بن الحَاجّ خليل الشهير بابن عيد، بمخطوبته لطيفة بنت الحاجّ علي بن نعمة عشم، البكر القاصرة الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى، وعونه، وحُسْنِ توفيقه وسنَّة نبيه

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته مائة غرش الحَالّ لها من ذلك خمسون غرشاً مقبوضة بيدها المزبور المنصوب وصيّاً شَرْعيَّاً عليها باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ، والباقي بعد الحَالّ خمسون غرشاً مؤجّل لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالولاء من الشَّرْعيَّة زواجاً صحيحاً شَرْعِيَّاً مقبولاً من الزوجة لنفسه قبولاً شَرْعِيَّاً تحريراً في غَرَّة شهر رجب سنة اثنتيت وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه
252/ ح 3	أقرَّار من مريضة بعدم فهمها ما تقول وما تسمع	29 جمادى الآخرة سنة / 1/ 11/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّر المرعيّ، أَجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا فخر المدرِّسين الكرام عمدة المُحَقِّقين الفخام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه، أَقَرَّت واعترفت الحرمة المدعوَّة سكرية بنت أحمد السكري المريضة الجسد إلا أنها تفهم ما تقول وما يقال لها، وعرَّف بها كل واحد من جارَيْها خير الدين بن حسن وأحمد بشه بن الخواجة صالح الدقاق تعريفاً شَرْعِيَّاً أنها كانت في حال صحَّتها وسلامتها من منذ شهر سابق على تاريخ أَدْنَاه وباعت زوجها السيد أبا بكر بلوكباشي ابن المرحوم (بياض في الأَصْل) الحاضر معها بالمجلس وهو اشترى منها بماله لنفسه دون مال غيره ما هو لها وجار في مُلْكها ويدها واضعة عليه، وذلك جميع البغمة الذهب الفحل التي زنتها ثلاثة عشر مثقالاً وأَرْبَعة قراريط بالحضرة بالمجلس وجميع الحياصة الفصة الرخت المحلّاة بالذهب وعدّتها تسعة وعشرون فلقة المحضرة بالمجلس بثمن قدره سبعون غرشاً فضَّة عددية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد سكرية البالغة المذكورة حين البيع باعترافها بذلك وأنه صدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعيوتسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعِيَّين وأَنَّ ذمَّة زوجها برئت لها في ذلك البراءة الشَّرْعِيَّة براءة قبض واستيفاء أَقَرَّاراً واعترافاً صحيحين شَرْعِيَّين مصدقين من زوجها المزبور التصديق الشَّرْعِيِّ واعترفت سكرية المذكورة بأنها قبضت وتسلَّمت من زوجها السيد أبي بكر المذكور ما لها بذمَّته من الدَّيْن الشَّرْعِيِّ وهو مؤخَّر صداقها المعَيَّن أعلاه حقّاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخ أَدْنَاه إشهاداً شَرْعِيَّاً مُصَدَّقَاً شرعاً وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في تاسع عشرين جمادى الآخَرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي حماد، مصطفى آغا دردار قلعة قدس شريف، الشيخ علي، أحمد بلوكباشي قلعة قدس شريف، مصطفى ابن درويش، اسماعيل بن إلياس، محمد جلبي ترجمان، كاتبه

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
252/ ح 4	إشهاد	29 جمادى الآخرة سنة / 1/ 11/ 1671م 1082ه	سببُ تحريرِ الحروفِ هو أنَّه هذا ما أَشْهَدَتْ على نفسها سكرية بنت أحمد السكري المريضة الجسد إلا أنها تفهم ما تقول وما يقال لها وعرَّف بها كلُّ واحد من جاريها خير الدين بن حسن وأحمد بشه ابن الخوجة صالح الدقاق تعريفاً شَرْعيًّاً بأنها لا تملُك من حطام الدنيا الفانية سوى الأسباب الآتي ذكرها: أطلس أزرق مخيط بأزرارفضَّة عدد 2، أطلس مقلّم مخيط بأزرار فضَّة عدد 9، قنباز أطلس أزرق مخيط بأزرار فضَّة عدد 6، قنباز كمخ أخضر مخيط بأزرار فضَّة عدد 6، قميص عليه تراكيف محايش، قميص كنارلي رومي، بساط رومي عدد 3، سبال ضفزي 1، ولنسة حمراء عدد 1، شرشف حرير1، مخدة مخمل أحمر عدد 3، مخدة مخمل أخضرعدد 2، عقص فضَّة 1، بغمة لولو 1، لباسات 1، جوخ مناويش مخيط بأزرار فضَّة عدد 6، فنجان صيني عدد 3، فراش أزرق عنبر قطن عدد 3، طست حمام 1، صحن نحاس عدد 3، صحن نحاس كبير 1، مقعد أحمر...، دوشما أزرق عدد 2، لا غير ولا سواه إشهاداً صحيحاً مُصَدَّقاً من زوجها السيد أبو بكر الصديق، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا وسِّيدنا فخر المدرِّسين الكرام عمدة المُحَقِّقين الفخام الحَاكم الشَّرْعيِّ المُوقَّع خَطُّه عليه دامت نِعَمُ الباري عليه ثُبُوتَاً شَرْعيًّاً تحريراً في تاسع عشري جمادى الآخرة سنة اثنتين وثمانين الف، حُرِّر بمعرفة الفقير إليْه سبحانه وتعالى أحمد بن محمد المولى خلافه بمدرسة القدس الشريف مختوم بختمه المعتاد.
253/ ح1	شراء نصف قيراط من دار بمَحلَّة التبانة بالقدس الشريف	18 جمادى الآخرة سنة / 21/ 10/ 1671م 1082هـ	هذه حجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ، ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيَّةٌ، ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشريعة الشريفة الغرّاء ومحفل الطريقة النيِّرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العليّ المنيف، أَجَلَّه الله تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإِسْلام وذخر ولاة الأنام مُحَرِّر الأحكام بالإحكام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي بن محمد المُوقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دام علاه، اشترى فخر الفاضلين عمدة الخطباء المكرمين الشيخ محيي الدين ابن المرحوم فخر المدرسين الشيخ نور الدين الشهير بابن الجاعوني بماله لنفسه من فخر الكتّاب محمود جلبي بن المرحوم شاهين جلبي الشهير بابن ولي، فباعه ما هو له وجارٍ في مُلْكه ومنتقل إليْه بالإرث الشَّرْعيِّ من قِبَل بنت أخيه عائشة خاتون بنت المرحوم ولي جلبي وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها نصف قيراط من أصْل أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة التبانة وتُعرف قديماً بدار الخوجة محمد بن مرعي المشتمل على علوف مشعل وصهريجين ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة شركة المشتري ومن يشركه بحق الباقي ويحدُّها قِبَلي دار بيد نصارى السريان وشرقاً دار بيد بيد أولاد فارس وتمامه الطريق السالك ومنه بابها وشمالاً زقاق غير نافذ وغرباً دار جارية في وقف العنبوسي وتمامه دار بيد حسن الحمامية وتمامه دار جارية في وقف الحرمين الشريفين بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجُدُره ومنافعه ومرافقه، وما عُرِفَ ونُسبَ إليْه وبكل حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلوم ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعيِّ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِل
			النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره سبعة غروش عددية ثمناً حالّا مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعْترَاف الشَّرْعيِّ فبموجب ذلك برئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيث يجبُ شرعاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه شَرْعيًا تحريراً في ثامن عشري جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
253/ ح 2	شراء حنطة	13 جمادى الآخرة سنة 10/ 16/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أجَلَّه **الله** تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا أعْلَم العُلَمَاء العظام أفْضَل الفُضَلاء الفخام صدر الموالي العظام حلّال مشكلات الأَنام الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السرِّ والنجوى العالم الفاضل الفاصل بين الحقِّ والباطل الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى الولي مصطفى أفَنْدي بن يحيى زاده المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دام علاه، اشترى فخر الأعيان قاسم جلبي من أعيان (...) التجّار بمدينة حلب المحروسة بماله لنفسه دون غيره من فخر الأعيان فضل **الله** آغا متسلِّم مدينة القدس الشريف سابقاً، فباعه ما هو جارٍ في مُلْكه ويده واضع عليه إلى حين صدور هذا البيع وذلك ألْف مدٍّ حنطة وعشرة أمداد حنطة بثمن قدره خمسمائة غرش وخمس وعشرين قطعة فضَّة عددية حساباً عن ثمن كل مدٍّ [1] خمس عشرة قطعة مصرية الف مدٍّ وتسعمائة مدٍّ شعير بالكيل القدسيّ بثمن قدره ثلاثمائة غرش وثمانون غرشاً فضَّة عددية حساباً عن ثمن كلِّ مدٍّ ست قطع مصرية وأرْبَعة قناطير وعشرون رطلاً سمناً بالوزن القدسي بثمن قدره مائتا غرش واثنان وثمانون غرشاً فضَّة عددية حساباً عن ثمن كلِّ رطل عشرون قطعة مصرية ثمناً حالّاً مقبوضاً جميع الثمن المزبور وقدره ألْف غرش ومائة غرش وخمسة وخمسون غرشاً بيد البائع المَرْقُوْم باعترافه بذلك الاعْترَاف الشَّرْعيِّ من المشتري المَرْقُوْم قبضاً شَرْعيًا، واعترف المشتري المَرْقُوْم بتسليم المبيع المقيَّد أعلاه، الاعْترَاف الشَّرْعيِّ، وبرئت ذمّة المشتري المَرْقُوْم من جميع الثمن المزبور ومن كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية

(1) مد: وهي المد التي أستخدمت في كيل الحبوب وغيرها، ويختلف مقدارها من مدينة إلى أخرى، ومن محصول إلى آخر؛ المد العثماني الرسمي للدولة يعادل 20 كيلة من عيار استانبول وهذا يعني أنه كان يزن 12 و 13 كغم من الشعير. فانتر هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري، ترجمة كامل جميل العسلي، ط2، منشورات الجامعة الأردنية، 1970م. ص75.

نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة من الحكم والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض منهما، تصادقا على ذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشار إليْهِ ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ثالث عشر جمادى الآخرة لسنة اثنتين وثمانين الف. الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.			
بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّه **الله** تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا افتخار قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه، أَقَرَّ واعترف كلُّ واحد من السَّيِّد مصطفَى ابن السَّيِّد خليل السلفيتيّ، والرجلُ المدعوُّ بدر بن محمد الترْهي، والمقرَّر الأوَّل عن السَّيِّد مصطفى المزبور بالوكالة الشَّرْعِيِّة عن قِبَل كلٍّ واحد من الحرمة أَلْفيِّة والحرمة هنيِّة بنتي المرحوم إبراهيم ابن ناجي الثابت وكالته عنهما في أَلْفراغ الآتي ذكره فيه، وقبض المبلغ الذي سيُعَيَّن فيه بشهادة كل واحد من الرجل المدعو عبد **الله** بن عبد الصمد وعلي بن محمد الدلّال العارفين بهما شرعاً شهادة شَرْعِيَّة، والمقرَّر الثاني هو بدر المزبور بالوصاية الشَّرْعِيِّة على بنات أخيه عثمان بن محمد وهنَّ فاطمة وخيري وصالحة القاصرات عن درجة البلوغ في واجب كسوتهن ونفقتهن، وبإذن مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ للوصي المزبور بأَلْفراغ الآتي ذكره فيه إذناً شَرْعِيَّاً أنهما تولّيا وتفرُّغاً بالوصاية والوكالة المزبورة للسيد محمد بن الحاجّ أبي بكر من أولاد حمّاد عمّا هو جار في تصرُّف الموكِّلين والقاصرات المزبورات ومنتقل لأَلْفيِّة بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل والدهما إبراهيم ومنتقل للقاصرات من قِبَل والدتهم يفعة بنت إبراهيم المزبور المتوفيين سابقاً على تاريخ أَدْنَاه وذلك عن منافع جميع الأرض الكائنة بأرض (...) ظاهر القدس الشريف المعروفة بأرض سرنطا حدُّها قبلة كرم أحمد بشه بن فراس، وشرقاً كَرْمُ أيوب الخرّيت، وشمالاً كرم يُعرف بالرأس بيد المشتري وغرباً بالطريق السالك جميع حقوق ذلك وطرقه ومنافعه ومرافقه مما عُرف به ونُسب إليْهِ بكل حقٍّ هو لذلك شرعاً المعلوم عندهم العلم الشَّرْعِيِّ مبلغ ستة غروش عددية على ما يُفصَّل فيه، فمن ذلك ما فرغ عن السيد مصطفى المزبور بالوكالة المزبورة عن الموكِّلين سويَّة زنتهما ثلثا منافع الأرض ثلثي المبلغ وما فرغَ عن بدر المزبور بالوصاية على القاصرات ثلثي منافع الأرض المزبورة (...) المبلغ المزبور وقبضا (...) باعترافهما الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ، وأَنَّ ذمَّة المفروغ له برئت من المبلغ المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءَةَ الشَّرْعِيَّة، بالطريق الشَّرْعِيِّ براءَةَ قبض واستيفاء، وصدرَ أَلْفراغُ بينهم في ذلك كله بإيجاب شَرْعِيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعِيَّيْن بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض منهم، وحيثما كان في ذلك درك وبيع فضمانه لازم حيث يجب شرعاً وتصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم	13 جمادى الثاني سنة 1082هـ / 16/ 10/ 1671م	أَقَرَار بقبض مبلغ من المال	253/ ح 3

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ثالث عشري جمادى الثاني لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه
254/ ح1	أقرَّار	غرَّة رجب الفرد الحرام سنة / 2/ 11/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، والمُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّه **الله** تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام عمدة ولاة الأنَام مُحَرِّر القضايا والأحكام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي بن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، أقَرَّ واعترف فخر المشايخ فضل **الله** العجمي أنه باع ما هو له وجارٍ في مُلْكه وحوزه وتصرُّفه ومنتقل إليْهِ بالابتياع الشَّرْعِيِّ بموجب حجَّة شَرْعِيَّة سابقة التاريخ على تاريخه أدْنَاه لحماد بن زكريا بن حماد وهو اشترى منه بماله لنفسه دون غيره من مدَّة شهرين مضت قبَل تاريخه جميع الحصّة الشائعة وقدرها الثلث ثمانية قراريط من أصْلٍ كاملٍ من جميع الغِراس الزيتون والتين وغير ذلك القائم أصوله بأرض الكرم المعروف بالسبع رجوم بأرض البقعة ظاهر القدس الشريف الجارية في وقف الخانقاة ونظير الحصَّة في كلّ من العريشة الجدار والبئر المعدّ لجمع ماء الأشتية المحدود قِبَلة بكرم شمعون قديماً والآن بيد فخر الخطباء العِظام الشيخ أبي الوفا العلمي وشرقاً كرم بيد فخر الصالحين الشيخ محمد القرمي وشمالاً كرم بيد ورثة المرحوم شيخ الإسْلام الشيخ عبد الغفار العجمي وغرباً كرم بيد أولاد نمر يُعرف بكرم أبو باش بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عُرف به ونُسب إليْهِ وبكل حقٍّ هو لذلك شرعاً بثمن قدره اثنا عشر غرشاً مقبوضة بيده حين البيع بالحضرة والمعاينة من المشتري المَرْقُوْم قبضاً شَرْعِيَّاً، وأن البيع البَاتّ صدر بينهما حين هذاك بإيجابٍ شَرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعِيَّين مقبولَيْن شرعاً، أقَرَّاراً واعترافاً صحيحَيْن شَرْعِيَّين مُصَدَّقين من حماد بن زكريا المزبور التصديق الشَّرْعِيِّ ثمَّ بعد تمام ذلك وانقضائه وانبرائه، اشترى فخر الأتقياء الشيخ محمد بن المرحوم الشيخ عبد الرزاق بالوكالة الشَّرْعِيِّة عن قبَل فخر الأعيان أحمد بلوكباشي بن المرحوم عثمان بشه الثابت وكالته عنه في ذلك وفيما يأتي بيانه فيه بشهادة كل واحد من عبد الرزاق بن الحاجّ إبراهيم الدمشقي ومحمد بن علي بشه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً بمال موكِّله دون مال غيره من الرجل الكامل حماد بن زكريا بن حماد المَرْقُوْم فباعه ما هو له ومُلْكه وتحت تصرُّفه وحيازته الشَّرْعِيِّة ويده واضعة عليه دون المعارض والمنازع إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصَّة الشائعة التي قدرها الثلث في الغراس المَرْقُوْم أعلاه ونظير ذلك في كلٍّ من العريشة والجدار والبئر المعدّ لجمع ماء الأشتية شركة البائع المَرْقُوْم ومن يشركه بحقِّ الباقي المحدود والموصوف أعلاه بثمن قدره اثنا عشر غرشاً ثمناً حالّاً مقبوضاً بيد البائع المزبور بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيَّاً. وبرئت ذمّة المشتري وموكّله

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			من الثمن المَرْقُوْم وفي كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبضٍ واستيفاء وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلُّم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والعلم بما على الحصّة المَرْقُوْمة لجهة وقف الخانقاه من الحكم والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراضٍ منهما ، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً تضادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ الموماً إليْه بشهادة ممهورة آخره وبصريح الاعْتِرَاف بذلك لديه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً تحريراً في غرَّة شهر رجب الفرد لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي الدين جماعة، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ عليابن الحمامية، محيي الدين بن إبراهيم (...) محمود بن عمر الصيداوي، الشيخ خليل اللدي، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
254/ ح2	أقْرَار قراءة قصيدة	غرَّة رجب الحرام سنة 11/ 2/ 1671م / 1082هـ	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدُنا قدوةُ قضاة الإسْلام، حلّالُ مشكلاتِ الأَنام صدرُ المدقِّقين الفخام الحَاكمُ الشَّرْعيُّ المولى أحمد أفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دامتْ فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب وناقلَ هذا اللفظ المستطاب بهجة الكاملين مَولانَا الشيخ عبد الرحمن ابن المرحوم الشيخ عبد الكريم المؤذِّن بالمسجد الأَقصى الشريف وظيفة قراءة قصيدة (المنفرجة) بقبّة الصخرة المشرّفة بين العشائين المنسوب إيقاف ذلك وترتيبه للمرحوم الخواجة أبي السعود بما لذلك من المعلوم وقدره في كلِّ سنة ستّة غروش ووظيفة الدعجية بعد قراءة القصيدة المزبورة بما لذلك من المعلوم وقدره في كلِّ سنة غرش واحد عوضاً عن فخر المشايخ مَوْلانَا الشيخ ياسين بن المرحوم الشيخ طه رئيس المؤذِّنين بالمسجد الأقصى الشريف بحكم فراغه له عن ذلك حتى يوم تاريخ أدْنَاه بحسن اختياره ورضاه وأذن له مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه خلَّد الله النِّعَمَ عليه بمباشرة الوظيفتين المزبورتين وقبض معلومهما المُعَيَّن أعلاه والاستدانة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعيَّين مقبولين شرعاً تحريراً في غرَّة رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: المزبورون، كاتبه.
254/ ح 3	وظيفة قراءة السبع الشريف	غرَّة رجب الحرام سنة 11/ 2/ 1671م / 1082ه	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدُنا دُرَّة عقد الأفاضل المكرمين ،غرَّةُ وجه القضاة والمدرسين، خلاصةُ العُلَمَاء العاملين ،الحَاكمُ الشَّرْعيُّ المولى أحمد أفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الرقيم وناقل هذا الصَّكِّ القويم مَوْلانَا الشيخ عبد الرحمن ابن المرحوم الشيخ عبد الكريم المؤذِّن بالمسجد الأقصى الشريف وظيفة قراءة السبع الشريف من كلام الله تعالى المخيف في كلِّ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			يوم بعد صلاة الظهر بباب الناظر أحد أبواب المسجد الأقصى الشريف المنسوب إيقاف ذلك وترتيبه للمرحومة جنح ابنة خاتون بما لذلك من المعلوم، وقدرُه في كلٍّ يوم خمسة غروش ووظيفة التولية على وَقْفِ المرحوم مصطفى أَفَنْدِي الموقوف على شعل الثريا بقبَّة الصخرة المشرَّفة بما لذلك من المعلوم، وقدره في كلٍّ سنة غرشان عوضاً عن قدوة المشايخ مَوْلانَا الشيخ ياسين ابن المرحوم الشيخ طه ،رئيس المؤذِّنين بالمسجد الأقصى الشريف ،بحكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخ أَدْنَاه بِحُسْنِ اختياره ورضاه. وأَذِنَ مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيّ المومأ إليْه، خلَّد الله تعالى النِّعَمَ عليه له بمباشرة الوظيفتين المزبورتين وبقبض معلومهما المُعَيَّن لهما في وقته من محلِّه، أُسْوَةً أمثاله والاستدانة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين شرعاً تحريراً في غَرَّة رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.
254/ ح 4	ادّعاء	3 رجب الحرام سنة / 4/ 11/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّر المرعيّ، أَجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإِسْلام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دَام علاه، ادَّعى النصراني إبراهيم ولد منصور النصراني من أهالي مدينة الكرك على محمد بن مصطفى الرصّاص، وقال: إنه من مدَّة سنتين سابقة التاريخ على تاريخ أَدْنَاه ضاع من داره الكائنة بالكرك جميع البهم الأسمر المحضر بالمجلس الشَّرْعِيِّ والمُشَار إليْه بالدعوى وإنه وجده الآن عند المُدَّعى عليه المزبور، وطالبه برفع يده عنه وبتسليمه له لأنه بهيمه ومُلْكه، وسأل سؤاله عن ذلك، سئل، فأجاب بأنه اشترى البهيم المزبور من مُدَّة خمسة عشر يوماً من الرجل المدعوِّ صالح بن الصلتيِّ بسبعة غروش وأنكرَ أنه للمدَّعي، وضاع منه، وطلب من المُدَّعي بيِّنة تشهد له بذلك، فأحضر كلَّ واحد من (...) بن أحمد وسليمان ابن يوسف وشهدا (...) الاستشهاد الشَّرْعِيِّ بأَنَّ البهيم المزبور المُشَار إليْه ضاع مِن إبراهيم المزبور من داره في الكرك من مدَّة سنتين سابقتي التاريخ على تاريخ أَدْنَاه لوجه المُدَّعى عليه المزبور والشاهدين (...) قلعة معان فقبلَت شهادتهما بذلك قبولاً شَرْعِيّاً وحلف المُدَّعي المزبور بالله العظيم (...) من أنه ضاع منه البهيم المزبور من مدَّة سنتين وهو باق على مُلْكيته له (...) شرْعِيّ حلفاً شَرْعِيّاً وأمر مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُدَّعى عليه برفع يده عن البهيم المزبور وتسليمه للمُدَّعي المَرْقُوْم أمراً شَرْعِيّاً وتسلَّم منه بالحضرة والمعاينة التسلم الشَّرْعِيِّ تحريراً في ثالث رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، المزبورون أعلاه، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
255/ ح1	شراء غراس زيتون بأرض قري لفتا	25 جمادى الآخرة سنة / 28/ 10/ 1671م 1082ه	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشرع الشريف الأنور بالقدس الشريف المُطَهَّر، أَجَلَّه الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإِسْلام، ذخر ولاة الأَنام عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المَولى أحمد أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامَ علاه، اشترى الحاجّ نور الدين بن الحاجّ أبي الَخمر الطنبغا الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل زوجته الحاجّة فاطمة بنت الشيخ أبي بكر الجلبي الثابت وكالته عنها في الشيء الآتي بيانه فيه بالثمن الذي سيُعَيَّن فيه شرعاً بمال موكِّلته المزبورة دون ماله من عودة بن زايد ووالدته حمدة بنت قاشي، وعرَّف بها ولدها زايد المزبور فباعاه لموكلته بيع وفاء ما هو لهما وجارٍ في مُلْكهما مطلق تصرُّفهما وحيازتهما الشَّرْعِيَّة، ويدهما واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمُنازِع لهما في ذلك جميع الحصَّة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطاً من أَصْلٍ كاملٍ من جميع ثلاثة عشرة زيتونة القائم أصولها بأرض قرية لفتا بظاهر القدس الشريف شركة عليان بن صدقة بحقِّ الباقي ويحدُّ ذلك قِبَلة زيتون مراد باشا بيد الشيخ علي الثوري وشرقاً كرم زيتون يُعرف بعايشة وشمالاً كرم بيد علي بن طرباي وغرباً مسئل الماء وزيتون مصطفى بن حجازي من القرية المزبورة بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه وما عُرف به ونُسب إليْه وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلوم ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعِيَّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره أَرْبَعة عشر غرشاً عددية ثمناً حالاًّ مقبوضاً بيد البائع المزبور بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ وبرئت بذلك ذمَّة المشتري المَرْقُوْم وذمَّةُ موكِّلته من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءةَ الشَّرْعِيَّةَ بالطريق الشَّرْعِيِّ براءةَ قبضٍ واستيفاء، وصدرَ بيعُ الوفاء بينهم في ذلك بإيجابٍ شَرْعِيٍّ وقبولٍ مرعيٍّ، وتسلُّم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤْية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عنْ تراضٍ منهم، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجبُ شرعاً، وأَباحَ البائعان المزبوران ثمرة حصّة الزيتون المزبور ما دام المبلغ بذمَّتهما إباحة مرعية من غير رجوع عليه بذلك إباحة مرعية ووعد المشتري المزبور بالوكالة المزبورة أنهما متى جاء لموكِّلته بنظير الثمر يعيد إليْهما المبيع المَرْقُوْم وعداً مرضياً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً تحريراً في خامس عشري جمادى الآخَرة سنة 1082. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
255/ ح 2	زواج	4 شهر رجب الفرد الحرام	لدى مَوْلانَا وسيدنا أحمد أَفَنْدِي بن محمد زيدَ فَضْلُهُ. تزَوَّجَ أبو بكر بن محمد التركماني بمخطوبته فاطمةَ بنت الحاجِّ محمد التركماني المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَها على بركة الله تعالى وعونه، وحُسْن توفيقه، بسنَّة محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جملته خمسة عشر غرشاً عددية الحَالّ لها من

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
		سنة / 6/ 11/ 1671م 1082ه	ذلك ثمانية غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْترَاف الشَّرْعيِّ والباقي بعد الحَالّ سبعة غروش مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعيَّاً زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك عثمان بن الحاجّ علي التركماني بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْترَاف بوجود معجَّل الصداق المزبور بشهادة كلٍّ واحد من محمد بن عبد الجليل وحسين ابن أحمد العارفين بها مع تعريف جارها محمد بن موسى التركماني تعريفاً شَرْعيَّاً زواجاً صحيحاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيَّاً وعلَّق الزوج المزبور طلاق زوجته المزبورة على صفة أنه متى غابَ عنها من مدينة القدس الشريف مُدَّة سنة كاملة وتركها بلا نفقة ولا شيء شرْعيٍّ تكن طالقة طلقة ثانية تمْلُك بها نفسها ويكون (...) وثبوت الطلاق بوجه عثمان المزبور (....) الوكالة المزبورة تعليقاً شَرْعيَّاً، تحريراً في رابع رجب الفرد الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ نور الدين، المزبورون، كاتبه.
255/ ح 3	إشهاد	3 شهر رجب الحرام سنة / 4/ 11/ 1671م 1082ه	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّه الله تعالى، لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام أَفْضَل الفُضَلاء الفخام ،صدْرَ الموالي العظام حلّال مشكلات الأَنام الكارع مَن حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى الحَاكم الشَّرْعيِّ الولي المولى مصطفى أفَنْدي بن يحيى زاده المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه، أَشْهَدَ عليه الشيخ خير الدين ابن المرحوم الشيخ صالح الرهاة، وهو بحال يُعتبر شرعاً أنه لا حقَّ له في نصف وظيفة قراءة الجزء والشريف بربعة المرحوم المغفور له السلطان سليم خان عليه الرحمة والرضوان لما لها من المعلوم وقدره في كلِّ سنة ستَّة سلطانيّة ذهباً، وأنَّ نصف الوظيفة المزبورة بيد الشيخ نور الله ابن المرحوم الشيخ محمد الداودي بموجب البراءة الشَّرْعيِّة، وأنَّ الشيخ خير الدين المزبور نزل وتفرَّغ للشيخ نور الله المزبور عن نصف الوظيفة المزبورة بما لها من المعلوم المُعَيَّن أعلاه، وأنْ لا معارضة ولا منازعة له معه بسبب نصف الوظيفة المزبورة ولا مخاصمة له معه بسبب ذلك، وصدَّقه على ذلك كلّه الشيخ نور الله المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعياً، وتعوَّض الشيخ خير الدين المَرْقُوْم من الشيخ الإمام نور الله المَرْقُوْم أَرْبَعة غروش فضّة عددية قبضها منه بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيَّاً، فبموجب ذلك قرَّر مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه خلَّد الله النِّعَمَ عليه للشيخ نور الله المَرْقُوْم في نصف وظيفة قراءة الجزء الشريف بربعة المرحوم السلطان سليم بما لها من المعلوم، وقدره في كلِّ سنة ستَّة سلطانية ذهباً عوضاً عن الشيخ خير الدِّين المَرْقُوْم لنزوله وتفرّغه عن نصف الوظيفة المزبور. وأذن له بمباشرة نصف الوظيفة المزبورة، وقبض معلومها المُعَيَّن تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعيَّين مقبولين شرعاً، تحريراً في ثالث شهر رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
255/ ح 4	إشهاد	4 رجب الفرد الحرام سنة 1082هـ/ 5/ 11/ 1671م	سببُ تحريرِ الحروفِ هو أنَّه بالمجلسِ الشَّرْعيِّ، المُحَرِّرِ المرعيِّ، أَجَلَّه الله تعالى، لدى مَوْلانَا وسيدِنا العَلَّامةِ، قدوةِ قضاةِ الأعلامِ ،ذخرِ ولاةِ الأنامِ الحَاكمِ الشَّرْعيِّ المَولى أحمد أَفَنْدي المُوَقَّعِ خَطُّه الكريم بَأَعَالي نظيره وليت فضائلَه ومعاليه، أَشْهَدَ عليه الرجل المدعوّ محمد بن شراب الجبالي الوَصيّ الشَّرْعيِّ على ولده صالح القاصر عن درجة البلوغ أنه لولده المَرْقُوْم نكاح على (...) أمّ الهنا بنت صالح بن ذياب القاصرة عن درجة البلوغ وأنَّه لم تصدر بيِّنة لا يكون والدها عقد نكاح عليها، وصدَّقه على ذلك كله والدها صالح المزبور تصديقاً شَرْعيَّاً، وأَشْهَدَ عليه كل منهما أنه لا يستحقُّ قبَلَ الآخَر حقّاً مُطلقاً لا من نكاح ولا من غيره إشهاداً مَرْعِيَّاً (...) بينهما بالطريق الشَّرْعِيِّ، تصادقا على ذلك بذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكمِ الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه، دامتْ نِعَمُ المولى عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في رابع رجب الفرد الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف، حُرِّر بالحرف وألزم. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ خليل، كاتبه.
256/ ح1	صرف مخصصات من الصرة الرومية	غرَّة رجب الفرد سنة 1082هـ/ 2/ 11/ 1671م	بالمجلسِ الشَّرْعيِّ، المُحَرِّرِ المرعيّ، أَجَلَّه اللهُ تعالى، قرَّرَ مَوْلانَا وسيِّدُنا أَعْلَمُ العُلَماءِ العظامِ أَفْضَلُ الفُضَلاءِ الفخامِ ،صدرُ الموالي العِظامِ ،حلّالُ مشكلاتِ الأَنامِ ،الكَارعُ من حياضِ الدينِ والتَقوى ،المراقبُ مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى ،المولى المولي مصطفى أَفَنْدي بن يحيى زاده المُوَقَّعِ خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه، لحاملي هذا الكتاب الشَّرْعيِّ وناقليه الشيخ خير الدين وفاطمة خاتون ولدي المرحوم الشيخ صالح الدّهّان سلطاني ذهباً من الصُّرَّة الرومية الواردة في كلٍّ من القسطنطينة المحمية إلى القدس الشريف السّنيّة من جماعة الصلحاء والمجاورين وطاسة طعام من العمارة العامرة وقف المرحومة المغفور لها جاصكي سلطان طابَ ثراها مع ما يتبعها من الخبز في كلِّ يوم ثلاثة أرغفة من خبز العمارة المزبورة سوية بينهما عوضاً عن أختهما المرحومة لطيفة بحكم وفاتها إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنها، وأذن لهما مَوْلانَا الحَاكمِ الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهما بتناول السلطاني ذهباً في كلِّ سنة في وقته من محله سوية بينهما وبتناول الطاسة الطعام مع ما يتبعها من الخبز في كلِّ يوم صباحاً ومساءً أُسْوَةً أمثالهما سوية بينهما تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين شرعاً تحريراً في غَرَّة رجب الفرد سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ خليل، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
256/ ح 2	أقْرَار مخصصات من الصرة الرومية	3 شهر رجب الحرام سنة 1082هـ/ 4/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيّ، أجَلَّه **الله** تعالى، قرَّر مَوْلانَا وسيّدُنا أعْلَمُ العُلَمَاء العظام أفْضَلُ الفُضَلاء الفخام ،صدرُ الموالي العظام ،حلّالُ مشكلات الأنام ،الكارعُ من حياض الدين والتقوى ،المراقبُ مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى ،المولى المُولي مصطفى أفَنْدِي بن يحيى زاده المُوَقَّع أعلاه دام علاه، لحامل هذا الكتاب وناقله الشيخ خير الدين ابن المرحوم الشيخ صالح الدهّان سلطانين ذهباً من الصّرّة الواردة في كلِّ سنة من القسطنطينة المحمية إلى القدس الشريف السّنيّة منها سلطاني ذهباً من جماعة محلّة باب القطّانين ومنها سلطاني من جماعة فقراء الشيخ الصامت عوضاً عن الشيخ نور **الله** بن المرحوم الشيخ محمد الداودي الإمام بالصرخة المشرَّفة بحكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخ أدْناه بحسن اختياره ورضاه، وأذن له مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشار إليْه خلَّد **الله** النِّعَمَ عليه بتناول السلطانين ذهباً في كلِّ سنة في وقته من محلّه أسْوَةَ أمثاله تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين شرعاً تحريراً في ثالث شهر رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ علي الدقّاق، المزبورون أعلاه، كاتبه.
256/ ح 3	زواج	3 شهر رجب سنة 1082هـ/ 4/ 11/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أحمد أفَنْدِي بن محمد دام فضله ،تَزَوَّجَ خليل ابن الحاجّ اسماعيل بمخطوبته بدرى بنت علي البِكْر القاصرة عن درجة البلوغ، أصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنَّة نبيِّه محمد، صلّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جملته ثمانون غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك خمسون غرشاً مقبوضة بيد والدها المزبور باعترافه بذلك شرعاً، والباقي بعد الحَالّ وقدرُه ثلاثون غرشاً مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعِيًّا، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالولاية الشَّرْعيِّة عليها زواجاً صحيحاً شَرْعِيًّا مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً، شَرْعِيًّا، تحريراً في ثالث شهر رجب سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
256/ ح 4	شراء دار بمَحلّة الريشة	2 رجب الفرد الأصهب سنة 1082هـ / 3/ 11/ 1671م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشريفة المُطَهَّرة، الغرّاء ومحفل الطريقة النَّيِّرة الزَّهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد الأسنى المنيف، أجَلَّه **الله** تعالى، لدى مَوْلانَا وسيِّدنا قدوة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدِي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دام علاه، اشترى الرجلُ الكاملُ المدعوُّ كريم ابن الحَاجّ موسى بن عبد العال بماله لنفسه دون غيره من محمد بن موسى المصري الأصيل عن نفسه والوليّ الشَّرْعِيِّ عن ولده أحمد القاصر عن درجة البلوغ، فباعه ما هو له ولولده القاصر بإذن مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			المُشَار إليْه، لما في ذلك من الحظِّ والمصلحة العائد نفعها على القاصر وجار في مُلْكهما وطلبي تصرُّفهما، ومنتقل إليْهما بالإرث الشَّرْعيِّ من قبَل فاطمة بنت نحمد بن عبد العال زوجة محمد ووالدة أحمد القاصر المَرْقُوْم ويدهما واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصَّة الشائعة وقدرها قيراطان من أصْل كامل من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة الريشة ويحدُّها قِبَلي حاكورة الأَرمَن وشرقاً الطريق السالك ومنه الباب وشمالاً دار وُرّاث المرحوم شيخ الإسْلام الشيخ إسحاق الخريشي وغرباً، دير الأَرمَن بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عُرفَ به ونُسبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلومُ ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً، بثمنٍ قدرُه خمسة عشر غرشاً عددية ثمناً حالّاً على ما يُفصَّل فيه، فمن ذلك ما باعه محمد المَرْقُوْم من المبيع المزبور ربع المبيع المَرْقُوْم بربع الثمن وقدره ثلاثة غروش وثلاثة أرباع غرش وما باعه بالولاية الشَّرْعيَّة على ولده أحمد القاصر المَرْقُوْم ثلاثة أرباع المبيع المَرْقُوْم بثلاثة الثمن المَرْقُوْم وقدره أحد عشر غرشاً وربع غرش مقبوض من الثمن المَرْقُوْم ثلاثة عشر غرشاً منها ثلاثة غروش مقبوضة بيد البائع باعترافه وعشرة الغروش بالحضرة والمعاينة القبضَ الشَّرْعيِّ، وبقيَّة الثمن وقدره غرشان قسَّطها البائع المَرْقُوْم على المشتري المَرْقُوْم في كلِّ يوم قطعة مصرية من غرَّة شهر تاريخه تقسيطاً شَرْعيَّاً، وبرئت بذلك ذمَّة المشتري من الثمن المقبوض ومن كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءةَ قبض واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول شرْعيٍّ، وتسلُّم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقدَة الشَّرْعيَّة، والتَّفَرُّق بالأَبْدَان عن تَراضٍ بينهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبعَة فضمانه لازمٌ حيث يجبُ شرعاً، وذلك بعد أنْ أحضرَ جماعة من أهل الخبرة والمَعْرفة بأنَّ ثمن حصَّة القاصر المَرْقُوْم ثمن المثل وفوق قيمة العدل وفيها حظٌّ ومصلحة للقاصر المَرْقُوْم إخباراً مَرْعيَّاً تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً، تحريراً في ثاني رجب الفرد الأصهب لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
257/ ح 1	زواج	أوائل شهر رجب الفرد الحرام سنة 1082هـ / 2/ 11/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام أفْضَل الفُضَلاء الفخام ،صدْرَ الموالي العظام حلّال مشكلات صَدْر الموالي العظَام ،شيخ مشايخ الإسْلَام مُميِّز الحلال عن الحَرام ،خادم شريعة المصطفى عليه الصلاة والسلام الكارع من حياض الدين والتقوى المَراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى المولى مصطفى أفَنْدي بن يحيى زاده المُوقَّع أعلاه دام علاه، تَزَوَّجَ فخر الأكابر والأعيان عمدة أوَّلي الْفخر والشأن حاوي المحامد والمكارم والعرفان

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			يوسف آغا الجوربجي بدمشق الشام ابن عبد **الله** بمخطوبته تاج المحرارات الحليلة المحصنات السِّتّ المصونة والدُّرَّة المكنونة هذات الحجاب الرفيع والستر النامي المنيع نور الهدى خاتون ابنة فخر العُلَمَاء والمدرِّسين عمدة الفُقَهَاء المُحَقِّقين خلاصة الفُضَلاء المدقِّقين الشيخ عمر أَفَنْدِي المتَّصل نسبه بقطب الأقطاب صفوة الأَوْلياء والأحباب القطب الربّاني والعالم الصمداني الشيخ محمد العلمي قدَّس **الله** سرَّه العرين وأعاد علينا وعلى المسلمين من صالح دعواته البكر البالغ الخالية عن الموانع الشَّرْعيِّة، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه، وحُسْنِ توفيقه وسنَّة نبيه محمد، صلّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جملته أَلْف غرش فضَّة عددية الحَالّ لها من ذلك ستمائة غرش مقبوضة بيدها باعتراف والدها وكيلها المُشَار إليْه والباقي بعد الحَالّ وقدره ألاربعمائة غرش فضَّة مؤجَّلها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها والدها المُشَار إليْه بالوكالة الشَّرْعيِّة عنها الثابت في ذلك وفي الاعْتراف بقبض مُقَدَّم الصداق المزبور بشهادة كلٍّ من ابن عمّها فخر المدرِّسين الكرام الشيخ عبد الباقي بن المرحوم قدوة الموالي العظام عبد القادر أَفَنْدِي العلمي وابن خالها كاتب أَصْله فخر المصدّرين عهدة الفُضَلاء المعظَّمين مَوْلانَا الشيخ علي الدقّاق العارفين بها مع تعريف خالها قدوة الصالحين الشيخ عبد الرحمن الدّقّاق تعريفاً شَرْعيَّاً زواجاً صحيحاً شَرْعيَّاً مقبولاً للزوج المزبور من وكيله فخر الفُضَلاء المكرمين زبدة المشايخ المكرمين الشيخ صالح شيخ الحرم القدسي الثابت وكالته عنه في قبول النكاح المزبور بشهادة كلٍّ واحدٍ من فخر أقرانه يوسف بك ابن الحاجّ محمد السباهيّ بمدينة نابلوس والحاجّ سالم ابن عبد **الله** ثُبُوتاً شَرْعيَّاً، وقد تمَّ عقد النكاح المبارك بشرائطه الشَّرْعيِّة وواجباته المُحَرَّرة المرعيّة وعليهما المصابرة والمعروف والخلق الحسن المألوف " إنَّ **الله** مع الذين اتَّقَوا والذين هم محسنون" تحريراً في أوائل شهر رجب الفرد الحرام الأصم من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: فخر الخطباء الكرام يوسف أَفَنْدِي الرملي، مَوْلانَا الشيخ عبد الرحمن نائب (...) ، الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي كاتب أَصْله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، محمد جلبي، كاتبه.
257/ ح 2	زواج	5 رجب الحرام سنة 1082هـ / 6/ 11/ 1671م	تَزَوَّجَ خليلُ بنُ عبد النبيّ بمخطوبته حامدةَ بنتِ فتح الدينِ الزَّلطة القاصرِ عن درجة البلوغ، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنَّة نبيّه محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جملته خمسون غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك ثلاثون غرشاً مقبوضة بيد والدها المزبور باعترافه بذلك قبضاً شَرْعيَّاً، والباقي بعد الحَالّ وقدره عشرون غرشاً مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالولاية الشَّرْعيِّة عليها زواجاً صحيحاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيَّاً تحريراً في خامس رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.
257/ ح 3	زواج	4 شهر رجب الحرام سنة 1082 ه / 5/ 11/ 1671م	قرَّر مَوْلاَنَا وسيّدُنا قدوةُ قضاة الإسْلام ذخرُ ولاة الأَنام مُحَرِّرُ القضايا والأحكام بالإحكام ،الحَاكمُ الشَّرْعيُّ المَولَى أحمد أفَنْدي المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، تَزَوَّجَ فخر المشايخ والصَالحين الشيخ حمّاد بن المرحوم الشيخ أحمد الريّس بمخطوبته الحرمة مارية بنت المرحوم الحاجّ يوسف المغربي المرأة الكامل الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنَّة نبيّه محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صداقاً جملته ثلاثون غرشاً عددية، كلُّ غرش منها ثلاثون قطعة مصرية الحَالّ لها عن ذلك عشرون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه قبضاً شَرْعيًّا، والباقي بعد الحَالّ عشرة غروش موؤَجّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعيًّا، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك الحاجّ مصطفى بن علي المغربي بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض معجَّل الصداق بشهادة كلٍّ واحد من خالِيْها عبد القادر ورجب ولدي الحاجّ أحمد المغربي العارفين بها شرعاً زواجاً صحيحاً شَرْعيًّا مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيًّا تحريراً في رابع رجب الحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين الف من الهجرة النبوية على صاحبها أَلْفِ أَلْفِ صلاة الف أَلْف تحيَّة. شهود: الشيخ زَكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح **الله**، الشيخ وليّ، الشيخ علي، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
257/ ح 4	حضور	3 رجب الفرد الحرام سنة 1082ه / 4/ 11/ 1671م	سببُ تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّه **الله** تعالى لدى مَوْلاَنَا وسيِّدنا افتخار قضاة اللإسلام ذخر ولاة الأَنام عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، حضر جماعة من المسلمين (...) جماعة من اليهود وهم كلُّ واحد من مردخاي ولد تلسائي وهارون ولد حييم وياسف الصوفيلي وياقوب ولد ياقوب وحييم ترو وشموئيل ولد موسى وأبراهام وموسى ولد ياسف القاطنين بالقدس الشريف وأخبروا مَوْلاَنَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أن اليَهودي المدعو أبرهام ولد سلمان الفري الحاضر معهم بالمجلس الشَّرْعِيِّ سالك طريق (...) المسلمين واليهود، ويكذبه ويخيل بالسحر (...) الناس (...) وكهذاب ويبيع الخمر وقد حصل من الضرر والإضرار بسبب ذلك (...) ولا يرضونه أن يقيم بينهم بالقدس بالشريف لأهذاه ومضرّته للمسلمين واليهود، وطلبوا من مَوْلاَنَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ أنْ ينبِّه عليه أن لا يعلم بينهم قطع في المدينة القدس الشريف وقفاً للضرر الفساد فنبَّه مَوْلاَنَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ على أبرهام اليَهودي المزبور (...) من القدس الشريف (...)

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
257/ ح 4	حضور	3 رجب الفرد الحرام سنة 1082ه / 4/ 11/ 1671م	تنبيهاً شَرْعيًّاً، وعلى ما هو الواقع، وحُرِّر في اليوم الثالث من رجب الفرد الحرام سنة اثنتين وثمانين. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ خليل، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
258/ ح1	زواج	7 شهر رجب الفرد الحرام سنة 1082ه / 8/ 11/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيِّدنا فخر قُضاة الإِسْلام ذُخر وُلاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي بن محمد، المُوقَّع خَطُّهُ الكريمِ بأَعَالي نَظيره، دَامَ عُلاه، تَزَوَّجَ الدرويش مصطفى بن هيكل البهنساوي بمخطوبته منى بنت رجب الزاملي البكر البالغ الخالية عن الموانع الشَّرْعيِّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنَّة نبيِّه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صداقاً جملته خمسون غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك ثلاثون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتراَف الشَّرْعيِّ والباقي بعد الحَالّ وقدره عشرون غرشاً مؤَجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعيًّاً، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها فتح الدين بن شمس الدين السكّري بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها ذلك وفي الاعْترَاف بقبض مُعَجَّل الصَّداق المزبور بشهادة كلّ واحدٍ من الحاجّ اسماعيل بن علاء الدين بن عبد الرزاق والحاجّ إبراهيم بن يحيى خسكان العارفين بها بتعريف عمِّها زوج أمِّها عطا الله بن هيكل المزبور تعريفاً شَرْعيًّاً زواجاً صحيحاً شَرْعيًّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيًّاً، تحريراً في سابع شهر رجب الفرد الحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكرياالديري، الشيخ نور الدين كاتب أَصْله، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
258/ ح 2	أقْرار مخصصات الصرة الرومية	أوائل رجب الفرد الحرام سنة 1082هـ / 2/ 11/ 1671م	قَرَّرَ مولانا وسيِّدُنا فخرُ قضاةِ الإسلام، ذخرُ ولاةِ الأنام، صدرُ الأفاضلِ الفخام الحاكمُ الشَّرعيُّ، المولى أحمد أفَنْدي بنُ محمد، المُوقَّع خَطُّه الكريم أعلا نظَيره لحامل هذا الكتاب الشَّرعيّ، وناقل هذا الخطاب المَرْعيّ فخر أقْرانه، الأخوة الأرْبَعة وهم كريم الدين ونبويّة وفاطمة وعائشة أولاد أحمد ابن مصطفى النجار (...) سلطاني ذهباً ونصف سلطاني ذهباً من الصُّرّة الروميّة الوارد في كلّ سنة من مدينة قسطنطينية المحميّة إلى القدس الشريف السَّنيّة عوضاً عن والدهم المزبور بحكم فراغه لهم عن ذلك في يوم تاريخ أدْنَاه بحسن اختياره ورضاه وعن عمَّتهم خديجة بنت مصطفى بحكم وفاتها إلى رحمة الله تعالى (...) عنها الآيل ذلك لأحمد وخديجة المزبورين بمقتضى تقرير شرْعيٍّ صادر لدى صدر الموالي بدر سما المعالي صالح أفَنْدي قاضي القدس الشريف سابقاً مؤرَّخ بأوائل شهر ربيع الأوَّل الأنور لسنة إحدى وأرْبَعين الف سويّة بين المُقرَّرين المزبورين. وأذِن لهم مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيُّ الموماً إليْه، خلَّد

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الله تعالى النِّعَمَ عليه بتناول ذلك في كلِّ سنة في وقته من محلِّه سويَّة بينهم على ما يُفَضَّل فيه، فمن ذلك سلطاني من جماعة محلّة الشرف ومن ذلك نصف سلطاني من نساء (...) مع بدرىة، تقريراً وإذناً صحيحَيْن شَرْعيَّين مقبولَيْنِ شرعاً، تحريراً في أوائل رجب الفرد والحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
258/ ح 3	أقرَّار وظيفة النظر ونصف بوابة على بركة خان	8 شهر رجب سنة الفرد سنة 1082ه / 9/ 11/ 1671م	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدنا قدوةُ قضاةِ الإسْلام، ذخرُ ولاةِ الأَنام ،صدرُ الأفاضِلِ الكرام ،الحَاكِمُ الشَّرْعِيِّ ،المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالِي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، لحامل هذا الرقيم وناقل الصَّكِّ القويم فخر الصالحين الشيخ حسن بن الشيخ علي الصرفندي نصف وظيفة النَّظر ونصف البوّابة على بركة خان ثمان نصف الوظيفتين المزبورتين من المعلوم، وقدرُه في كلِّ يوم عثماني ووظيفة تعليم الأطفال بالمكتب الكائن سفل بركة خان المزبورة حسبة لله تعالى عِوَضاً عن والده بحكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخ أَدْنَاه بحسن اختياره ورضاه، وأذن له مَوْلانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلَّد الله تعالى نعماه عليه (...) ذلك وبقبض المعلوم المُعَيِّن في وقته من محلِّه والاستنابة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعيَّين مقبولين شرعاً، تحريراً في اليوم الثامن من رجب الفرد من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه
258/ ح 4	أقْرَار مخصصات من الصرة الرومية	8 رجب الفرد الحرام سنة 1082ه / 9/ 11/ 1671م	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدُنا ،عمدةُ المدقِّقين الفخام ،عزَّةُ وجه المُحَقِّقين الكرام ،قدوةُ المُدرِّسين العظام ،الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ المولى أحمد أفَنْدِي ابن محمد المُوَقِّعُ خَطُّه بأَعَالي نظيره دامَ علاه، لحامل هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ، وناقل هذا الخطاب المرعيِّ، الستّ عائدة بنت الشيخ علي الصرفندي سلطاني ذهباً من جماعة عقبة الستّ من الصُّرَّة الرومية الواردة في كلِّ سنة من قسطنينية المحميّة لإلى القدس الشريف السَّنيّة عوضاً عن والدها المزبور بحكم فراغه لها عن ذلك في يوم تاريخ أَدْنَاه بحسن اختياره ورضاه. وأذن لها مَوْلانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلَّد الله تعالى نعماه عليه بتناول ذلك في كلِّ سنة في وقته من محلِّه أُسْوَةَ أمثالها تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في ثامن رجب الحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
258/ ح 5	استئجار	9 رجب الحرام سنة 1082هـ / 10/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرعيِّ المُحَرَّر المَرْعِيِّ أَجَلَّهُ الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخْر وُلاة الأنام محرِّر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشَّرعيِّ المولى يوسف أفندي بن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأعلى نظيره دام أَعْلاه، استأجر حمدان بن صباح العجلوني الولي الشَّرْعِيِّ على ولده حسن القاصر الذي به داء الحصار نقولا ولد يافي النصرانيّ الجراح على أن يعالج ولده المزبور بآلة الجراحة لإزالة الداء عنه بأجرة قدرها سبعة عشر غرشاً عددية يدفعها لنقولا المزبور وقبَل نقولا بذلك وأَشْهَدَ عليه حمدان المزبور على أنَّ ولده المزبور أنه مات بسبب المعالجة فلا حقَّ له قبَل نقولا المزبور ويكون ذلك قضاء الله تعالى وقدره إشهاداً شَرْعِيّاً مُصَدَّقاً شرعاً تحريراً في تاسع رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ محمد فتح الله، الشيخ علي، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
259/ ح 1	شراء	8 رجب سنة 1082هـ / 9/ 11/ 1671م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلس الشرع الشريف الأنور بالقدس العليِّ المُطَهَّر أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا، فخر قضاة الإسْلام، وذخر ولاة الأنام، أعْلَم العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابنِ محمد المُوَقِّع خَطُّهُ الكريمُ بأعَاليَ نظيره دامتْ فضائلُهُ ومعاليه، دام علاه، اشترى فخر الأعيان محمد آغا بن حمدان البيكجري بنابلوس بماله لنفسه دون غيره من علي بيك بن بدر الدين الشامية السباهي بالقدس الشريف فباعه بيع وفاء ما هو له وجارٍ في مُلْكه وذلك جميع البيت الكائن بالدار الكائنة بمدينة نابلس المزبورة وجميع الساحة الكائنة سفلة المرسة دكاناً الواقع (...) بالجهة القبَل من الدار المزبورة المعروفة بدار الشامية ويحدُّها قبَلة دكاكين ختال، وشرقاً بيت فخيت به شجرة تين وتمامه ساحة الدار ومنه الباب ،وشمالاً بيت جمعة ابن دودو ،وغرباً الطريق السالك ويحدُّ الدار المزبورة قبَلة الدكاكين المزبورة وشرقاً دار تُعرف بحالوب ،وشمالاً دار جمعة المزبورة ،وغرباً الطريق السالك ومنه باب الدار المزبورة الذي يُتوصَّل منه إلى البيت المَرْقُوْم بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عُرف به ونُسب إليْه إليْه وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شَرعاً بثمن قدره أحد وأرْبَعون غرشاً يعدلُ كلُّ غرش منها ثلاثين قطعة مصرية قاصَصَ البائع المشتري المزبور بالثمن المزبور من الدين الذي له بذمَّته وقدره أرْبَعة وسبعون غرشاً عددية مقاصصة شَرْعِيَّة ، وبرئت ذمَّة المشتري من الثمن، وبرئت ذمَّة البائع من أرْبَعين غرشاً براءة مقاصصة (...) بيع الوفا بينهما في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ، وقبول مرعيٍّ، وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّقبالأبْدان عن تراضٍ منهما،

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازم حيثُ يجبُ شرعاً، وأباحَ البائعُ للمشتري الانتفاع بالمبيع المزبور سكناً وإسكاناً وسائر الانتفاعات الشَّرْعِيَّة (...) رجوع عليه (...) من ذلك ووعد المشتري البائع أنه متى ردَّ إليْهِ نظير الثمن في سنة تاريخه يُعيد له المبيع المزبور وعداً شَرْعِيَّاً، وحضر عوض بن شهوان وصدَّق على ذلك تصديقاً شَرْعِيَّاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ خلَّد الله النِّعَمَ عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ثامن شهر رجب لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، محمد جلبي، كاتبه.
259/ ح 2	شراء دار بمَحلَّة باب حطة	8 رجب الحرام سنة 1082هـ / 9/ 11/ 1671م	هذه حجَّة صحيحة شَرْعِيَّة، ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرَّر بمجلس الشريعة الشريفة الغرّاء ومحفل الطريقة النيِّرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العليّ المنيف أجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا فخر قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكِم دام علاه، اشترى فخر أمثاله السَّيِّد موسى ابن المرحوم السيد محمد الصبّاغ بماله لنفسه دون غيره من السيد عبد الهادي ابن المرحوم السيد علي القوّاس الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل السَّيِّدة عفيفة بنت السَّيِّد المزبور الثابت وكالته عنها في المبيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيُعَيَّن فيه وفي قبضه ووكالته المطلقة عنها في سائر أمورها ودعاويها الشَّرْعِيَّة، والقبض والاتصال والزواج بشهادة كل واحد من السيد خليل بن السيد علي وعبد القادر بن علاء الدين الثوري العارفين بها بتعريف زوج أختها الحاجّ مصطفى بن سليم تعريفاً شَرْعِيَّاً، فباعه ما هو لموكِّلته المزبورة وجارٍ في مُلْكها ومنتقل إليْها بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل والدها المزبور، ويدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصَّة الشائعة وقدرها أرْبَعة قراريط من أصْل أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحَلَّة باب حِطَّة المشتملة على أرْبَعة بيوت ،بداخل أحدهما بيت صغير ومطبخ وصهريج ماء ومرتفق وساحة سماوية ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعِيَّة، ويحدُّها قِبَلَة دار الحاجّ علي بن ذيب وتمامه دار بن حرب، وشرقاً دار الحاجّ علي المزبور، وشمالاً الطريق السالك وفيه الباب وغرباً دار العقداني والآن بيت محيي وتمامه دار طحينة بنت ابن عرب ونظير الحصَّة المزبورة من الإسطبل الكائن بالمحلَّة المزبورة المشتمل على صهريج ماء. ويحدُّه قِبَلَة الطريق السالك وفيه الباب وشرقاً زقاق غير نافذ وشمالاً حاكورة بيت الحاجّ أحمد الهاروش، وغرباً إصطبل هناك شركة للمشتري (...) ذلك كلّه وأخوته بحقّ والباقي بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عُرف به ونُسب إليْه وبكلِّ حقٍّ هو بذلك شرعاً بثمن قدره خمسة عشر غرشاً فضِّيّة عددية ثمناً حالاًّ مقبوضاً بيد الوكيل البائع المزبور بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيَّاً وبموجب ذلك برئت ذمَّة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء. وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفَة والمُعَاقدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعًاً، تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً تحريراً في ثامن رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
259/ ح 3	زواج	8 رجب الحرام سنة 1082هـ / 9/ 11/ 1671م	لدى مَوْلانَا أحمد أفَنْدِي دامَ فضلُه ،تَزَوَّجَ قدوة التجّار المكرمين الخواجة حسن ابن قدوة الأتقياء المصدّرين الحاجّ محمد بن برّوز بمخطوبته السيدة عفيفة بنت المرحوم السيد محمد الترجمان ،بائنة سابقاً بطلقة واحدة المرأة الكامل الخَالية عن الموانع الشَّرْعيِّة، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه، وحُسْن توفيقه وسنَّة نبيه محمد، صلّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته عشرون غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك عشرة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْترَاف الشَّرْعيِّ، والباقي بعد الحَالّ وقدرُه عشرة غروش موجَّلة لها عليه إلى الفِراق بموت أو طلاق بائن، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها قدوة السادات السيد عبد الهادي بن السيد علي القوّاس الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْترَاف بقبض مُقَدَّم الصَّداق بشهادة كلٍّ واحد من السيد خليل بن السيد علي المزبور وعبد القادر بن علاء الدين الثوري العارفين بها بتعريف جدّها الحاجّ مصطفى بن الحاجّ عمر سليم (...) الشَّرْعيِّة تعريفاً شَرْعيَّاً زواجاً صحيحاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيَّاً، تحريراً في ثامن رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.
260/ ح 1	شراء دار بمَحلَّة النصارى	7 رجب الفرد سنة 1082هـ / 8/ 11/ 1671م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلس الشرع الشريف الأنور بالقدس العليِّ المُطَهَّر أجَلَّهُ **الله** تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا، فخر قضاة الإسْلام، وذخر ولاة الأنام، أعْلَم العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكَريم بأعَالي نظيره دامتْ فضائلُهُ ومعاليه، دام علاه، اشترى صَالح ولد إبراهيم دنديل النصراني الوكيل الشَّرْعيِّ عن دوتنيوس بطريق طائفة نصارى الروم القاطنين بالقدس الشريف والمتكلّم على أوقافهم الكائنة بالقدس الشريف الثابت وكالته عنه في المبيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سَيُعَيَّن فيه بشهادة كلٍّ واحد من فخر أقرانه محمد جلبي الترجمان ومحمد علي بن حجازي العجمية ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً وبمال وقف

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			رهبان نصارى الروم دون مال موكِّله من سليمان ولد بترس النصراني الماروني الحاضر معه بالمجلس الشَّرْعِيِّ، فباعه لجهة وقف رهبان نصارى الروم القاطنين بالقدس الشريف ما هو له وجارٍ في مُلْكه وتحت تصرُّفه وحيازته الشَّرْعيِّة ومنتقل إليْه بالابتياع الشَّرْعِيِّ بموجب حجَّة شَرْعيَّة صادرة لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُوَقِّع أعلاه مؤَرَّخة بثامن عشر جمادى الأولى لسنة تاريخ أَدْنَاه ويده واضعة على ذلك بلا منازع ولا معأرض له في ذلك حين صدور هذا البيع الشَّرْعِيِّ، وذلك جميع الحصَّة الشائعة وقدرها ستة قراريط ،وخُمْسا قيراط من أَصْلِ كامل من أَصْلِ أَرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البِناء بمدينة القدس الشريف بمَحلَّة النصارى المشتملة على علوي وسفلي فالعلوي منها يشتمل على ثلاث طبقات وبيت صغير وساحة سماوية ومطبخ والسفلي منها يشتمل على بيتين وساحة وبيت صغير أيضاً ومطبخ وصهريج معدٍّ لجمع ماء الأشتية ومرتفق وعلى منافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة شركة صلاح الجامد وميخائيل النصرانيّ، وبحقِّ الباقي ويحدُّ الدار المذكورة بتمامها وكمالها مع ما اشتملت عليه من الاشتمالات المذكورة أعلاه من الجهة القِبَلية شرَّفها الله وزادها شرفاً ونوراً ساحة كائنة هناك وشرقاً الطريق السالك وشمالاً زقاق يُعرف بزقاق الحدادين وفيها بابها، وغرباً دار بيد بشارة النصراني وحاكورة السرب بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عُرف به وما نُسب إليْه وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً بيعاً باتّاً صحيحاً شَرْعيًّاً لا ذمّاً مرضياً لا غُبن فيه ولا فساد يعتريه، المعلومُ ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره من الغروش أَلْفضِّيَّة مائة غرش واحدة وثمانية غروش فضَّة عددية عن كلِّ غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاّ مقبوضاً بيد البائع المزبور من مال وقف رهبان نصارى الروم الكائنة تحت يد الموكّل المَرْقُوْم بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيًّاً، فبموجب ذلك برئت ذمَّة ديتنيوس البطريق المزبور وذمَّة وكيله المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءةَ قبضٍ واستيفاء، وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجابٍ شَرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية التامّة والمَعْرفة العامة والمُعَاقدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا وسيدنا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلَّد الله النِّعَم عليه ثُبُوتاً شَرْعيًّاً وحكم بموجبه حكماً صحيحاً شَرْعيًّاً (...) فيه مستوفياً شرائطه (...) وواجباته المعتبرة المرعيّة تحريراً في سابع رجب الفرد سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
260/ ح 2	شهادة	8 رجب الحرام سنة 1082هـ / 9/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيّ، المُحَرِّر المرعيّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا افتخار القضاة والحكام صدر الأفاضل العظام عمدة المدرسين الفخام الحَاكم الشرعيّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقِّعَ خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه، أَشْهَدَت على نفسها كلُّ واحدة من فخر المخدرات تاج المستورات الستّ نور العين ابنة المرحوم الشيخ طه العسئلي وعرَّف بها زوجها زبدة الأئمة الكرام سلالة الأَوْلِياء الفِخام مَوْلانَا الشيخ نصرة الإسْلام الغزّي تعريفاً شَرْعِيّاً وابنتها الدرَّة المصونة الجوهرة المكنونة الستّ صافية ابنة المرحوم فخر العُلَمَاء الموقَّرين الشيخ كمال الدين العسئلي وعرَّف بها زوجها بهجة الأفاضل المكرمين سلالة العُلَمَاء العاملين مَوْلانَا الشيخ حبيب الله اللطفي التعريف الشَّرْعِيّ وهما بحال الصحَّة والسلامة والطواعية والاختيار من غير إكراه لها في ذلك ولا إجبار عارفتين بمعنى هذا الإشْهَاد وما يترتَّبَ عليهما شرعاً بأَنَّ كلَّ واحدة من الستّ نور العين وابنتها الستّ صافية المزبورتين أعلاه لم تبقَ تستحقُّ ولا تستوجب قِبَل الآخَرى حقّاً ولا استحقاقاً ولا دعوىً ولا طلباً ولا فضَّة ولا ذهباً ولا نقداً ولا حلياً ولا مصاًغا ولا نحاساً ولا أسباباً ولا بسطاً ولا إرثاً ولا أرزاق ولا حنطة ولا لوْلوْاً ولا زيتاً ولا عيناً ولا إرثاً ولا موروثاً ولا بسبب مؤخَّر صداق الستِّ صافية المزبورة الثابت لها بذمَّة زوجها المرحوم محمد آغا بموجب دفتر قسمته السابق على تاريخ أَدْنَاه ولا بسبب متروكات والدها المرحوم الشيخ كمال الدين المزبور ولا بسبب غير ذلك من سائر الأسباب مما يصحُّ به الدعوى وتُقام عليه البيِّنة ولا يميناً بالله تعالى، وإن وجبت ولا حقّاً مطلقاً من سائر الحقوق الشَّرْعِيِّة وأبرأت كلُّ واحدة منهما ذمَّة الآخَرى من جميع الدعاوي والمطالب والأَيمان الواجبات إبراءً عامّاً مطلقاً حاسما لكلِّ دعوىً وتظلُّم وشكوى لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخ أَدْنَاه إشهاداً وإبراءً صحيحين شَرْعِيَّين مصدَّقين من كلٍّ من الستِّ نور العين والستِّ صافية المزبورتين تصديقاً شَرْعِيّاً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلَّد الله النِّعَمَ عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيّاً تحريراً في ثامن رجب الحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي الدين جماعة، الشيخ محمد فتح الله الخالدي، الشيخ علي الثوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديريّ، محمد جلبي الترجمان، وغيرهم، كاتبه.
260/ ح 3	أقَرَّار وظيفة بوابة بباب المغاربة	9 رجب الحرام سنة 1082هـ / 10/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيّ، المُحَرِّر المرعيّ، أَجَلَّه الله تعالى سيدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام ذخرُ وُلاة الأَنَام مُحَرِّر القضايا والأحكام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه لحاملي هذا الكتاب وناقلي اللفظ المستطَاب محمد وأحمد ولدي الحاجّ سالم المغربي ربع

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			وظيفة البوّابة بباب المغاربة [1] أحد أبواب المسجد الأقصى الشريف بما لذلك من المعلوم وقدره في كلِّ يوم نصف عثمانيٍّ مع ما يتبع ذلك من الصُّرَّة الروميّة والصدقات المعتادة أُسْوَةً الأمثال عوضاً عن يوسف بن خليفة الشهير بألْفخر بحكم فراغه لهما عن ذلك في يوم تاريخ أَدْنَاه بحسن اختياره ورضاه وأذن لهما مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلَّد الله النِّعَمَ عليه بمباشرة ربع الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المُعَيَّن لهما سويّة بينهما في وقته من محلِّه أُسْوَةً الأمثال وبالاستدانة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعيَّين مقبولين شرعاً وتعوَّض أَلْفارِغ المَرْقُوْم من والد المفروغ لهما المزبورين أعلاه نظير فراغه لهما عن ذلك مبلغاً قدره سبعة غروش عددية قبضها منه بيده بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ تعويضاً مَرْعِيَّاً تحريراً في تاسع رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
261/ ح1	شراء دار بمَحلَّة الريشة	9 رجب الفرد الحرام سنة 1082هـ / 10/ 11/ 1671م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعة المُطَهَّرة الغرّاء، ومَحْفَلِ الطريقة النيِّرة الزَّهراء بمحروسة القدس الشريف الآتيس محلِّة (...) وموطن التقديس، أجَلَّه (بياض في الأَصْل) تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا افتخار قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخر الأتابك والأَقْرَان المعلِّم هبة الله بن فخر الأعيان الحاجّ عمر الشهير نسبه المبارك بابن تمر بماله لنفسه دون غيره من كلٍّ واحد من الشيخ محمود وعائشة وفاخرة أولاد المرحوم الشيخ علي الأدهمي ومن والدتهم شمسية بنت المرحوم الشيخ موسى الأدهمي وعرَّف بهنَّ كلُّ واحد من الشيخ شمس الدين ابن المرحوم الشيخ محمد الأدهمي والشيخ محمود المَرْقُوْم تعريفاً شَرْعيَّاً، فباعوه ما هو لهم وجار في مُلْكهم وطلق تصرُّفهم وحيازتهم الشَّرْعِيَّة ومنتقل إليْهم بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل الشيخ الأدهمي والد الشيخ محمود وأختيه عائشة وفاخرة المزبورتين وزوج شمسية ومنتقل (...) بالسرّ الشَّرْعِيِّ بموجب حجَّة شَرْعيَّة بعد التاريخ على تاريخ أَدْنَاه، ويدهم واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمُنازع لهم في ذلك، وذلك جميع الحصَّة الشائعة، وقدرُها قيراطان من أصْل أَرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة الريشة المشتملة على علوٍّ وسفلٍ وصهريج ماء مُعَدٍّ لجمع ماء الأشتية ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة شركة المشتري المرحوم بحق تسعة قراريط ووالده

(1) باب المغاربة سمي بهذا الاسم لمجاورته لباب جامع المغاربة، وينتهي إلى حارة المغاربة في الجهة الغربية من المسجد، جدد هذا الباب في عهد الناصر محمد بن قلاوون. العليمي: الأنس الجليل، ج2، ص 31؛ نجم: كنوز القدس، ص 178.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			المَرْقُوْم بحقِّ النصف ومن يُشْركهما بحقِّ الباقي، المحدودة قِبَلة بدار وحاكورة جاريتين في وقف البيمارستان الصلاحي وشرقاً بالطريق السالك، وفيه باب الدار المزبورة، وشمالاً بدار وقف الحاجّ قاسم بن أرغون وتمامه دار تُعرف بقديح وغرباً بدار (شقيدح) والآن بيد نصارى الأرمَن بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عُرف به ونُسب إليْه ولكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً بيعاً صحيحاً شَرْعِيًّاً وشراءً معتبراً مَرْعِيًّاً مُشتملاً على الإيجاب الشَّرْعِيِّ والقبول المرعي والتسلُّم والتَّسليم الشَّرْعِيِّين لا غُبنَ فيه فيُفسده ولا فسادَ فيُعطِّله ولا يخرج عن الحصَّة بصبغة شَرْعِيَّة المعلوم ذلك، ذلك عندهم العلمَ الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدرُه ستَّة وثلاثون غرشاً وثلثا غرش عددية يعدل كلُّ غرش منها ثلاثين قطعة مصرية ثمناً حالّاً على ما يُفصَّل فيه، فمن ذلك ما باعه الشيخ محمود (...) بذكره من المبيع المَرْقُوْم سبعة أثمان قيراط بستَّة عشر غرشاً عددية وقطعة مصرية وما باعته عائشة وفاخرة (المبينتين) بذكرهما من المبيع المَرْقُوْم سويَّة بينهما سبعة أثمان قيراط بستَّة عشر غرشاً وقطعة مصرية وما باعته شميسة المزبورة من المبيع المَرْقُوْم ثمناً قيراط بأَرْبَعة غروش وثماني عشرة قطعة مصرية، وهي العملة المزبورة، مقبوض جميع الثمن المَرْقُوْم بيد البائعتين المزبورتين بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ وبرئت ذمَّة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البَاتّ بينهم في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفرُّق بالأَبْدَان عن تَراض منهم، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيثُ يجبُ شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه، دامت نعَمُ المولى ثُبُوتاً شَرْعِيًّاً، وحُكمَ بموجبه حُكْماً شَرْعِيًّاً مستوفياً (...) بالطرق الشَّرْعِيَّة وواجباته المرعيَّة، تحريراً في تاسع رجب الفرد الحرام الأصمّ لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا كاتب أَصْله، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ محمد فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، محمد جلبي، كاتبه.
261/ ح 2	زواج	11 رجب سنة 1082هـ / 12/ 11/ 1671م	تَزَوَّجَ سليمان بن نعمان الروميّ بمخطوبته عائشة بنت يوسف التركماني، المرأة الكامل، الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحُسن توفيقه بسُنَّة محمد، صلّى الله عليه وسلَّم، صداقاً جملته عشرة غروش عددية الحَالّ لها من ذلك خمسة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه والاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ، والباقي بعد الحَالّ وقدره خمسة غروش مخؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائنمن تأجيلاً شَرْعِيًّاً، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك عبد الرحمن بن اسماعيل الروميّ بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف والقبض (...) الصَّداق المزبور

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			بشهادة كلٍّ واحد من الحاجّ محمد ابن عبد الخليل ومحمد بن علي العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً زواجاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيَّاً تحريراً في حادي عشر رجب لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
261/ ح 3	ادّعاء	3 رجب الحرام سنة 1082ه / 4/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإِسْلام، ذخر ولاة الأَنام، مُحَرِّر القضايا والأحكام، عُمدة العُلَماء والأعلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، لما ادَّعى إبراهيم ولد منصور النصرانيّ من أهالي الكرك على محمد بن مصطفى الرَّصّاص بأنه في مدَّة سنتين سابقتين التاريخَ على تاريخ أَدْنَاه، ضاع من داره بالكرك جميع البُهم الأسمر المحضر بالمجلس الشَّرْعِيِّ وأنه وجده الآن بيد المُدَّعى عليه المزبور وطالبه برفع يده عنه وتسليمه له، سأل سؤاله، أجابَ، أنه اشترى البهيم المزبور من مدَّة خمسة عشر يوماً من الرجل المدعوّ صالح بن الصلتيّ بسبعة غروش عددية، وأنكر أنه للمدَّعي وضاعَ منه وأثبت النصرانيّ المزبور ضياعه ومُلْكيته بالبيِّنة الشَّرْعِيَّة وحلفَ على (...) على مُلْكيته بموجب حجَّة شَرْعيَّة مؤرَّخة في ثالث شهر تاريخه وتسلَّم البهيم المزبور بموجب الحجّة المزبورة التَّسليم الشَّرْعيِّ، وادَّعى محمد المزبور على صالح الصَّلتيّ المَرْقُوْم بأنه اشترى البهيم المزبور منه بسبعة غروش عددية واستحقَّت، وطالبه بالثمن، وسُئِلَ، اعترفَ بأنه باعه البهيم المزبور بالثمن المَرْقُوْم وأنه كان اشتراه من مشعل بن شعَلان من قرية (قلونية) بسبعة غروش عددية وأمر صالح بدفع ثمن البهيم المزبور لمحمود وبالرجوع على بائعه أمراً شَرْعِيَّاً حضرَ يوم تاريخ أَدْنَاه صالح المزبور وأحضر مشعل المَرْقُوْم وادَّعى عليه أنه باعه البهيم المزبور بسبعة غروش عددية، وسُئِلَ، أجابَ بأنه من مدَّة ثمانية أشهر سابقة على تاريخ أَدْنَاه اشترى البهيم المزبور من شعبان الطَّحّان بسبعة غروش عددية ثمَّ باعه لصالح المزبور بالثمن المَرْقُوْم وقبضه منه، وألزم مشعل المزبور لصالح المَرْقُوْم بثمن البهيم المَرْقُوْم وبالرجوع بنظيره على بائعه أمراً شَرْعِيَّاً تحريراً في ثالث رجب الحرام لسنة اثنتين ثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعيّ، الشيخ وليّ الدين جماعة، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الثوري، الشيخ خليل (...) محمد جلبي، كاتبه.
262/ ح 1	حضور	9 رجب الحرام سنة 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعي أَجَلَّه الله تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا العَلَّامة الفاضل الفَهَّامة الكامل قدوة قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما كان مُترتِّبَاً بذمَّة فخرِ التُّجّار المُوقَّرين الخواجة حسن ابن فخر الأتقياء

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
		/ 10/ 11/ 1671م	الحاجّ محمد بزور لقدوة الأشراف السيِّد عبد الهادي ابن السيّد علي القوّاس مبلغ قدره خمسة وثلاثون غرشاً عددية لزمت ذمَّة الخواجة حسن للسيِّد عبد الهادي المَرْقُوْم بطريق المعارضة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ حضر يوم تاريخ أَدْنَاه كلُّ واحد من السيِّد عبد الهادي المَرْقُوْم والخواجة حسن المَرْقُوْم وأَقرَّ واعترف السيِّد عبد الهادي المزبور أنه وصله وصار إليْه (...) الشَّرْعِيِّ والخواجة حسن المَرْقُوْم مبلغ قدره خمسة وثلاثون غرشاً عددية نظير ما بذمَّته له قبضها منه باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ (...) الخواجة حسن المَرْقُوْم، وبرئت له من المبلغ المزبور المَرْقُوْم البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ ولم يتأخر له بذمَّته من ذلك حقٌّ مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخ أَدْنَاه وذكر بعد أن ذكر السيِّد عبد الهادي المَرْقُوْم الوكيل عن السيِّدة عفيفة بنت المرحوم السيِّد محمد الترجمان زوجة الخواجة حسن المَرْقُوْم بأنها قبلَت بنفقة زوجها وكسوته على (...) حاله قبولاً شَرْعِيَّاً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه دامت نِعَمُ المولى عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في اليوم التاسع من رجب الفرد الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي الثوري، الشيخ أبو الفتح الثوري، الشيخ موسى، الشيخ خليل، الشيخ محمد جلبي، كاتبه.
262/ ح 2	دفتر متروكات	أوائل جمادى الأولى سنة 1082 هـ / 4/ 9/ 1671م	دفترٌ مباركٌ إن شاء الله تعالى يتضمَّن ضبطَ ومبيع وتخمين متروكات المرحوم الشيخ محمد ابن أبي بكر المُتوفَّى في مدينة القدس الشريف والمنحصر إِرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته نور الهدى بنت يحيى الشويمي بحقّ الثُّمُن وفي أولاده أحمد القاصر عن درجة البلوغ وراضية ومريم البالغتين إحضاراً شَرْعِيَّاً وذلك بمعرفة عبد النبيّ بن يحيى الشويمي الوكيل عن أخته نور الهدى الزوجة المزبورة بموجب حُجَّة شَرْعِيَّة وبمعرفة الخواجة مصطفى ابن سليمان النعاجي الوَصِيّ المختار على أحمد القاصر بموجب حجَّة شَرْعِيَّة والوكيل الشَّرْعِيِّ عن زوجته راضية المذكورة بموجب حجَّة شَرْعِيَّة ومعرفة الحاجّ عبد الحقّبن حسن الزاغة الوكيل الشَّرْعِيِّ عن زوجته مريم المذكورة بموجب حجَّة شَرْعِيَّة وبمعرفة فخر الفاضلين الملّا أحمد المُعيَّن من طرف فخر المدرِّسين الكرام عمدة المُحَقِّقين الفخام سلالة الموالي العظام حلّال مشكلات الأنام الحَاكم الشَّرْعِيِّ القسّام المُوَقّع خَطُه الكريم عليه دامت نِعَمُ الباري عليه: خوجة خضرا مخيّطة بسحاقَ بغدادي أحمر 210، صلما خوخ أزرق مبطنة كهنة 60، خوخة مناويش (...) كهنة 180، صوف محيّر أخضر بفرو وحزوق كهنة 20، جوخة خضراء بسحاق أحمر كهنة كمخ 360، صوف حوَر بسحاق بغدادي أزرق كهنة 75، صوف أخضر بسحاق بغدادي أصفر كهنة 90، خوخة بورسلونة مخيّط كهنة 180، (...) أحمر كهنة 30، قبابيد كهنة 15، قميص كتّان عدد 3، 20، ميزر أبيض عدد2، 30، كنّب مخرومة عدد 15، 80، صحن نحاس أرمني وطاسة 28، تنجرة بغطاء وصحون نحاس 47، تنجرة نحاس

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			بغطاء 277، لكن نحاس 48، طبق نحاس كبيرة 111، طبق نحاس كبير 13، طنجرة نحاس صغيرة 45، إبريق قهوة صغير 192، طوي نحاس صغيرة 13، طنجرة نحاس كبيرة 150، تنجرة نحاس بغطاء 120، ماعون نحاس كبير بحلق 130، هاون نحاس بعدّة 60، هاون نحاس بلا يد 40، فحمية زيت بمصبنة المرحوم جار الله أفَنْدي بالقدس الشريف 17 قنطار، الحاجّ خلدون بن حسن خمايطة 400، مقبوض بيد الوَصِيّ خطّاب اللديّ أصْلا 10، 10، مصطفى النعامي باعترافه 1710، مصطفى بازر باشي باعترافه 1840، عوض مارية 310، نور الدين نابلسيّ 840، خلدون حلواني أصالة وكفالة عن ابن عمّه كمال الغائب، كمال الدين العِظام المحاسب بالقدس الشريف 184، السيد خليل القواس 540، حجازي السَكافي 140، النصارى الحدّادين 224، مقبوض بيد الوَصِيّ من علوق المبيوع بالمسجد من المتولي 340، مقبوض من الصرَّة الروميَّة 70، أحمد آغا... جميع الدار الكائنة بزقاق... 900، جميع الدار الكائنة بزقاق أبي سامة سكن بيت المتوفى المزبور 4000، جميعه 48384، محمد... ولوازم 1300، رسم قسمة 1110، خرج قسمة 90، وصيّة الشيخ محمد للجامع بشرق أبي سامة بعد الموت 1500، مؤجَّل صَداق الزوجة 730، دلالَيْن نحاس ولوازم 33، ... 4453... 43636، تخمين العقار وتخمين الزيت 35110، مقبوض من الوَصِيّ 9840، غير مقبوض ومقسط بموجب تمسّكات... 77074، المقبوض وقدره 9840، حصة الزوجة بحقٍّ الثمن 1330، أحمد القاصر 4305، راضية البالغة 31532، حصَّة مريم البالغة 31532، لم يُقبض وقدره 7074، حصّة الزوجة بحق الثمن 8842، حصَّة أحمد القاصر 30942، حصَّة راضية البالغة 15472، مريم البالغة 15472، حصَّة الزوجة بحقّ الثمن 43، 32، حصَّة أحمد القاصر 149، 351، حصَّة راضية بنت حسن 74، 72، حصة مريم، أجرة زيت 74. وقبض الوَصِيّ المزبور ما خصَّ القاصر المزبور من المبلغ المقبوض بحضور الناظر على القاصر هو فخر الزاغة الحاجّ نجم الدين بلوكباشي بيده بالحضرة والمعاينة واعترف بتسلُّم الزيت الكائن بمصبنة جار الله أفَنْدي بالقدس الشريف وقبض الوَصِيّ المزبور ما خصَّ زوجته راضية من المبلغ المقبوض بالحضرة والمعاينة، اعترف بتسلُّم ما خصَّها من الزيت اعترافاً شَرْعِيَّاً وقبض عبد الحقّ ما خصَّ موكِّلته مريم من المبلغ المقبوض بيده بالحضرة والمعاينة واعترف بتسلُّم ما خصَّها من الزيت وما خصَّ عبد النبيّ ما خصَّ موكِّلته الزوجة المزبورة من المبلغ المقبوض بالحضرة والمعاينة واعترف بتسلُّم ما خصَّها من الزيت الاعْتِرَاف الشَّرْعِيّ تحريراً في أوائل جمادى الأولى لسنة اثنتين وثمانين الف، حُرِّرَ هذا الدفتر على وجه (...) أحمد بن مصطفى القسّام بالقدس الشريف.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
263/ ح1	حضور	11 رجب الفرد سنة 1082هـ / 12/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعيّ، أَجَلَّه الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام مُحَرِّر القضايا والأحكام بالإحكام عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه، لما ثبت بالبيِّنة الشَّرْعِيَّة أَنَّ لزكريا بنَ زكريا العَلاءف السِّكاكيني بذمَّة خليل ابن الحاجّ علي الزبداني بالأصالة عن نفسه والكفالة عن موسى بن محمد التركماني مبلغٌ قدره أَرْبَعون غرشاً عددية ثمن تبن اشترياه منه سابقاً سوية بينهما، وألزم له بالمبلغ المزبور بطلب الحاجّ زكريا المَرْقُوْم بموجب سجل سابق على تاريخ أَدْنَاه إلزاماً شَرْعِيَّاً ثمَّ باع خليل المزبور لزكريا المَرْقُوْم حصَّته في الدار الكائنة بالقدس الشريف وقدرها خمسة قراريط بشطر المبلغ المزبور، وقدره عشرون غرشاً وقاصصه بذلك بما في ذمَّته مقاصة شَرْعِيَّة بموجب حُجَّة سابقة على تاريخ أَدْنَاه وأفرج عنه في الحبس المزبور ثمَّ أَنَّ خليل المزبور أحضر موسى المكفول المزبور بمجلس الشَّرع الشَّريف وألزمه زكريا المَرْقُوْم بعشرين غرشاً الباقية إلزاماً شَرْعِيَّاً، ادَّعى خليل المزبور على زكريا المَرْقُوْم بأنه قال له قبَل بيعه له حصَّته المزبورة: إنْ بعتني الحصَّة المزبورة بالعشرين غرشاً التي قِبَلَكَ وأحضرت لي موسى المكفول المزبور، فأنت بريء لي في كفالته في الشطر الباقي من المبلغ المَرْقُوْم، وقد أحضره وأُلْزم له بالمبلغ المزبور وبرئ من كفالته، وسأل سؤاله عن ذلك، سُئل، أنكر ذلك فأَحْضَرَ خليلُ المزبور كلَّ واحد من أحمد ابن الحاجّ علي الإسكاف وبدر الدين بن ناصر وشهدا (...) الاستشهاد الشَّرْعِيِّ بأَنَّ زكريا المزبور قال لخليل المزبور قبَل بيعه له حصَّته المزبورة إن بعتني الحصَّة المزبورة بالعشرين غرشاً التي قِبَلَكَ وأحضرت لي موسى المكفول المزبور فأنت بريء لي من كفالته في الشطر الباقي من المبلغ المزبور شهادة شَرْعِيَّة بوجه زكريا المزبور فَقَبِلَتْ شهادتهما بذلك قبولاً شَرْعِيَّاً، ومنع زكريا المزبور من معارضته خليلاً المَرْقُوْم بسبب الكفالة المزبورة منعاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في حادي عشر رجب الفرد لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
263/ ح2	إرث شَرْعِيّ	أوائل رجب الفرد الحرام سنة 1082هـ / 2/ 11/ 1671م	دفتر يتضمَّن ضبط وتخمين أسباب المرحوم عليّ بكر السباهي بالقدس الشريف المعروف بأبي شاهين المُتَوفّى بالقدس الشريف والمنحصر إِرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته (...) وفي أولاده بكري البالغ العاقل ومحب الله القاصر عن درجة البلوغ انحصاراً شَرْعِيَّاً وذلك بمعرفة عبد اللطيف بن محمد الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل والدته والمقام وصيّاً شَرْعِيَّاً على أخيه محب الله القاصر وبمعرفة بكري المزبور، فثبت ذلك لدى مَوْلانَا وسيدنا المدقق الفَهَّامة المُحَقِّق فخر المدرِّسين الكرام عمدة العُلَمَاء الأعلام حلّال مشكلات الأنام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ القسّام المُوَقَّع خَطُّه الكريم عليه دامت نِعَمُ الباري عليه:

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			..... جميع الحصَّة الشائعة وقدرها 132 طـ في جميع الدار الكائنة بمَحلَّة باب حطّة سكن المُتوفّى المزبور... 50، ... جميع الحصَّة الشائعة وقدرها 132 طـ في الدار الكائنة بالمحلَّة المزبورة بالقرب من الأولى... 50، ... جميع الحصَّة الشائعة وقدرها 132 ط في جميع الدُّكّان الواقعة سفل الدار التي كانت سابقاً إصطبل... 15، جميع الحصَّة الشائعة وقدرها 11 ط في كرم المعبدية ظاهر القدس الشريف... 15، ... جميع الحصَّة وقدرها 6 ط في الكرم المعروف بالباطن... 11، جميع الحصَّة وقدرها 6 ط في المعروف بالأغر... 6، ... جميع الحصَّة وقدرها 11 ط في الخيول الثلاثة شركة علي بك القرطة... 10، ... تنجرة نحاس... 1، صحن نحاس أرضي... 15، حنطة 3 مدّ... 12، قطن 10 مد... 20، عباة مصان بيضاء... 20، نصف شاش... 10، قاووق أخضر وسير جله... 20، ..... 161... 20 ، ظهر من ذلك رسم قسمة.... 135، خرج قسمة... 45، .... 180، حصَّة الزوجة بحقِّ الثُّمن... 596... 19... 26، حصَّة بكري البالغ... 2037... 67.. 27، حصَّة محب الله القاصر... 2037... 67... 27، للقسمة بين الوُرّاث المزبورين... 1550... 4670 تحريراً في أوائل رجب الفرد الحرام سنة اثنتين وثمانين الف وبمعرفة العبد الفقير إليْه سبحانه وتعالى أحمد بن مصطفى القسّام عُفِيَ عنهما بالقدس الشريف مختوم بختمه المعتاد.
263/ ح 3	تنصيب على قاصر	أوائل شهر رجب الحرام سنة 1082 هـ / 2/ 11/ 1671م	بالمجلسِ الشَّرْعيِّ المُحَرَّر المرعيِّ أجَلَّشه الله تعالى، نصَّب مَوْلانا وسيِّدنا فخر المدرِّسين الكرام عمدة المُحَقِّقين الفخام سلالة الموالي العظام حلّال مشكلات الأنام الحاكم الشَّرْعيِّ القسّام أحمد أفَنْدي ابن مصطفى أفَنْدي المُوقِّع خَطُّه الكريم بأعالي نظيره دام علاه، حامل هذا الكتاب الشَّرْعيِّ وناقله عبد اللطيف بن محمد القط المعروف بحموز وصيّاً شَرْعيّاً على أخيه لأمّه محب الله القاصر بن علي بك السباهي بمدينة القدس الشريف المُتوفّى سابقاً على تاريخه أدْناه ليضبط ما جرّه الإرث الشَّرْعيِّ إليْه من قبَل والده المزبور ويتعاطى ما فيه من الحظّ والمصلحة العائد نفعها على القاصر المزبور ويتصرَّف في ذلك سائر التَّصرُّفات الشَّرْعيَّة نصباً وإذناً صحيحَيْن شَرْعيَّين مقبولَيْن من عبد اللطيف المزبور قبولاً شَرْعيّاً، تحريراً في أوائل شهر رجب الحرام سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
263/ ح 4	زواج	13 رجب الفرد الحرام سنة	الزَّوْجُ أحمد بن محمد اللدي الزوجة مريم بنت حسن الكلزليّ المرأة الكامل الخالية عن الموانع الشَّرْعيَّة، أصْدَقَها على بركة الله تعالى وعونه، وحُسن توفيقه وسُنَّة نبيه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صداقاً جملته اثنا عشر غرشاً الحَالّ لها من ذلك خمسة غروش مقبوضة بيدها والباقي بعد الحَال سبعة غروش مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعيّاً، زوَّجها

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
		1082هـ / 14/ 11/ 1671م	منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها الشيخُ أحمد ابن أبي النصر غضيّة الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض معجَّل الصَّداق المزبور بشهادة كلٍّ واحد من الشيخ إبراهيم بن يوسف الأنطاكي ورمضان بن محمد العوا العارفين بها بتعريف مَوْلانَا قدوة العُلَمَاء الأعلام يوسف أفَنْدِي الخطيب ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وزواجاً صحيحاً شَرْعِيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيَّاً، وقرَّر الزوجُ المزبور على نفسه برسم كِسوة مريم المزبورة في كلِّ سنة غرشين تقريراً مَرْعِيَّاً، تحريراً في ثالث عشر رجب الفرد الحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ محمد فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
263/ ح 5	زواج	13 رجب الحرام سنة 1082 هـ / 14/ 11/ 1671م	لدى مَوْلانَا أحمد أفَنْدِي بن محمد دامَ بقاؤه تَزَوَّجَ الشَّابُّ الكامل المدعوّ إبراهيم بن الخواجة يوسف الشهير نسبه بابن الهواري بمخطوبته فخر المستورات فاطمة بنت المرحوم (...) بيك السباهي بالقدس الشريف البكر البالغ الخالية عن الموانع الشَّرْعِيِّة، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه وحُسن توفيقه وسُنَّة نبيّه محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جملته مائة غرش وستّون غرشاً فضَّة عددية، الحَالّ لها من ذلك تسعون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتِرَاف الشَّرْعِيّ والباقي بعد الحَالّ سبعون غرشاً مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعِيَّاً، زوَّجها منه بذلك على ذلك مذلك زوجُ أمّها فخر أمثاله أحمد بشه بن محمد العارموش بالوكالة عنها الثابت وكالته في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض مُعجَّل الصَّداق المزبور بشهادة كلٍّ واحد من فخري الأمثال القاضي شرف الدين بن المرحوم علاء الدين الشيخ ولطفي بشه بن محمد (...) العارفين بها بتعريف خالها يوسف المزبور تعريفاً شَرْعِيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ثالث عشر رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ لطفي الداوردي، الشيخ وليّ، الشيخ محمد فتح **الله**، الشيخ السيِّد عبد الهادي، الشيخ عليّ هبة **الله** بن زكريا، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
264/ ح 1	شراء حصة من دار بمَحلَّة اليهود	13 رجب الحرام سنة 1082 هـ / 14/ 11/ 1671م	هذه حجَّة صحيحة شَرْعِيَّة ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشريعة الغرّاء ومحفل الطريقة النَّيِّرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العليِّ المُنيف، أجَلَّه **الله** تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام، مُحَرِّر القضايا والأحكام بالإحكام، عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكِم الشَّرْعِيّ المولى أحمد أفَنْدِي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامَ فضله وعلاه، اشترتْ لونا بنت إسرائيل اليَهودية بمالها لنفسها دون غيرها، وعرَّف بها حييم شيخ اليهود تعريفاً شَرْعِيَّاً من نحاما بنت شموئيل اليَهودية الحاضرة معها بالمجلس الشَّرْعِيّ، وعرَّف بها ولدها

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			إيساف ولد شحادة اليَهودي وحييم المزبور تعريفاً شَرْعيًّاً، فباعتها بيع وفاء مما هو لها وجارٍ في مُلْكها ومطلق تصرُّفها وحيازتها الشَّرْعيِّة، وذلك جميع الطبقة العلوية الكائنة بالدار الكائنة بالقدس الشريف بمَحلَّة اليهود (1) الواقعة بالجهة الغربية من الدار المزبورة مع الانتفاع بالساحة الكائنة تجاهها من الجهة الشرقية والاستقاء من الصهريج الكائن بالساحة المزبورة، ويحدُّ الطبقة المزبورة قِبَلة البرحة الموصلة إليْها والاستراحات المزبورة وبه بابها وشمالاً ساحة ثانية بالدار المزبورة وشمالاً دار الحاجّ محمد بن عبد الله ويحدُّ الدار الكائنة بها الطبقة المزبورة قِبَلة بزقاق موصل إلى دور هناك وتمامه دار موسى اليَهودي وتمامه الزقاق الموصل إلى الدار المزبورة من باب البوّابة الكائنة بالطريق السالك، وشرقاً دار أولاد الدمشقيّ وتمامه دار موسى المزبورة وشمالاً دار أولاد الدمشقيّ المزبورة وغرباً دار ابن عبد الله بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عُرف به ونُسب إليْه وبكل حقٍّ هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعيِّ للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسون غرشاً يعدل كلُّ غرش منها ثلاثين قطعة مصرية ثمناً حالّاً مقبوضاً بيد البائعة المزبورة باعترافها بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعيِّ، فبموجب ذلك برئت ذمَّة المشترية المزبورة من جميع الثمن المَرْقُوْم البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء، وصدر بيع الوفاء بينهما في ذلك بإيجابٍ شرْعيٍّ وقبول مرعيّ وتسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفَة والمُعَاقدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً، وأباحت البائعة المزبورة للمشترية المَرْقُوْمة الانتفاع بالبيت المزبور سكناً وإسكاناً وسائر الانتفاعات الشَّرْعيِّة ما دام المبلغ المزبور باقٍ بذمَّتها، ووعدت المشترية المزبورة البائعة المَرْقُوْمة أنها متى ردَّت إليْها الثمن المزبور يعود لها المبيع المَرْقُوْم وعداً مَرْعيًّاً، تصادقتا على ذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيًّاً تحريراً في ثالث عشر رجب الحرام سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
264/ ح 2	شراء دار بمَحلَّة باب العامود		هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشريعة الغرّاء ومَحْفل الطَّريقة النَّيِّرة الزَّهراء بمحروسة القدس الشَّريف والمعبد الأسنى المُنيف، أجَلَّه الله تعالى، بين يدي مَوْلانَا وسيِّدنا العالم الكبير العامل الشهير مُحَرِّر دقائق التفسير مُقرِّر قواعده أحسن تقرير

(1) محلة اليهود: تقع في مدينة القدس إلى الغرب من حارة الشرف بين حارتي الشرف والريشة، وكانت أحيانا تعرف بالمحلة الوسطى، اليعقوب، ناحية القدس الشريف، ج2، ص436.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
		11 رجب الفرد الحرام سنة 1082 هـ / 12/ 11/ 1671م	الأمل من ربِّه منَّةً وإحساناً، الراجي عفوه وغفرانه الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنَّجوى العالم العامل الفاضل الكامل الحَاكم الشَّرْعيِّ مصطفى أفَنْدي بن يحيى زادة المَولى المُولي المُوقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دامَ فضلُه وعلاه، اشترى فخر الأقَرَّان مصطفى بيك جريباشي السباهية بالقدس الشريف بماله لنفسه دون غيره من والدته فخر المخدرات فاطمة خاتون ابنة المرحوم قدوة الأعيان محمد آغا مشمش الحاضرة معه بالمجلس الشَّرْعيِّ، وعرَّف بها فخر الصالحين الشيخ أبو الفتح ابن المرحوم مفخر الصالحين الشيخ شمس الدين الثوريّ تعريفاً شَرْعيَّاً، فباعته ما هو لها وجارٍ في مُلْكها ومنتقل إليْها بعضه بالإرث الشَّرْعيِّ من قِبَل والدها المزبور وبعضه بالابتياع الشَّرْعيِّ من أخواتها بموجب تمسّكات سابقة على تاريخ أدْنَاه، ويدها واضعة على ذلك دون المعارض والمُنازع لها في ذلك، وذلك جميع الحصَّة الشائعة، وقدرها أحد وعشرون قيراطاً من أصْل أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بمدينة القدس الشريف بمَحلَّة باب العمود المشتملة على علويّ وسفليّ، فالعلويّ منها يشتمل على طبقة كبيرة وقاعة كبيرة بداخلها شادروان وبيتان وساحة سماوية ومطبخ وحمّام ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة، والسفليّ منها يشتمل على بيت واحد وساحة سماوية تُعرف بالحوش وعلى إصطبل كبير وصهريج ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة شركة فخري خاتون ابنة محمد آغا المزبور بحقِّ ثلاثة قراريط، ويحدُّها قبْلَةً بتمامها وكمالها الطريق السالك وفيه الباب، وشرقاً الطريق السالك أيضاً، وشمالاً حاكورةٌ هناك، وغرباً دار شمس الدين أبي الحويج بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه وما عُرف به ونُسب إليْه وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ستَّمائة غرش فضَّة عددية عن كلِّ غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، أشْهَدَت عليها البائعة المذكورة بأنها وهبت الثمن المزبور وقدره في غير تكرار ستَّمائة غرش عددية لولدها مصطفى بك المشتري المَرْقُوْم هبةً صحيحة شَرْعيَّة مقبولة من مصطفى بك المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيَّاً، فبموجب ذلك برئت ذمَّة مصطفى بك المشتري المَرْقُوْم في جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفَة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفرُّق بالأَبْدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا وسيِّدنا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً وحكم بموجبه ومن موجبه صيرورة الحصَّة المذكورة مُلْكاً من أملاك مصطفى بك المزبور يتصرَّف فيها تصرُّف الملّاك وذي الحقوق في حقوقهم حكماً صحيحاً شَرْعيَّاً (...) فيه مستوفياً شرائطه الشَّرْعيِّة وواجباته

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			المعتبرة المرضية اعتبارها (...) اعتباره شرعاً، تحريراً في حادي عشر رجب الفرد الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.
264/ ح 3	زواج	15 رجب سنة 1082 هـ / 16/ 11/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيِّدنا العَلَّامة القدوة الفَهَّامة قخر قضاة الإِسْلام عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي المولى المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامتْ فضائله ومعاليه، تَزَوَّجَ الشابّ المدعوّ أبو أَسعد عبد الله المهتدي لدين الإِسْلام بمخطوبته مؤمنة بنت الحاجّ خليل الصفدي البكر البالغ الخالية عن الموانع الشَّرْعيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحُسن توفيقه وسُنَّة نبيه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صداقاً جُملته سبعون غرشاً الحَالّ لها من ذلك أَرْبَعون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعيِّ والباقي بعد الحَالّ ثلاثون غرشاً مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائنٍ التأجيل الشَّرْعيِّ، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك فخر الأعيان عبد النبيّ بلوكباشي بقلعة القدس الشريف ابن الحاجّ صالح الرمليّ بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض مُعجَّل الصَّداق المزبور بشهادة كلِّ واحد من رجب بشه المحتسب بالقدس الشريف وصالح بن عليّ بن عصفور العارفين بها (...) الشيخ رمضان والشيخ محمد (...) تعريفاً شَرْعيَّاً زواجاً صحياً شرعاً مقبولاً من الزوج المزبور قبولاً شَرْعِيَّاً تحريراً في خامس عشر رجب لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ موسى، كاتبه.
265/ ح 1	وصاية	14رجب الحرام سنة 1082ه / 15/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعيّ أَجَلَّه الله تعالى بطلب مَوْلانَا وسيِّدنا العالم الكبير العامل الشهير مُحَرِّر دقائق التفسير مُقرِّر قواعده أحسن تقرير الكارع من حياض الدِّين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى العالم العامل الزاهد العابد الفاضل بين الحقِّ والباطل الحَاكم الشَّرْعِيِّ مصطفى أَفَنْدي يحيى زادة المولى المولى المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامَ فضله وعلاه حامل هذا الكتاب أبي بكر بلوكباشي ابن المرحوم عليّ وصيّاً شَرْعيَّاً على ولده موسى القاصر عن درجة البلوغ ليضبط ما جرَّه الإرث الشَّرْعِيِّ من قبَل والدته سكرية بنت أحمد السُّكّري المتوفَّية سابقاً على تاريخ أَدْنَاه، ويتصرَّف سائر التَّصَرُّفات الشَّرْعيَّة من بيع وشراء وأخذ وعطاء، وأذن له بتعاطي ذلك نصباً وإذناً صحيحين شَرْعيَّين مقبولَيْن شرعاً، ثمَّ ترتَّبَت للقاصر المزبور بمباشرة مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه في ذمَّة والده أبي بكر المزبور مبلغ قدره أَرْبَعة وستّون غرشاً فضَّة عددية قبضها بيده بالحضرة والمعاينة، وهي التي آلتْ للقاصر المزبور بالإرث الشَّرْعِيِّ من والدته سكريّة بموجب دفتر القسمة السابق على تاريخه وثمن دواة نحاس بفضَّة اثنا عشر غرشاً عددية وأَرْبَعة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			وعشرون قطعة مصرية ابتاعها وتسلَّمها لمضيّ سنة تمضي من تاريخ أَدْنَاه ترتَّباً شَرْعيَّاً، ورهن أبو بكر المزبور على جميع المبلغ المَرْقُوْم وعلى كلٍ جزء منه ما هو له وجارٍ في مُلْكه وتصرُّفه وحيازته الشَّرْعيَّة، ويده واضعة عليه إلى حين صدور هذا الرهن وذلك جميع الدار القائمة البناء بداخل القلعة المنصورة المحدودة قبَلة الطريق السالك وفيه الباب وشرقاً دار جارية في وقف الجامع وشمالاً الخندق وغرباً دار عبد الباقي طوبجي باشي بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه رهناً صحيحاً شَرْعيَّاً مسلَّماً تسليماً مثله لمثل ذلك شرعاً معاراً له مأذوناً بالانتفاع مع بقاء الرهن على حكمه إذناً شَرْعيَّاً، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه، خلَّد الله النِّعَمَ عليه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً، تحريراً في شهر رجب الفرد الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
265/ ح 2	شراء دار بمَحلَّة النصارى	14 رجب الفرد سنة 1082 هـ / 15/ 11/ 1671م	هذه حجَّةٌ شَرْعيَّة ووثيقة صريحةٌ مرعيَّةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشريعة المطهَّرة الغرّاء ومحفل الطريقة النَّيِّرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العليّ المنيف، أجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا العَلَّامة الفاضل الفَهَّامة الكامل قدوة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنَام الحَاكم الشَّرْعيِّ أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامَ علاه، اشترى الرجلُ المدعوّ عبد الله ابن الحَاجّ عليّ بن عبد الرَّزّاق بماله لنفسه دون غيره من الحاجّ عبد القادر بن شمس الدّين ابن أبي النِّعم، فباعه ما هو له وجارٍ في مُلْكه، ومطلق تصرُّفه وحيازته الشَّرْعيَّة ومباع له بيعَ وفاء بموجب مسطور مؤرَّخ بثاني عشر شوال لسنة إحدى وثمانين الف ومنتقل إليْه بالإرث الشَّرْعيِّ من قبَل والده المزبور ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمُنازع له في ذلك وذلك جميع الحصَّة الشائعة، وقدرُها قيراطان من أصْلٍ كامل من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة النصارى المعروفة بدار الصلتي المشتملة على علويّ وسفليّ، فالعلويّ منها يشتمل على خمسة بيوت، والسفليّ منها يشتمل على أرْبَعة بيوت ومطبخين ومرتفقين وساحتين سماويتين وصهريج يُعَدُّ لجمع الأشتية وحوض بشجر عنب ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة، ويحدُّها قبَلة زقاق غير نافذ وفيه الباب وتمامه دار البخيت سكن زعيتر النجّار وشرقاً دار داود النجّار وزوجته ومَنْ يشركهما، وشمالاً دار عبد الله النصراني وتمامه دار وقف الخانقاه الصلاحيّة، وغرباً دار أبي جبرة النصرانيّ بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدره ومرافقه ومنافعه، وما عُرف به ونُسبَ إليْه وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلوم ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعيَّ النافي للجهالة شرعاً بثمنٍ قدره عشرون غرشاً عددية ثمناً حالّاً على

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			ما يُفَصَّل فيه ذلك: اثنا عشر غرشاً قاصصَ المشتري المَرْقُوْم البائعَ المَرْقُوْم بما لَهُ بذمَّته المقاصصة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ، وبقيَّة الثمن المزبور وقدره ثمانية غروش قبضها البائع من المشتري المَرْقُوْم بالحضرة والمعاينة القبضَ الشَّرْعيَّ، وبرئت ذمَّة المشتري المَرْقُوْم من الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءةَ الشَّرْعيِّةَ بالطريق الشَّرْعيِّ براءةَ قبض واستيفاء، وصدَرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيّ وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدانَ عن تراض منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً شركة أخَوَي البائع عبد الله وعبد الرحيم وإسحاق النصرانيّ ووالدته بحق الباقي، تصادَقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً تحريراً في رابع عشر رجب الفرد لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
265/ ح 3	أقَرَّار طاسة طعام من العمارة العامرة	13 رجب الحرام لسنة 1082 هـ/	قرَّر سيِّدنا ومَوْلانَا قدوةُ قضاة الإسْلام، عمدة ولاة الأنَام زبدة القضاة العظام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، حاملي هذا الكتاب الشَّرْعيِّ وناقليه الرجالُ الكاملون خليل وحموده وعبد **الله** أولاد المرحوم الحاجّ حجازي العجمية في طاسة طعام من طعام العمارة العامرة الكائنة بالقدس الشريف مع ما يتبعها من الخبز صباحاً ومساءً سويَّة بينهم عِوَضاً عن والدتهم الحُرمة ستِّ البنات ابنة المرحوم فضيل بحُكم فراغها لهم عن ذلك سويَّة بينهم في يوم تاريخ أدْنَاه بحُسن اختيارها ورضاها الآيل إليْها نصف ذلك عن شقيقتها ستِّ الروم بموجب تقرير شرْعيٍّ سابق التاريخ على على تاريخه والنصف الثاني الآيل إليْها بموجب تقرير شرْعيٍّ عن والدها المزبور السابق للتاريخ على ذلك كلِّه، وَأَذِنَ لهم مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُومَأ إليْه أعلاه بتناول ذلك في كلِّ يوم في وقته من محلِّه سويَّة بينهم أُسْوَةَ أمثالهم تقريراً وإذناً صحيحَيْن شَرْعيَّين مقبولَيْن شَرْعيَّاً، وتعَوَّضت الفارغة المزبورة من المفروغ لهم المَرْقُوْمين خمسة غروش عددية وهي التي بذمَّتها لهم باعترافها بذلك الاعْتراف الشَّرْعيِّ فاقصصوها بذلك نظير فراغها لهم مقاصَّة شَرْعيَّة مقبولة منها لنفسها قبولاً شَرْعيَّاً، وعرَّف بها عبد الهادي ابن زوجها الحاجّ حجازي المزبور مع مَنْ جار تعريفه بها شرعاً، تحريراً في ثالث عشر شهر رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
266/ ح1	حضور	8 رجب الفرد الحرام سنة 1082 هـ / 9/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّهُ الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا العَلَّامة الفاضل الفَهَّامة الكامل قدوة قضاة الإِسْلام، ذخر ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه، الكريم بأَعَالي نظَيره، دامَ علاه، حضرتْ كلُّ واحدة من زليخة بنت شرَف الدين العزّ زادة وفاطمة بنت بركات العزّ زادة وهما الناظرتان على وقف عبد الرزّاق وعبد الخلّاق من أولاد العزّ زادة، وعرَّف بهما كلُّ واحد من رجب بن كمال وشعبان بن حمدان بشه تعريفاً شَرْعيَّاً، الكائن الوَقْف المزبور بمدينة نابلس، وهو جميع المصبنة الكائنة بسوق الغرب [1] المشتملة على مفرش وأَرْبَع آبار زيت وبايكة بها ثلاث آبار زيت وجميع أَرْبَع دكاكين الكائنة بالسوق المَرْقُوْم ونصف دكّان بالمربعة وغراس زيتون بقرية عنبتا وغراس زيتون في أورم وجميع الحصَّة الشائعة، وقدرها الرُّبع في طاحونة الخربشتي وجميع الدارَيْنِ الكائنتين بمَحلَّة الياسمينة [2] مع أَلْفاخورة، وأَقَرَّت زليخة المزبورة أَنَّ الذي يستحقّهُ عليّ بن إبراهيم بن محمد العزّ زادة من نصف عليّ المُتَّصل نسبه بعبد الرَّزّاق العزّزادة ثلاثة قراريط آلَتْ إليْه بعد وفاة بنت عمِّه حاكمة بنت شرف الدين العزّ زادة بمفرده لكونها ماتت عن غير ولد، وأَنَّ الذين يستحقّون النصف الثاني كلُّ واحد من عليّ المزبور وشقيقته فاطمة وابنتي عمِّه فاطمة خليجية ابنتي بركات العزّزادة وعمّته صالحة بنت محمد العزّزادة وسعد بن صالح بن محمد العزّزادة سويَّة بينهم لا مزية لأحدهم عن الآخر لكونهم من أولاد الظهور دون أولاد البطون لكون أنَّ أولاد البطون ليس لهم استحقاق مع أولاد الظهور، أَقرَّاراً واعترافاً صحيحَيْنِ شَرْعيَّين مُصَدَّقيْن عليّ المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعيَّاً تصادقوا وتراهنوا على ذلك كذلك مصادقة شَرْعيَّة، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً وحُكم بموجبه حُكماً شَرْعيَّاً تحريراً في ثامن رجب الفرد الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه، الشيخ كريم الداودي، الحاجّ حجازي القليني، محمد ابن الحاجّ علي الشقيف، علاء الدين المسرنب، أحمد مصطفى لوبة، محمد بكر بن شاهين، اسماعيل بن موسى، وغيرهم.
266/ ح 2	شراء بيت بمَحلَّة باب حطة	أواسط شهر رجب الحرام سنة	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتَحرَّرَ بمجلس الشرع الأغرّ الأَنْوَر بمحروسة القدس الشريف المُطَهَّر، أَجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإِسْلام، ذخر ولاة الأَنَام، مُحَرِّر القضايا والأَحكام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترى الرجلُ المدعوّ حجازي ابن الحاجّ عليّ

(1) سوق الغرب: يقع في الجهة الغربية من مدينة نابلس.
(2) محلة الياسمينة: أقدم حارات مدينة نابلس تقع في الجزء الجنوبي الغربي من المدينة.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
		1082هـ / 16/ 11/ 1671م	النابلسيّ بماله لنفسه دون غيره من كلٍّ واحد من إبراهيم بن يحيى القويشاتي وذيب شقيق المشتري المزبور، فباعاه ما هو لهما وجار في مُلْكهما وحيازتهما الشَّرْعيَّة وآيل لإبراهيم المزبور بالإرث الشَّرْعيِّ من قِبَل أخيه أحمد ولد ديب المَرْقُوْم بالابتياع الشَّرْعيِّ بموجب حجَّة شَرْعيَّة سابقة على تاريخ أدْنَاه، ويده واضعة على ذلك، ثابتة مستمرَّة مُستقرَّة إلى حين صُدور هذا البيع دون المُنازع والمعارض لهما في ذلك، وذلك جميع البيت القِبَليّ القائم البناء بالدار الكائنة بالقدس الشريف بمَحلَّة باب حطّة، الشهير بدار (...) يفوهُ بابُه شمالاً، وجميع نصف البيت الوسطانيّ الغربيّ الكائن بالدار المَرْقُوْمة يفوهُ بابه مشرقاً، ويحدُّه الدار المزبورة قِبْلَةً دار محيسن، وشرقاً دار قطّوسة، وشمالاً دار بيد يحيى الدرويش، وغرباً دار القداسي وتمامه الطريق، وفيه الباب والاستطراق من الباب المَرْقُوْم الموصل للمبيع المَرْقُوْم بجميع حقوق ذلك كلِّه، وطرقه وجُدُره ومنافعه ومرافقه، وما عُرِفَ به، ونُسِبَ إليْه من الساحة السَّماوية والصهريج والمطبخ والمُرتفق والاستطراق القديم، وبكلِّ حقٍّ لذلك شرعاً، المعلوم ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعيَّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره أرْبَعة عشر غرشاً ثمناً حالاًّ على ما يُفَصَّلُ فيه، فما باعه إبراهيم المَرْقُوْم من المبيع المَرْقُوْم نصفه بماله من الثمن وقدره ستَّة غروش ونصف غرش، وما باعه ديب المذكور من المبيع المزبور نصفه بماله من الثمن وقدره سبعة غروش ونصف غرش، مقبوض جميع الثمن المَرْقُوْم بيد البائعَيْن المزبورَيْن باعترافهما بذلك شرعاً قبضاً شَرْعيًّا، وبرئتْ ذمَّة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعيَّة براءة قبض واستيفاء، وصدَرَ البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيَّة والتَّفرُّق بالأبْدان عَن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثَبَتَ مضمون ذَلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيًّا، تحريراً في أواسط شهر رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ خليل، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
266/ ح 3	شراء دار بمَحلَّة باب العامود	15 رجب الحرام سنة 1082 هـ / 16/ 11/ 1671م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقَعَ وتحرَّر بمجلس الشريعة الغرّاء ومَحْفَل الطريقة النَّيِّرة الزَّهراء، بمحروسة القدس الشريف والمعبد الأسنى المنيف، أجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإسْلام، مُحَرِّر القضايا والأحكام بالإحكام عمدة العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد، المُوَقَّع خَطُّه، الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترى الرجلُ الكاملُ المدعوّ رمضان بن محمود الشهير بابن هرام بماله لنفسه دون غيره من فخر الأفاضل المكرمين الشيخ حبيب الله ابن

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			المرحوم قدوة العُلَمَاء الأعلام مَوْلانَا الشيخ نور الله اللطفيّ الوكيل الشَّرْعِيّ عن قبَل زوجته فخر المخدرات السِّتّ صافية بنت المرحوم فخر المدرسين مَوْلانَا الشيخ كمال الدين العسئلي بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في البيع الآتي ذكره فيه، بالثمن الذي سيُعَيَّن فيه وفي قبضه بشهادة كلٍّ واحد من صهرها فخر الأشراف السَّيِّد عبد الصمد ابن المرحوم الشيخ عبد القادر الشهير بابن غضيَّة وفخر الصالحين الحاجّ مصطفى بن عليّ الشهير بابن عويس العارفين بها ثُبُوتاً شَرْعِيّاً، فباعه ما هو للموكِّلة المزبورة وجارٍ في مُلْكها ومطلق تصرُّفها وحيازتها الشَّرْعِيَّة ومنتقل إليْها بالابتياع الشَّرْعِيّ بموجب حجَّة شَرْعِيَّة مؤرَّخة في رابع عشر ربيع الثاني لسنة ثمانين الف صادرة لدى قدوة النُّوَّاب أحمد أفَنْدي خليفة الحَاكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً الصيرورة الشَّرْعِيَّة ويدها واضعة على ذلك ثابتة مستمرَّة دون المُنازع والمعارض لها في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع قسمة الدار القائمة بالقدس الشريف بمَحلَّة باب العمود المشتمِلة على علوي وسفلي، فالعلويّ منها يشتمل على طبقتين علويتين كبيرتين وإيوان وطبقة صغيرة شمالية بالقرب من باب الدار المزبورة وساحة سماوية، والسفل يشتمل على بيت قِبَليّ يَفُوهُ بابه شمالاً وبيت غربيّ يَفُوهُ باب مشرقاً وبيت شمالي أسفل الطبقة المزبورة وساحة سماوية تجاه البيت المَرْقُوْم وصهريج معدّ لجمع الأشتية ومطبخ صغير ونصف المرتفق وساحة سماوية يُستطرق منها إلى قسمة الدار المزبورة، ويحدُّها قِبلَة دار وُرّاث الحاجّ عيسى الصارم وشرقاً دار وقف الدنيسري وشمالاً الطريق السالك وفيه الباب وتمامه دار يوسف ابن الشرما، وقسمة الدار المزبورة التي يُستطرق إليْها من باب الدار المزبورة، وغرباً دار وُرّاث محمد ابن الأزعر الشهير بالقويضي، وتمامه القسمة المزبورة بجميع حقوقذلك كلّه وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه، وما عُرِفَ به وأخشابه وإنشائه، ونُسِبَ إليْه وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً تبعاً صحيحاً شَرْعِيّاً، وشراءً مُعتبراً مَرْعِيّاً، لا غُبنَ فيه ولا فسادَ، ولا مشاحنة ولا عنادَ، مُشتملاً على الإيجاب والقبول وشروط الصِّحَّة واللزوم بثمنٍ قدره مائة غرش وخمسة وعشرون غرشاً فضَّة عددية رابحة جارية في معاملته إلى يوم تاريخ أدْنَاه عن كلِّ غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع الوكيل المزبور بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيّاً، فبموجب ذلك برئت ذمَّة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزءٍ منه البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيّ، وصدرَ البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعِيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفَة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدَان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعة فضمانه لازمٌ حيثُ يجبُ شرعاً، تصادقا على ذلك وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيّاً، تحريراً في خامس عشر رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، وغيرهم من الحاضرين، محمد جلبي، كاتبه.
267/ ح1	شراء كرم زيتون بقرية جباليا	أواسط شهر رجب الحرام لسنة 1082 هـ / 16/ 11/ 1671م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشرع الأغَرِّ الأنور بمحروسة القدس المُطَهَّر، أَجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانا وسيِّدنا فخر قضاة الإسْلامذخر ولاة الأَنام صدرِ الأفاضل الكرام، الحَاكِم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، اشترت الحُرمة عيّوشَة بنت محمد مرعيّ، وعرَّف بها صهرها حسين بن حفيدها لها لنفسها دون غيرها من عليّ بن موسى بن محمد من أهالي قرية جباليا (1)، فباعها بيعاً باتّاً ما هو له وجارٍ في مُلْكه وتصرُّفه وحيازته الشَّرْعيّة ويده واضعة على ذلك بلا مُنازع ولاَ مُعارض إلى حين صدور البيع، وذلك جميع الحصَّة الشائعة، وقدرها قيراط ونصف من أصْل أَرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع غراس الزيتون القائم أصوله بالكرم الكائن بأَرض القرية شركة المشترية والبائع بحقِّ الباقي، ويحدُّه قبَلةً الحربة وشرقاً قطعة فهيمة وشمالاً الدرب السالك وغرباً زقاق غير نافذ بجميعِ حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدره ومرافقه ومنافعه وما عُرف به ونُسب إليْه ولكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلوم ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعيَّ النافي للجهالة شرعاً بثمنٍ قدره ستَّة غروش ونصف عددية ثمناً حالاًّ مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعْتراف الشَّرْعيِّ، وبرئت بذلك ذمَّة المشترية المزبورة في ذلك البراءة الشَّرْعيَّة براءة قبض واستيفاء، وصدرَ البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم شرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفرُّق بالأَبْدانِ عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونَ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيّاً بعد اعتبار ما وجَبَ اعتباره شرعاً، تحريراً في أواسط رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: شيخ زكريا، شيخ نور الدين، شيخ وليّ كاتب أَصْلٍ، شيخ عليّ، شيخ أبو الفتح، شيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
267/ ح 2	استئجار طبيب	17 رجب الفرد سنة	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرَّر المرعيّ، أَجَلَّه الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا العَلَّامة الفاضل الفَهَّامة الكامل، قدوة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأَنام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيره دامَ علاه، استأجر السَّيِّد حسن ابن المرحوم السَّيِّد يوسف النصرانيّ المدعوّ نقولا ولد يافي

(1) لعلها مأخوذة من أزاليا الرومانية التي تقوم عليها فقرية النزلة المجاورة، وقد تكون تحريف لكلمة جبالاية السريانية بمعنى الجبال. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص244.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
		1082 هـ / 18/ 11/ 1671م	الروميّ على أنْ يُداويَه من داءِ الحصار (1) الذي به بأجرة قدرها خمسة وعشرون غرشاً قبضها منه باعترافه بذلك الاعْتِراف الشَّرْعِيّ، وعلى أنه إنْ صار له شيء وقُضي عليه فلا يُطالب ولا أحد يتعرَّض إليْه بشيء، إجارة صحيحة شَرْعيَّة تصادقا على ذلك كذلك مُصادقة شَرْعيَّة، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا وسيِّدنا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً، تحريراً في سابع عشر رجب الفرد سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ عليّ، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
267/ ح 3	زواج	18 رجب الفرد الحرام سنة 1082 هـ / 19/ 11/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أحمد أفَنْدي ابنِ محمدٍ دامَ فضلُهُ ،تَزَوَّجَ الرجلُ المدعو بالحاجّ عبد الحقِّ بن زكريا بن حمودة بمخطوبته خديجة بنت زيتون ،المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحُسنِ توفيقه وسُنَّة نبيِّه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته عشرة غروش عددية الحَالّ لها من ذلك خمسة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه، الاعْتِراف الشَّرْعِيّ، والباقي بعد الحَالّ خمسة غروش مؤجَّلة لها على الزوج المَرْقُوْم لفراق موتٍ أو طلاقٍ بائن، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك أحمد بن عليّ اللديّ بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِراف بقبض مُقَدَّم الصَّداق بشهادة كلٍّ واحد من الشيخ عليّ ابن الشيخ عليّ الباز وعليّ بن ذيب العارفَيْن بها ثُبُوتاً شَرْعيَّاً، زواجاً صحيحاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيَّاً، تحريراً في ثامن عشر رجب الفرد الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
267/ ح 4	شراء دار بخط مرزبان بمدينة القدس	أوائل رجب الحرام سنة 1082 هـ / 2/ 11/ 1671م	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ يُعربُ مَضمونَهُ، ويُوضِّحُ مَكنُونَهُ مَنْ ذَكَرَ ما وُقِّعَ وتَحَرَّرَ بمجلس الشرع الشريف الأنور بالقدس الشريف العليّ المُطَهَّر، أجَلَّه الله تعالى، لدى مَوْلانَا وَسيِّدنا العَلَّامة العُمدة الفَهَّامة، فخر المُدرِّسين الكرام، عُمدة المُحَقِّقين العظام، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، اشترى الشَّابُّ المدعوّ زايد بن محمد أفرانه أحمد بشه الخربطوني بماله لنفسه دون غيره من فخر الأقْرَان محمد جلبي الترجمان، فباعه ما هو له وجارٍ في مُلْكه ومُنتقل إليْه بالابتياع الشَّرْعِيّ بموجب حجَّة شَرْعيَّة صادرة لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع أعلاه مؤرَّخة بأواسط جمادى الأولى لسنة تاريخ أدْناه، ويده واضعة عليه ثابتة مستمرَّة مُستقرَّة دون المعارض والمُنازع له في ذلك، وذلك جميع

(1) داء الحصار: المقصود بذلك حصر البول أو البراز.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الحصَّة الشائعة وقدرها قيراطان وربع قيراط من أَصْلِ أَرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بخطِّ مرزبان بالقرب من مكتبة الشيخ محمد المشرقيّ المحدودة قبلَة بدار الشيخ رمضان النابلسيّ وهي شركة، وشرقاً بزقاق غير نافذ ومنه بابها القديم وشمالاً الطريق السالك وفيه الباب المُستطرق منه إليْها الآن، وغرباً بالمكتبة المزبورة بجميع حقوق ذلك وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه، وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه، ولكلٍّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلومُ ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره اثنا عشر غرشاً عددية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعْتَرَاف الشَّرْعيِّ، فبموجب ذلك برئت ذمَّة المشتري المزبور من الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء، وصدر البيعُ البَاتّ منهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفرُّق بالأبْدانَ عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً، تصادقا على ذلك، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، تحريراً في أوائل رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ فتح الله الديري، المزبورون أعلاه، كاتبه.
267/ ح 5	ترتَّب	18 رجب سنة 1082 هـ / 19/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرَّر المرعيِّ، أَجَلَّهُ اللهُ تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأنام، مُحَرِّر القضايا والأحكام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، ترتَّبَ بالطريق الشَّرْعيِّ والأسلوب المُعتبر المرعيّ لمحمد وعليّ ولدي المرحوم الحاجّ إبراهيم بن مشيمش القاصرين عن درجة البلوغ بمباشرة كل واحد في وصيِّهما الشَّرْعيِّ قدوة المشايخ الكرام الشيخ خليل ابن المرحوم الشيخ محمد غضيَّة وعمّهما فخر أقرانه سيدي مصطفى بن مشيمش الناظر الشَّرْعيِّ على القاصرين المزبورين في ذمَّة عليّ ابن الحاجّ حجيج الحاضر معهما بالمجلس الشَّرْعيِّ مبلغ قدره مائتا غرش (...) عددية أَصْلاً قبضها بيده من الوَصيّ والناظر المذكورَيْن بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيَّاً، وثمن (...) قطناً اثنا عشر غرشاً ونصف غرش يحلُّ عليه جميع المبلغ المَرْقُوْم وقدره من غير تكرار مائتا غرش واثنا عشر غرشاً ونصف غرش أَصْلاً وربحاً لمضيِّ سنة تمضي من غرَّة شعبان المبارك سنة تاريخ أَدْناه ترتُّباً شَرْعيَّاً، وحضر كل واحد من الحاجّ حجيج والد عليّ المزبور وولده شعبان شقيق عليّ المذكور وكفلا عليّاً المذكور أعلاه في جميع المبلغ المَرْقُوْم وفي كلِّ جزء منه في المال والذِّمَّة بإذنه لهما بذلك كفالة شَرْعيَّة، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْهِ شَرْعيَّاً تحريراً في ثامن عشر رجب سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ وليّ الدين جماعة، المزبورون أعلاه، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
268/ ح 1	ادِّعاء	17رجب سنة 1082 هـ / 18/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيّ، المُحَرِّر المرعيّ، أجَلَّه الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأنام الحاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَتْ فضائله ومعاليه، ادَّعى المدعو حسن بن شحادة من قرية الجيب على نوفل بن اسماعيل من بير نبالا الكائنتين ظاهر القدس الشريف، وقال في تقرير دعواه عليه: إنه من الجاري في مُلْكه جميع الحصَّة الشائعة وقدرها النصف من أصْلٍ كاملٍ من جميع غراس العنب والتين والزيتون القائم أصوله بقرية الجيب الكائنة بالمحروسة المزبورة المحدود قِبَلِيّ أرض تُعرف بالبناء وشرقاً كذلك وشمالاً قرية الجيب وغرباً كذلك القرية المزبورة، بجميع حقوق ذلك كلِّه، وإنَّ المُدَّعى عليه المزبور واضع يده على الحصَّة المزبورة ويطالبه برفع يده عنها وبتسليمها إليْه، وسأل سؤاله عن ذلك، سئل فأجاب بالإنكار بذلك، وطُلِبَ من المُدَّعي بيِّنة تشهد له بذلك، فأحضر كلّ واحد من حميد بن محمد ومحمد بن شرّام، وشهدا بعد أنْ اسْتُشْهدا بأنَّ نصف الغراس المَرْقُوْم للمُدَّعي المَرْقُوْم شهادة صحيحة شَرْعيَّة بوجه المُدَّعى عليه، فلم يُبْدِ في شهادتهما دافعاً شَرْعِيَّاً، فقبلَت شهادتهما بذلك قبولاً شَرْعِيَّاً، ولما ثبتَ مضمون ذلك وما قامت به البيِّنة الشَّرْعِيَّة لدى الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشار إلَيْهثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، ثمَّ ذكرَ المُدَّعي المَرْقُوْم أنه تَحصَّل من الحصَّة المَرْقُوْمة سبعة غروش ونصف، وحلفَ على ذلك بالله العظيم ما تحصَّل سبعة غروش ونصف حلفاً شَرْعِيَّاً، ثمَّ تحرَّر للمُدَّعي ثلاثة غروش التحرير الشَّرْعِيِّ، أُمر بدفعها أمراً شَرْعِيَّاً، ويرفع يده عن الحصَّة المزبورة وتسليمها للمُدَّعي المَرْقُوْم، فرفع يده وتسلَّمها باعترافه الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ، تحريراً في سابع عشر رجب لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ خليل، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.
268/ ح 2	أقرَار واعتراف	18 رجب الحرام سنة 1082 هـ / 19/ 11/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيِّدنا عمدة المُدقِّقين الكرام، خلاصة المُحَقِّقين العظام، افتخار القضاة والحُكّام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دَامت فضَائله ومعاليه، أقَرَّ واعترف الرجلُ المَدعوّ (مسيبح) ابن أبي فراس من أهالي قرية سلوان الكائنة بظاهر القدس الشريف أنَّ لجمعة بن مظفّر من أهالي قرية أبي ديس الكائنة بظاهر المحروسة المزبورة ثلاثة قراريط من أصْلِ أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الفرس الحمراء الصبحا الحاضرة والمُشَار إليْها بالمجلس، ونظير الحصَّة في المهرة نتاجها تركة مَوْلانَا فخر الفاضلين الشيخ محمد العفيفي (ومسيبح) المزبور بحقِّ الباقي، وأنَّ الحصَّة المزبورة آلتْ لجمعة المزبور بالابتياع الشَّرْعِيِّ من ضيف الله بن جبارة العبيدي إقرَّاراً شَرْعِيَّاً، وصدَّقه على ذلك جمعة المزبور تصديقاً شَرْعِيَّاً، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ثامن عشر رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف.

نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.			
هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ يُعربُ مَضمونَهُ، ويُوضِّحُ مَكنُونَهُ مَنْ ذَكَرَ ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشريعة الشريفة الغرّاء ومحفل الطريقة النَّيِّرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العليِّ المنيف، أجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأنام، مُحَرِّر القضايا والأحكام، عُمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترى الحاجّ كريم ابن المرحوم بدر الدين المحتسب بالوكالة الشَّرْعيِّة عن ولده الحاجّ شرف الثابت وكالته عنه في الشراء الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سَيُعَيَّن فيه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً وبمال موكِّله المزبور دون مال غيره من الرجل المدعوّ مصطفى بن عامر الشهير بابن الدكم النابلسيّ الحاضر معه بالمجلس الشَّرْعِيِّ، فباعه لموكِّله المزبور ما هو له وجارٍ في مُلْكه ومُنتقل إليْه بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل والدتها قادرية بنت حسين النابلسيّ في المنتقل إليْها بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل أخيها شقيقها رجب بن حسين المزبور، ويد البائع المَرْقُوْم واضعة على ذلك دون المعارض والمُنازع له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصَّة الشائعة وقدرها ثلاثة قراريطَ من أصْل أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة النصارى المشتملة على ثلاثة بيوت وصهريج مُعَدٍّ لجمع الأشتية ومطبخ ومرتفق وساحة سماوية ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة، ويحدُّها قِبلَة دار الحاجّ عمر بن نمر وشرقاً دار عبد الرحيم الشهير بالسلمونة اللدي وشمالاً دار صالح النصراني وفي شركة وتمامه دار وقف هناك، وغرباً الطريق السالك وفيه الباب وتمامه دار بنت حجازي القليني بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه وما عُرف به ونُسب إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلوم ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره عشرة غروش عن كلِّ غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالّاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعْترَاف الشَّرْعِيِّ، فبموجب ذلك برئت ذمَّة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم، وفي كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعِيَّة براءة قبض واستيفاء، وصدَرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك كلِّه بإيجاب شَرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعة فضمانه لازم حيث يجبُ شرعاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لَدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، تحريراً في ثامن عشر شهر رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.	18 رجب الحرام سنة 1082 هـ / 19/ 11/ 1671م	شراء دار بمَحلَّة النصارى	268/ ح 3

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
269/ ح1	مقاطعة على متحصل قرية جيب ألْفِخار	أواسط رجب الفرد سنة 1082 هـ / 16/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيّ، المُحَرَّر المرعيّ، أَجَلَّهُ الله تعالى، لدى مَوْلانَا وسيِّدنا العالم الكبير العامل الشهير مُحَرِّر دقائق التفسير مُقرِّر قواعده أحسنَ تقرير، الآمل من الله منةً وإحساناً ،الراجي عفوَه وغفرانَه، الكارع من حياض الدين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى، العالم العامل الفاضل الكامل العابد الزاهد الحاكم الشَّرْعِيّ مصطفى أَفَنْدي بن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعالي نظيره، دامَ علاه، لما كان قاطعَ فخر المدرِّسين الشيخ يوسف ابن المرحوم قدوة العُلَماء العاملين الشيخ محمد العسئلي الوكيل الشَّرْعِيّ عن فخر الأعيان سليمان أَفَنْدي الناظر الشَّرْعِيّ على وقف المرحوم السلطان إينال الكاتب بالقدس الشريف الثابت وكالته عنه بموجب حجَّة شَرْعِيَّة صادرة لدى فخر المدرِّسين حسين أَفَنْدي النائب بمدينة مصر القاهرة مؤرَّخ بسادس عشر شهر صفر الخير لسنة تاريخ أَدْنَاه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً فخر الأعيان محمد آغا متولّي أوقاف المرحومة خاصكي سلطاني طاب ثراها على ما عساه يتحصَّل من قرية جيب أَلْفِخّار (1) الكائنة ظاهر القدس الشريف والجارية في وقف السلطان إينال المزبور مدَّة سنة كاملة أَوَّلها ذي القعدة الحرام سنة إحدى وثمانين الف، وآخرها ختام شوّال لسنة تاريخ أَدْنَاه بمبلغ قدره مائة غرش واحدة وخمسون غرشاً عددية بموجب تمسُّك المقاطعة السابق على تاريخ أَدْنَاه، حضرَ يوم تاريخ أَدْنَاه الشيخ يوسف المذكور وقبضَ من أحمد آغا الوكيل الشَّرْعِيّ عن محمد آغا المتولّي المَرْقُوْم الثابت وكالته عنه في ذلك شرعاً مال المقاطعة المَرْقُوْمة، وقدرُه مائة غرش واحدة وخمسون غرشاً فضَّة عددية عن كلِّ غرش منها ثلاثون قطعة مصرية بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيَّاً، فبموجب ذلك برئتْ ذمَّة محمد آغا المَرْقُوْم وذمَّة وكيل المذكور في مال المقاطعة المُعَيَّن أعلاه البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيّ براءة قبض واستيفاء، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا وسيِّدنا الحاكم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في أواسط رجب الفرد لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
269/ ح 2	ضبط إرث شرْعِيّ	13 رجب الحرام سنة 1082 هـ / 14/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيّ، المُحَرَّر المرعيّ، أَجَلَّهُ الله تعالى، لدى مَوْلانَا وسيِّدنا العالم الكبير الفاضل الشهير صدر الموالي العظام، حلّال مشكلات الأنام، الكارع من حياض الدِّين والتقوى، المراقب مولاه في السِّرِّ والنجوى ،العالم العامل الزاهد الحاكم الشَّرْعِيّ مصطفى أَفَنْدي ابن يحيى زادة المولى المولي، المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعالي نظيره، حامل هذا الكتاب وناقله الشاب المدعوّ موسى ابن الخوجة

(1) قرية جيب الفخار: تعرف حالياً بقرية جيب تقع شمال الغربي من القدس وتقوم على بقعة كنعانية تسمى جبعون وهي كلمة كنعانية تعني تل الكنعانية. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، الأهلية لنشر والتوزيع، ط2، 2000، ص283؛ الدباغ، بلادنا فلسطين، ج8، ق2، ص78.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			محمد بن زنكل وصيّاً شَرْعِيَّاً على إخوته لأبيه نور الدين وزين الدين وذهبيّة القاصرين عن درجة البلوغ؛ ليضبط ما جرَّه الإرث الشَّرْعِيِّ إليْهِم من قِبَل والدتهم سكَّريَّة المُتوفّاة سابقاً على تاريخه، ويتعاطى ما فيه الحظُّ والمصلحة العائد ذلك على القاصرين، وأذِنَ له بتعاطي ذلك نصباً وإذناً صحيحَيْن شَرْعيَّين مقبولَيْن من موسى المزبور قبولاً شَرْعِيَّاً، ثمَّ فرض وقَدَّر هدياً تأمَّل وتدبَّر مَوْلانَا وسيِّدنا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه برسم نفقة زين الدين المزبور وذهبية المَرْقُوْمة في كلِّ سنة تمضي من يوم تاريخ أَدْنَاه فيما لا بُدَّ لهما منه من ثمن لحم وخبز وأدَم وغير ذلك ما قيمته ذلك، وقدره في كلِّ سنة ثلاثة عشر غرشاً عَددية، وأذِنَ مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه لوصيِّهما موسى المَرْقُوْم بإنفاق ذلك عليهما وبالرجوع على ربح مالهما المُرَتَّب لهما في ذمَّة الحاجّ كريم الدين بن بدر الدين بموجب السجل المحفوظ وبالاستدانة عند الحاجّة فرضاً وإذناً صحيحَيْن شَرْعِيَّين مقبولَيْن من الوَصِيّ المزبور القبولَ الشَّرْعِيِّ، تحريراً في ثالث عشر رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
269/ ح 3	شراء زيتون بالقرب من المدرسة الصلاحية	أواسط شهر رجب الفرد سنة 1082 هـ / 16/ 11/ 1671م	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ يُعربُ مَضمونَهُ، ويُوضِّحُ مَكنُونَهُ مَنْ ذَكَرَ ما وقَعَ وتحرَّر بمجلس الشرع الشريف، ومَحْفل الدِّين المنيف المُطَهَّر، أَجَلَّه الله تعالى، لدى مَوْلانَا وسيِّدنا العالم المُدَقِّق، الفَهَّامة المُحَقِّق، فخر المُدرِّسين الكرام عمدة العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دام علاه، اشترى جمعة بن علاء الدين الشمعة من أهالي قرية الطور [1] بماله لنفسه دون غيره من كلِّ واحدٍ من محمد ابن مصطفى آغا الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل زوجته صالحة خاتون بنت حسن آغا الثابت وكالته عنها في ذلك بشهادة كلِّ واحد من السَّيِّد عليّ ابن السَّيِّد جمال الدين وعليّ بن حسن العارفَيْن بها ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، والوليّ الشَّرْعِيِّ على ولديه طلحة وحمزة القاصرَيْن عن درجة البلوغ، ومن الشيخ حسن بن ناصر النابلسيّ الوكيل الشَّرْعِيِّ عن كلِّ واحدٍ من فاطمة خاتون ابنة الشيخ فخر الدين المغربيّ ووالدتها آمنة خاتون بنت الشيخ محمد الصامت الثابت وكالته عنها بموجب مسجلين سابقين على تاريخه، ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، فباعاه ما هو للموكِّلات المزبورات والقاصرين المزبورين، ومنتقل لفاطمة خاتون من قِبَل والدها وأخيها لأبيها ومنتقل لطلحة وحمزة من قِبَل أخيهما لأمّهما عبد اللطيف المزبور ويدهم واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع غراس الزيتون (...) أصوله ستَّة عشر زيتونة القائم أصولها بأرض الصلاحيّة، ويحدُّ الأرض الكائن بها الزيتون المزبور قِبْلَيّ كرم عودة الشلواني وشرقاً

(1) قرية الطور: قرية ظاهر القدس الشرقي، أخذت اسمها من الجبل الذي تقوم عليه، تقوم على قرية بيت فاجي المعروفة في العهد الروماني ومعناها بيت التين. شراب، محمد. معجم بلدان، ص506.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِل
			وشمالاً وغرباً كروم بيد غنّام ألْفلّاح بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه، وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلوم ذلك عندهم العلمَ الشَّرْعيَّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثمانية غروش عددية ثمناً حالّاً على ما يُفَصَّل فيه، فمن ذلك ما باعه محمد بك المزبور من المبيع المَرْقُوْم بالوكالة المزبورة والولاية المَرْقُوْمة ثمانية قراريط ونصف قيراط بما قابلَ ذلك من الثمن وقدره غرشان وخمس وعشرون قطعة مصرية مقبوض بيده باعترافه، وباعه الشيخ حسن المزبور بالوكالة المَرْقُوْمة خمسة عشر قيراطاً ونصف قيراط، بما قابلَ ذلك من الثمن وقدره خمسة غروش وعشر قطع مصرية مقبوض بيده باعترافه بذلك قبضاً شَرْعيّاً، وبرئت ذمَّة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم البراءة الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيّ، وتسلُّم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيَّة والتَّفَرُّق بالأبْدَان عن تَراضٍ منهم، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيّاً، تحريراً في أواسط شهر رجب الفرد سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.
270/ ح 1	زواج	11 رجب الفرد الحرام سنة 1082 هـ / 12/ 11/ 1671م	لدى سيِّدنا ومَوْلانَا أحمد أفَنْدي بن محمد دامَ فضلُه، تَزَوَّجَ الشابُّ الكاملُ المدعوُّ محمد بن عليٍّ ،الشهيرُ بابن الطَّزِّيز بمخطوبته حبيبة بنت عيسى بن عبد القادر الطَّزِّيز البكر البالغة الخالية عن الموانع الشَّرْعيَّة، أصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحُسن توفيقه، وسُنَّة نبيِّه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته تسعون غرشاً فضِّيَّة، عن كلِّ غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، الحَالّ من ذلك خمسون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف والدها وكيلها الاعْتراف الشَّرْعيِّ والباقي بعد الحَالّ أرْبَعون غرشاً مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، تأجيلاً شَرْعيَّاً، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعْتراف بقبض مُعَجَّل الصَّداق المزبور بشهادة كلِّ واحد من خليل بن سعد الدقريّ ومحيسن بن برهان بن أيوب العارفَيْن بها ثُبُوتاً شَرْعيَّاً مع تعريف عمِّها عبد الصمد بن حسين المعصراني تعريفاً شَرْعيَّاً زواجاً صحيحاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيّاً تحريراً في حادي عشري رجب الفرد الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، فخر الأعيان الشيخ إبراهيم ابن قاضي الصلت، الحاجّ أحمد نور الدين الشافعيّ، الحاجّ مصطفى بن عليّ عويس، شعبان بن حجيج، رمضان بن محمود، رجب بن صاعد حجيج، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
270/ ح 2	شراء غراس زيتون بأرض برج عرب	17 رجب الحرام سنة 1082 هـ / 18/ 11/ 1671م	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ يُعربُ مَضمونَهُ، ويُوضِّحُ مَكنُونَهُ مَنْ ذَكَرَ ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشرع الوافي الأنور بمدينة القدس الشريف المُطَهَّر، أَجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا أقضى قضاة الإسْلام، أَوَّلى ولاة الأنام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدِي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترى الرجلُ المدعوُّ حيّان بن يحيى بماله لنفسه دون غيره من الرجلِ المدعوّ صالح بن مرعب، كلاهما من أهالي قرية لفتا ظاهر القدس الشريف، فباعه بيعَ وفاء ما هو له ومُلْكه وجارٍ في تصرُّفه وحيازته الشَّرْعِيَّة، ويده واضعة على ذلك دون المعارض والمُنَازِع له في ذلك إلى حين صدر هذا البيع، وذلك جميع الحصَّة الشائعة، وقدرُها قيراطان من أصْلٍ كاملٍ من جميع غراس الزيتون القائم أصوله بأرض برج عرب [1] ظاهر مدينة القدس الشريف الذي عدَّته مائة وستّون شجرةً زيتوناً، المحدودة قِبَلَة بوعر أبي الصَّفا بيد حسين بن أبي جودة، وشرقاً البور، وشمالاً الطريق السالك، وغرباً قطعة ناصر الدين، بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً بثمنٍ قدره ثلاثون غرشاً عددية حالّاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ قبضاً شَرْعِيَّاً، وبرئت ذمَّة المشتري المزبور من الثمن المَرْقُوْم البراءةَ الشَّرْعِيَّةَ بالطريق الشَّرْعِيِّ، براءة قبض واستيفاء، وصدَرَ بيعُ الوفاء بينهما بإيجابٍ شَرْعِيٍّ وقبولٍ مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحَيْنِ شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّقَ بالأَبْدانِ عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْكٍ وتَبِعَة فضمانه لازم حيث يجبُ شرعاً وأباحَ البائعُ المزبور للمشتري المزبور التَّصَرُّف في ثمرة المبيع المَرْقُوْم واستهلاك ذلك لنفسه ما دامَ المبلغ المزبور باقٍ بذمَّته إباحةً شَرْعِيَّة مقبولة شرعاً، ووعدَ المشتري المزبور البائعَ المَرْقُوْم أنَّه متى ردَّ إليْه نظير الثمن المَرْقُوْم يُعدْ إليْه المبلغ المزبور وعداً مَرْعِيَّاً مقبولاً شرعاً، تصادقا على ذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في سابع عشر شهر رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
270/ ح 3	إلزام بمال	14 رجب سنة 1082 هـ / 15/ 11/ 1671م	سببُ تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعيّ، أَجَلَّهُ الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأنام الحَاكم الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدِي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأعاليه، دامتْ فضائله ومعاليه، لمّا أُلْزِمَ محمد بن خليل بن اشتقتلك للحرمة المدعوّة نبويّة بنت محمد الخليليّ بخمسة وعشرين غرشاً عددية بموجب سِجِلٍ سابق

(1) مزرعة بالقرب من القدس، . صالحية، سجل أراضي لواء القدس، ص156.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			على تاريخ أَدْنَاه، حضرَ يوم تاريخ أَدْنَاه محمد المَرْقُوْم ونبوية المزبورة، وعرَّف بها مصلح بن عليّ تعريفاً شَرْعِيًّاً ودفعَ لنبويّة المزبورة ستَّة غروش عددية، فقبضتْ ذلك منه بالحضرة والمعاينة وخمسة عشر غرشاً قاصصت بها والدته شمسيّة بنت علاء الدين الخليليّ، وهو مؤخَّر صداقها في والدتها المدعوَّة ستيتة بنت عليّ التي كانت زوجاً للحاج محمد الخليليّ النائب لها على متروكاته بالطريق الشَّرْعِيِّ المُنحصر إرْثها في بنتها شمسيّة المزبورة بطريق الغرض والردّ، وبقيَّة المبلغ المَرْقُوْم وقدره أَرْبَعة غروش أَجَّلتها عليه إلى مضيِّ ثلاثة أشهر، تمضي من غرَّة شعبان سنة تاريخ أَدْنَاه، وأَشْهَدَت عليها شمسيَّة المزبورة، وعرَّف بها زوجها خليل بشه ابن اشتقت لك تعريفاً شَرْعِيًّاً أنها لا تستحقّ ولا تستوجبُ قِبَل وُرّاث الحاجّ محمد الخليليّ بسبب متروكاته ولا بسبب نصف الدار المُخَلَّفَة عنه القائمة البناء بمدينة سيِّدنا الخليل عليه السلام بمَحلَّة أَلْفستقة، وأنها حقٌّ من حقوق وُرّاثه، ليس لها مُعارضة ولا مُشاحنة ولا منازعة في نصف الدار المزبورة بوجه من الوجوه الشَّرْعِيِّة، ولا بسبب من الأسباب، وصدَّقتها على ذلك كلِّه نبويَّة تصديقاً شَرْعِيًّاً تصادقتا على ذلك مصادقة شَرْعِيَّة وثبتَ نصّاً فيهما بذلك لدى مَوْلَانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً، تحريراً في رابع عشري رجب سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ موسى، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.
271/ ح1	شراء قبو فرن بعقبة الظاهرية	أواسط جمادى الثانية سنة 1082 هـ / 18/ 10/ 1671م	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ يُعربُ مَضمونَهُ، ويُوضِّحُ مَكنُونَهُ مَنْ ذَكَرَ ما وقَعَ وتحرَّرَ بمجلس الشريعة المُطَهَّرة الغرّاء، ومحل الطريقة النَّيِّرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف، والمعبد العليّ المُنيف، أجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا أعْلَم العُلَمَاء العِظام أَفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلّال مُشكلات الأنام، صدر الموالي العظام شيخ مشايخ الإسْلام، العالم العامل الكارع من حياض الدين والتَّقوى، المُراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنَّجوى، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى المُولي مصطفى أفَنْدي ابن يحيى زادة المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترى فخر الفُضَلاء الكرام، زبدة النبلَاء الفخام الشيخ محمد ابن فخر المشايخ الشيخ عبد الجواد العسليّ شيخ التّجّار بالقدس الشريف بماله لنفسه دون غيره من كلٍّ واحد من مصطفى آغا ابن المرحوم حسن آغا الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل شقيقته السِّتّ صالحة الثات وكالته المُطْلَقة بموجب سِجل سابق على تاريخه، ومحمد بك بن مصطفى آغا الزعيم الوليّ الشَّرْعِيِّ على ولدَيْه عباس وطلحة القاصرَيْن والشيخ حسن بن ناصر النابلسيّ الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل السِّتّ فاطمة بنت المرحوم الشيخ فخر الدين المغربيّ والسّتّ آمنة ابنة المرحوم الشيخ طه الصامت أجداد زوجتي المرحوم الشيخ فخر الدين المزبور وعن ولده عبد اللطيف المُتَوفَّى بعد والده، ومنتقل لفاطمة المَرْقُوْمة من قِبَل والدها الشيخ فخر الدين المَرْقُوْم وأخيها لأَبيها عبد اللطيف المَرْقُوْم ومنتقل لأختِه المَرْقُوْمة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			من قِبَلِ زوجها الشيخ فخر الدين المَرْقُوْم، ومنتقل لعباس وطلحة المزبورَيْن من قِبَلِ أخيهما لأمّهما عبد اللطيف المَرْقُوْم، ويدهم واضعة على ذلك دون المعارض والمُنازِع لهم في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع قَبْوِ ألْفِرن الكائن بمَحلَّة عقبة الظاهرية (1) بالقدس الشريف المشتمل على (...) وبيت نار وزلّاقة وساحة سماوية بها صهريج مُعَدٌّ لجمع ماء الأشتية، ويحدُّه قِبلَة الطريق السالك وفيه الباب، وشرقاً دار بيد البائعين ومن يشركهم، وغرباً قبوٌ يُعرف قديماً بقيطاس جاويش والآن بيد مَوْلانَا يوسف أفَنْدِي الرضي، وشمالاً حاكورة بيد مَوْلانَا عمر أفَنْدِي العلميّ بجميع حقوق ذلك وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه وما عُرِفَ به ونُسِبَ وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلومُ ذلك عندهم العلمَ الشَّرْعِيَّ النافي للجهالة شرعاً شراءً صحيحاً شَرْعِيَّاً وبيعاً باتّاً لازماً مَرْعِيَّاً، لا غُبنَ فيه ولا فساد يعتريه، مشتمل على الإيجاب والقبول وشروط الصِّحَّة واللزوم بثمن قدره من الغروش ألْفضِّيَّة العددية خمسون غرشاً ثمناً حالّاً على ما يُفَصَّل فيه، فمن ذلك ما باعهُ مصطفى آغا بالوكالة عن شقيقته صالحة خاتون ثلاثة قراريط وخمسة أسداس قيراط بما قابَلَ ذلك من الثمن ثمانية غروش، وما باعه محمد بك بالولاية على ولديه سويَّة بينهما أرْبَعة قراريط وثلثا قيراط، بما قابلَ ذلك من الثمن تسعة غروش وإحدى وعشرون قطعة مصرية، وما باعه الشيخ حسن المزبور بالوكالة عن السِّتّ فاطمة المزبورة أرْبَعة عشر قيراطاً بما قابَلَ ذلك من الثمن وقدره تسعة وعشرون غرشاً قطعة مصرية وخمس قطع مصرية، وما باعه الشيخ حسن المَرْقُوْم بالوكالة عن آمنة المزبورة قيراط ونصف بما قابلَه من الثمن ثلاثة غروش وأرْبَع قطع مصرية مقبوض جميع المبلغ المَرْقُوْم بيد البائعين ووكالة وولايةً بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيَّاً، فبموجب ذلك برئت ذمَّة المشتري المَرْقُوْم من جميع الثمن المزبور ومن كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء، وصدر البيعُ البَاتّ بينهم في ذلك كلِّه بإيجاب شرْعِيٍّ وقبولٍ مرعِيٍّ ولما في ذلك من الحظ والمصلحة للقاصرين المزبورين وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعِيَّين بعد الرُؤية التّامَّة والمَعْرفة العامَّة والتَّفَرُّق بالأبْدَان عن تَراضٍ منهم، وحيثما كان في ذلك من دَرْكٍ وتَبِعَةٍ فضمانه لازم حيث يجب شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك كلّه لدى مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في أواسط شهر جمادى الثانية لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.

(1) عقبة الظاهرية: تقع غرب وادي الطواحين، وتنسب إلى زاوية قديمة كانت فيها تعرف بالزاوية الظاهرية. العليمي: الأنس الجليل، ج2، ص 54؛ اليعقوب: ناحية القدس، ج2، ص 438.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِ
271/ ح 2	أقرَّار واعتراف	أواخر جمادى الثانية سنة 1082 هـ / 1/ 11/ 1671م	بالمجلسِ الشَّرْعِيِّ المُحَرِّرِ المرعيِّ أَجَلَّهُ اللهُ تعالى بين يدي مَوْلانَا وسيِّدنا العالمِ الكبيرِ العاملِ الشهيرِ مُحَرِّرِ دقائقِ التفسيرِ مُقرِّرِ قواعدِه أحسنَ تقرير ، الكارع من حياض الدين والتَّقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى العالم العامل الفاضل الكامل العابد الزاهد الحاكم الشَّرْعِيِّ المولى المُولي مصطفى أَفَنْدي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعاليه نظيره، دامَ علاه، لمّا أَقَرَّ واعترفَ الحاجّ مصلح ابن الحاجّ فتح الدين الدَّقّاق الأصيل عن نفسه والوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل زوجته آمنة خاتون ابنة الخواجة محمد الدَّقّاق الثابت وكالته عنها شرعاً أَنَّ آخرَ ما تأخَّر له ولموكِّلته المزبورة بذمَّة طائفة اليهود البرناسيِّين المتكلِّمين على اليهود القاطنين بالقدس الشريف مبلغ قدره ثلاثمائة غرش وخمسون غرشاً فضِّيَّة عددية، وهي التي كانت مترتِّبَة بذمَّتهم سابقاً بموجب حجَّة شَرْعِيَّة سابقة على تاريخ أَدْناه على ما يُفَصَّلُ فيه، فمن ذلك ما هو للحاج مصلح المزبور مائتا غرش وخمسة وسبعون غرشاً بما آلَ إليْهِ بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل بنات أخيه الحاجّ سلامة الدَّقّاق (...) فاطمة وخيري وخمسة وسبعون غرشاً لموكِّلته المزبورة الآيل إليْها بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل بنتيها المزبورتَيْن وصدَّقوه على ذلك اليهود المزبورون تصديقاً شَرْعِيًّا، حضرَ يوم تاريخه الحاجّ مصلح المزبور، وقبضَ من اليهود المزبورين أصالة ووكالةً خمسين غرشاً فضَّة عددية بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيًّا، فمن ذلك ما هو لنفسه أَرْبَعون غرشاً عددية وما هو لموكِّلته عشرة غروش عددية وتأخَّر بعد ذلك للحاج مصلح المزبور وموكِّلته المَرْقُوْمة بذمَّة اليهود المزبورين ثلاثمائة غرش فضَّة عددية، فمن ذلك ما هو للحاج مصلح المزبور مائتا غرش وخمسة وثلاثون غرشاً عددية، وما هو لموكِّلته المزبورة خمسة وستّون غرشاً عددية التأخير الشَّرْعِيِّ، وأَشْهَدَ عليه الحاجّ مصلح المزبور أصالة ووكالةً بأنه لم يبقَ يستحقُّ ولا يستوجبُ قِبَل طائفة اليهود المزبورين في سائر المعاملات الشَّرْعِيَّة حقّاً مطلقاً ما عدا المبلغ المزبور وقدره من غير تكرار ثلاثمائة غرش عددية له ولموكِّلته حسب التفصيل المذكور أعلاه، إشهاداً شَرْعِيًّا مُصَدَّقاً شرعاً تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ أعلاه، ثُبُوتاً شَرْعِيًّا، تحريراً في أواخر جمادى الثانية لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
271/ ح 3	زواج	13 رجب الفرد الحرام سنة	لدى مَوْلانَا أحمد أَفَنْدي بن محمد دامَ فضله، تَزَوَّجَ الحاجّ ياقوت بن عبد الله معتق فخر الأعيان (...) وليّ المجد والشان أحمد الخوربجي بمخطوبته فائدة ابنة عبد الله ضعيعة أحمد الخوربجي المزبور المرأة الكامل الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحُسن توفيقه وسُنَّة نبيِّه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صداقاً جُملته خمسة عشر غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
271/ ح 3	زواج	1082 هـ / 14/ 11/ 1671م	عشرة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه، القبضَ الشَّرْعيِّ، والباقي بعد الحالّ وقدره خمسة غروش مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، تأجيلاً شَرْعيًّا، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك فخر الأتقياء الأخيار الشيخ محمد بن علاء الدين بن عبد الرَّزّاق بالوكالة عنها الثابت وكالته الشَّرْعيَّة عنها في ذلك وفي الاعْترَاف بقبض مُعَجَّل الصَّداق المَرْقُوْم بشهادة كلٍّ واحد من فخر أقرانه محمد بن عليّ بشه والحاجّ عليّ بن عثمان العارِفَيْن بها ثُبُوتَاً شَرْعيًّا زواجاً صحيحاً شَرْعيًّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيًّا، تحريراً في ثالث عشري رجب الفرد الحرام سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ وليّ الدين، المزبورون أعلاه، كاتبه.
272/ ح 1	حضور	11 رجب الفرد الحرام سنة 1082 هـ / 12/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرَّر المرعيِّ، أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا قدوة قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، حضرَ كلُّ واحد من فخر الفُضَلاء المُدقِّقين الشيخ عبد السلام ابن المرحوم قدوة الأئمة المُكرمين الشيخ أحمد مؤنس الوَصيّ الشَّرْعيِّ على محمد ومصطفى يتيمي المرحوم الحاجّ عليّ الطناجي القاصرَيْن عن درجة البلوغ والوكيل الشَّرْعيِّ عن قِبَل كلٍّ واحد من والدته شمسية وأختيها السِّتّ بدرة والسِّتّ عنقاء بنات المرحوم الأستاذ شمس الدين الطناجيّ الثابت وكالته عنهنّ بشهادة كلٍّ واحد من عليّ ابن المرحوم مصطفى بشه وإبراهيم بشه ابن المرحوم شرف جاويش العارِفَيْن بهنَّ المَعْرفة الشَّرْعيَّة ثُبُوتَاً شَرْعيًّا والرجل المدعوّ عمر ابن الحاجّ خليل القَزّاز الأَصيل عن نفسه، وتصادقا وتوافقا على زراعة الأرض الكائنة بأرض السمار بظاهر القدس الشريف الجاري منافعها في ذلك للقاصرين المزبورين والموكّلات المزبورات، المحدودة قبلَة بأرض يحيى بن شنده، وشرقاً بأرض وُرّاث المرحوم السَّيِّد شمس الدين الوفائيّ ومَنْ يشركهم، وشمالاً بأرض وُرّاث المرحوم السَّيِّد شمس الدين الوفائيّ ومن يشركهم، وشمالاً بأرض وُرّاث المرحوم السَّيِّد أحمد الوفائيّ، وغرباً بأرض تُعرف بالسلالم بيد وُرّاث المرحوم أحمد الوفائيّ ومَنْ يشركهم، وتصادقا وتوافقا وتعادقدا معاقدة شَرْعيَّة على أن زرع الأرض المزبورة الجاري منافعها في مُلْك القاصرين المزبورَين والموكّلات المزبورات مدَّة سنة كاملة أَوَّلها غَرَّة رجب لسنة تاريخ أَدْنَاه، وآخرها انقضاؤها على أَنْ يزرعها عمرُ المزبور حنطةً قصرية وعلى أَنَّ الأرض المزبورة للقاصرَيْن المزبورَيْن والموكّلات المزبورات وعلى أَنْ يكون الحرث والحفر والبقر (...) من عمر المَرْقُوْم وعلى أنه مهما تحصّل منها ورزقه الله تعالى بينهما نصفان: النِّصْفُ لعمر العامل المَرْقُوْم والنِّصْفُ الثاني للقاصرين وللموكِّلات المزبورات مزارعة وموافقة مرعيَّة صدرتْ بينهما بالطريق الشَّرْعيِّ ثمَّ أَنَّ الشيخ عبد السلام أذنَ لعمر المَرْقُوْم بأَنْ يعمل على استئجار التين والإنجاصة الكائنة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			بالأرض من حرث وحفر وقطع أغصان حضره ليكون له في نظير عمله أرْبَعة قراريط وأرْبَعة قراريط بطريق المُلْك والحيازة هو مأذون له سابقاً من والد الموكِّلات المزبورات والقاصرين المزبورين بموجب التمسّكات القديمة تمرّ بعد تمام ذلك من المُتَحَصَّل من الأرض إذناً شَرْعِيًّا توافقا وتصادقا على ذلك موافقة ومصادقة شَرْعِيَّة لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيًّا، تصادقهما لديه، تحريراً في حادي عشر رجب الفرد الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ خليل، كاتبه.
272/ ح 2	ادّعاء بمُلْكية غراس زيتون	17 رجب الفرد الحرام سنة 1082 هـ / 18/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعيّ، أجَلَّهُ الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكَريم بأعَالي نظيَره، دامَتْ فضائله ومعاليه، ادَّعى الرجلُ المدعوُّ فتح الدين بن أحمد النحلة على رمضان بن أحمد السافوطيّ، وقال في تقرير دعواه عليه: إنَّ في مُلْكه حسب بيع الحصَّة الشائعة وقدرها الرُّبع من أصْل كامل من جميع غراس العنب والتين والزيتون القائم أصوله بأرض بظاهر القدس الشريف، ويحدُّ ذلك قِبلَة كَرْمُ الحساسرة وشرقاً كَرْمُ العسليّ وابن القزّاز، وشمالاً كَرْمُ الحاجّ محمد بن بزّون، وغرباً كَرْمُ المُدَّعي بجميع حقوق ذلك كلِّه، وإنَّ المُدَّعَى عليه استأجرها مدَّة سنتين سابقتين التاريخ على تاريخ أدْنَاه، ويطالبه بما تحصَّل منها في المدَّة، وسأل سؤاله المدَّعي، سُئل فأجاب بالإنكار لذلك، وطلبَ من المدَّعي بيِّنة تشهد له بذلك، فشهدَ كلُّ واحد من محمد بن حمد وخضر بن محمد الصغديّ بأنَّ رُبع الغراس المَرْقُوْم للمُدَّعي المَرْقُوْم، وأنّه تلقّاه من والده المزبور شهادة صحيحة شَرْعِيَّة بوجه المُدَّعَى عليه، فلم يُبد في شهادتهما دافعاً شَرْعِيًّا، فَقبلَتْ شهادتهما بذلك قبولاً شَرْعِيًّا، ولما ثبتَ ذلك وما قامتْ به البيِّنةُ الشَّرْعِيَّة لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيًّا، وحَكَمَ بموجبه حُكماً شَرْعِيًّا أمَرَ المُدَّعى عليع برفع يده عن الحصَّة المزبورة وسَلَّمها إليْه أمراً شَرْعِيًّا تحريراً في سابع عشر رجب الفرد الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.
272/ ح 3	شراء زيتون بأرض	ختام شهر جمادى الثانية سنة	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ يُعربُ مَضمونَهُ، ويُوضِّحُ مَكنُونَهُ مَنْ ذَكَرَ ما وقَعَ وتحرَّر بمجلس الشريعة المُطَهَّرة الغرّاء ومحفل الطريقة النَّيِّرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف، والمعبد الأسنى المُنيف، أجَلَّه الله تعالى، لدى مَوْلانَا وسيِّدنا افتخار قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأنَام، عُمدة العُلَمَاء الأعلام، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترى فخرُ الصالحين الحاجّ شاهينَ ابن المرحوم الحاجّ سليمان القلّيني

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
	خربة حارث من أراضي قرية عين كارم	1082 هـ / 1/ 11/ 1671م	بماله لنفسه من الرجل المدعوّ حجازي ابن الحاجّ خلف القلّيني، فباعه ما هو له وجارٍ في مُلْكه ومطلق تصرُّفه، ويده واضعة عليه إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصَّة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطاً من أصْلٍ كاملٍ من جميع غراس العنب والتين القائم أصوله بأرض خربة حارث (1) من أراضي قرية عين كارم (2) الكائنة ظاهر القدس الشريف شركة المشتري بحقِّ الباقي، ويحدُّه قِبلة كَرْم بيد أولاد شيبول، وشرقاً كَرْمُ ابن وهدان، وشمالاً كَرْمُ بيد بني وهدان المزبور، وتمامه الطريق السالك، وغرباً كَرْم بيد ابن المحروق بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدره وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً بثمنٍ قدره من الغروش ألْفضِّيَّة العددية خمسة غروش ثمناً حالّاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعْتراف الشَّرْعيِّ قبضاً شَرْعيّاً، فبموجب ذلك برئت ذمَّة المشتري المَرْقُوْم من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءةَ قبضٍ واستيفاء، صدرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك بإيجابٍ شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعيَّين بعد الرُؤية التّامَّة والمَعْرفة العامَّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً، تصادقا على كذلك، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً تحريراً في ختام شهر جمادى الثانية لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
273/ ح1	أقْرَار واعتراف	21 شهر رجب سنة 1082 هـ / 22/ 11/ 1671م	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ يُعربُ مَضمونَهُ، ويُوضِّحُ مَكنُونَهُ مَنْ ذَكَرَ ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشرع الوافي الأنور بمدينة القدس الشريف المُطَهَّر، أجَلَّه **الله** تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام، عمدة العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، أقَرَّتْ واعترفتْ الحُرمة آمنة بنت فرحات الأبرح اللديّ، وهي بحالٍ يُعتبر شرعاً، وعرَّف بها ولداها اسماعيل وعليّ ولدا حسين بن جابر الأطرش تعريفاً شَرْعيَّاً أنَّها وصلها من يد شقيقها ياسين ستَّة عشر غرشاً عن ذمَّة شقيقها الحاجّ يوسف من ثمن ثلث الدُّكّان الكائنة ببلد المزبورة المباعة بثمن قدره عشرون غرشاً، المحدودة قِبلَةً دُكّان بركات الطويل، وشرقاً الطريق السلك وفيه الباب، وشمالاً دكاكين زيتون عبد الرحمن قسيمتها، وغرباً إيوان قسيمتها بيد الرحمن المزبور الآيلة إليْها بالإرث الشَّرْعيِّ من والدها المزبور، وتبقّى لها بذمَّة شقيقها أرْبَعة غروش بقيَّة العشرين غرشاً إلى يوم تاريخ أدْناه أقْرَاراً واعترافاً صحيحَيْن شَرْعيَّين مُصَدَّقيْن من ياسين المزبور تصديقاً شَرْعيَّاً،

(1) خربة حارث: أحدى الخرب الأثرية التي تقع شمال قرية عين كارم. شراب، محمد. معجم بلدان، ص561.
(2) قرية عين كارم: تقع غرب مدينة القدس، ترتفع عن سطح البحر 500م. شراب، محمد. معجم بلدان، ص561.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			حضرَ يوم تاريخ أَدْنَاه الحاجّ يوسف المزبور ودفعَ لشقيقته آمنة المزبورة أَرْبَعة غروش عددية قبضتها بيدها منه بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيًّا، وأَشْهَدت عليها آمنة المَرْقُوْمة أَنْ لا حقَّ لها بسبب ثلث الدّكّان المَرْقُوْمة ولا بسبب ثمنها المُعَيَّن أعلاه قِبَل شقيقها الحاجّ يوسف وياسين المزبورَين ولا استحقاق ولا دعوى ولا طلباً ولا فضَّةً ولا ذهباً ولا حقّاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم يوم تاريخه، إشهاداً شَرْعِيًّا مُصَدَّقاً شرعاً وتباريا في الطرفين تبارياً عامّاً مُصَدَّقاً من كلٍّ منهم التصديقَ الشَّرْعِيِّ، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيًّا، تحريراً في إحدى وعشرين شهر رجب سنة 1082 هـ/ . شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
273/ ح 2	شراء غراس زيتون بقرية لد	21 رجب الفرد سنة 1082 هـ / 22/ 11/ 1671م	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ يُعربُ مَضمونَهُ، ويُوضِّحُ مَكنُونَهُ مَنْ ذَكَرَ ما وقعَ وتحَرَّر بمجلس الشرع الشريف الأنور بمدينة القدس الشريف المُطَهَّر، أَجَلَّه الله تعالى، بين يدي سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة المُدرِّسين الكرام، عمدة المُحَقِّقين الفخام، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترى ياسين بن فرحات الأبرج اللّدّيّ بماله لنفسه دون غيره من شقيقه الحاجّ يوسف الحاضر معه بالمجلس، فباعه ما هو له وجارٍ في مُلْكه وحَوْزه وتصرُّفه ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصَّة الشائعة وقدرها قيراطان ونصف قيراط من أصْلٍ كاملٍ من جميع غراس الزيتون القائم أصوله بقرية لدّ بمَحلَّة الغربية بالكرم المعروف بكَرْم عوض شركة أولاد عمِّه بحقّ الباقي، المحدودة قِبلَة أرض ملساء، وشرقاً كَرْم ابن عبد الساتر وتمامه حاكورة الحاجّ فرحات، وشمالاً قسيمه، وغرباً حاكورة دار سعادة، وجميع الحصَّة الشائعة وقدرها قيراطان من أصْلٍ كامل من جميع غراس الزيتون القائم أصوله بالقرية المزبورة بالمحلَّة المَرْقُوْمة بالكَرْم المعروف بكرم اسماعيل بن زيتون المحدودة قِبلَة أرض ملساء بيد ابن عريج، وشرقاً كرم ابن الطوق، وشمالاً كَرْم اسماعيل إجميل والبيك، وغرباً كَرْم الحاجّ محمد الجعّار بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه، وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً بثمن قدره ستَّة عشر غرشاً، قاصَصَ البائع المزبور المشتري المزبور بنظير ما لَهُ بذمَّته وقدره ستَّة عشر غرشاً التي دفعها عنه لشقيقته آمنة من ثمن ثلث الدُّكّان الكائنة بقرية لدّ مقاصصةً شَرْعِيَّة مقبولة شرعاً، وبرئتْ ذمَّة المشتري المزبور من الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعِيَّة براءة قبض واستيفاء مقاصصة واستيفاء بالطريق الشَّرْعِيِّ وصدَرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعِيٍّ وقبولٍ مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عَن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْكٍ وتَبِعَةٍ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			فضمانه لازم حيث يجبُ شرعاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في إحدى وعشرين رجب الفرد سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
273/ ح 3	زواج	14 رجب سنة 1082 هـ / 15/ 11/ 1671م	لدى أحمد أَفَنْدي ، تَزَوَّجَ عبدُ العزيز بنُ أحمد المغربيّ بمخطوبته كريمةَ بنت محمد غنيمة ،المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحُسن توفيقه وسُنَّة نبيِّه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صداقاً جُملته خمسة وثلاثون غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك خمسة عشر غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ والباقي بعد الحَالّ عشرون غرشاً مُؤَجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائنٍ تأجيلاً شَرْعِيَّاً، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك أخوها لأُمّها أحمد بن منصور زيتون الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض مُقَدَّم الصَّداق، بشهادة كلِّ واحد من الأخويْن: يوسف ومصطفى ولدي الحاجّ أحمد اللمداني العارفَيْن بها ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، زواجاً شَرْعِيَّاً مقبولاً للزوج المزبور من عمِّه الحاجّ أَبي زَيّان بن محمد بالوكالة عنه الثابت وكالته عنه في قبول النكاح المزبور على الصَّداق المزبور بشهادة كلِّ واحد من السَّيِّد محمد ابن السَّيِّد أحمد والحاجّ قاسم بن محمد المغربيين ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، مُحَرَّراً في رابع عشري رجب سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.
274/ ح1	زواج	14 رجب الحرام سنة 1082هـ / 15/ 11/ 1671م	لدى الحَاكِم الشَّرْعِيِّ أحمد أَفَنْدي بن محمد دامَ علاه، تَزَوَّجَ فخرُ أمثاله بكري بلوكباشي ابنِ المرحوم الحاجِّ حسين القلعيّ بمخطوبته بدرى بنت الحاجّ محمد بن بدر الدين المحتسب المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحُسن توفيقه وسُنَّة نبيِّه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صداقاً جُملته مائة غرش فضَّة عددية، يعدلُ كلُّ غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، الحَالّ لها من ذلك ستّون غرشاً تعوَّضتْ عنها حياصة فضَّة كمر مطليَّة وسفرة صحون نحاس أرضية، مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ، والباقي بعد الحَالّ أرْبَعون غرشاً مؤَجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائنٍ، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك عمُّها الحاجّ كريم بن بدر الدين المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض مُقَدَّم الصَّداق، وبشهادة كلِّ واحد من عبد النبيّ بلوكباشي ابن محمد والحاجّ محمد ابن الحاجّ محمد الذَّعَّار العارفَيْن بها بتعريف والدها المزبور ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً زواجاً شَرْعِيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في رابع عشري رجب الحرام لسنة اثنتين وثمانين الف.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			شهود: الشيخ زكريا الديريّ، الشيخ نور الدين الشافعيّ، الشيخ وليّ جماعة، الشيخ فتح الله الديريّ، الشيخ علي الدقّاق، الشيخ علي الثوريّ، الشيخ أبو الفتح الثوريّ، مصطفى آغا دزدار قلعة قدس، السيِّد عبد السَّلام كتجدا قلعة، لطفي بشه جريس، أحمد بشه الدَّقّاق.
274/ ح2	شراء دار بعقبة الظاهرية	11 رجب سنة 1082هـ / 12/ 11/ 1671م	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ يُعربُ مَضمونَهُ، ويُوضِّحُ مَكْنُونَهُ مَنْ ذَكَرَ ما وقَعَ وتحرَّرَ بمَحلِ قدسِ الشريعة المُطَهَّرَة الغرَّاء ومَحْفَلِ الطريقة النيِّرَة الزَّهْراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد الأسمى المنيف أجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانا وسيِّدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام أفْضَل الفُضَلاء الفخام حلَّال مُشكلات الأنام، شيخ الإسْلام صدر الموالي العظام الكارع مِنْ حياض الدين والتقوى، المراقب مولاه الكريمَ في السرِّ والنجوى، والحاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، اشترى كلُّ واحدٍ من الحاجّ أحمد ابن الشيخ محمد النابلسيّ الشهير بابن الجاموس ولطفي بن سليمان الشاميّ السَّقّا بمالهما لنفسيهما سويَّة بينهما من الحاجّة فاطمة بنت محمد الشهيرة بالشيخة، الحاضرة معهما بالمجلس الشَّرْعِيِّ، وعرَّف بها بشهود أخَر ولدها محمد بن أحمد مع مَنْ جاء في تعريفه بها شرعاً تعريفاً شَرْعِيَّاً، فباعتهما سويَّة بينهما ما هو لها وجارٍ في مُلْكها ومنتقل إليْها بالابتياع الشَّرْعِيِّ بموجب حجَّة شَرْعِيَّة مؤرَّخة في سادس جمادى الثانية لسنة إحدى وثمانين الف، صادرة لدى قدوة النُّوَّاب عليّ أفَنْدي خليفة الحاكم الشَّرْعِيِّ بالقدس الشريف سابقاً الصُّدور الشَّرْعِيِّ، ويدها واضعة على ذلك دون المعارض والمُنازع لها في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بعقبة الظاهرية، وتُعرف قديماً بدار الطابيتي المشتملة على بيت علويٍّ وبيتين سفليْين وإيوان وحوض به شجر تانريج وصهريج مُعَدٍّ لجمع ماء الأشتية ومرتفق ومنافع ومرافق، وحقوق شَرْعِيَّة، ويحدُّها قبلة دار بيد وُرَّاث مصطفى بيك، وشرقاً الطريق السالك وفيه الباب، وشمالاً كذلك، وغرباً دار وُرّاث الشيخ محمد القسّامي بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه، وما عُرِفَ به، ونُسبَ إليْه، وكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلومُ ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسة وستّون غرشاً، يَعْدلُ كلُّ غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالّاً مقبوضاً بيد البائعة المزبورة باعترافها بذلك الاعْتراف الشَّرْعِيِّ، فبموجب ذلك برئتْ ذمَّة المشتريَيْن المزبورَيْن من الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءة الشَّرْعِيِّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءةَ قبضٍ واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهم في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمعاقدة الشَّرْعِيَّة والتَّفرُّق بالأبْدان عن تراضٍ منهم، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيث يجبُ شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى الحاكم الشَّرْعِيِّ المُشار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في حادي

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			عشري رجب لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ الشيخ عليّ.
274/ ح 3	ثبوت توكيل شرْعِيٍّ	15 رجب سنة 1082 هـ / 16/ 11/ 1671م	ثبتَ بشهادة كلٍّ واحد من محمد آغا بن مصطفى بيك الزَّعيم والحاجّ إبراهيم بن الحاجّ أحمد القلعيّ ،بأنَّ السِّتّ عفيفة بنت الشيخ يوسف الخزرجيّ وكَّلتْ زوجَها السَّيِّد عبد السلام الكتخدا القلعة القدس الشريف ابن الشيخ عبد القادر غضيّة ،في سائر أمورها وتعلّقاتها وفي كلِّ شيءٍ وفي القبض والإيصال والمخاصمة والجدال وكالةً مطلقة (...) لرأيه مقبولةً من السَّيِّد عبد السلام المزبور لنفسه، والشاهدان بالوكالة عارفان، تحريراً في خامس عشر رجب سنة اثنتين وثمانين الف، وذلك بعدَ أنْ عزلتْ شقيقها عليّ بيك وكيلها السابق بتاريخ أعلاه. شهود: الشيخ وليّ، المزبورون، كاتبه.
274/ ح 4	زواج	14 رجب الفرد الحرام سنة 1082 هـ / 15/ 11/ 1671م	لدى مَوْلانا أحمد أفَنْدي ابن محمد دامَ فضلُه ،تَزَوَّجَ الحاجُّ عثمان ابنُ المرحوم الحاجّ حسن بن نمر بمخطوبته السِّتّ نور الهدى ابنة المرحوم الحاجِّ يحيى الشويمي المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشَّرْعيِّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحُسن توفيه وسُنَّة نبيِّه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جملته خمسون غرشاً عددية، يَعْدلُ كلُّ غرشٍ منها ثلاثون قطعة مصرية، الحَالّ لها من ذلك خمسةٌ وعشرون غرشاً عددية مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه، الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ، والباقي بعدَ الحَالّ خمسة وعشرون غرشاً مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموتٍ أو طلاقٍ بائن، تأجيلاً شَرْعِيًّا، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك شقيقها الحاجّ عبد النبيّ بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبضِ مُقدَّم الصَّداق بشهادة كلِّ واحد من الشيخ لطفي ابن المَرْقُوْم مصطفى بن غضيَّة والحاجّ اسماعيل ابن الحاجّ محمد بن عجعج العارِفَيْن بها المَعْرفة الشَّرْعيِّة ثُبُوتاً شَرْعِيًّا، زواجاً صحيحاً شَرْعِيًّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيًّا وعليهما (....) وقد تمَّ العقد المزبور بالطريق الشَّرْعِيِّ " إنَّ اللهَ معَ الَّذينَ اتَّقَوْا والَّذين همْ مُحسنونَ" تحريراً في اليوم الرابع والعشرين من شهر رجب الفرد الحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين الف، أحسنَ الله (...) شهود: الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، (...)
275/ ح1	شراء حصة من دار بخط مرزبان	15 رجب الفرد سنة 1082 هـ / 16/ 11/ 1671م	هذه حُجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ يُعربُ مَضمونَهُ، ويُوضِّحُ مَكنُونَهُ مَنْ ذَكرَ ما وقَعَ وتَحَرَّرَ بِمَحلِ قدس الشريعة المُطَهَّرَة الغرَّاء ومَحْفل الطريقة النيِّرَة الزَّهْراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد الأسمى المنيف أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أَعْلم العُلَماء العظَام أفْضَل الفُضَلاء الفخَام حلاَّل مُشكلات الأنام، شيخ الإسْلام صدر الموالي العظَام الكارع منْ حياض الدين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السرِّ والنجوى، والحاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي المُوَقِّع خَطُّه

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترت الحرمة المدعوة فاطمة ابنة المرحوم محمد صوباشي الأصيلة عن نفسها والوَصِيّة الشَّرْعِيِّة على أيتام ابن أخيها وهم محمد وعلي وعابدة أولاد يحيى القاصرين عن درجة البلوغ بمالها ومال الأيتام المزبورين دون مال غيرهم من كل واحدٍ من الحاجّ علي بن المعلم قويدر العَلاءف وولده محمد، فباعاه لهما وللأيتام المزبورين متفاضلاً بينهم ما هو للبائعين المزبورين وجارٍ في مُلْكهما وتصرفهما وبحيازتهما الشَّرْعِيِّة وآيلاً إليْهما بالابتياع الشَّرْعِيِّ بمقتضى حجة شَرْعِيَّة مؤرخة بتاسع عشر جمادى الآخَرة لسنة تاريخ أدْنَاه ويديهما واضعة على ذلك دون المنازع لهما في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصة السابقة وقدرها خمسة عشر قيراطاً من أصْلِ أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بخط مرزيات بالقرب من زاوية ولي **الله** تعالى الشيخ محمد القرمي المشتملة على علوي وسفلي وايوان وصهريج معد لجمع ماء الأشتية وحوش به صهريج أيضاً وأوضة ومطبخ ومرتفق واصطبل ومنافع ومرافق وحوش سفلي شركة وقف السيد الخليل عليه أتم الصلاة والتسليم بحق البائع ويحدها قِبلَة زاوية ولي **الله** تعالى الشيخ محمد القرمي وشرقاً حاكورة بيد أولاد نمر وشمالاً الطريق السالك وفيه بابها وغرباً من السفل الطريق السالك وفي العلو دار الأوسته يحيى الخياط بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجُدُره ومرافقه ومنافعه، وما عُرِفَ به ونُسبَ إليْه، وبكل حقٍّ هو لذلك شرعاً بيعاً باتاً صحيحاً شَرْعِيّاً وشراءً لازماً مرضِيّاً لا غُبْنَ فيه ولا فساد يعتريه المعلوم ذلك عند المتبايعين المزبورين العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً، بثمن قدرُه ثمانون غرشاً فضة عددية، يعدل كل غرش منها ثلاث قطع مصرية ثمناً حالاً على ما يُفصَّل فيه ثمن ذلك لكل ما باعه الحاجّ علي المزبور من المبيع المَرْقُوْم عشرة قراريط بماله من الثمن المَرْقُوْم، وقدرُه ثلاثة وخمسون غرشاً وثلث غرش، وما باعه ولده محمد المذكور من المبيع المَرْقُوْم خمسة قراريط بماله من الثمن المَرْقُوْم وقدرُه ستة وعشرون غرشاً وثلثا غرش، وما اشترته فاطمة بالوصاية على الأيتام المذكورين منهم " للذكر مثلُ حظِّ الأنثيين" اثنا عشر قيراط من المبيع المذكور بما قابله من الثمن المذكور وقدره أرْبَعة وستون غرشاً وقبض البائعان المزبوران من جميع الثمن المَرْقُوْم على التفصيل المشروح أعلاه بيدهما بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيّاً، وبرئتْ ذِمَّةُ المشترية المزبورة وذمة الأيتام المزبورين من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزءٍ منه البراءةَ الشَّرْعِيِّةَ بطريقها الشَّرْعِيِّ براءةَ قبضٍ واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهم في ذلك بإيجابٍ شرْعِيٍّ وقبولٍ مرعِيٍّ، وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعِيَّين بعد التروي والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدانَ عن تراضٍ منهم وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعاً وحضر بحضور المتبايعين المزبورين قدوة الأعيان مصطفى آغا وزوار

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			قلعة القدس الشريف المتولي على وقف المرحوم محمد آغا الطواشي، وقبض من الحاجّ علي البائع المزبور نظير المبلغ المرتب بذمَّته لجهة الوَقْف المَرْقُوْم بموجب سجل التَّرتيب السابق على تاريخ أَدْنَاه وفكّ لرَهْن الحصة المباعة المزبورة أعلاه فكاكاً شَرْعيًّا، ثم رُتِّبَ المبلغ المَرْقُوْم بذِمَّة الحاجّ علي البائع المزبور وكفله في ذلك ولداه محمد المذكور وداود في المال والذمة بإذنه لهما بذلك بموجب سِجل سابق على تاريخ أَدْنَاه كفالة شَرْعِيَّة، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك كلِّه لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه أعلاه ثُبُوتاً شَرْعِيًّا، تحريراً في خامس عشر من شهر رجب الفرد لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
275/ ح2	ترتَّبَ على طائفة السكناج بالقدس	13 رجب الحرام الأصمّ سنة 1082 هـ / 14/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا العَلَّامة الفاضِل الفَهَّامة الكامل، قدوة قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأَنَام الحَاكم الشَّرْعيِّ، المولى أحمد أَفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، ترتَّبَ بالطريق الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعيّ لجهة وقف المرحوم سنجق محمد أَفَنْدي العَلَّامة بمباشرة متولية فخر المدرسين زبدة المدققين مَوْلانَا الشيخ محمد فتح الله بن المرحوم شيخ الإسْلام أَعْلَم العُلَمَاء الأعلام لسان المتكلمين العظام الشيخ طه الشهير نسبه المبارك بابن الدري في ذمة كل واحد من باتان ولد موسى وموسى ولد سموئيل وفلق ولد اسرائيل واسرائيل ولد ايليا وإبراهيم ولد سموئيل وموسى ولد إبراهيم ،الجميع من طائفة اليهود السكناج وبرانستهم المتكلمين على اليهود السكناج القاطنين بالقدس الشريف مبلغ قدره ستة وستون غرشاً عددية أَصْلاً وربحاً أَصْل مال الوَقْف المزبور خمسة وخمسون غرشاً عددية قبضوها يوم تاريخ أَدْنَاه وهي المنتقلة عن ذمة الحاجّ عثمان بن المرحوم الحاجّ حسن بن نمر بالحضرة والمعاينة القاضي الشَّرْعيِّ وما هو ثمن بارودة أحد عشر غرشاً عددية الحَالّ ابتاعوها وتسلموها لمضي سنة تمضي في غَرَّة جمادى الأولى لسنة تاريخ أَدْنَاه وتضامنوا وتكافلوا في جميع المبلغ المَرْقُوْم وفي كل جزء منه في المال والذمة بإذن كل منهم للآخر تصادقوا على ذلك كذلك مصادقة شَرْعيَّة، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا وسيِّدنا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيًّا، تحريراً في ثالث عشري رجب الفرد الحرام الأصم من شهور اثنين وثمان الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
275/ ح3	زواج	12 رجب الحرام سنة	لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أحمد أَفَنْدي بن محمد ، زِيْدَ فضلُه ،تزَوَّجَ فخرُ أقرانه المُعَلِّمُ هبةُ الله ابنُ قدوةِ أقرانه المُعلِّمِ عمرَ ،الشهيرُ بابن نمر بمخطوبته شمسية خاتون ابنةِ المعلم محمودِ بن نمر ،البكر البالغة الخالية عنِ الموانع الشَّرْعيِّة، أَصْدَقَها

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
		1082هـ / 13/ 11/ 1671م	على بركة الله تعالى، وعونه وحُسْنِ توفيقه، وسُنَّة نبيّه، محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته مائة غرش عددية الحَالّ لها في ذلك خسون غرشاً عددية مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتِرَاف الشَّرْعيِّ، والباقي بعد الحَالّ خمسون غرشاً عددية مُؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعيًّاً، زَوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك عمُّها الحاجّ عثمان بن الحاجّ حسن نمر بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعْتِرَاف بقبض مُعَجَّلِ الصَّداق بشهادة كلٍّ واحدٍ من الخواجة رجب بن الخواجة عوض قمبع وربيع بن محمود ابن أبي زيد العارفين بها ثُبُوتاً شَرْعيًّاً، زواجاً صحيحاً شَرْعيًّاً مقبولاً من الزوج لنفسه قبولاً شَرْعيًّاً، تحريراً في ثاني عشري رجب الفرد الحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
276/ ح1	ترتَّبَ	14 رجب سنة 1082هـ / 15/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرَّر المرعيِّ، أجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا العَلَّامة الفاضل الفَهَّامة الكامل، قدوة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأَنَام الحَاكم الشَّرْعيِّ، المولى أحمد أفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فَضائلهَ ومعاليه، لما كان مُترتَّبَاً لجهة وقف المرحوم شيخي محمد أفَنْدي العَلَّامة بمباشرة متولِّية فخر المدرسين عمدة المُدقِّقين مَوْلانَا محمد فتح الله ابن المرحوم شيخ الإسْلام، أعْلَم العُلَمَاء الأعلام الشيخ طه الديري في ذِمَّة فخر أقرانه الحاجّ عثمان ابن المرحوم الحاجّ حسن بن نمر مبلغٌ قدره ستةٌ وستون غرشاً عددية أصْلاً وربحاً، أصْل مال الوَقْف المزبور خمسة وخمسون غرشاً عددية وثمن سلعة أحد عشر غرشاً عددية، حضر يوم تاريخه أَدْنَاه كل واحد من الشيخ محمد فتح الله المتولّي المَرْقُوْم والحاجّ عثمان المَرْقُوْم وقبض الشيخ فتح الله من الحاجّ عثمان نظير ما بذمته لجهة الوَقْف المزبور مبلغاً، قدرُه ستّة وستّون غرشاً عددية، فمن ذلك أصْلِ مال الوَقْف خمسة وخمسون غرشاً عددية، وما هو ثمن السلعة أحد عشر غرشاً عددية بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعيِّ، وبرئتْ ذِمَّةُ الحاجّ عثمان المَرْقُوْم لجهة الوَقْف البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ، ولم يتأخر بذِمَّته لجهة الوَقْف من المبلغ حقٌّ مطلقاً، وأَشْهَد عليه الشيخ فتح الله المزبور أنه لم يبق يستحق قبَل الحاجّ عثمان المَرْقُوْم لجهة الوَقْف المزبور لا في أَصْلٍ، ولا في ربح حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه، وصدَّق على ذلك الحاجّ عثمان المزبور تصديقاً شَرْعيًّاً تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيًّاً، تحريراً في رابع عشري رجب لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
276/ ح2	شراء دار بمَحلَّة التبانة	14رجب سنة 1082هـ / 15/ 11/ 1671م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشرعِ الشريفِ الأنورِ بالقدسِ العليِّ المُطَهَّرِ أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا، فخرِ قضاةِ الإسْلام، وذخرِ ولاةِ الأَنامِ، أَعْلَمِ العُلَمَاءِ الأعلامِ، الحَاكمِ الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدِي ابنِ محمدٍ المُوَقّعِ خَطُّهُ الكريمُ بأَعالي نظَيرِه، دامَ علاه، اشترى فخرُ التُّجّارِ الخواجة أحمد ابنَ أبي الفتح الشهير بابن مرعيّ بالوكالة الشَّرْعيّة عن قِبَلِ الحُرمةِ رضيّة بنت محمود المصريّ الثابت وكالته عنهما في الشِّراء الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سَيُعَيَّنُ فيه بشهادة كلِّ واحدٍ من الحاجّ اسماعيل بن محمود بن غنيم وحسن بن الحاجّ علي الحموي العارفين بها مع تعريف ولدها كمال الدين بن فخر الدين بن مرعي ثُبُوتاً شَرْعيَّاً، وبمال موكِّلته المزبورة دون ماله من الرجلِ المدعوِّ ناصر الدين ابن المرحوم الخوجة نور الدين الشهير بابن قرنبع الوكيل الشَّرْعيِّ عن أخته لأمّه صالحة بنت موسى بن مرعي الثابت وكالته عنها في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سَيُعَيَّنُ فيه، وفي قبضه بشهادة كلِّ واحدٍ من زوجها الحاجّ عبد القادر بن الحاجّ محمد القباني وابن أخيها الخوجة يوسف ابن المرحوم الخوجة يحيى بن مرعي العارفين بها ثُبُوتاً شَرْعيَّاً، فباعه بالوكالة عن موكِّلته المزبورة لموكِّله المشتري المَرْقُوْم ما هو للموكِّلة المزبورة وجارٍ في مُلْكِها ومنتقل إليْها بالإرث الشَّرْعيِّ من قِبَلِ والدها المزبور، ويدُها واضعةٌ على ذلك ثابتة مستمرة مستقرَّة دون المعارض والمُنازع لها في ذلك إلى حين صدور هذا البيعِ جميع الحصة الشائعة، وقدرُها قيراط واحد وسدس قيراط من أَصْلِ أَرْبَعة وَعشرين قيراطاً من جميع الدار الكائنة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة التبانة المشتملة على علوي وسفلي وعدة بيوت وصهريج معد لجمع ماء الأشتية ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة شركة المشترية المزبورة ومن يشركها بحق الباقي ويحدها قبلَة أرض نصارى الروم وتمامه دار المقرطم وشرقاً زقاق غير نافذ وفيه الباب وشمالاً الطريق السالك وغرباً دار بيد أولاد وردة النصراني بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم عندهم العلم الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثلاثة عشر غرشاً فضة عددية يعدل كل غرش منها ثلاثين قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع الوكيل المزبور بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيَّاً، فبموجب ذلك، برئتْ ذمَّةُ المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء منه البراءةَ الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ، براءةَ قبضٍ واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتَسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعيَّين مقبولَيْن شرعاً بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعاقَدَة الشَّرْعيَّة والتَّفرُّق بالأَبْدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في المبيع المزبور من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيثُ يَجبُ شرعاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبت مضمونُ ذلك لدى مَولانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً تحريراً في رابع عشر

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			رجب سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
276/ ح3	زواج	ختام شهر رجب الحرام سنة 1082هـ / 30/ 11/ 1671م	لدى مَوْلانَا أحمد أَفَنْدِي دامَ بقاؤه ،تَزَوَّجَ درويش بن رضوان من قرية بيت أونية (1) بمخطوبته حمدة بنت موسى بن وشاح، البكر البالغة الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه، وحُسْنِ توفيقه، وسُنَّة نبيه محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته مائة غرش واحدة وعشرة غروش، الحَالّ لها من ذلك مائة غرش مقبوضة بيدها باعترافها بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ وعرف بها كل من واحد من محمد بن شاهين وعلي بن إبراهيم من قرية بيتونية تعريفاً شَرْعِيَّاً والباقي بعد الحَالّ عشرة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعِيَّاً زوجها منه بذلك على ذلك كذلك عايد بن عبد الرحيم من بيتونية بالوكالة عنها حسبما وكلته بالمجلس الشَّرْعِيِّ وعرف المعرفان المزبوران توكيلاً شَرْعِيَّاً زواجاً صحيحاً شَرْعِيَّاً مقبولاً من الزوج المذكور المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ختام شهر رجب الحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، عليان بن علي الحداد من بيت أونية، حسين بن درويش من بيت حسنا، معالي بن علي من بيتونية، محمد جلبي، كاتبه.
276/ ح4	زواج	أواخر رجب سنة 1028هـ / 30/ 11/ 1671م	لدى أحمد أفَنْدِي تَزَوَّجَ الحاجّ صالح بن أحمد النابلسيّ بمخطوبته هيكل بنت الشيخ عوض فضيلة، البكر البالغ الخالية عن الموانع الشَّرْعِيِّة، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه، وحُسْنِ توفيقه، وسُنَّة نبيه سيِّدنا محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جُمْلته ستّون غرشاً، الحَالّ لها من ذلك أَرْبَعون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ، والباقي بعد الحَالّ عشرون غرشاً مُؤَجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائنٍ، زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعْتِرَاف بقبض مُقدَّم الصَّداق بشهادة كلٍّ واحد من اسماعيل اللحام وولده محمد العارفين بها مع تعريف شقيقها ستّار زواجاً شَرْعِيَّاً مقبولاً من الزوج لنفسه، تحريراً في أواخر رجب سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ عليّ، الشيخ ولي، المزبورون، كاتبه.

(1) بيت أونيه: تعرف حالياً باسم بيتونيا ككلمة واحدة، تقع شمال مدينة القدس وغرب مدينة رام الله تعرف باسم بيت ثونيا أو بيت طوني تقع القرية على بعد ثلاثة أميال الى الجنوب الغربي من رام الله. شراب، محمد. معجم بلدان، ص 207.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
277/ ح1	شراء دار بمَحلَّة باب العامود	أواسط شهر رجب الفرد سنة 1082هـ / 16/ 11/ 1671م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتَحَرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ الغَرّاء، ومَحْفلِ الطريقةِ النَّيِّرةِ الزَّهراء بمحروسة القدس الشريفِ، والمعبدِ العَلِيِّ المُنيف، أَجَلَّه الله تعالى، لدى مَوْلانا وسيِّدنا العالم الكبير العامل النِّحرير، مُحَرِّر دقائق التَّفسير مُقرِّر قواعده أَحْسَنَ تقرير، الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى العالم العامل العابد الزاهد الفاصل بين الحق والباطل الحاكم الشَّرْعِيِّ، المَولى المُولي مصطفى أَفَنْدي ابن يحيى زادة المُوَقِّعِ خَطُّه الكريم بأَعالي نظيره، دامَ علاه، اشترى فخرُ أَقرانه محمد بيك ابن المرحوم قُدوة الأَقَرَّان حسن آغا بماله لنفسه دون غيره من والدته فخر المحجَّبات فاطمة خاتون ابنة المرحوم محمد آغا الحاضرة معه بالمجلس الشَّرْعِيِّ، فباعته ما هو لها وجارٍ في مُلْكها، ومنتقل إليْها بعضه بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَلِ والدها المزبور، وبعضه بالابتياع الشَّرْعِيِّ بموجب تَمَسُّكاتٍ شَرْعِيَّة سابقة على تاريخه، ويدُها واضعةٌ على ذلك ثابتة مستمرة مستقرَّة دون المعارض والمُنازع لها في ذلك إلى حين هذا التبايع الشَّرْعِيِّ، وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرُها أحد وعشرون قيراطاً من أَصْلِ كاملٍ من جميع الدار القائمة البناء بمدينة القدس الشريف بمَحلَّة باب العمود المشتملة على خمسة بيوت وساحة سماوية وأرض ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعِيَّة ما عدا البيتَ الكبيرَ الذي له طاقة مُطِلَّةٌ على الطريق السالك والدُّكّان الواقعة سَفْلَ الدار، فإنهما خارجان عن المبيع، ونظير الحصَّة المذكورة في الطاحونة الخربة المعلومة عندهما شركة فخري خاتون في ذلك بحقِّ الباقي، ويَحُدُّ الدار المذكورة قِبلَةً الطريقُ السالكُ وفيه باب الحوش الآتي ذكره فيه المستطرق منه إلى الدار، وشرقاً الطريق السالك، وشمالاً دار اليمنيّ، وغرباً دار عبد الكريم خوربجي وجميع الحصة الشائعة وقدرها عشرة قراريط ونصف قيراط من جميع الحوش المذكور المشتمل على صهريج واصطبل ومنافع ومرافق شركة أخيه مصطفى آغا وفي شركة بحقِّ الباقي، وجميع الحاكورة الصغيرة المشتملة على صهريج خرب وغراس عنب ومنافع ومرافق، وحقوق شَرْعِيَّة، ويَحُدُّها قِبلَةً دار أخيه مصطفى آغا، وشرقاً دار بيد الحاجّ محمد الذعار وتمامه زقاق غير نافذ، وفيه الباب، وشمالاً الزُّقاق المذكور وتمامه دار علي العجميّة، وغرباً الطريق السالك بجميع حقوق ذلك كلِّه، ومنافعه ومرفقه، وما عُرِفَ به ونُسِبَ، إليْه وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلومُ ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعِيَّ النافي للجهالة شرعاً، بثمنٍ قدرُه من الغروش أَلْفِضِّيَّة مائتا غرش اثنتان، وستَّة وعشرون غرشاً عددية على ما يُفَصَّلُ فيه، فمن ذلك ما هو ثمنُ حصَّة الدار والطاحون والحوش مائتا غرش اثنتان، وما هو ثمن جميع الحاكورة ستَّة وعشرون غرشاً عددية، أَشْهَدَتْ عليهما البائعة المذكورة أنها وَهَبَت الثمن المزبور وقدرُه من غير تكرار مائتا غرش وستة وعشرون غرشاً عددية لولدها محمد بك المشتري المزبور هِبَةً صحيحةً شَرْعِيَّة مقبولةً منه

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			لنفسه قبولاً شَرْعيَّاً، فبموجب ذلك برئتْ ذِمَّةُ المشتري المَرْقُوْم من جميع الثمن البراءةَ الشَّرْعِيَّةَ بالطريق الشَّرْعيِّ، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهما بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ، وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقدَة الشَّرْعيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدَان عن تراض منهما، وحيثما كان في البيع المزبور من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيثُ يجبُ شرعاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلكَ لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، تحريراً في أواسط شهر رجب الفرد لسنة اثنين وثمان الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
277/ ح2	حضور	أواخر جمادى الآخرة سنة 1082هـ / 1/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرَّر المرعيّ، أَجَلَّهُ **الله** تعالى، لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام صدر الموالي الفخام شيخ مشايخ الإسْلام، الكارع من حِياض الدين والتَّقوى، المراقِب مولاه الكريمَ في السِّرِّ والنَّجوى، العالم العامل الفاضل الكامل العابد الزاهد الحَاكم الشَّرْعيِّ، المَولى المُولي مصطفى أَفَنْدي بن يحيى زاده المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، حضرَ فخرُ الأماثل والأعيان السَّيِّد خليلَ آغا ميرالاي السباهيّة بالقدس الشريف، وأخبر مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ، المُشَار إليْه أنه بلغه أن محمد العنتابي صنع مَهراً باسم السيد خليل وأنه يختم به عروضاً (...) له ولغيره فيما يَحُلُّ له من التيمارات بالقدس الشريف وحصل بذلك الضرر العام للزعماء وأرباب التيمار وأنه لم يعط محمد المزبور عرضاً في تيمار بالقدس الشريف، وأَنَّ محمداً المزبور من حين تَوَجَّهَ من بيت المقدس من مُدَّة أَرْبَع سنوات سابقة على تاريخه لم يكن تيمارياً ولا أخذ منه عرضاً في تيمار له ولا لغيره وأن محمد المزبور أظهر من طرف السلطنة العلية تيمارات ببراءات سلطانية مبنية على عرض السيد خليل، وأنّه لم يَعرضْ له في ذلك، وأَنَّ المَهر المقيد بالدفاتر الخاقانية الذي صنعه محمد المزبور ليس بمهر السيد خليل، وإنما هو تقليد من محمد المزبور وأبرزَ السَّيِّدُ خليل المَهر الذي بيدِه بالمجلس الشَّرْعيِّ، فَوُجِدَ مكتوباً عليه لُطْفُ الإله يرتجي السَّيِّد خليل الخزرجيّ، وحضرَ كلُّ واحد من حسين آغا الزعيم وحسن آغا الزعيم ومصطفى آغا الزعيم ومصطفى آغا جري باشي وسليمان بك ومحمد بك ومصطفى بك ويوسف بك بن ولي وقاسم بك ودرويش جاويش وغيرهم من أرباب التيمار وفخر الأماثل مصطفى آغا دزدان قلعة القدس الشريف والسيد عبد السلام كتخدا قلعة القدس الشريف، وأخبروا مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه بأَنَّ المهر الذي بيد السيد خليل المذكور المشروح أعلاه من حين صار أمير ألاي السباهية بالقدس الشريف وإلى يوم تاريخ أَدْنَاه يختم به العروض في التيمارات إخباراً مَرْعيَّاً، وطلبَ السَّيِّد خليل المزبور من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه تسطير ذلك فَسُطِّر غبّ الطلب والسؤال بتاريخ أواخر جمادي الآخَرة لسنة اثنتين وثمانين الف.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح الله كاتبه أصْلاً، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
278/ ح1	خلع مقابل التنازل عن نصف صداقها	2 شعبان سنة 1082هـ / 3/ 12/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيِّدنا قدوة قضاة الإسْلام، ذُخر ولاة الأَنام، مُحَرِّر القضايا والأحكام بالأحكام ،الحَاكم الشَّرْعيِّ المَولى أحمد أفَنْدي المُوَقَّعُ خَطُّهُ الكريمُ بأعالي نَظيره، أدامَ اللهُ علاهَ، سأل فخرُ الصالحين الشيخ إمام ابن الشيخ محمد إمام الخليليّ الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل صالحة بنت قويدر العباسي الخليلي البكر البالغ الثابت وكالته عنها في الإبراء والخَلْع الآتي بيانه فيه، بشهادة كل واحد من شهاب الدين بن محمد المؤقت وابراهيم بن حسن الخليليين العارفين بها شرعاً ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً عبد الله بن علي المصريّ زوج صالحة الموكّلة المزبورة الحاضر معه بالمجلس الشَّرْعيِّ أنْ يَخْلَعَ زوجتَه صالحة المزبورة من عصمته وعقد نكاحه على أن تبرأ ذِمَّتُه لها من نصف صَداقها الثابت لها بذمته وقدرُه أرْبَعة وثلاثون غرشاً؛ لكونه لم يدخل بها ومن سائر حقوق الزوجيّة الواجبة لها قبَل الفرقة وبعدها، فأجابه الزوجُ المزبور إلى سؤاله في خَلْع صالحة الزوجة المزبورة من عصمته وعقد نكاحه على العوَض المَرْقُوْم خلعاً شَرْعيَّاً، فبموجب ذلك بانتْ صالحة المزبورة من عصمة زوجها المَرْقُوْم البينونةَ الشَّرْعيَّةَ، فلا تَحلُّ له إلا بعَقْد جديد ومَهْر مُسَمّىً، وبرئتْ ذمَّةُ الزوج المَرْقُوْم من نصف صَداقها المزبور البراءَةَ الشَّرْعيِّةَ بطريقها الشَّرْعيِّ، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعاً، تحريراً في اليوم الثاني من شعبان المبارك من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
278/ ح2	ادِّعاء	أواسط شهر رجب سنة 1082هـ / 16/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أجَلَّهُ اللهُ تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام، عمدة ولاة الأنام مُحَرِّر القضايا والأحكام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المَولى أحمد أفَنْدي ابن محمد أفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نَظيره، دامَ علاه، ادَّعى كلُّ واحد من قدوة المصدرين الشيخ عبد اللطيف بن المرحوم الشيخ طه اللطفي وقدوة المدرسين الشيخ حبيب بن المرحوم قدوة العُلَمَاء الأعلام الشيخ نور الدين وفخر العُلَمَاء الأوسطة أحمد بن المرحوم جار الله الجميع من أولاد أبي اللطف على كل واحد من فخر المقتدرين مَوْلانَا الشيخ عبد الله وعمدة المدققين الشيخ محب الله الشهير نسبهما المبارك بأولاد العجميّ الحاضرين معهم بالمجلس الشَّرْعيِّ قائلين في تقرير دعواهم عليهما: إنَّ من المُخَلَّف عن جدِّهم المرحوم قدوة الفُضَلاء الشيخ محمود جميع الدار الكائنة بالقدس الشريف بمَحلَّة الشرف بداخل حوش الطواشي المحدودة قبلَةً بدار أولاد المرحوم الشيخ يحيى ابن قاضي الصلت، وشرقاً الهواء المُطلّ على محلَّة المغاربة، وشمالاً دار أولاد معيقل، وشمالاً دار الكركيّ، وغرباً حاكورة بيد

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
/278 ح2	ادِّعاء	أواسط شهر رجب سنة 1082هـ / 16/ 11/ 1671م	المُدَّعى عليهما المزبورين، وأنَّ المُدَّعى عليهما واضعان يدهما على الدار المزبورة بغير طريق شرْعِيٍّ، وسألوا سؤالهما عن ذلك، سُئلا فأجابا بأنَّ المَحلَّ الموصوف أعلاه المحدود المذكور ليس به دفتر، وأن جميع ذلك حاكورة مُخَلَّفة عن المرحوم شيخ الإسْلام الشيخ عبد الغفّار العجمي تلقّاها من بعده ولده شيخ الإسْلام الشيخ هِبَةُ الله العجميّ بالإرث الشَّرْعِيِّ، وأنها آلت إليْهما بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبْلَة، وأنَّهما واضعان يديهما على الحاكورة المزبورة بعد مُدَّة تزيد على خمسين سنة سابقة على تاريخ أَدْنَاه، وأنهما لم يعلما أن بداخل الحاكورة داراً لأحد، وطلبوا من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ الكشف على ذلك والتَّحَرُّر على ما هنالك، فخير من جانبه لطف الله تعالى به فخر الخطباء الموقرين سلالة العُلَمَاء المعظمين مَوْلانَا الشيخ ولي الدين الشهير نسبه المبارك بابن جماعة فتوجه للكشف على ذلك وحصل الكشف والوقوف على المكان المحدود أعلاه فوجد هناك حاكورة بداخلها عقد منهدم ومملوءاً أتربة وبجانبه شجرة تين ولم يوجد بها دار فعاد وأخبر مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أعلاه بذلك إخباراً مَرْعِيًّاً ففند ذلك طلب مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المومأ إليْه من الشيخ عبد الله والشيخ محب الله المزبورين بينة شَرْعِيَّة تشهد لهما بوضع يدهما على الحاكورة المزبورة المُدَّة المَرْقُوْمة فأحضر كل واحد من فخر أقرانه أبو أكرم بن المرحوم الشيخ عَلائي الدين السُّكَريّ الثلثي وابن عمه فتح الدين ابن المرحوم شمس الدين السكري. وشهدا بعد أن استشهدا بأن المدعى عليهما واضعان أيديهما على جميع الحاكورة المزبورة المحدودة الموصوفة أعلاه تلقياها عن المرحوم شيخ الإسْلام هبة الله أَفَنْدِي العجمي وهو تلقاها عن والده شيخ الإسْلام عبد الغفار أَفَنْدِي العجميّ، وهي في تصرُّفهم وتحت تصرُّف يدهم مُدَّةً تزيد على خمسين سَنة وأنهما لا يعلمان أن أحداً متصرف في الحاكورة المزبورة غيرهما شهادة صحيحة شَرْعِيَّة بوجه المدعيين المزبورين فلم يُبْدوا في شهادتهما دافعاً ولا مطعناً شَرْعِيًّاً فقبلَت شهادتهما بذلك قبولاً شَرْعِيًّاً ففند ذلك طلب المدعيان المزبوران من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أعلاه أن يعرفهم شرع الله في ذلك فعرفهم حيث أنه ثبت وضع يد شيخ الإسْلام الشيخ عبد الغفار وبعده ولده شيخ الإسْلام هِبَةُ الله وبعدهما المُدَّعى عليهما المزبوران المُدَّةَ المَرْقُوْمة، فليس لهم معارضهما لكون أنهم مقيمون معهما في المدينة المزبورة المُدَّةَ المَرْقُوْمة ومشاهدون تصرُّفهما، وليس هناك مانع من صِدْقِ دعواهم عليهما، فلا تسمع دعواهم بذلك لورود الأمر الشريف السلطانيّ الوارد بالتهاني نفذ بالعون السبحاني بمنع سماع كل دعوى مضى عليها خمسة عشر سنة تعريفاً شَرْعِيًّاً ومنع المدعيين المزبورين من التعرض للمدعى عليهما بسبب الحاكورة المزبورة المحدودة الموصوفة أعلاه منعاً شَرْعِيًّاً مقبولاً شَرْعِيًّاً بعد اعتباره شرعاً تحريراً في أواسط شهر رجب من شهور سنة اثنين وثمان الف.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، محمد جلبي، كاتبه.
278/ ح 3	زواج	2 شعبان المبارك سنة 1082 هـ / 3/ 12/ 1671م	لدى مَوْلانَا أحمد أفَنْدي بن محمد دامَ فضلُه تَزوَّجَ محمدُ بنُ عامرِ الجبالي القاصرُ عن درجةِ البلوغ بمخطوبته المدعوّة خضراء بنت حسين الجباليّ البكرِ القاصرِ عن درجةِ البلوغ، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى عونه وحُسن توفيقه وسُنَّة نبيِّه محمد، صلّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً قدره ثلاثون غرشاً عن كلّ غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، الحَالّ لها من ذلك عشرة غروش مقبوضة بيد وليِّها والدها المزبور باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيّ، والباقي بعد الحَالّ عشرون غرشاً مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموتٍ أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعيًّا، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالولاية الشَّرْعِيَّة عليها زواجاً صحيحاً شَرْعيًّا مقبولاً للزوج المزبور من والده المزبور بالولاية الشَّرْعِيَّة عليه قبولاً شَرْعيًّا، تحريراً في ثاني شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ نور الدين، المزبورون، كاتبه.
279/ ح1	أقرَّار طاسة طعام	2 شعبان المبارك سنة 1082هـ / 3/ 12/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيّ، المُحرِّر المرعيّ، أجَلَّهُ الله تعالى، قرَّر سيِّدُنا ومَوْلانَا قدوةُ قضاة الإِسْلام عمدةُ ولاة الأَنام زبدةُ المدقِّقين الفخام الحَاكمُ الشَّرْعِيّ، المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، لحامل هذا الكتاب الشَّرْعِيّ وناقله فخر الصلحاء الشيخ محمد بن المرحوم دانيال أحد المؤذنين بالمسجد الأقصى الشريف قسم طعام من طعام العمارة العامرة الكائنة بالقدس الشريف بما لذلك من الخبز في كل يوم صباحاً ومساءاً وقدره أرْبَعة أرغفة عوَضاً عن المرحوم محمد بن الحاجّ فخر الدين ميران بحُكْم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه الآيل ذلك للمُتوفّى المَرْقُوْم بموجب تقرير شرْعِيّ صادر لدى مَوْلانَا أحمد أفَنْدي بن عليّ المَولى بمدينة القدس الشريف سابقاً المؤرَّخ في خامس شهر رجب الحرام لسنة تسع وسبعين الف، وأَذنَ مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه أعلاه للشيخ محمد المزبور بتناول قسم الطعام المزبور مع الخبز المعين أعلاه في كل يوم صباحاً ومساءً في وقته من محلِّه أُسْوَةَ أمثاله، تقريراً وإذناً صحيحَيْن شَرْعيَّين مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في ثاني شهر شعبان المبارك لسنة لثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
279/ ح2	شراء دار بمَحلَّة من محلات	غرَّة شعبان المبارك المعظم سنة	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلس الشرع الشريف الأنور بالقدس العليِّ المُطَهَّر أجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا، فخر قضاة الإِسْلام، وذخر ولاة الأَنام، أعْلَم العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعِيّ المولى أحمد أفَنْدي ابنِ محمدٍ المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيرِه دامتْ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
	النصارى بالقدس	1082هـ / 12/ 12/ 1671م	فضائلُهُ ومعاليه، أحمد أفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، لما كان اشترى النصرانيّ المدعوّ سليمان ولد دياب من النصراني المدعوّ خليل بن إبراهيم المنير، فباعه ما هو له بيعَ وفاءٍ وهو جميع البيتان القائمي البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة (...) من محلات النصارى أحدهما شرقي يفوه بابه مغرباً به طاقة جديدة مطلة على الدار المزبورة والثاني غربي يفوه بابه شرقاً ويحد الدار المزبورة الكائن بها البيتان المزبوران قِبلَةً بدار وُرّاث الحاجّ مصطفى الشرابيّ، وشرقاً بالدرب السالك وفيه الباب، وشمالاً بدار دعدوش النصرانيّ وغرباً بحاكورة نصارى السريان بجميع حقوق ذلك كله وطرقه ورافقه ومنافعه وما يعرف به وينسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيّ النافي للجهالة شرعاً حضر يوم تاريخ أَدْنَاه كل واحد من سليمان المَرْقُوْم وخليل المَرْقُوْم النصراني ودفع خليل المَرْقُوْم لسليمان المَرْقُوْم نظير ما بذمته له وهو ثمن البيتين المباعين بيع وفاء لسليمان المزبور بموجب الحجة المؤرخة لسادس شعبان لسنة تسع وسبعين الف، فقبض ذلك منه بالحضرة والمعاينة ورد إليْه بيع البيتين المزبورين بالطريق الشَّرْعِيّ. وبرئت ذمة خليل المَرْقُوْم من المبلغ المَرْقُوْم لسليمان المَرْقُوْم البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيّ براءة قبض واستيفاء ثم بعد تمام ذلك في يومه باع خليل المَرْقُوْم لولده عبد الله الحاضر معه بالمجلس الشَّرْعِيّ الخالي العارضيْن وهو اشترى من والده مما هو له وجار في مُلْكه وطلق تصرفه وحيازته الشَّرْعِيَّة ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع من المعارض والمنازع له في ذلك وذلك جميع الحصة السابقة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطاً من أصْلِ كامل من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة تغيّه من محلات محلة النصارى المحدودة الموصوفة أعلاه بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه وما عرف به ونسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسة وخمسون غرشاً عددية عدا حالاً مقبوضاً بيد البائع المَرْقُوْم بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيّ وبرئت بذلك ذمة المشتري من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيّ براءة قبض واستيفاء وصدر لبيع البَاتّ بينهما بإيجاب شرْعِيّ وقبول مرعيّ، وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة، والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيثُ يجبُ شرعاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه أعلاه، ثُبُوتاً شَرْعِيًّا، وحكم بموجبه حُكْماً شَرْعِيًّا، تحريراً في غرَّة شعبان المبارك المعظم قدرُه لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
279/ ح3	أقْرار مخصصات من الصرة الرومية	أوائل شهر جمادى الأولى سنة 1082 هـ / 2/ 12/ 1671م	قرَّرَ مَوْلانَا وسيِّدُنا أعْلَمُ العُلَمَاء، أفْضَلُ الفُضَلاءِ الفخام، صدرُ الموالي العظام حلّالُ مشكلات الأنام، الكارعُ من حياض الدينِ والتَّقوى، المراقبُ مولاهَ الكريم في السِّرِّ والنَّجوى، الحاكمُ الشَّرْعيِّ، المولى المولي مصطفى أفَنْدي المُوَقَّعُ خَطُّهُ الكريمُ بأعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، حامل هذا الكتاب الشَّرْعيِّ، وناقله فخر الخطباء الكرام زبدة الفُضَلاء الفخام الشيخ عز الدين بن فخر الخطباء الكرام زبدة البلغاء العظام الشيخ عبد الحق الشهير نسبه العظيم بابن جماعة في سلطاني ذهباً من الصرة الرومية في جماعة المدرسة الزمنية ونصف سلطاني ذهباً من الصُّرَّة الروميّة في جماعة باب حِطَّة الوارث الصُّرَّة الروميّة في كل سنة من القسطنطينية المَحميّة إلى القدس الشريف السَّنيَّة، وفي سلطاني ونصف سلطاني قِطَعاً مصرية من الصَّدقات الخاصة الواردة في كل سنة من الديار المصرية إلى القدس الشريف المَحْمِيَّة عوَضاً عن والدته رقية خاتون ابنة المرحوم قُدوة الصالحين الشيخ زين الدين الدَّجاني بحُكْم وفاتها إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنها، وأذنَ مَوْلانَا وسيِّدنا الحاكمُ الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه خَلَّدَ الله تعالى النِّعَمَ عليه للشيخ عزّ الدين المَرْقُوْم بتناول، وقبضَ ذلك في كلِّ سنة في وقته من محلِّه أُسْوَةً أمثاله، تقريراً وإذناً صحيحَيْن شَرْعيَّين مقبولَيْنِ شرعاً، تحريراً في أوائل شهر جمادى من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. الشهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
279/ ح 4	زواج	5 شعبان سنة 1082 هـ / 6/ 12/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسِّيدنا قدوة قضاة الإسْلام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المَولي أحمد أفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه بأعَالي نظيره، دامَ علاه، تَزَوَّجَ الحَاجّ علي بن خاطر بمخطوبته خديجةَ بنتِ رمضان البكر البالغة الخالية عن الموانع الشَّرْعيِّة، أَصْدَقَهَا على ذلك بعون الله تعالى وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جملته خمسون غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك ثلاثون غرشاً مقبوضة بيدها، باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتراف الشَّرْعيِّ بعد الحَالّ وقدره عشرون غرشاً مؤجلة، لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعيّاً زوجها منه بذلك على ذلك كذلك محمد بن خاطر بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتراف بقبض معجل الصداق المزبور بشهادة كل واحد من حجازي بن منصور رنبده وحصن بن صلاح النابلسيّ العارفين بها بتعريف والدها المزبور وشقيقها عبد الله ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، تحريراً في خامس شهر شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
280–281/ ح1	دفتر ضبط متروكات	أوائل شهر رجب سنة 1082هـ / 2/ 11/ 1671م	دفترٌ مباركٌ ضَبطَ وضعَ أسبابِ المرحومة سُكَّريّة بنت أحمد السُّكّري المتوفّاة بمدينة القدس الشريف، والمنحصر إرْثُها الشَّرْعيّ في زوجها السَّيِّد أبي بكر بن علي بحقِّ الرُّبُع، وفي والدها أحمد المزبور بحقِّ السُّدُس، وفي أولادها نور الدين وموسى وزين الدين وذهيبة بحق الباقي انحصاراً شَرْعيّاً، وذلك بمعرفة السَّيِّد أبي بكر الأصيل عن نفسه والوَصيّ الشَّرْعيِّ على ولده موسى القاصر عن درجة البلوغ وبمعرفة أحمد الأب المَرْقُوْم وبمعرفة موسى بن محمد زنكل الوَصيّ الشَّرْعيِّ على إخوته لأبيه نور الدين وزين الدين وذهبية القاصرين عن درجة البلوغ وبمعرفة فخر الفاضلين المنلا أحمد المعين من قِبَل مَوْلانَا وسيدنا فخر المدرسين الكرام عمدة المُحَقِّقين الفخام سلالة الموالي العظام الحَاكم الشَّرْعيِّ القسام المُوَقَّع خَطُّه الكريم عليه دامت نعم الباري عليه: مخدَّة مطرَّزة21، مخدَّة يمني 35، مخدَّة أندكي أحمر 21، مخدَّة يمني كهني 21، مخدَّة أندكي أحمر 24، مخدَّتين يمني كهنة 48، لحاف بغدادي كتّاني بملحفة 41، لحاف يمني 430، لحاف يمني 121، مخدَّة يمني 34، لحاف يمني 32، لحاف بغداي أزرق 38، ولنسة وفلقة جوالي 34، فراش أزرق كبير 90، فراش أزرق كبير 85، دوشما أزرق 80، مندل أزرق 35، فراش أزرق 110، فراش أزرق كبير 77، جردل حرير أحمرر مطرَّز 92، كبّاية حمراء كبيرة 130، لبّاد صفدي طويل 125، لبّاد صفدي صغير 51، سجّادة مصرية 34، زربية حمراء 30، بساط روميّ 87، بساط روميّ وسط 210، شرشف حرير دمياطي 145، شرشف أحمر وحرام 470، شرشف أزرق 47، بقجة يمني 102، بدك جوخ بأزرار فضَّة 47، بساط روميّ 101، ملحفة لحاف وبغازية 352، قميص أبيض 14، جوخة زرقاء 17، سجّادة وبقجة 19، قنباز أبيض وملحفة 27، فلقة برة 14، وجه مخدّة أصفر قرقوبي ووجه مخدّة أخضر قرقوبي 83، وجه مخدَّة حرير أحمر قرقوبي 84، قنباز جوخ 50، جوخة مناويش بأزرار فضَّة 585، أطلس أحمر بأزرار فضَّة عدد 12، 300، بقجة كتّاني مزركشة 195، قميص أبيض 30، بقجة عربة 15، لباس... 21، حارة حريربأزرار فضَّة 63، قميص أبيض بمخايس 255، ثوب مناشف وقميص 40، مناش مقصب لفّة 48، وجه مخدَّة مخمل أحمر... 195، وجه مخدَّة مخمل أخضر عدد 2، 180، قنباز أطلس وردي 45، قنباز هندية وردي 39، أطلس مقلَّم مخيَّط بأزرار فضَّة 238، قميص أبيض كناري 70، أطلس أزرق بأزرار فضّة 12، 302، طاقية زرياب 130، طاقية زرياب كهنة 63، شال وردي حرير 130، لباس درايا أصفر 39، قمباز أطلس عماش بأزرار فضَّة 6، 180، قمباز كمخ أخضر بأزرار فضَّة 9، 62، شنتيان لوازي أحمر 100، لباس زمل الحان 90، لباس أبيض مطرَّز 23، شعرية سمراء 30، شنة وردي 47، محرمتين مطرَّزتين 40، محرمة دمياطي 37، محرمتين ولباس قطن 8، طعنرة وكتان 15، منشفة ومنديل وكيس أصفر 382، شرشف وقميص ومرآتين 112، تلبيسة نحاس أرضية

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			3، 65، صحن نحاس أرمني 60، تنجرة نحاس أرمني 60، صينية نحاس صغيرة 33، بربخ نحاس 242، شقرق نحاس 192، طاسة نحاس صغيرة 18، صينية نحاس صغيرة 13، رفّ خشب عدد7، 18، حُصُر مقرن عدد3، 59، كراسي خشب 13، طست حمّام نحاس كبير 30، صينية نحاس صغيرة 112، تلبسية أرضية عدد3، 65، صحن نحاس 13، شمعدان نحاس عدد 2، 152، إبريق قهوة 10، حقّ نحاس 82، تنجرة نحاس 10، حقّة نحاس 1، فنجان صيني عدد7، 109، فنجان صيني عبادي عدد3، 32، زبدية صينية مخرصة 10، تلبسية قرقوبي مكبرة 35، قمقم قزاز وفنجان 31، فنجان صيني عدد2، 25، فنجان صيني عدد 3، 36، فنجان صيني 3، 46، فنجان صيني 3، 23، فنجان صيني مخرّص11، فنجان صيني 132، فنجان صيني مخرّص عدد 4، 10، فنجان أزبتكي 10، 17، فنجان وكا 10، 15، فنجان صيني 15، فنجان قيافي وزبدية مالقي 10، باطية خشب 8، فنجان أزبتكي عدد 5، 16، فنجان بغدادي 3، 31، فنجان أزبتكي 5، 30، فنجان أزبتكي 10، فنجان... 32، فنجان صيني مالقي 40، فنجان مالقي 7، فنجان... كبير 31، فنجان قيافي 3، 7، صحن قيافي كبير 3، 13، فنجان صيني مكوّر 3، 1، علبة خشب 7، بشكير أزرق قطن 15، عباة سمراء كهنة 12، زبدية قشاني 5، 3، زبدية قشاني 5، 20، زبدية قشاني 5، 20، زبدية قشاني 5، 22، زبدية قشاني 5، 162، زبدية قشاني 20، زبدية قشاني 5، 10، زبدية قشاني 5، 10، زبدية قشانيي 5، 10، زبدية... 50، 4، زبدية قشاني 5، 9، زبدية قشاني 20، 38، صحن قشاني 4، 13، صحن قشاني 24، 45، زبادي خشب مدهون 6، 61، مشارب قشاني 38، صينية نحاس صغيرة 30، طاسة نحاس صفراء 1، 30، شبشب مكور 60، ....، مقضّ حديد 6، ...، 60، صناديق خشب 312، قفل حديد 9، عطارش 9، خواتم فضَّة 3، 16، كنافة لولو حبل وبريقات ذهب24، 1300، شيّالة لولو 300، أزرار فضَّة صغار 9، 15، حلقة ذهب بلولو 3، 150، نرنق مرجان 50، خرز وتومبكلا 35، عقص فضَّة طبلة عدد 53، 225، لبّة ذهب ذهب 220، قِطع فضَّة 22، زيان طاقية 66، بغمة ذهب مثقال 13، 1380، حياصة رخت بفضّة مطلي 196، 996، بغمة لولو مثقال 7، 1، 730، خلخال فضَّة وصحن نحاس 43، 240، مؤخَّر صداق الزوجة بذمَّة الزوج بعد أن عرّفه الحَاكِم الشَّرْعِيّ أن الأقْرَار في مرض الموت... صحيح الإجارة لورثته 1200. المُتوفّاة بذمَّة والدها باعترافه 150، جميعه 14880، نفقة... والبالغين 437، رسم قسمة أفَنْدي 300، خرج قسمة 90، وفاء دَيْن الزوج النائب بالوجه الشَّرْعِيّ 2100، وفاء دَيْن زوجة خير الدين 75، لوازم للمُتوفّاة 161، دلّالين أسباب وشيخ المشايخ 150، أجرة دُكّان وحمّالين أسباب 30، ثبت 3343، للقسمة بين الوُرّاث 11537، حصّة الزوج بحقّ الرُّبع 3884، حصَّة قرّر

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			الأب بحقِّ السُّدُس 19332، حصَّة نور الدين 1923، حصَّة موسى 1923، حصَّة ذهبية 941. وقبض موسى بن محمد الوَصِيّ على نور الدين وزين الدين وذهبية ما خصهم بالحضرة والمعاينة، وقبض السيد أبي بكر ما خصه وخص ولده بيده بالحضرة والمعاينة، وقبض الأب المزبور ما خصه بالحضرة قبضاً شَرْعِيّاً تحريراً في أوائل رجب سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: حُرِّرَ هذا الدفتر على وجه العبد الأفقر إليْهِ سبحانه أحمد بن مصطفى القسام بالقدس الشريف عفى عنهما.
281/ ح1	أقْرَار مخصصات من الصرة الرومية	4 شعبان المبارك سنة 1082هـ/ 5/ 12/ 1671م	مَوْلانَا وسيِّدُنا فخرُ قضاة الإسْلام، ذخرُ ولاة الأَنام، الحَاكِمُ الشَّرْعِيِّ، المولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقِّعُ خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لحاملة هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ، وناقلة هذا الخطاب المرعيّ صالحة خاتون بنت خليل البيطار سلطانيين ذهباً من الصُّرَّة الروميّة الواردة في كل سنة من قسطنطينية المحمية فيها نصف سلطاني في جماعة الصلحاء بالقدس الشريف عوَضاً عن زوجها فخر الصلحاء النقيب حسن بن فواز بحكم فراغه لها عن ذلك في يوم تاريخ أَدْنَاه بحسن اختيارها ورضاها، وأَذِنَ لها مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه، خَلَّدَ الله النِّعَمَ عليه بتناول ذلك في كل سنة في وقته من محله أُسْوَةَ أمثالها تقريراً وإذناً صحيحَيْنِ شَرْعِيَّين مقبولَيْنِ شرعاً، تحريراً في رابع شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، كاتبه.
281/ ح2	ضبط وتخمين متروكات الحرمة ساكنة	أوائل رجب الحرام سنة 1082هـ / 2/ 11/ 1671م	دفترٌ مباركٌ متضمنٌ ضبطَ وتخمينَ متروكاتِ الحُرمة ساكنةَ (بياض في الأصْل) المُتوفّاةُ بمدينة القدسِ الشريف والمنحصرُ إرْثُها الشَّرْعِيُّ في أولادها، وهم كلٌّ واحدٍ من الحاجّ فخرِ الدين والحاجّ كريم والحاجّ محمد والحاجّ كمال الغائب يومين عن مدينة القدس الشريف، وذلك بمعرفة الحاجّ فخر الدين الأصيل عن نفسه والوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَلِ أخيه الحاجّ كمال المَرْقُوْم الثابت وكالته عنه شرعاً، وبمعرفة الحاجّ كريم المزبور والحاجّ محمد المَرْقُوْم كلهم أولاد المرحوم بدر الدين المحتسب صدرَ ذلك لدى مَوْلانَا وسيِّدنا افتخار العُلَمَاء والمُدرِّسين خلاصة الفُضَلاء المُحَقِّقين سلالة الموالي المُكرمين الحَاكِم الشَّرْعِيِّ القسّام المُوَقَّع خَطُّه الكريم عليه نظرالله بعين عنايته إليْه. بساط كهنة 3، قميص 3، محرمة مطرَّزة 15، فوطة سمراء 10، لباس طوبسي 3، شرشف كهنة 20، شرشفان كهنة 3، قنبازين بغاسي 12، منشف 5، درايا زرقاء 3، محرمة 15، طاقية زرياب 2، مسبحة كلبتك 10، بطالة قطن 6، مخدات يمني عدد4، 4، لحاف يمني كهنة عدد3، 4، لحاف يمني كهنة عدد 3، 4، فراشين سوبشي 4، صحن نحاس عدد3، 3، صينية نحاس 20، جديرية 3، 10، شمعدان نحاس 15، صندقان خشب 3، 1، زبادي قشاني عدد 10، 1،

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			سجّادة كهنة 10، جوخة مناويش كهنة 5، أساور ذهب مثقال 35، 100، بغمة ذهب مثقال 10، 30، ثبوت جمعه 170، تجهيز وبكور وأسبوع وغير ذلك 30، رسم قسمة 150، خرج قسمة 50، ثبوت جمعه 36، 20، جمعه 133، 10، حصَّة الحاجّ فخر الدين المزبور 33، 12، حصَّة الحاجّ كريم المَرْقُوْم 33، 12، حصَّة الحاجّ كمال الغائب 33، 12، حصَّة محمد المَرْقُوْم 33، 12. وأبقيت الأسباب المَرْقُوْمة تحت يديهم ليقسموها على حكم الفريضة الشَّرْعِيَّة تحريراً في أوائل رجب الحرام سنة أثنتين وثمانين الف. حرر بمعرفة العبد الفقير إليْهِ سبحانه وتعالى أحمد بن مصطفى القسام بالقدس الشريف عفى عنهما
281/ ح 3	زواج	4 شعبان المبارك سنة 1082 هـ / 6/ 12/ 1671م	لدى الحَاكِم الشَّرْعِيِّ أحمد أفَنْدي دامَ بقاؤُه تَزَوَّجَ حسنُ بنُ الحاجِّ يوسف بنُ عبد الرزاق بمخطوبته أُنْس العالم بنت الحاجّ ولي الخياط البكر القاصر، أَصْدَقَها على بركة الله تعالى وعونه وحُسْنِ توفيقه، وسُنَّة نبيه سيِّدنا محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته ثمانون غرشاً عددية الحَالّ من ذلك خمسون غرشاً عددية مقبوضة بيد وليها أخيها الآتي ذكره فيه باعترافه بذلك الاعْتِراف الشَّرْعِيِّ والباقي بعد الحَالّ ثلاثون غرشاً عددية مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن زوجها منه بذلك على ذلك كذلك شقيقها الحاجّ علي بالولاية الشَّرْعِيَّة عليها والمنصوب وصياً عليها من قِبَل الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشار إليْه، زواجاً صحيحاً شَرْعيًّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيًّاً، تحريراً في رابع شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، كاتبه.
281/ ح4	أقرَّار واعتراف بقبض مال	أوائل رجب سنة 1082هـ / 2/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانا فخر قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأنام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ، المولى أحمد أفَنْدي المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، أقَرَّتْ واعترفت شَرَفيَّة بنت محمد المذكور بيسرة أصْله المؤرخ خامس شعبان لسنة اثنتين وسبعين الف، وعرف بها بشهوده كل واحد من جاريها عيسى بن علي الحمامية ويوسف بن ناصر ، بحال يعتبر شرعاً أنها قبضت من ولده محمود بن عمر الصداوي المزبور يسرة أصْله الخمسة عشرر غرشاً الباقية لها بذمته ثمن الطبقة المزبورة يسرة أصْله وصدقها على ذلك محمود المزبور، تصديقاً شَرْعيًّاً، فبموجب ذلك برئتْ ذِمَّةُ محمود المزبور من جميع ثمن الطبقة المزبورة البراءةَ الشَّرْعِيَّة براءةَ قبض واستيفاء، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتاً شَرْعيًّاً تحريراً في أوائل رجب سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ نور الدين، المزبورون أعلاه، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِل
282/ ح1	محاسبة شرعية	أوائل رجب الحرام سنة 1082هـ / 2/ 11/ 1671م	محاسبةٌ شَرْعِيَّةٌ صدرتْ بين كلِّ واحد من فخرِ الأماجدِ الكرام قدوةِ السادات الفخام السيد خليل آغا الخزرجي الآيَ بيك السباهية بالقدسَ الشريف حالاً، النـاظرَ الشَّرْعيِّ على عبد الباقي ابن المرحوم محمود بيك بن شمّوم القاصر عن درجة البلوغ، وفخر أقرانه عوض ابن المرحوم أحمد بن نمر الوَصِيّ الشَّرْعِيِّ على القاصر المَرْقُوْم غير ما قبضه الوَصِيّ المَرْقُوْم من محصول تيمار القاصر المزبور وما صرفه في لوازمه ومصارفه في سنة إحدى وثمانين الف الواقع قبضه في سنة تاريخه أَدْنَاه. صدر ذلك لدى مَوْلاَنَا وسيِّدنا قدوة المدرسين الكرام ،صدْرِ الأفاضلِ الفخام سلالة الموالي العِظامِ الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المَولى المُوَقَّع خَطُّهُ الكريم عليه ، نظرَ الله تعالى إليْه. محصول قرية البيرة الكبرى عداد كروم 80، عداد غنم، رسم عيدية 60، قمح منجل عدد9، 20، حنطة مُدّ 11، 52، شعير مُدّ 11، 88 (...) 20، جزية برح مخزون، جزية واد عباس، حنطة مُدّ 9، 40، شعير مُدّ 3، 34، حنطة مُدّ 9، 42، شعير مُدّ 3، 34، محصول قرية أرطاس باقي دردمم فلاحين، محصول حربين باقي دردمم، محصول نحالّين باقي دردمم رعايا، محصول مجدل باع باقي دردمم رعايا، محصول دير أهلين باقي دردمم أولاد شموم، ثبوت 36، 1، وذلك، نفقة وكسوة للقاصرين المزبورين في مدَّة سنة ياسين 36، كل يوم 3، مقطوع نحالّين 20، 36، 20 تحريراً في أوائل رجب الحرام من شهور سنة إثنتين وثمانين الف. حوسب بمعرفة الفقير إليْهِ سبحانه وتعالى أحمد بن مصطفى القسام بالقدس الشريف عفى الله عنهما.
282/ ح2	حضور	4 شعبان سنة 1082هـ / 5/ 12/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّر المرعِيِّ، أَجَلَّهُ اللهُ تعالى، لدى مَوْلاَنَا وسيِّدنا افتخار قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام، عمدة العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، لما حضر السيد صالح ابن المرحوم السَّيِّد أبي النصر العاقل البالغ، وهو في سنٍّ يحتمله شرعاً، وأحضر معه عمَّه السَّيِّد رجب ابن المرحوم السَّيِّد إبراهيم وادَّعى عليه أن له تحت يده مبلغاً قدرُه مائة غرش وستّة وعشرون غرشاً وعشرون قطعة مصرية بموجب دفتر المحاسبة المؤرخ بختام جمادى الآخرة سنة تاريخه كان قبضها له حين كان وصيّاً عليه من الآيل إليْه بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل والده السَّيِّد أبي النصر ومن قِبَل أخيه السيد محمد المتوفي بعد والده وأنه الآن بلغ رشيداً وطالبَ عمَّه السَّيِّد رجب المَرْقُوْم بالمبلغ المزبور، وسأل سؤاله عن ذلك سؤل فأجاب بالاعْتِرَاف لذلك كلَّ الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ دفع يوم تاريخه السيد رجب المَرْقُوْم للسيد صالح المزبور جميع المبلغ وقدره مائة غرش وستة وعشرون غرشاً وعشرون قطعة مصرية فقبضها السيد صالح المَرْقُوْم بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيًّا ثم بعد تمام ذلك ترتَّب

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			بالطريق الشَّرْعِيِّ للسَّيِّد صالح المزبور بمباشرته في ذمة أخيه السَّيِّد شرف الدين المبلغ المَرْقُوْم وقدرُه مائة غرش وستَّة وعشرون غرشاً وعشرون قطعة مصرية، قبضها يوم تاريخه السَّيِّد شرف الدين المَرْقُوْم بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيَّاً وثمن وثمن جوخة خضراء بفروتان أَرْبَعة وعشرون غرشاً مؤجلة عليه في كل يوم يمضي من تاريخ أَدْنَاه قطعتين مصريتين ابتاع ذلك وتسلمه بجل جميع المبلغ بعد مضيِّ سنة من تاريخه وكفل السيد شرف الدين المَرْقُوْم عمه السيد رجب المزبور في جميع المبلغ، وفي كلِّ جزءٍ منه وفي ثمن الجوخة المتأخر والدَّيْن بإذنه له في ذلك كفالة شَرْعِيَّة، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المُشَارِ إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في رابع شعبان سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ الشيخ عليّ، الشيخ موسى، كاتبه.
283/ ح1	حضور	18 رجب الفرد سنة 1082هـ / 19/ 12/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعيِّ، أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا العَلَّامة الفاضِل الفَهَّامة الكامل، قدوة قضاة الإِسْلام ذُخر ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نَظيره، دَامَ علاه، حضرَ فخر الفُضَلاء المُدَقِّقين الشيخ كمال الدين ابن المرحوم قدوة المدرِّسين الشيخ محمد الخليليّ المتولّي على وقف المرحوم قداوردي أبي سيفين، وأحضر معه الرجل المدعوّ عبد النبيّ بن محمد النابلسيّ وادَّعى عليه المتولّي المَرْقُوْم أنَّ بذمَّته لجهة الوَقْف المزبور بطريق الأَصالة عن نفسه والكفالة عن ذمَّة صلاح الدين بن موسى الرجبيّ مبلغاً قدره عشرون غرشاً أسدية وهما متضامنان ومتكافلان في المبلغ المزبور في المال والذمَّة بإذن كلٍّ منهما للآخر، وأنَّ عبد النبيّ المَرْقُوْم كان رَهَنَ ما هو له وجارٍ في مُلْكه وهو جميع الدُّكّان الكائنة بالقدس بالشريف بسويقة باب حطّة بالصَّقِّ الشرقيّ المشتملة على صهريج مُعَدٍّ لجمع ماء الأشتية المحدود قبلةً بدُكّان وُرّاث محمد جعارة والآن سكن الحاجّ ابراهيم طرطر، وشرقاً بحاكورة جارية في وَقْف المدرسة الصلاحيّة، وشمالاً بدُكّان محمد خباعي وغربا بالطريق السالك وفيه الباب بجميع حقوقها بموجب السجِل المؤرَّخ بغرَّة شعبان لسنة سبعين الف وطالبه بالمبلغ المذكور لجهة الوَقْف المَرْقُوْم وببيع الرهن ليستوف في ثمنه مال الوَقْف المَرْقُوْم وسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بالانكار لذلك وطلب المتولي المَرْقُوْم كشف السجِل المَرْقُوْم فكشف فوجد مضمونه بأنه ترتَّبَ للوقف المَرْقُوْم بذمة المدعى عليه وذمة صلاح الدين المزبور عشرون غرشاً أسدية سوية بينهما وتضامنا وتكافلا في ذلك قي المال والذمة بإذن كل منهما للآخر ورهن المُدَّعى عليه الدُّكّان المحدود أعلاه، وقرأ بوجه المدعي عليه أنكر مضمونها فشهد بمضمونه كل واحد من كاتبه والشيخ علي الثوري شهادة صحيحة شَرْعِيَّة بوجه الدعى عليه المَرْقُوْم فلم يبد في شهادتهما دافعاً شَرْعِيَّاً

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			فقبِلَت شهادتهما بذلك قبولاً شَرْعِيَّاً وذلك بحضور كل واحد من الحاجّ سليمان بن عبد النبي المَرْقُوْم والحاجّ محمد بن الحاجّ محمد الخماش الحضور الشَّرْعِيّ ثم إن المتولي طلب من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه الزام المدعي عليه بالمبلغ المَرْقُوْم، وببيع الدُّكّان المزبورة ليستوفيَ من ثمنها مال الوَقْف المزبور فذكر المدعى عليه أن الدُّكّان المزبور واضع يده عليها الحاجّ محمد الخماش المَرْقُوْم الحاضر معه بالمجلس الشَّرْعِيِّ وادَّعى عليه عبد النبيّ برفع يده عنها وبتسليمها إليْه ليبيعها ويدفع مال الوَقْف المزبور، وسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بأنه اشتراها من والد المُدَّعى عليه المذكور بثمنٍ قدرُه خمسة وعشرون غرشاً عددية بموجب الحُجَّة الشَّرْعِيَّة المُخَلَّدة بيده المؤَرَّخة بسابع عشر ربيع الثاني لسنة ست وسبعون الف الآيل لسليمان المزبور من والده عبد النبي المَرْقُوْم بالشراء الشَّرْعِيِّ بموجب حُجَّة شَرْعِيَّة مؤرَّخة بثالث عشر محرم الحرام في السنة المزبورة بثمنٍ قدرُه خمسة وعشرون غرشاً عددية وأبرزا في يديهما الحُجَّة الشَّرْعِيِّة، فوجد مضمون حجة سليمان بأن والده باعه الدكان المزبور بخمسة وعشرين غرشاً عددية وقبضها البائع ووجد مضمون الحاجّ محمد المَرْقُوْم أنَّ سليمان باعه الدكان المزبور بخمسة وعشرين غرشاً وقبضها منه فعند ذلك عارض عبد النبيّ المَرْقُوْم الحاجّ محمد المَرْقُوْم مدعياً عليه أنَّ ولده سليمان أغراه واشترى منه الدكان المزبورة بخمسة وعشرين غرشاً، وأن قيمتها خمسة وأرْبَعون غرشاً، وأنَّ المُدَّعى عليه أغر ولده واشتري منه بخمسة وعشرين غرشاً، وأنَّ في شرائه للدُّكّان المزبورة غبناً فاحشاً، فلم يُصدِّقه على ذلك، وطلبَ من المُدَّعي عبد النبي المَرْقُوْم بينة تشهد له بأن ثمن الدكان خمسة وأرْبَعون غرشاً، فأحضر كل واحد من محمد ومصطفى الشاميين الدلالين بالقدس الشريف وشهدا بأن قيمة الدُّكّان المزبورة خمسة وأرْبَعون غرشاً عددية، ولما ثبت لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أن البيع المَرْقُوْم فيه غبنٌ فاحشٌ مع الغرور ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، وحَكَمَ بموجبه حُكْماً شَرْعِيَّاً، عرف المُدَّعى عليه المَرْقُوْم أنَّ ما اشتراه من سليمان المزبور، وما اشترى سليمان من ولده باطل وأمره بدفع الثمن الأوَّل لسليمان وأمر عبد النبي بدفع الثمن لولده سليمان أمراً شَرْعِيَّاً، واعترف المُدَّعى عليه أنه وصله الثمن الذي قبضه من سليمان، واعترف سليمان أنه وصله من والده الثمن الذي قبضه اعترافاً شَرْعِيَّاً وأمر عبد النبي بدفع مال الوَقْف المَرْقُوْم فدفعه للمتولي المَرْقُوْم فقبضه منه بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ فك رهن الدكان المزبورة فكاكاً شَرْعِيَّاً ثم أن الحاجّ محمد المَرْقُوْم اشترى بماله لنفسه من عبد النبي المَرْقُوْم فباعه ما هو له وجار في مُلْكه وذلك جميع الدُّكّان المزبورة المحدودة الموصوفة أعلاه بجميع حقوقها بثمنٍ قدرُه خمسة وأرْبَعون غرشاً عددية قبضها منه بالحضرة والمعاينة القبضَ الشَّرْعِيّ، وبرئت ذمة المشتري المَرْقُوْم من الثمن المَرْقُوْم البراءةَ الشَّرْعِيَّةَ بالطريق الشَّرْعِيِّ براءةَ قبضٍ واستيفاءٍ، وصدرَ البيعُ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعيٍّ، وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدة الشَّرْعيِّة والتَّفرُّق بالأبْدان عن تراض منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيثُ يجبُ شرعاً، وأَشْهَدَ كلّ منهم أنه لا يستحقُّ قِبَل الآخَر مطلقاً بسبب ثمن الدُكّان الأوَّل إشهاداً شَرْعيَّاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أعلاه، ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في ثامن عشري شهر رجب الفرد لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، كاتبه.
283/ ح2	شراء غراس تين وزيتون بأرض ولي الله أحمد الثوري	ختام شهر رجب الفرد الأصم سنة 1082هـ / 30/ 11/ 1671م	هذه حجَّةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ، ووثيقةٌ صرحيةٌ مرعيَّةٌ، ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّر بمجلس الشرع الشريف الأنور، بالقدس العليّ المُطَهَّر، أجَلَّهُ الله تعالى، لدى سيِّدنا ومَوْلانَا العَلَّامة الفاضل الفَهَّامة الكامل قدوة قضاة الإسْلام، ذُخر ولاة الأنام، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترى كلُّ واحد من اسماعيل بن معالي ودخل الله بن عبد العال كليهما من أهالي قرية المالحة الكائنة ظاهر القدس الشريف بمالهما لنقسهما دون غيرهما من كلٍّ واحد من الرجل الكامل المدعوّ عوض ابن المرحوم المعلِّم أحمد بن نمر وعبد القادر ابن الحاجّ يوسف الدقّاق فباعهما سوية بينهما ما هو لهما وجار في مُلْكهما وطلق تصرفهما وحيازتهما الشَّرْعِيِّة ومنتقل إليْهما بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل والدتهما ويدهما ،واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها الربع ستة قراريط في أصْلٍ كاملٍ من جميع الغراس الزيتون والتينة القائم أصوله بأرض ولي الله الشيخ أحمد الثوري، ويحده قِبلَة مارس بيد الحاجّ أحمد بن زايد يعرف قديماً بمارس بن أيوب، وشرقاً الدرب السالك وشمالاً كرم الزناتي بيد يوسف أبي ديه من أهالي قرية صور باهر، وغرباً أرض كشاف ونظير الحصة المزبورة من الصهريج الكائن بأرض الغراس المرْقُوْم بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره و مرافقه و منافعه وما عرف به ونسب إليْه، وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شَرعاً بثمن قدرُه سبعون غرشاً عددية، فمن ذلك عشرون غرشاً، أذِنَ البائعان المزبوران للمشترين المزبورين بأنْ يغرسا بياضَ الأرض من سائر الغراسات المزبورة من عنب وتين وزيتون وسفرجل وغير ذلك، وأنْ يُقيما الغراس المَرْقُوْم إذناً شَرْعيَّاً، وبقيَة الثمن وقدرُه خمسون غرشاً عددية، رَهَنَ المشتريان المزبوران لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قُدوة قضاة الإسْلام ذُخر ولاة الأنام، عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ الشافعيّ المَولى نور الدين أفَنْدي، المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، الحصَّة المزبورة على المبلَغ المزبور رهناً شَرْعيَّاً سلّما تسليماً قبْلَة بمثل ذلك شرعاً، مأذوناً له بالانتفاع مع بقاء الرَّهْن على حُكمه

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			وأجّلا عليهما خمسين غرشاً لمضيِّ سبع سنوات، أوَّلها غرَّة شعبان لسنة تاريخ أدْناه تأجيلاً شَرْعيَّاً، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهم في ذلك بإيجاب شَرْعيٍّ وقبولٍ مرعيٍّ، وتسلُّم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُّؤية والمَعْرفة والمُعاقدَة الشَّرْعيَّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عَن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبعَة فضمانه لازمٌ حيثُ يجبُ شَرعاً، تصادقا على ذلك كذلك، مصادقةً شَرْعيَّةً، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً، وحَكَمَ بموجبه حُكْماً شَرْعيَّاً، أوقع بالطريق الشَّرْعيِّ، وأسلوبه المعتبر المرعيّ بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعاً، تحريراً في ختام شهر رجب الفرد الأصمّ لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، و غيرهم، كاتبه.
284/ ح1	شراء دار بزقاق سوق الطناجر	2 شعبان سنة 1082 هـ / 3/ 12/ 1671م	هذه حجَّة صحيحة شَرْعيَّة، ووثيقة صريحة مرعيَّة، ناطقة بذكر ما وقعَ هذه حجةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراء بمحروسةِ القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالمِ الكبيرِ العاملِ الشهيرِ، محرر دقائقِ الْفقه والتفسير، مُقَرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقريرَ، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي المُوَقَّعُ خَطُّهَ الكريمَ بأعَالي نَظيره، دامتْ فضائلَه ومعاليه، اشترى فخرُ الأتقياء والصالحين النَّقيب حسين بن فوّاز بماله لنفسه دون غيره من أحمد بشه بن عليّ الشهير بابن إلياس، الأصيل عن نفسه والوكيل الشَّرْعيِّ عن قِبَل وزجته نور بنت دلاور بيك الثابت وكالته عنها في البيع الآتي فيه بالثمن الذي سَيُعَيَّنُ فيه، وفي قبضه بشهادة كلّ واحد من محمد بن عليّ بيك وفخر الدين بن أحمد الطنبغا العارفَيْن بها بتعريف خَالها الحاجّ مصطفى بن عليّ الشهير بابن عويس ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، فباعه أصالة ووكالةً ما هو له وجار في مُلْكه ومُلْك موكّلته المزبورة، ومنتقل إليْه بالشراء الشَّرْعيِّ من قِبَل نور بنت محمد بن كمال بمقتضى حجَّة شَرْعيَّة مؤرَّخة في سادس عشر شهر رمضان المبارك لسنة إحدى وثمانين الف المنتقل لنور بنت محمد المزبورة بالإرث الشَّرْعيِّ من شقيقها حسّونة بن محمد المزبور ومنتقل لنور الموكّلة المزبورة بالإرث الشَّرْعيِّ من قبَل زوجها حسّونة المَرْقُوْم، ويدهما واضعة على ذلك ثابتة مستمرَّة دون المعارض والمُنازع لهما في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصَّة الشائعة وقدرها خمسة عشر قيراطاً من أصْلِ أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بداخل الزقاق الكائن بسوق الطناجر المشتملة على علويّ وسفليّ ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة، فالعلوّ منها يشتمل على ثلاثة بيوت، منها: بيت حرب وساحة سماويّة ومرتفق، والسفليّ منها يشتمل على بيتين وإيوان وصهريج مُعَدٌّ لجمعِ ماء الأشتية ومطبخ ومرتفق وساحة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِ
			سماويَّة وإصطبل سفليّ، ذلك شركة آمنة بنت محمد بن كمال المزبور بحقِّ الباقي، ويحدُّها قِبلَةً دار وُرّاث خليل الطبنغا، وشرقاً دار وُرّاث محمد الخضرا وتمامه الزقاق المستطرق منه إليْها وبه بابها وباب الإسطبل المزبور، وشمالاً دارٌ بيد المشتري المزبور، وغرباً دار وُرّاث حسن الطنبغا بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه وأخشابه وأنشابه بيعاً باتّاً صحيحاً شَرْعيَّاً وشراءً مُعتبراً مَرْعِيَّاً لا غُبنَ ولا فسادَ ولا مشاحنة ولا عناد، مُشتملاً على الإيجاب والقبول وشروط الصِّحَّة واللزوم بثمنٍ قدره من الغروش الفضِّيَّة الرابحة الجارية في معاملة يوم تاريخ أَدْنَاه، مائة غرش وعشرة غروش، يَعْدِلُ كلُّ غرش منها ثلاثين قطعة مصرية على يُفَصَّلُ فيه، فمن ذلك ما باعه المزبور بالأصالة عن نفسه من المبلغ المَرْقُوْم تسعة قراريط بثمنٍ قدره ستَّة وستّون غرشاً، وما باعه بالوكالة عن الموكِّلة المزبورة ستَّة قراريط بثمن قدره أرْبَعة وأرْبَعون غرشاً ثمناً حالّاً مقبوضاً بيد البائع المزبور أصالة ووكالةً بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيَّاً، فبموجب ذلك برئتْ ذمَّة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءةَ الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءةَ قبض واستيفاء وصدرَ البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدَان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيث يجبُ شرعاً، وحضرَ بحضور المُتبايِعَيْن المزبورين الشيخ عبد القادر ابن الشيخ محمد الداوديّ وكيل المتولّي على وَقْف عليّ خوجة وجابي الوَقْف المزبور، وقبضَ من البائع المزبور والمشتري بالوكالة عن زوجته آمنة نظير ما بذمَّته حسّونة المزبور بموجب السِجل المحفوظ وقدره اثنا عشر غرشاً عددية منها من البائع المزبور سبعة غروش ونصف غرش، ومنها من المشتري عن زوجته المزبورة أرْبَعة غروش ونصف على قدْرِ حصصهم بيده بالحضرة والمعاينة، وفكَّ ارتهان ثلاثة القراريط المُرتهنة على المبلغ من الدار المزبورة فكاكاً شَرْعيَّاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في ثاني شعبان من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، كاتبه.
284/ ح 2	زواج	16 جمادى الثانية سنة 1082 هـ / 19/ 10/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أحمد أفَنْدي ابن محمد دامَ فضلُه تَزَوَّجَ الرجلُ المدعوُّ بالحاجّ محمد ابن الحَاجّ محمد المصريّ بمخطوبته بدرة بنت الشيخ محمد الحويش المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه وحُسن توفيقه وسُنَّة نبيه محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جملته ستَّة غروش عددية مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاقٍ بائن، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها الحاجّ اسماعيل ابن الحَاجّ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			محمد بن عجعج الثابت وكالته عنها في ذلك بشهادة كلٍّ واحد من الحاجّ بشير بن عليّ المغربيّ وفارس بن داود كبتار العارفَيْن بها المَعْرفة الشَّرْعيَّة ثُبُوتاً شَرْعيَّاً زواجاً صحيحاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيَّاً، تحريراً في اليوم السادس عشر من جمادى الثانية من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
285/ ح1	حضور	15 رجب الفرد سنة 1082 هـ / 16/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعيِّ، أجَلَّهُ الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا العَلَّامة الفاضل الفَهَّامة الكامل، قدوة قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأنَام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّهُ الكريم بأَعَالي نَظيره، دَامَ علاه، حضرَ كلُّ واحد من الخرسيّ خليل ابنَ الشيخ محمد الرمليّ الأصيل عن نفسه والوكيل الشَّرْعيِّ عن قبَل كل واحد من أخيه لأمّه إبراهيم بن سليمان وعن أخته عائشة وابنة خالته حليمة بنت خليل الصعبيّ وفارس بن داود كنبار الوكيل الشَّرْعيِّ عن قبَل شقيقته خيري الثابت وكالته عنها بشهادة كلٍّ واحد من الحاجّ عبد القادر ابن محمد والسَّيِّد حمدان ابن الحاجّ محمود الشاميّ العارِفَيْن بها المَعْرفة الشَّرْعيَّة ثُبُوتاً شَرْعيَّاً وعبد الفتّاح بن (بياض في الأصْل) الوكيل الشَّرْعيِّ عن زوجته نعيمة بنت مصطفى الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه شرعاً، وذكروا لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه أنَّ من المُخَلَّف عن الحاجّ خليل الصعبيّ جميع الدار والدّكّان الكائنتين بالقدس الشريف بمَحلَّة باب القطانين الكائنة الدُّكّان سفلَ الدار المزبورة، المحدود ذلك قبلَة بقهوة وقف الرباط الحموي، وشرقاً بالرباط المزبور، وشمالاً بدار الحكمة، وغرباً بالدرب السالك وفيه باب الدار والدُّكّان المزبورتين بجميع حقوق ذلك كلّه، وأنَّ نصفَ كلٍّ من الدار والدُّكّان وقْف من قبَل الحاجّ خليل والنصف الثاني كذلك، وأنَّ الحاجّ خليل المَرْقُوْم ماتَ وانحصرَ إرْثه الشَّرْعيِّ في أولاده وهم: محمد وحليمة وزليخة ومنّا، وأنَّ زليخة ماتت وانحصرَ إرقها الشَّرْعيِّ في بناتها الثلاثة وهنَّ: خديجة وراضية ونعيمة وفي شقيقتها حليمة، وأنَّ منّا المزبورة ماتت وانحصر إرْثها الشَّرْعيِّ في أولادها وهم: خليل وإبراهيم وعائشة انحصاراً شَرْعيَّاً، وطلبوا من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه أنْ يُعَرِّفهم ما يخُصُّ كلَّ واحد منهم بالطريق الشَّرْعيِّمن نصف كلٍّ من الدار والدُّكّان المزبورَتين تعرِّفهم أنَّ الذي يخصُّ محمداً من كلٍّ من الدار والدُّكّان أرْبَعة قراريط وأرْبَعة أخماس قيراط، وأنَّ الذي يخصُّ حليمة المزبورة بالإرث الشَّرْعيِّ من قبَل والدها المزبور ومن شقيقتها حليمة ثلاثة قراريط وخُمس قيراط، وأنَّ الذي يخصُّ خديجة وراضية ونعيمة بنات زليخة المزبورة سويَّة بينهنَّ قيراط وثلاثة أخماس قيراط، وأنَّ الذي يخصُّ خليلاً وإبراهيم وعائشة الآيل ذلك إليْهم بالإرث الشَّرْعيِّ من قبَل والدتهم منّا بينهم للذكر مثلُ حظُّ الأنثيين

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			قيراطان وخُمسا قيراط، وأنَّ نصف الوَقْف من الدار والدُّكّان والوَقْف بينهم على حسب ما شرطَ الواقف في كتاب وقفه تعريفاً شَرْعيًّاً تامّاً مُحَرِّراً مُعتبراً مرضيّاً وعلى ما هو الواقع، سُطِّر وجرى ذلك فوراً بتاريخ خامس عشري رجب الفرد لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
285/ ح 2	شراء دار بخط عقبة الظاهرية	أواسط شعبان سنة 1082 هـ / 16/ 12/ 1671م	هذه حجةٌ شرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّر بمجلسِ الشرع الأغرِّ الأنور، بمحروسة القدس الشريف المُطَهَّر، أجَلَّهُ الله تعالى، بين يدي سَيِّدنا ومَوْلانَا دُرَّة عقد المُدقِّقين الكرام، غرَّة وجه المُحَقِّقين الفخام، صدر المُدرِّسين العظام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترت الحُرمة فاطمة بنت محمد المكّيّ الحاضرة بالمجلس والمُعَرَّف بها بشهوده آخره ولدها محمد من كلٍّ واحدٍ من فخر الأتقياء الصالحين زبدة الحفّاظ لكتاب الله تعالى المبين، الشيخ حسين بن ناصر وقدوة أقرانه محمد بيك ابن المرحوم مصطفى بيك الزعيم بالقدس الشريف، فالبائع الأوَّل الشيخ حسن المذكور بالوكالة الشَّرْعيِّة عن قِبَلِ كلِّ واحدٍ من فخري المخدرات السِّتّ فاطمة ابنة المرحوم قدوة الأئمة الكرام الشيخ فخرِ الدين المغربيّ ووالدتها السِّتّ آمنة ابنة المرحوم الشيخ طه الصامت الثابت وكالته عنها في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سَيُعَيَّن فيه وفي قبضه بشهادة كلٍّ واحدٍ من الشيخ صالح ابن المرحوم أحمد المغبِّر ومحمد بيك المزبور أعلاه العارِفَيْن بهما مع تعريف فخر المشايخ الكرام الشيخ عبد الرحيم ابن المرحوم الشيخ عبد الرحمن الصامت ابن السِّتّ فاطمة المزبورة ثُبُوتاً شَرْعيّاً، والبائع الثاني محمد بيك المزبور بالوكالة الشَّرْعيِّة عن قِبَلِ زوجته تاج المستورات السِّتّ صالحة ابنة المرحوم فخر الأعيان حسن آغا الثابت وكالته المطلقة عنها في كلِّ شيء جائزٍ أمره شرعاً بموجب سِجِلٍ شرْعيٍّ سابق على تاريخ أدْنَاه الثبوت الشَّرْعيّ فباعاه بالوكالة المزبورة ومحمد بيك المزبور بالولاية الشَّرْعيِّة على ولدَيْه عباس وطلحة القاصرَيْن عن درجة البلوغ في واجب نفقة وكسوة القاصرَيْن المزبورَيْن، ولما في ذلك من الحظِّ والمصلحة لهما وبإذنِ الحَاكم الشَّرْعيِّ ما هو للموكّلات المزبورات والقاصرَيْن المزبورَيْن، وجارٍ في مُلْكهم وحيازتهم الشَّرْعيِّة وآيل إليْهم بالإرث الشَّرْعيِّ من قِبَل مُورِّثهم الشيخ فخر الدين المغربيّ المزبور وولده عبد اللطيف ويدهم واضعة على ذلك بلا مُنازع ولا مُعارض لهم في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصَّة الشائعة وقدرها خمسة عشر قيراطاً من أصْل أرعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بخطِّ عقبة الظاهرية الراكب بعضها على قَبْوِ فرن كان جارياً في مُلْك المرحوم

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الشيخ فخر الدين المزبور سابقاً، وبعضها على قبو جارٍ في مُلْك وُرّاث عمر آغا المشتملة على أرْبَعة بيوت علويّة وإيوانين ومطبخ ومرتفق وصهريج لجمع الماء وساحة سماويّة وحوْضَيْن بأحدهما شجرة لوز وعلى مرافق ومنافع وحقوق شَرْعِيَّة، ويحدُّها قبْلة الطريق السالك وفيه بابها وبداخل الباب سُلَّم حجراً يُصعد منه إلى الدار المزبورة، وشرقاً دار أولاد الشغيف، وشمالاً الهواء المُطلّ على حاكورة إبراهيم جلبي سابقاً، وغرباً دار بيد عفيف بن ياسين سابقاً والآن بيد حمّودة بن سبع الدّرة بجميع حقوق ذلك كلّه وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه وما عُرِفَ به ونُسبَ إليْه وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً بيعاً باتّاً شَرْعيًّاً وشراءً لازماً مرضيّاً لا غُبْنَ فيه ولا فساد يعتريه، المعلومُ ذلك عندهم العلمَ الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ستّون غرشاً عددية وخاتم فضّة بحجري معدن مجهولاً القيمة وصرّتا أَلْفلوس مجهولتا القدر (...) بالمجلس ثمناً حالّاً على ما سَيُفَصَّل فيه، فمن ذلك ما باعه الشيخ حسن المزبور من المبيع المَرْقُوْم بالوكالة عن السِّتّ فاطمة المزبورة ثمانية قراريط وثلاثة أرباع قيراط بماله من الثمن المَرْقُوْم وقدره خمسة وثلاثون غرشاً (...) المزبورين، وما باعه بالوكالة عن السّتّ آمنة المزبورة من المبيع المزبور سبعة أثمان قيراط ونصف ثمن قيراط بماله من الثمن المَرْقُوْم وقدره ثلاثة غروش وثلاثة أرباع غرش والخاتم الثاني المزبور، وما باعه محمد بيك المذكور من المبيع المزبور بالوكالة عن السِّتّ صالحة المزبورة قيراطان وثلاثة أثمان قيراط وسدس ثمن قيراط بماله من الثمن المَرْقُوْم وقدره تسعة غروش ونصف غرش وثلث غرش وإحدى صرتيّ أَلْفلوس المزبورتين، وما باعه بالولاية الشَّرْعِيَّة على ولديه القاصرَيْن المزبورَيْن سويَّة بينهما من المبيع المزبور قيراطان وسبعة أثمان قيراط وثلث ثمن قيراط بماله من الثمن المَرْقُوْم وقدره أحد عشر غرشاً وثلثا غرش وصرَّة أَلْفلوس الثانية المزبورة، وقبضَت البائعات المزبورات من المشترية المزبورة جميع الثمن المزبور على التفصيل المشروح أعلاه باعترافهنَّ بذلك القبض الشَّرْعيِّ، وبرئَتْ ذمَّة المشترية المزبورة من جميع الثمن المَرْقُوْم، ومن كلِّ جزء منه البراءةَ الشَّرْعِيَّةَ بالطريق الشَّرْعِيِّ براءةَ قبض واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهم في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُؤية التّامّة والمَعْرفة العامّة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفرُّق بالأبْدان عن تراض منهم، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيث يجبُ شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيّاً وحكم بموجبه حكماً شَرْعيًّا، تحريراً في أواسط شعبان سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
286/ ح1	حضور	أواسط شهر شعبان سنة 1082هـ / 16/ 12/ 1671م	بالمجلسِ الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانا وسيِّدِنا أَعْلَم العُلَماءِ العظام، أَفْضَلِ الفُضَلاءِ الفخام، صدرِ الموالي العِظام، حلّالِ مشكلاتِ الأَنامِ العالِمِ العاملِ الفاضلِ الكاملِ العابدِ الزاهد، الفاصلِ بين الحقِّ والباطلِ الحاكِمِ الشَّرْعيِّ المولى المَولي مصطفى أَفَنْدي بن يحيى المُوَقِّعِ خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، حضرَ النصرانيّ المدعوّ نرجس ولد خضر النصرانيّ الوكيل عن قِبَلِ أغيازار قبة غوس بَطْريق طائفة نصارى الأَرمَن وأبرز من يده براءة شريفة سلطانية خلَّد الله تعالى خلافة مبدئها، مؤرَّخة بغرَّة جمادى الأولى لسنة تاريخ أَدْنَاه، وعلى موجبها أمرٌ شريفٌ سلطانيٌّ مؤرَّخ في حادي عشر شهر جمادى الأولى سنة تاريخه من خلاصة مضمون البراءة الشريفة، أنَّ طائفة نصارى الأَرمَن أرسلوا عرض حال وثبوت (...) السلطانيّ، وعرضوا حالهم إلى العتبة العليَّة أنهم يدفعون ما عليهم في كلِّ سنة من الجزية والتكاليف السلطانية وأنَّ ماردوس من طوائق نصارى الأَرمَن العجم، وأنه من مدَّة سنتين سابقة ضار بطريقاً على طائفة نصارى الأَرمَن القاطنين بدير مار يعقوب بالقدس الشريف، وأضاعَ وأتلف أوقافهم، وأنَّ جميع الأموال التي تُجمع في كلِّ سنة لفقراء النصارى المزبورين يقبضها ويرسلها إلى ممْلَكته بالعجم، وحصلَ لهم بذلك الضرر والحيف، وأنَّ أغيازار الراهب المزبور البطريق سابقاً سلَّم هدية حسب العادة إلى الخزينة العامرة أحد عشر أَلْف وتسعمائة عثمانيّ، وأنَّ الصدقات السلطانيَّة رفعت ماردوس من البطريقيّة على طائفة نصارى الأَرمَن، ونصَّبت الراهب أغيازار قبة غوس بطريقاً وناظراً على طائفة نصارى الأَرمَن كما كان سابقاً، وأنْ يَتصرَّف في ذلك كما كان يتصرَّف من قِبْلَة المتكلِّمين على طائفة النصارى المزبورين بموجب ما بأيديهم من الأوامر الشريفة من السلاطين الماضية، ويتصرَّف أغبازار المَرْقُوْم فيما هو متعلِّق بطائفة نصارى الأَرمَن المزبورين بداخل قمامة والمغارة ببيت اللحم ومفتاح باب المغارة الشماليّ ومار يعقوب ودير الزيتون وحبس المسيح ونابلس، ولا أحد من طوائف النصارى الأَرمَن وتوابعها الالحبيش والقبط والسريان وسائر النصارى المتمكنين بدير مار يعقوب (...) كلام أغيازار ولا أحد ولا بداخله فيما هو متعلِّق بكنائسهم (...) وأنَّ أغيازار المَرْقُوْم يُنصِّب ويعزل من يستحقّ ذلك من النصارى المتعلّق نصبهم وعزلهم بالبطريق المَرْقُوْم، وكلّ من هلكَ من نصارى الأَرمَن وتوابعها الحبيش والقبط والسريان والمتربوليد والبسقيونس والرهبان والباباس وأخذت عوائدهم من المتروكات فلا قسام ولا توابعه يتعرَّض إلَيْهم بخلاف المعتاد ولا أحد بداخلهم في معابدهم وأماكنهم وزياراتهم في كنائسهم وأماكنهم المعتادة ولا في إيقاد الشمع والبخّور في وسط كنيسة قمامة بموجب البراءة الشريفة التي بأيديهم، ولا أحد يعارضهم في زيارة معبدها السِّتّ مريم ومولد حضرة عيسى عليه السلام الكائن ببيت اللحم والمغارة ومفتاح الباب الشماليّ والقنديلين

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			وإيقاد الشمع في شمعدانين بداخل المغارة، وإيقاد البخّور وسائر ما بأيديهم من المعابد والأماكن والزيارات ولا أحد يتعرَّض إلى أغيازار الراهب البطريق ولا يداخله في نكاح نصارى الأَرمَن وتوابعها المزبورين ولا يقارشه في ذلك أحد من غير ملَّته ولا أحد يعأرضهم في دورهم وأماكنهم وكرومهم وأملاكهم وطواحينهم وغير ذلك التي بأيديهم، وكلّ من أوصى بوصيَّة من طوائف النصارى المزبورين تُقبَل وصيَّته ولا يصير جزئيٌّ ولا كليٌّ من الأمور المتعلِّقة بطوائف النصارى المزبورين الأَرمَن وتوابعها إلا بمعرفة أغيازار المَرْقُوْم، وأنَّ بعض ناس يظهرون أوامر شريفة بخلاف إنها بغير معرفة الراهب المزبور بأَنْ يكون ترجماناً فضولاً وبالجملة أنَّ جميع ما يتعلَّق بنصارى الأَرمَن وتوابعها من قديم الأيام كما كان يتصرَّف في ذلك البطارقة السابقة يتصرَّف في ذلك أغيازار وطلبَ نرجس المزبور من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه قيد البراءة والأمر الشريف السلطانيّ بالسِجل المحفوظ والعمل بموجبها، فأمَرَ مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيّ بتسجيلهما بالسِجل المحفوظ مُسجلاً في يوم تاريخ أَدْنَاه، وأذِنَ للراهب أغيازار المَرْقُوْم بالتَّصَرُّف في ذلك عملاً بالبراءة الشريفة إذناً شَرْعِيًّاً تحريراً في أواسط شهر شعبان سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
286/ ح 2	إشهاد	13 شعبان سنة 1082 هـ / 14/ 12/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيِّدنا قدوة قضاة الإسْلام، ذُخر ولاة الأَنام، مُحَرِّر القضايا والأحكام، (...) الحَاكِم الشَّرْعِيّ المولى أحمَد أفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دَامَ علاه، لمَا أَشْهَدَ عليه موسى بن علاء الدينَ النابلسيّ أنَّه طلَّق زوجته آمنة بنت حسين الخفاجيّ الحاضرة معه بالمجلس الشَّرْعِيّ، وعرَّف بها شقيقها محمد تعريفاً شَرْعِيًّاً طلاقاً ثلاثاً، وطالبته آمنة المزبورة بمؤخَّر صَداقها وقدرُه عشرون غرشاً وبنفقة العدّة وغيرها، وأجاب بأنها أبرأته من جميع ذلك ومن سائر حقوق الزوجة الواجب لها قبَل التَّفَرُّقة وبعدها، ولم تُصَدِّقه الزوجة المزبورة على ذلك، أحضر كلّ واحد من السِّيِّد إبراهيم ابن السِّيِّد أبي بكر ومحمد بن منصور الشاميّ وشهدا غبَّ الاستشهاد الشَّرْعِيّ أنَّ آمنة المزبورة بعد معرفتهما بها أنها أبرأت ذمَّة مُطَلِّقها موسى المزبور من جميع مؤخَّر صَداقها المزبور ومن نفقة العدَّة وسائر حقوق الزوجة الواجبة لها قبَل التَّفَرُّقة وبعدها بشهادة شَرْعِيَّة الحاجّ محمد عثمان وكيل آمنة المزبورة حسبما وكَّلته في ذلك بالمجلس، وعرَّف بها شقيقها المزبور فلم تُبد في شهادتهما دافعاً شَرْعِيًّاً، فَقبِلت شهادتهما لذلك قبولاً شَرْعِيًّاً، ولما ثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيًّاً منعَ آمنة المزبورة من معأرضة مُطلِّقها المزبور بسبب ذلك منعاً شَرْعِيًّاً، تحريراً في ثالث

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			عشر شعبان لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ نور الدين، المزبورون أعلاه، كاتبه.
287/ ح1	حضور	ختام رجب سنة 1082هـ / 30/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيّ، أَجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام أَفْضَل الفُضَلاء الفخام، صدر الموالي العظام، شيخ مشايخ الإِسْلام، الكارع من حياض الدِّين والتَّقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنَّجوى، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المُولي مصطفى أَفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، حضرَ اليَهودي المدعوّ مردخاي ولد بلتياي المتكلّم على طائفة اليهود القاطنين بالقدس الشريف، وأبرز من يده أمراً شريفاً سلطانيّاً مُقيَّداً بالسِجل المحفوظ بأواسط شهر ذي القعدة الشريفة لسنة إحدى وثمانين الف من خلاصة مضمونه الشريف أَنَّ فقراء اليهود عرضوا حالهم إلى العتبة العليَّة أنَّ لطائفة اليهود القاطنين بالقدس الشريف بعض دور مُلْكاً وأنها تحتاج إلى تعمير وترميم وأنه تمرّ من (...) أرضهم في تعمير وترميم وأملاكهم التي بإيديهم بغير وجه شرْعِيٍّ وآلتْ جميع أملاكهم إلى الخراب، وحصلَ لهم بذلك الضَّرر، وقد برز الأَمر الشريف السلطانيّ بمنع كلِّ من يتعرَّض لطائفة اليهود المزبورين في تعمير وترميم أملاكهم التي بأيديهم الكائنة بالقدس الشريف ولا أحد يعارضهم في ذلك، وطلبوا من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه النظر في الأمر الشريف السلطانيّ والعمل بموجبه، فعند ذلك أَذِنَ مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه لطائفة اليهود المزبورين بتعمير وترميم أملاكهم التي بأيديهم الكائنة بالقدس الشريف، ومنعَ كلَّ مَنْ يتعرَّض لهم (...) شرْعِيّ. عملاً في ذلك بالأمر الشريف السلطانيّ منعاً وإذناً صحيحَيْن مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في ختام رجب سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.
287/ ح 2	بيع دار بمَحلَّة النصارى	2 شعبان سنة 1082 هـ / 3/ 12/ 1671م	هذه حجةٌ شرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلس الشرع الشريف الأنور بالقدس العليِّ المُطَهَّر، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإِسْلام، ذُخر ولاة الأنام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، باعَ الرجلُ المدعوّ عبد الله ابن الحاجّ عليّ بن عبد الرزّاق للنصرانيّ المدعوِّ إسحاق ولد يوسف الجلبي البناء، وهو اشترى منه بماله لنفسه دون غيره، فباعه عبد الله ما هو له ووجار في مُلْكه وطلق تصرُّفه وحيازته الشَّرْعِيَّة ومنتقل إليْه بالابتياع الشَّرْعِيِّ بموجب حجَّة شَرْعِيَّة مؤرَّخة برابع عشر رجب لسنة تاريخ أدْنَاه صادرة لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع أعلاه، ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنَازع له في ذلك، وذلك جميع الحصَّة الشائعة وقدرها قيراطان من أصْلِ كامل من جميع الدار القائمة البناء

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تـاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			بـالقدس الشريف بمَحلَّة النصارى المعروفة بدار الصلتيّ المشتملة على علو وسفل، فـالعلوّ منها يشتمل على بيوت والسفل منها يشتمل على أرْبَعة بيوت ومطبخين ومرتفقين وساحتين سماوتين وصهريج مُعدّ لجمع ماء الأشتية وحوض به شجرة من العنب ومنافع ومرافق، وحقوق شَرْعيَّة، المحدودة قبلة بزقاق غير نافذ وفيه الباب، وتمامه دار البخيت ساكن زعتر النجار، وشرقاً بدار داود النجار وزوجته، ومَنْ يشركهما، وشمالاً بدار عبد الله النصرانيّ، وتمامه داردور الخانقاه الصلاحيّة، وغرباً بدار أبي خبزة النصرانيّ، بجميع حقوق ذلك كلّه وطرقه وجُدره ومنافعه ومرافقه، وما عُرف به ونُسبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً المعلومُ ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعيَّ النافي للجهالة شرعاً بثمنٍ قدره أحد وعشرون غرشاً عددية ثمناً حالّاً مقبوضة بيد البائع المزبور بالحضرة والمعاينة القبضَ الشَّرْعيّ، وبرئتْ بذلك ذمَّة المشتري من جميع الثمن المرْقُوْم ومن كلِّ جزءٍ منه البراءَةَ الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءةَ قبضٍ واستيفاء، وصدرَ البيعُ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمعْرفة والمُعاقدَة الشَّرْعيَّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْكٍ وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيث يجب شرعاً، وحضرَ بحضور المتبايعين المزبورين كلّ واحد من عبد الرحيم وعبد الله ولدي شمس الدين، وصدَّقا على صحَّة البيع المزبور، وصدوره من أهله في محلّه تصديقاً شَرْعيّاً (...) لا معارضة لهما في ذلك بوجه من الوجوه الشَّرْعيَّة، تصادقوا على ذلك بذلك، وثبتَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه دامتْ نِعَمُ المولى عليه ثُبُوتاً شَرْعيّاً، تحريراً في ثاني شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.
287/ ح 3	زواج	3 شعبان سنة 1082 هـ / 4/ 12/ 1671م	لدى أحمد أفَنْدي تَزَوَّجَ الحاجّ قاسم بن محمد المغربيّ بمخطوبته خديجةَ بنت الحاجّ إبراهيم اللمدانيّ البكر القاصر، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحُسنِ توفيقه وسُنَّة نبيِّه سيِّدنا محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته سبعون غرشاً عددية، الحَالّ لها من ذلك أرْبَعون غرشاً مقبوضة بيد والدها المنصوب وصيّاً عليها من قبَل الحَاكم الشَّرْعيِّ المُوَقِّع أعلاه، والباقي بعد الحَالّ ثلاثون غرشاً مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعيّاً، زوَّجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالولاية الشَّرْعيَّة عليها زواجاً شَرْعيّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيّاً، تحريراً في ثالث شعبان لسنة اثنتين وثمانين الف. الشيخ زكريا الديريّ، الشيخ نور الدين الشافعيّ، الشيخ وليّ جماعة، الشيخ عليّ الثوريّ، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
288/ ح1	شراء دارين بمَحلَّة النصارى	10 شعبان سنة 1082 هـ / 4/ 12/ 1671م	هذه حجةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّر بمجلسِ الشرع الشريف الأنور بالقدس الشريف المُطَهَّر، أجَلَّه الله تعالى، لدى سيّدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام، ذُخرِ ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي بن محمد المُوقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترى النصرانيّ المدعوّ إسحاق ولد يوسف الجلبي البناء بماله لنفسه دون غيره من كلِّ واحد من الأخوينِ عبد الرحيم وعبد الله ولدي شمس الدين، فباعاه متفأَصْلاً بينهما بيعَ وفاءِ ما هو لهما وجارٍ في مُلْكهما وطلقِ تصرُّفهما وحيازتهما الشَّرْعيَّة ويدهما واضعةً على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع لهما في ذلك، وذلك جميع البيتينِ السفليين الكائنين بالدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة النصارى المتلاصقتين يفوه بابهما قبَلة مع الساحة الكائنة تمامها وبها دالية عنب والاستقاء من الصهريج المُعَدّ لجمع ماء الأشتية تجاه أحد البيتين المزبورينِ الواقعينِ سفل الطبقتين الكائنتين بالدار المزبورة، ويحدُّ الدار المزبورة قبَلَةً زقاقٌ غير نافذ ومنها بابها الذي يُستطرقُ منه إلى البيتينِ المزبورين وتمامه دار سكن زعيتر النجّار، وشرقاً دار داود النّجّار وزوجته عزيزة النصرانيَّة، وشمالاً دار عبد الله النصرانيّ وتمامه دار وقْف الخانقاه الصلاحيَّة، وغرباً دار تُعرف بأبي خيرة وتمامه دار أولاد القندلفت بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدره ومرافقه ومنافعه وما عُرفَ به ونُسِبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً، المعلومُ ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعيَّ النافي للجهالة شرعاً بثمنٍ قدره عشرون غرشاً عددية ثمناً حالّاً على ما يُفَصَّلُ فيه، فمن ذلك ما باعه عبدُ الرحيم من المبيع المَرْقُوْم ثلثي البيتينِ المزبورينِ مع الساحة المزبورة مع المنافع بأَرْبَعة عشر غرشاً وثلث غرش، وما باعه عبد الله المزبور ثلث المبيع بستَّة غروش وثلث غرش مقبوض بيد البائعين المزبورين بالحضرة والمعاينة القبضَ الشَّرْعيَّ، وبرئتْ بذلك ذمَّة المشتري المَرْقُوْم من الثمن المزبور ومن كلِّ جزءٍ منه البراءَة الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءَةَ قبضٍ واستيفاء، وصدرَ بيعُ الوفاء بينهم في ذلك بإيجابٍ شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيَّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عنْ تراضٍ منهم، وحيثما كان في ذلك من دَرْكٍ وتَبِعَةٍ فضمانه لازمٌ حيثُ يجبُ شرعاً، ووعدَ المشتري المزبور البئعَيْن المزبورَيْن أنهما متى ردّا إليْه نظير الثمن المَرْقُوْم يعدْ إليْهما المبيع المَرْقُوْم وعداً مَرْعيًّا، وأباح البائعانِ المزبوران للمشتري المزبور الانتفاع بالمبيع المَرْقُوْم ما دامَ المبلغ المَرْقُوْم بذمَّتهما سائر الانتفاعات الشَّرْعيَّة من سكنٍ ولإسكانٍ إباحةً شَرْعيَّة، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشار إليْه، دامتْ نِعَمُ المولى عليه، ثُبُوتاً شَرْعيًّا تحريراً في ثالث شهر شعبان لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
288/ ح 2	ادّعاء	3 شعبان المبارك لسنة 1082 هـ / 4/ 12/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعيّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانا قدوة قضاة الإِسْلام، ذُخرِ ولاة الأَنام، صدرِ الأفاضلِ الكرام، الحاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، لمّا ادَّعى مصطفى بن إبراهيم بن الأذعر على فخر أقرانه الحاجّ أحمد بشه الشهير بابن الهاروش الراجل بقلعة القدس الشريف، وقال في تقرير دعواه عليه: أنَّ المُدَّعى عليه المزبور أخذ للمُدَّعي صبرة بزرة بحقٍّ آخر ستّين مُدّاً قدش بغير إذنه، وطالبه بذلك، وسأل سؤاله عن ذلك، وسُئلَ أحمد بشه المُدَّعى عليه المذكور عن ذلك، وأجاب أنه اشترى من المُدَّعي المَرْقُوْم حملين مدّاً بزرة بمائة غرش عددية، ودفعَ له الثمن المزبور وأنه تصادق مع المُدَّعي المزبور بعد ذلك على آخر ما تأَخَّر لأحمد بشه المذكور قِبَل مصطفى المَرْقُوْم في سائر المعاملات الصادرة بينهما من بزرة وغير ذلك مبلغٌ قدره ثمانية غروش عددية، ولم يُصَدِّقه مصطفى المزبور على ذلك، أحضر أحمد بشه المَرْقُوْم كلَّ واحدٍ من السَّيِّد موسى ابن السَّيِّد محمد وفخر الأَقْرَان يوسف بشه بن أحمد واستشهدهما بما يعلمانه من المصادقة المزبورة فشهدا غبّ الاستشهاد الشَّرْعيِّ بحضور مصطفى المزبور بأَنَّ أحمد بشه ومصطفى المَرْقُوْمين تصادقا بحضورهما وبين يديهما على أَنَّ آخر ما تأَخَّر لأحمد بشه المذكور قِبَل مصطفى المذكور من سائر المعاملات التي بينهما من البزرة وغيرها ثمانية غروش عددية، وأَنَّ مصطفى وأحمد بشه المزبورين أَشْهَدَاهما بذلك شهادة شَرْعيَّة بوجه مصطفى المزبور، فلم يُبْدِ دافعاً شَرْعيّاً، فَقَبِلَتْ شهادتهما بذلك قبولاً شَرْعيّاً، ولما ثبتَ ما قامتْ به البيِّنة الشَّرْعيَّة لدى مَوْلانا الحاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيّاً أمرَ مصطفى المزبور بدفع ثمانية غروش المَرْقُوْمة لأحمد بشه المَرْقُوْم، ومنعَ من معارضته أحمد بشه المذكور بسبب البزرة بغير وجه شَرْعيٍّ أمراً شَرْعيّاً ومنعاً صحيحَيْن مقبولة قبولاً شَرْعيّاً، تحريراً في ثالث عشر شعبان لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشسخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
288/ ح 3	حضور	7 شعبان سنة 1082 هـ / 8/ 12/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيّ، أَجَلَّهُ الله تعالى، حضرَتْ لدى سيِّدنا ومَوْلانا قدوة قضاة الإِسْلام، ذُخرِ ولاة الأنام، عُمدة العُلَمَاء والمُدرِّسين العظام، الحاكم الشَّرْعيّ الشافعيّ المولى نور الدين أَفَنْدي ،المُوَقَّع خَطُّهُ الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، الحرمةُ المدعوّة حبيبة بنت أحمد السالميّ، وعرَّف بها كلُّ واحد من حسين بن عبد النبيّ بحيصة وجارها سليمان بشه ابن الحاجّ محمد ماريّاً تعريفاً شَرْعيّاً، وذكرت لمَوْلانا الحاكم الشَّرْعيِّ الشافعيّ المُشَار إليْه أَنَّ زوجها المدعوّ صالح بن رمضان الدبش سافرَ عنها من مدينة القدس الشريف بعد الدخول بها والإصابة، وهي في محلِّ طاعته في مدَّة خمس عشرة سنة سابقة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			شيئاً ولا شيئاً تقتاتُ به، وليس له مالٌ ولا عقار تُنْفق منه، ولا أرسل لها أشياء وصلها، وأنها لم تعرف له محلّاً تراسله إليْه وقد أضرَّ ذلك بحالها وضاق منه ذرعها، وطلبت من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه النظر في قضيتها على قاعدة مذهبه الشريف ومعتقده المنيف، فلوَّمها مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه وأخبرها بما لها من الأجر إنْ هي صبرتْ واحتسبتْ، فأبتْ ولم تختر إلا أَلْفسخ وطلب منها مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ الشافعيّ المُشَار إليْه بيِّنة شَرْعيَّة تشهد لها بأنَّ زوجها صالح المزبور فرَّ عنها وهو فقير مُعترٌّ معدوم لا قدرة له على نفقة يومه وليس له مالٌ ولا عقار، فأحضرت كلَّ واحدٍ من عوض ابن الحاجّ محمد بن ماريه وحسن بن محمد النابلسيّ وشهدا بعد أنْ اسْتُشهدا بأنَّ صالحاً المَرْقُوْم زوج حبيبة المزبورة سافرَ عنها من مدينة القدس الشريف بعد الدخول بها والإصابة وهي في محلِّ طاعته من مدَّة خمس عشرة سنة، وهو فقيرٌ معترٌّ معدوم عاجز عن نفقة يومه وليس له مالٌ ولا عقار، وهو فقيرٌ معترٌّ إلى الآن شهادة صحيحة شَرْعيَّة مقبولة شرعاً القبولَ الشَّرْعيِّ، وحلفتْ حبيبة المزبورة بالله العظيم الذي لا إلهَ إلا هو ولا معبود سواه أنَّ زوجها المزبور غابَ عنها المُدَّة المزبورة، ولم يترك عندها نفقة ولا حنطة ولا شعيراً ولا شيئاً تقتاتُ به ،ولا أرسلَ لها شيئاً ووصلها حلفاً شَرْعيَّاً، ولمّا ثبتَ ذلك وحلفها لدى مَوْلانَا الحَاكم الشافعيّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، وحَكَمَ بموجبه حكماً شَرْعيَّاً أذنَ لها بفسخ نكاحها من عصمة زوجها إذناً شَرْعيَّاً، وعند ذلك أَشْهَدَت على نفسها حبيبة المزبورة أنها فسخت عقد نكاحها من عصمة زوجها صالح المَرْقُوْم، واختارت فراقه إشهاداً شَرْعيَّاً، وطلبت من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ الشافعيّ المُشَار إليْه الحكمَ بصحَّة أَلْفسخ المَرْقُوْم، فحكم بذلك حكماً شَرْعيَّاً، وبموجب ذلك بانت حبيبة المزبورة من عصمة زوجها صالح المَرْقُوْم البينونةَ الشَّرْعيِّة، فلا تحلُّ له ولا للأزواج من بعده إلا بعقد جديدٍ ومهرٍ جديدٍ، تحريراً في سابع شعبان لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
288/ ح 4	أقرار وظيفة قراءة السبع	أواسط رجب الفرد الحرام سنة 1082هـ / 16/ 11/ 1671م	قرَّر سيِّدنا ومَوْلانَا أعْلَم العُلَمَاء العظام أفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلّال مشكلات الأنام شيخ مشايخ الإسْلام صدر الموالي العظام الحَاكم الشَّرْعيِّ الكارع من حياض الدين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنَّجوى، المولى المُولي مصطفى أفنْدي بن يحيى زادة المُوقَّع خطُّه الكريم بأعالي نظيره، دامَ علاه، لحامل هذا الكتاب الشَّرْعيِّ وناقل الخطاب المرعيّ فخر الصلحاء الكِرام زبدة الحفّاظ لكتاب الله العظيم المقام، الشيخ حسن بن ناصر وطبقة قراءة السبع الشريف في كلِّ ليلة بينَ العشائينِ بالإيوان

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِ
			الكائن تجاه البركة النارنج [1] بالمسجد الأقصى الشريف في كلِّ ليلة وقف المرحوم فخر العُلَمَاء والمُدرِّسين أنَّ فخر الدين المغربيّ بما بذلك من المعلوم وقدره في كلٍّ سنة ثلاثة غروش بموجب شرط الواقف الموما إليْه، وأذنَ له مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعيِّ بمباشرة الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعتبر من ربع الوَقْف المزبور وبالاستدانة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحَيْن شَرْعيَّين مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في أواسط رجب الفرد الحرام سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، المزبورون، كاتبه.
289/ ح 1	حضور	أوائل رجب الفرد سنة 1082 هـ / 2/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرَّر المرعيّ، أجَلَّهُ الله تعالى، لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام، أفْضَل الفُضَلاء الفخام، شيخ مشايخ الإسْلام، حلّال مشكلات الأنام، الكارعَ من حياض الدين والتَّقوى، المراقب مولاه في السِّرِّ والنجوى، العالم العامل الفاضل الكامل الفاصل بين الحق والباطل الحاكم الشَّرْعيِّ المولى المولى مصطفى أفَنْدي بن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دام علاه حضر الشيخ حسن بن ناصر النابلسي الوكيل الشَّرْعيِّ عن قبَل الست فاطمة ابنة المرحوم قدوة العُلَمَاء الشيخ فخر الدين بن المرحوم شيخ الإسْلام الشيخ زكريا المغربيّ وهي الناظرة على وقف والدها المزبور الآتي ذكره فيه الثابت وكالته عنها بموجب سِجل سابق التاريخ على تاريخ أدْناه وادَّعى بالوكالة المزبورة على محمد بك بن مصطفى آغا الوكيل الشَّرْعيِّ عن قبَل الست صالحة ابنة المرحوم حسن آغا التي كانت زوجاً للمرحوم الشيخ فخر الدين المزبور الثابت وكالته عنها بموجب سِجل سابق التاريخ على تاريخ أدْناه والولي الشَّرْعيِّ على ولديه عباس وطلحة القاصرين، وقال في تقرير دعواه عليه أن الشيخ فخر الدين المزبور كان حال حياته قبَل وفاته في أوائل شهر جمادى الآخرة لسنة سبعين الف وقف في مرضه الذي مات فيه جميع الدارين المتلاصقتين الكائنتين بمَحلَّة الشرف بمدينة القدس الشريف مع قبو الطاحون الملاصق لهما ويحد الدارين المزبورين قبلَة دار بيد أولاد خاطر وتمامه حاكورة بها ولي الله تعالى البلاسي وشرقاً دار بيد أولاد الشقيطي وشمالاً الطريق السالك وفيه أبواب الدارين والطاحون وغرباً زقاق غير نافذ وخانة دار بيد المعلم عمر بن نمر وجميع الحصة الشائعة وقدرها خمسة عشر قيراطاً من أصْل كامل من جميع الدار القائمة البناء بعقبة الظاهرية بالقدس الشريف الراكب بعضها على قبو الغرف الآتي ذكره فيه شركة وراث عيد

(1) بركة النارنج: تقع في الساحة الغربية من المسجد الأقصى المبارك أمام المدرسة الأشرفية، بين مصطبة سبيل قايتباي شمالا، وسبيل قاسم باشا جنوبا، ولها من الأسماء أيضاً (بركة عنعج) ، بنيت في عهد السلطان المملوكي قايتباي عام 887هـ- 1482م, وقامت لجنة إعمار المقدسات بترميمها مؤخرا. وهي بركة مربعة الشكل، طول ضلعها سبعة أمتار، فرشت أرضها وحيطانها بالرخام، في وسطها صحن نافورة معطلة، إذ استغني عن عملها بمخزن المياه الخاص بسبيل قاسم باشا الملاصق لها من الجهة الجنوبية، وبالمتوضأ الذي أضافته لجنة الإعمار، في نهاية سنة 1997م، حول جهاتها الثلاث الأخرى. وهي عبارة عن أربع وعشرين حنفية.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			البيطار بحق الباقي ويحدها قِبلَة الطريق السالك وفيه الباب وبداخل الباب سلم حجر وشرقاً دار أولاد الشقيف وشمالاً الهواء المطل على حاكورة بيد مَوْلانَا الشيخ عمر العلمي، وغرباً دار حمودة بن سبع الدرة ومن يشركه وجميع القبو الغرف الكائن بعقبة الطاهرية المذكورة ويحده قبلَة بالطريق السالك وفيه الباب ،وشرقاً الدار المزبورة أصْلاً، وشمالاً حاكورة بيد مَوْلانَا الشيخ عمر العلمي المزبور ،وغرباً قبو بيد مَوْلانَا يوسف أفَنْدي الرضى مع الدار مع الدار الصغيرة الراكبة فوق القبو المزبور الكائنة بمَحلَّة اليهود بالقدس الشريف ويحد الدار المزبورة الراكبة على القبو المزبور قِبلَة دار جارية في مُلْك الشيخ علي بن الشيخ أحمد باب الدين وتمامه الطريق السالك وفيه الباب ،وشرقاً الهواء المطل على الطريق السالك ،وشمالاً دار وقف المغاربة ،وغرباً كذلك ويحد الطاحونة الكائنة سفل الدار المزبورة قِبلَة دكان جارية في مُلْك الشيخ علي المزبور ،وشرقاً الطريق السالك وفيه الباب وشمالاً دار تعرف بالمصابغ ،وغرباً دار وقف المغاربة وجميع الحاكورة المشتملة على غراس تين بأرض الختنية ظاهر القدس الشريف ويحدها قِبلَة وشرقاً الطريق السالك ،وشمالاً سور المسجد الشريف ،وغرباً دار الخطابة بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه ،وما عرف به ونسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعاً وقفاً صحيحاً شَرْعيَّاً على جهات برّ عيّنها ومصارف خير بينها وهي أنه عين أرْبَعة أنفار يقرؤون القُرْآن العظيم في كل ليلة بين العشائين بالمسجد الأقصى بالايوان الكائن تجاه بركة النارنج ويهدون ثواب ذلك إلى روح النبي صلى الله عليه وسلم ثم إلى روح الواقف ووالديه وأرواح المسلمين وعيّن لكل واحد منهم ثلاثة غروش وفي ثمن زيت يسرج في ثريا تشعل على القرّاء المزبورين غرشاً واحداً ولخادم الثّريا في كل سنة غرشاً واحداً وللناظر على ذلك في كل سنة غرشاً واحداً فيكون جملة ذلك خمسة عشروعيّن لبنتي إبنه الشيخ إبراهيم مفتية وصالحة في كل سنة عشرين غرشاً من ربع الوَقْف ومهما فضُل بعد ذلك وبعد العمارة يصرف لولديه عبد اللطيف وفاطمة الموكلة المذكورة للذكر مثل حظ الأنثيين ثم من بعدهما لأولادهما ثمّ لأولاد أولادهما ثم لأولاد أولاد أولادهما ونسلهما وعقبهما إبداء ما داموا ودائماً ما تناسلوا وتعاقبوا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو حيز الوارثين أولاد الظهور دون أولاد البطون ُلى أن من مات منهم عن ولد أوولد ولد انتقل نصيبه لولده أو ولد ولده وإن شُغلوا ومن مات منهم عن غير ولد ولا ولد ولد إنتقل نصيبه لمن هو في درجته وذوي طبقته وإهذا انقرض أولاد الظهور يصرف لأولاد البطون على الحكم المزبور وإهذا انقرضوا جميعاً يصرف في مصالح المسجد الأقصى والصخرة المشرفة وإهذا تعذر ذلك والعياذ بالله تعالى يُصرف للفقراء والمساكين أينما كانوا وحيثما وجدوا وجعل النظر على وقفه للأرشد فالأرشد في ذريته ورفع الواقف يد مُلْكه عن الأماكن المزبورة وتوفي إلى رحمة الله تعالى وأن المدعى

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			عليه واضع يده على جميع الأماكن المزبورة بغير وجه شرْعِيٍّ وطالبه برفع يده عن ذلك سأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بالإنكار للوقف المزبور وذكر أن الأماكن المَرْقُوْمة مُخَلَّفَة عن الشيخ فخر الدين المزبور بطريق المُلْك وأنه مات وانحصر إرْثه الشَّرْعِيّ في زوجته صالحة المَرْقُوْمة وآمنة بنت المرحوم الشيخ طه المصري وفي ولديه عبد اللطيف وفاطمة الموكلة المزبورة ثم مات عبد اللطيف وانحصر إرْثه الشَّرْعِيّ في والدته صالحة المزبورة وأخته لأبيه فاطمة المزبورة وإخوته لأمّه عباس وطلحة المزبورين انحصاراً شَرْعِيَّاً وأنه واضع يده حصصهم الآيلة إليْهِم بالإرث الشَّرْعِيّ وأن يثبت ما يدعيه بالطريق الشَّرْعِيّ فطلب من المدعي بينة شَرْعِيَّة تشهد له بذلك فأحضر كل واحد من فخر المدرسين الكرام زكريا أفَنْدي بن المرحوم قدوة الفُضَلاء الشيخ صالح الديري وفخر أقرانه الحاجّ شاهين بن المرحوم برهان الدين الشقطي وشهدا بعد أن استشهدا بأن الشيخ فخر الدين المزبور وقف الأماكن المزبورة في مرضه الذي مات فيه على جهات بر عينها ومصارف خير بينها وهي أنه عيَّن أرْبَعة أنفار يقرؤون القُرْآن العظيم في كل ليلة بين العشائين بالمسجد الأقصى الشريف بالإيوان الكائن تجاه بركة النارنج ويهدون ثواب القُرْآن لروح النبي صل الله عليه وسلم ثم لروح الواقف ولوالديه ولأرواح المسلمين وعين لكل واحد منهم في كل سنة ثلاثة غروش وفي ثمن زيت يسرج في ثريا تشعل على القرّاء في كل ليلة بالإيوان المزبور غرشاً واحداً ولخادم الثريا في كل سنة غرشاً واحداً وللناظر على الوَقْف في كل سنة غرشاً واحداً فيكون جملة ذلك خمسة عشر غرشاً وعين لبنتي إبنه الشيخ ابراهيم مفتية وصالحة في كل سنة عشرين غرشاً سوية بينهما من ربع الوَقْف ومهما فضل بعد ذلك وبعد العمارة يصرف لولديه عبد اللطيف وفاطمة ثم من بعدهما لأولادهما ثم لأولاد أولادهما ونسبهما وعقبهما ابداء ما داموا ودائماً ما تناسلوا وتعاقبوا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين أولاد الظهور دون أولاد البطون على أن من مات منهم عن ولد أو ولد ولد انتقل نصيبه لولده أو ولد ولده وإن شُغلوا ومن مات منهم عن غير ولد ولا ولد ولد انتقل نصيبه لمن هو في درجته وذوي طبقته وإهذا انقرض أولاد الظهور يصرف لأولاد البطون على الحكم المزبور وإن انقرضوا جميعاً يصرف في مصالح المسجد الأقصى والصخرة المشرفة وإهذا تعذر ذلك والعياذ بالله تعالى يصرف للفقراء والمساكين أينما كانوا وحيثما وجدوا وجعل النظر على وقفه للأرشد فالأرشد في ذرية الواقف ورفع الواقف يده مُلْكه عن الأماكن المزبورة وأَشْهَدَهما على نفسه بذلك وتوفي إلى رحمة الله تعالى شهادة صحيحة شَرْعِيَّة بوجه المدعى عليه المزبور، فلم يُبْدِ في شهادتهما دافعاً شَرْعِيَّاً، فَقَبِلَتْ شهادتهما بذلك قبولاً شَرْعِيَّاً، ولما ثبت ما قامت به البَيِّنةُ الشَّرْعِيَّة لدى مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعِيِّ المُشار إليْه أعلاه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً وحكم بموجبه حكماً شَرْعِيَّاً عرف المدعى عليه المَرْقُوْم حيث أن

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			الشيخ فخر الدين المَرْقُوْم وقف الأماكن الزبورة في مرضه الذي مات فيه ولم تجزه الورثة فهو كالوَصيّة ينفذ في ثلث ماله الباقي بعد إخراج لوازم تجهيزه وتكفينه وأداء ديونه اللازمة كما صرح بذلك العُلَمَاء العظام في كتبهم المعتبرة تعريفاً شَرْعيَّاً ثم إن المدعى عليه أَلْفت الكلام إلى سمت أعز من الخصام شَرْعيَّاً بأن الوَقْف المزبور غير صحيح عند بعض الأئمة العظام فعأرضه الوكيل عن الناظرة المَرْقُوْمة بأن الوَقْف صحيح ينفذ في ثلث مال الواقف الإمام الهمام الإمام أبي يوسف رحمه الله تعالى وتوافقا في ذلك متخاصمين ثانياً لدى مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه وطلب الوكيل المَرْقُوْم من مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه الحكم بصحة نفوذ الوَقْف المزبور من ثلث مال الواقف على قول الامام أبي يوسف وبلزومه فلما تأمل مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه في كلام الفَريقَيْن ولاح جانب البر من البين ورأى جانب الوَقْف أَوْلى وأحسن في رأيه حكم أيد الله تعالى أحكامه ورفع في بروج السعادة أعلامه بصحة الوَقْف المزبور في ثلث مال الواقف المَرْقُوْم بعد اخراج لوازم تجهيزه وأداء ديونه اللازمة وقضى بصحمه ولزومه في خصوصه وعمومه عالماً بالخلاف الواقع نير الأئمة الأسلاف حكماً وقضاء صحيحين شَرْعيَّين مقبولة شرعاً بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعاً وأمر المدعى عليه برفع يده عن حصته في الوَقْف المزبور وتسليمها للناظرين لجهة الوَقْف المزبور أمراً شَرْعيَّاً مقبولاً شرعاً، تحريراً في أوائل شهر رجب الفرد سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي الدين جماعة، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الثوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي، محمد جلبي ترجمان، وغيرهم، كاتبه.
289/ ح2	زواج	15شعبان 1082هـ / 16/ 12/ 1671م	لدى مَوْلانَا أحمد أَفَنْدي دامَ بقاؤُه تَزَوَّجَ نجاح مرعب بنُ علي الدلّال بمخطوبته الحرمة هيفاء بنت محمد الخليّة عن الزوج والموانع الشَّرْعيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى صَداقاً جُملتُه اثنتا عشر غرشاً عددية، الحَالّ لها في ذلك سبع غروش عددية مقبوضةً بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكرُه فيه والباقي بعد خمسة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعيَّاً. زوجها منه بذلك على ذلك كذلك أحمد بن شمس الدين بالوكالة عنها في ذلك وفي الاعْتراف بقبض مُعَجَّل الصَّداق المَرْقُوْم بشهادة كلٍ واحد من محمد بن عمر ومحمود بن محمد ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، وعَرَّفَ بها موسى بن رمضان تعريفاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في خامس عشر شعبان لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
289/ ح3	زواج	19 شهر شعبان سنة 1082هـ/ 20/ 12/ 1671م	لدى مَوْلانَا أحمد أَفَنْدي بنِ محمد دامَ فضلُه تَزَوَّجَ الشَّابُّ الموفَّقُ خيرُ الدين بنُ علاءِ الدين بن شيخ السوق بمخطوبته عائشة بنت الحاجّ أحمد ابن شيخ السُّوق المرأة الكاملة الخَالية عن الزوج والموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وسُنَّة نبيه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جملته خمسة وثلاثون غرشاً، الحَالّ لها من ذلك عشرون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه، والباقي بعد الحَالّ خمسة عشر غرشاً مُؤَجَّلة لها على الزوج المزبور إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعِيَّاً، زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك عمُّها الحاجّ محمد بنُ شيخ السُّوق بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتراف بقبض مُقَدَّم الصداق المَرْقُوْم بشهادة جنّون بن الأوسطة قيقوت والحاجّ علاء الدين بنَ محمد ووالدها الحاجّ أحمد المزبور العارفين بها تعريفاً شَرْعِيَّاً زواجاً صحيحاً شَرْعِيَّاً، مقبولاً من الزوج المزبور قبولاً شَرْعِيَّاً في 19 شهر شعبان تاريخه. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، محمد جلبي، كاتبه.
290/ ح1	شراء دار بمَحلَّة العتبة	12 شعبان المبارك سنة 1082 هـ / 13/ 12/ 1671م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر وقَعَ وتحرَّرَ بمَحل قدس الشريعة المُطَهَّرَة الغرَّاء ومَحْفل الطريقة النيِّرَة الزَّهْراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد الأسمى المنيف أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَم العُلَماء العظام أفْضَل الفُضَلاء الفخام حلاَّل مُشكلات الأَنام، شيخ الإسْلام صدر الموالي العظام الكارع مِنْ حياض الدين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السرِّ والنجوى، والحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، اشترى كلُّ واحد من الرجل المدعوّ محمود السعديّ المعروف بأبي حرسيفو وخلف بن محمد السعديّ لهما لنفسهما دونَ غيرهما متفاضلان بينهما من كلِّ واحدٍ من الحُرمة فخري بنت اسماعيل طنطن الأصيل عن نفسها، ومن الحاجّ إسحَاق بن داود الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل زوجته أصيل بنت اسماعيل طنطن شقيقة فخري المزبورة الثابت وكالته عنها البيع الآتي ذكره بالثمنِ الذي سيُعيَّن وقبضه بشهادة كلٍّ من السَّيِّد إبراهيم ابن الحاجّ خليل حنات وموسى بن صلاح الحسباني العارفين المَعْرفة الشَّرْعِيَّة ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، وعَرَّفَ بفخري المزبورة كلُّ واحد من السَّيِّد إبراهيم المَرْقُوْم والشيخ محمود علي السعديّ تعريفاً شَرْعِيَّاً وابنُ صلاح بن فرج النابلسيّ الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل فاطمة بنت عبيد الحس... الثابت وكالته عنها في البيع الآتي ذكره فيه الثمن الذي الذي سيعين وفي الاعْتراف بقبضه بشهادة كل واحد من الحاجّ اسماعيل تركي الآخَرس ومحمد بن علي السعدي العارفين بها المَعْرفة الشَّرْعِيَّة ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً فباعوه بالأصالة والوكالة ما هو للأصيلة وللموكلتين وجار في مُلْكهن وطلق تصرفهن ومنتقل إليْهن بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل اسماعيل طنطن والد فخري وأصيل المزبورتين وزوج فاطمة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			المزبورة وجارٍ في مُلْكِهن وجارٍ في مُلْكِهن وطَلْق تصرُّفِهنَّ بوجاهاتهن الشَّرْعِيَّة ويدهن واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمُنازِع لهن في ذلك وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة العتبة (1) من محلات باب العمود المشتملة على علوٍّ وسفلٍ، فالعلوُّ منها يشتملُ على طبقة متهدِّمة وساحة سماويّة والسفلُ يشتمل على بيت كبيرٍ وبيت صغير ومرتفق وصهريج مُعَدٍّ لجمع ماء الأشتية ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعِيَّة، ويحدُّها قِبلَةً الدَّربُ السالك، وشرقاً دار الصبغاني بيد الحاجّ أحمد بن شيخ السوق وتمامه حاكورة بيد أبي عمر، وشمالاً حاكورة بيد أولاد نوح، وغرباً دار محمود المشتري وهو شركة، وفيه الباب بجميع حقوق ذلك كلّه وطرقه وجُدره ومرافقه وما عُرف به ونُسب إليْه، ولكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلمَ الشَّرْعَيِّ النافي للجهالة شرعاً، بثمنٍ قدرُه عشرون غرشاً عددية ثمناً حالاً على ما يُفَصَّلُ فيه، فمن ذلك ما اشتراه محمود السَّيِّد تركي بثلثي المبيع بثلثي الثمن، وما اشتراه خلفُ السَّيِّد تركي ثلث المبيع بثلث الثمن، فمن ذلك ما باعته فخري الأصيلة المزبورة ونجاح إسحاق بالوكالة عن زوجته أصيل شقيقة فخري المزبورة من المبيع المَرْقُوْم بطريق العرض والرَّدِّ إحدى وعشرين قيراطاً بثمنٍ قدرُه ثلاثة وأَرْبَعين غرشاً واثنتا عشرة قِطْعَةً مصرية، وما باعه صالح بالوكالة الشَّرْعِيَّة عن والدته فاطمة المزبورة من المبيع المَرْقُوْم ثلاثة قراريط بستَّة غروش وثماني عشرة قطعةً مصرية مقبوضة بيد البائعين المزبورين فخري بالأصالة عن نفسها والحاجّ إسحاق بالوكالة الشَّرْعِيَّة عن زوجته أصيل بالحضرة والمعاينة ومقبوض بيد فاطمة الزوجة المزبورة باعتراف وكيلها صالح ولدها الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ، وبرئتْ بذلك ذمَّةُ المشترين المزبورين من الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءةَ الشَّرْعِيَّةَ بالطريق الشَّرْعِيِّ براءةَ قبضٍ واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهم في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراضٍ منهم، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيثُ يجبُ شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى سيِّدنا الحاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في ثاني عشرشعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: زكريا أَفَنْدِي، نور الدين أَفَنْدِي، ولي الدين أَفَنْدِي، علي أَفَنْدِي، فتح الله أَفَنْدِي، أبو الفتح أَفَنْدِي، موسى أَفَنْدِي، كاتبه.
290/ ح2	حضور وأقرَّار واعتراف	نصف شعبان المكرَّم سنة	سبَبُ تحرير الحروف هو أنَّه بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعيِّ، أَجَلَّهُ الله تعالى، لدى مَوْلانا وسيِّدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام، أَفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلّال مشكلات الأنام صدر الموالي العظام ماضي النقض والإبرام، الكارع من

(1) محلة العتبة: تقع في القسم الشمالي من مدينة القدس وهي من محلات باب العامود.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
		1082 هـ / 16/ 12/ 1671م	حياض الدِّين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى الحَاكم الشَّرْعِيِّ المَولى المُولي مصطفى أَفَنْدي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، حضرَ الحاجّ أحمد بشه بن زايد الصلاحي وأَقَرَّ واعترفَ وأَشْهَدَ عليه وهو بحال يُعتبر شرعاً أَنَّه من مُدَّة سبع سنوات سابقة على تاريخ أَدْناه باعَ للنصرانيّ المدعوِّ مُلْكون ولد مركديش النصرانيّ الأَرَمَنيّ وهو اشترى منه في التاريخ المزبور جميعَ الدار القائمة البناء بخطّ رحبة ابن عزِّ الدين في محلَّة النصارى بالقدس الشريف الكائنة بزقاق غير نافذ المُتَوصّل إليْه من باب من الطريق السالك المشتملة على علوّ وسفل ومعازل وطباق علوية ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعِيَّة ويتوصل إلى الدار المزبورة من الباب الكائن بالزقاق المزبور إلى مربع لطيف من الجهة القِبَلية متوصل منه إلى ساحة بها صهريج معد لجمع ماء الأشتية وبيتان متلاصقان يفوه بابهما شمالاً ومن جهة الغرب بيتان قِبَلة وحائط شرقيه بها ثلاث طاقات شبابيك من الحديد مطلّات على بركة التبرك وبها من جهة القِبَلة إيوانان قبَليان كبيران يفوه بابهما شمالاً، ومن جهة الغرب بيتان أحدهما غربيّ يَفُوهُ باباهما مشرقاً والآخر قِبَليّ يَفُوهُ بابه شمالاً بداخله بيت آخر وبالساحة المزبورة أيضاً بيت بداخله ضريحان ثم يُتَوَصّلُ من السَّفل المزبور من سُلَّم حَجَر غربيّ يَفُوهُ بابه مشرقاً تحته مسقاة للماء على درابزون من الخشب وعلى رأس السُّلَم المذكور طبقة كبيرة قِبَلية يَفُوهُ بابها مغرباً وساحة سماوية بها من جهة الشمال مطبخ ومرتفق وبالمربع المذكور عن يسار الداخل مرتفق وتشمل هذه الدار على منافع ومرافق وإيوان خشب وخراس خشباً وحقوق شَرْعِيَّة، ويحيط بتمامها وكمالُها حدودُ أَرْبَع من القِبَلة دار بيد وراثّ علي كتُخدا ومن جهة الشرق الهواء المُطِلّ على بركة التبرك، ومن الشمال دار بركة بنت قسطنطين ومن الغرب من السّفل زقاق غير نافذ وفيه الباب ومن العلوّ دار ابن توما بجميع حقوقها وما اشتملت عليه بثمن قدره خمسمائة غرش وخمسون غرشاً فضية عددية، وأنه قبضَ الثمن وقت البيع المزبور وأَنَّ لا حقَّ له في جميع الدار المحدودة الموصوفة أعلاه، وأنها حقٌّ من حقوق مُلْكون المزبور وأَنَّ مُلْكون هلك وانحصرَ إرْثه الشَّرْعِيِّ في ابنته ختران وفي شقيقته خاش خاتون انحصاراً شَرْعِيَّاً وأنه لا معأرضة له معهما في الدار المزبورة المُخَلَّفة لهما عن مورِّثهما مُلْكون المزبور، وصدَّقه على ذلك كلّه توما ولد كلدير النصرانيّ الأَرَمَنيّ زوج ختران المَرْقُوْمة والوكيل الشَّرْعِيِّ عنها الثابت وكالته عنها في التصديق المذكور بشهادة كلِّ واحد من النصرانيّ المدعوِّ ميرخان ولد أرميا وإبراهام ولد أَصْلان الأَرَمَنيّ العارفَيْن بها ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً وخاش خاتون المزبورة الأخت المَرْقُوْمة، وعرَّف بها الشاهدان المزبوران تعريفاً شَرْعِيَّاً وتصديقاً شَرْعِيَّاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ الإشْهَاد عليه بذلك لدى مَوْلانا وسيِّدنا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في نصف شبان المُكرَّم سنة اثنتين وثمانين الف.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.
291/ ح 1	حضور	15 شعبان سنة 1082 هـ / 16/ 12/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أَعْلَم العُلَماء العظام، أفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلّال مشكلات الأنام، صدر الموالي العِظام، الكارع من حِياض الدِّين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى، العالِم العابد الفاضل الكامل الفاصل بين الحقِّ والباطل الحاكم الشَّرْعيِّ المَولى المُولي مصطفى أفَنْدِي ابن يحيى زادة، المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامَ علاه، حضرَ كلُّ واحد من النصرانيّ المدعوِّ توما ولد كلدير الأرمَنيّ الوكيل الشَّرْعيِّ عن قِبَل زوجته ختران بنت مُلْكون النصرانيّ الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه فيه، بشهادة كلِّ واحد من النصرانيّ المدعوِّ ميرخان ولد أرميا وأبرهام ولد أصْلان الأرمَنيّ العارِفَيْن بها ثُبُوتاً شَرْعيَّاً وخاش خاتون بنت مركديش النصرانيّ الأرمَنيّ شقيقة مُلْكون المزبور، وذكرَ لمَوْلانَا الحاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه أنَّ النصرانيّ مُلْكون المَرْقُوْم هلكَ بمدينة إسلامبول وانحصرَ إرْثه الشَّرْعيِّ في ابنته ختران المَرْقُوْمة وفي شقيقته خاش خاتون المَرْقُوْمة انحصاراً شَرْعيَّاً، وأن المُخَلَّف عن مُلْكون المزبور جميع الدار القائمة البناء بخط رحبة بن عز الدين من محلة النصارى بالقدس الشريف، الكائنة بزقاق غير نافذ المتوصل إليْه من باب من الطريق السالك المشتملة على علو وسفل ومعازل وطباق علوية ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة ويتوصل إلى الدار المزبورة من الباب الكائن بالزقاق المزبور إلى مربع لطيف في الجهة القِبَلية فيه باب يتوصل منه إلى ساحة سماوية سفلية مبلطة بها صهريج معد لجمع ماء الأشتية وشجرة نارنج ،وبالساحة المزبورة في جهة الشمال بيتان متلاصقان يمتدان شرقاً بغرب يَفُوهُ بابهما قِبلَةً بالشرقيِّ منها طبقة تحتانية وبالحائط الشرقيّة من الساحة المزبورة ثلاث طاقات بشبابيك من الحديد مطلّات على بركة التبرك ،وبالساحة المزبورة من جهة القِبَلة إيوانان كبيران قِبَليان متلاصقان يَفُوهُ بابهما شمالاً ومن جهة الغرب بيتان أحدهما غربي يَفوه بابه مشرقاً والآخر قِبَليٌّ يُفُوهُ بابه شمالاً بداخله بيت آخر وبالساحة المزبورة أيضاً بيت بداخله صهريجان ثمَّ يُتَوصَّلُ من السّفل المزبور من سُلَّم حجر غربيّ تحته مسقاة للماء على درابزون من الخشب إلى إيوان غربي على رأس السُّلَّم المزبور طبقة كبيرة قِبَلية بابها شمالي وساحة سماوية علوية بها طاقة شرقية مطلة على بركة التبرك وعلى حائط الساحة من جهة الشمال درابزون من الخشب وشبابيك من الخشب مطلات على الدار السفلية وبالساحة المطلة على وسط الدار التحتانية باب شمالي يخرج منه إلى إيوان غربي يفوه بابه مشرقاً يتوصل منه إلى ساحة سماوية كبيرة مبلطة وهي المعزل الشمالي من الدار المزبورة وبالساحة المزبورة من جهة الشرق طبقة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			كبيرة شرقية يفوه بابها مغرباً وتشتمل أيضاً على ساحة سماوية من الجهة الشمالية باب يتوصل منه إلى ساحة سماوية لطيفة بها من جهة الشمال مطبخ ومرتفق ويتوصل أيضاً إلى هذه الساحة والطبقة من درجة شرقية إلى جهة القِبلَة من المربع الذي يدخل إليْه من باب الدار المزبور وبالمربع المزبور عن يسار الداخل مرتفق وتشتمل أيضاً هذه الدار على منافع ومرافق وإيوان خشب وخزائن خشباً وحقوق شَرْعِيَّة ويحيط بتمامها وكمالها حدود أرْبَع من القِبلَة دار بيد وراثّ علي كتخدا ومن الشرق الهواء المطل على بركة التبرك ومن الشمال دار بركة بنت قسطنطين وفي الغرب من السفل زقاق غير نافذ وفيه الباب وفي العلو دار بن توما بجميع حقوقها وطلبا من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أن يعرفهما ما يخص ختران ابنة مُلْكون المَرْقُوْم وشقيقته خاش خاتون المَرْقُوْمة في جميع الدار المَرْقُوْمة واستخار الله تعالى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيّ وعرفهما أن الذي يخص ختران ابنة مُلْكون المَرْقُوْمة في جميع الدار المَرْقُوْمة النصف اثنا عشر قيراطاً والذي يخص خاش خاتون المَرْقُوْمة شقيقة مُلْكون المَرْقُوْم في جميع الدار المَرْقُوْمة النصف اثنا عشر قيراطاً بحق الباقي تعريفاً شَرْعِيَّاً فبموجب ذلك صارت جميع الدار المَرْقُوْمة مُلْكاً من أملاك ختران وخاش خاتون المزبورتين سوية بينهما بالطريق الشَّرْعِيّ جرى ذلك وحرر في خامس عشر شعبان سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
291/ ح2	شراء دار بخط رحبة بن عز الدين بمَحلَّة النصارى	20 شعبان المبارك سنة 1082هـ / 21/ 12/ 1671م	هذه حجةٌ شرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الْفقه والتفسير، مُقَرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرْعِيّ المولى المُولي مصطفى أفَنْدي بن يحيى زادة المُوَقَّع خطُّه بأعالي نَظيره، دامَ علاه، اشترى النصرانيُّ المدعوُّ توما ولد كلدير النصرانيّ الأرْمَنيّ الوكيل الشَّرْعِيّ عن قبَل زوجته ختران بنت مُلْكون النصرانيّ الأرْمَنيّ الثابت وكالته عنها فيما يأتي ذكره فيه بشهادة كلِّ واحد من النصرانيّ المدعو ميرخان ولد أرميا وإبراهام ولد أصْلان الأرمَنيين العارفين بها ثُبُوتاً شَرْعيَّاً من عمَّة الموكِلة شقيقة والدها المدعوّة خاش خاتون بنت مراديش النصرانيّ الأرْمَنيّ الحاضرة معه بالمجلس الشَّرْعِيّ وعرف بها ميرخان وابراهام المزبورين تعريفاً شَرْعيَّاً، فباعته لموكلته ختران ابنة أخيها المَرْقُوْم ما هو لها وجار في مُلْكها ومنتقلٌ إليْها بالإرث الشَّرْعِيّ من قبَل شقيقها مُلْكون المزبور ويدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا المبيع وذلك جميع الحصّة الشائعة، وقدرُها النصف اثنا عشر قيراطاً من أصْلِ كاملِ جميع الدار القائمة البناء بخطِّ رحبة بن عزّ الدين في محلة النصارى

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			بالقدس الشريف الكائنة بزقاق غير نافذ النتوصل إليْه من باب من الطريق السالك المشتملة على علة وسفل ومعازل وطباق علوية ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة شركة المشترية الموكِّلة المزبورة بحقِّ الباقي، ويُتَوصَّلُ إلى الدار المزبورة من الباب الكائن بالزقاق المزبور إلى مربع لطيف في الجهة القِبَلية به باب يتوصل منه إلى ساحة سماوية سفلية مبلطة بها صهريج معد لجمع ماء الأشتية وشجرة نارنج وبالساحة المزبورة من جهة الشمال بيتان متلاصقان ممتدان شرقاً بغرب يفوه باباهما قِبَلة بالشرقي منها طابقة تحتانية وبالحائط الشرقية الساحة المزبورة ثلاث طاقات بشبابيك من الحديد مطلات على بركة التبرك وبالساحة المزبورة من جهة القِبَلة إيوانان كبيران قِبَليان متلاصقان يفوه باباهما شمالاً وفي جهة الغرب بيتان أحدهما غربيّ يفوه بابه مشرقاً ولآخر قِبَلي يفوه بابه شمالاً بداخله بيت آخر وبالساحة المزبورة أيضاً بيت بداخله صهريجان، ثم يتوصل في السفل المزبور من سلم حجراً غربيّ تحته مسقاة للماء على درابزون من الخشب إلى إيوان غربيّ على رأس السلم المذكور طبقة كبيرة قِبَلية بابها شماليّ وساحة سماوية علوية بها طاقة شرقية مطلة على بركة التبرك وعلى حائط الساحة في جهة الشمال درابزون من الخشب وشبابيك من الحديد مطلات على الدار السفلية وبالساحة المطلة على وسط الدار التحتانية باب شمالي يخرج منه إلى إيوان غربيّ يفوه بابه مشرقاً وبالساحة المزبورة أيضاً في جهة الشرق طبقة كبيرة يفوه بابها مغرباً وساحة سماوية أيضاً بها من جهة الشمال مطبخ ومرتفق وبالمربع المزبور غرباً يسار الداخل مرتفق وتشتمل هذه الدار على منافع ومرافق وإيوان خشب وخزائن خشباً وحقوق شَرْعيَّة ويحيط بتمامها وكمالها حدود أرْبَع من القِبَلة دار بيد وراث علي كتخدا ومن الشرق الهواء المطل على بركة التبرُّك ومن الشمال دار بركة بنت قسطنطين ومن الغرب في السفل زقاق غير نافذ وفيه الباب ومن العلو دار ابن توما بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليْه شملته الحدود أو لم تشمله وبكل حق هو لذلك شرعاً، المعلومُ عندهما العلمَ الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً، شراءً صحيحاً شَرْعيَّاً وبيعاً باتاً لازماً مَرْعيَّاً، لا غُبْنَ فيه ولا فسادَ يعتريه مشتملاً على الإيجاب والقبول وشروط الصِّحَّة واللزوم بثمن قدرُه من الغروش الفصة العددية الرابحة ثلاثمائمة غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالّاً، وَهَبَت البائعةُ خاش خاتون المَرْقُوْمة جميع المبلغ المَرْقُوْم لابنة أخيها ختران المشترية الموكلة المَرْقُوْمة هِبَةً شَرْعيَّة مقبولة لها في وكيلها زوجها توما المَرْقُوْم القبولَ الشَّرْعيِّ، فبموجب ذلك، برئتْ ذِمَّةُ المشتري وموكِّلتُه المَرْقُوْمة من جميع الثمن المَرْقُوْم البراءةَ الشَّرْعِيَّةَ بالطريق الشَّرْعيِّ، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعيَّين بعد الرُؤية التّامّة والمَعْرفة العامّة والتَّفرُّق بالأبْدان عن تَراضٍ منهما،

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			وبموجب ذلك صارت جميع الدار المحدودة الموصوفة أعلاه مع ما تشتمل عليه مُلْكاً طلقاً في أملاك ختران المَرْقُوْمة الصيرورة الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيّ وذلك بعد أَنْ عَرَّفَ بالبائعة المذكورة في ذلك كلِّه لدى شهوده أخرة النصرانيّ المدعوّ مرخان ولد أرميا وابراهام ولد أصْلان النصرانيّ الأَرمَنيّ تعريفاً شَرْعيَّاً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْهِ خلّد الله النِّعَمَ عليه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، تحريراً في عشرين شهر شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الديريّ، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ وليّ الدين جماعة، الشيخ عليّ الدَّقّاق، الشيخ عليّ الثوريّ، الشيخ موسى الشافعيّ، الشيخ خليل الخالديّ، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
292/ ح1	أقَرَّار تعيين وظيفة قراءة السبع الشريف بالمسجد الأقصى	أواسط رجب الفرد الحرام سنة 1082هـ / 16/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام، أفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلّال مشكلات الأنام، صدر الموالي العظام، الكارع من حياض الدِّين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى، العالم العابد الفاضل الكامل الفاصل بين الحقِّ والباطل الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى المُولي مصطفى أَفَنْدي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه بأَعَالي نظيرهَ، دامَ علاه، لحاملي هذا الكتاب الشَّرْعيِّ كلّ واحدٍ من فَخر الصالحين سُلالة الأَوْلياء المُكرمين الشيخ عبد الرحيم والشيخ عبدِ الحليم والشيخ عبد العظيم أولاد المرحوم الشيخ عبد الرحمن المتَّصل نسبُه بحضرة سيدنا عبادة الصامت رضي الله تعالى عنه وظيفة قراءة السبع الشَّريف في كل ليلة بين العشائين بالإيوان الكائن بالمسجد الأقصى تجاه بركة النارنج وقف جدهم لأمِّهم المرحوم فخر المُدرِّسين الشيخ فخر الدين المغربيّ بما لذلك من المعلوم وقدرُه في كلِّ سنة تسعة غروش لكلِّ واحدٍ منهم ثلاثة غروش في كلِّ سنةَ حسبما عيَّن جدهم الشيخ فخر الدين الواقف المذكور ويهدون ثواب القراءة الشريفة إلى روح المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم إلى روح الواقف وروح والديه وأرواح المسلمين وأذن لهم مَولانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ بمباشرة القراءة في كل ليلة وقبض المعلوم المعيّن في كل سنة من الناظر على الوَقْف وبالاستدانة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحَيْن شَرْعيَّين مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في أواسط رجب الفرد الحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
292/ ح2	إجارة دكاكين بِرأْسِ	16 شعبان سنة	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرَّر المَرْعيِّ أجَلَّهُ الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخْر وُلاة الأنام محرِّر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَندي بن محمد المُوقَّع خطّه الكريم بأعلى نظيره، دامتْ فَضائله ومعاليه، بمباشرة كلِّ واحدٍ من فخري المشايخ الكرام الشيخ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
	السوق الكبير بالقدس الشريف	1082هـ / 17/ 12/ 1671م	صالح والشيخ عبد الرحمن نائبي الناظر على أوقاف الصخرة المُشَرَّفة والمسجد الأقصى الشريف وفخر الكتاب محمود جلبي كاتب الوَقْف الشريف استقرَّتْ إجارة ثلاث دكاكين الكائنات برَأس السُّوق الكبير بالقدس الشريف الجاري ذلك في الوَقْف الشريف مع رسم كَيْل الغلال (1) وورق السماق والسمسم (...) على ما جرت به العادة القديمة من قديم الأيام على كل واحد من الحاجّ سليمان بن الحاجّ عبد العزيز وكمال الدين بن شرف الشهير بالرصّاصّ سوية بينهما مدة سنة كاملة أوَّلها سادس شهر شعبان المبارك لسنة تاريخه وآخرها ختامها بأجرة قدرها خمسمائة غرش وثمانون غرشاً فضة عددية مقسط جميع الأجرة المَرْقُوْمة على المستأجرين المَرْقُوْمين على ثلاثة أقساط يحلُّ كل قسط بعد مضيِّ أرْبَعة أشهر تمضي من تاريخه وأذنَ المؤجِّرون للمستأجرين المَرْقُوْمين بدفع الأجرة المَرْقُوْمة لأرباب الحوالات بموجب المقفصة المكتتبة بخط محمود جلبي كاتب الوَقْف المزبور على حسب التقسيط المشروح إجارة شَرْعيَّة مقبولة شرعاً، وتضامنا وتكافلا المستأجران المزبوران في الأجرة المزبورة في المال والذِّمَّة بإذن كلٍّ منهما للآخر كفالة شَرْعيَّة، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في سادس شعبان سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.
292/ ح3	شراء دار بمَحلَّة الحدادين	19 شعبان سنة 1082هـ / 20/ 12/ 1671م	هذه حجةٌ شرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراءِ بمحروسةِ القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهيرِ، محرر دقائقِ الفقه والتفسير، مُقَرِّرِ قواعدَهُ أحسنَ تقريرٍ، شيخِ مشايخِ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابنَ محمد المُوَقَّعَ خَطُّه الكَريم بأَعَالي نظيره، دَام علاه، اشترى النصرانيُّ المدعوُّ سليمان ولد شَحادة الهالك المنصوب وصيّاً شَرْعيَّاً على أخويه خليل وإبراهيم ولدي شحادة المزبور القاصرين عن درجة البلوغ من كلٍّ واحد من أخيه حبيب ولد شحادة المَرْقُوْم وزينة ابنة حنّا النَّصرانيّة التي كانت زَوجاً لشحادة الهالك المَرْقُوْم، فباعاه للقاصرين المزبورين وبمالهما دونَ مالِ الوَصيّ المزبور ما هو مُخَلَّف عن شحادة المزبور وفي وفاء ما ثبتَ بذمَّته لولديه القاصرين المذكورين أعلاه في الدَّيْنِ الشَّرْعيِّ، وقدرُه ستَّة وستُّون غرشاً عددية سويّة بينهما الآيل ذلك إليْهما من تركة والدتهما صالحة لما في ذلك من الحظِّ والمصلحة للقاصرين المزبورين، وذلك جميع الحصَّة الشائعة وقدرُها خمسة قراريط ورُبع قيراطٍ من أصْلِ أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة

(1) رسم كيل الغلال: من الرسوم التي كانت تعرف في أسواق مدينة القدس، وهو يأخذ على كيل الغلال الواردة على السوق.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			البناء بمَحلَّة الحدّادين من محلّات حارة النصارى بمدينة القدس الشريف المشتملة على ثلاث طبقات وبيت سفليّ وساحة سماوية وبيت وسطانيّ وصهريج مُعَدّ لجمع ماء الأَشتية ومطبخ ومرافق ومنافع وحقوق شَرْعيَّة شِركة صالح وجريس بحقِّ البائع، ويحيط بالدار المزبورة حدود أَرْبَعة يحدها من القِبلَة زقاق غير نافذ وفيه بابها ومن الشرق دار بيد وراثّ عبود الحداد ومن الشمال دار بيد ورثة المرحوم الحاجّ مصطفى الشرابيّ وتمامه دار الخوري ميخائيل وفي الغرب زقاق غير نافذ وتمامه حاكورة بيد نصارى السرب بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه وما يعرف به وينسب إليْه وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً بيعاً صحيحاً شَرْعيَّاً وشراءً لازماً مرضيّاً لا غبن فيه ولا فساد يعتريه المعلوم ذلك عنده العلمَ الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدرُه ستّون غرشاً عددية يَعْدِلُ كُلُّ غرش منها ثلاثين قِطْعة مصرية ثمناً حالّاً قاصّ المشتري المزبور بالوصاية المزبورة البائعين المزبورين بنظير الثمن المَرْقُوْم مما ثبّت للقاصرين المزبورين بذِمَّة والدهما شحادة الهالك المَرْقُوْم من الدين الشَّرْعيِّ المَرْقُوْم، وقدرُه في غير تكرار ستَّة وستّون غرشاً سويّة بينهما المقاصصة الشَّرْعيِّة بطريقها الشَّرْعيِّ برئتْ ذِمَّةُ القاصرين المزبورين وذمة وصيهما المشتري المَرْقُوْم من جميع الثمن المَرْقُوْم، ومن كلِّ جزء منه البراءةَ الشَّرْعيِّةَ وبرئت ذمة الهالك المزبور والد القاصرين المزبورين من ستين غرشاً من دَيْن القاصرين المزبورين المَرْقُوْم كميته أعلاه، البراءةَ الشَّرْعيِّةَ بالطريق الشَّرْعيِّ، وتبقى للقاصرين المزبورين ستّة غروش من تركة والدهما المزبور سوية بينهما البقاء الشَّرْعيِّ وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراضٍ منهم، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وبيع فضمانه لازمٌ حيثُ يجبُ شرعاً، وحضرَ بحضور المتبايعين المزبورين كلُّ واُحد من أحمد بن مصطفى النجار وسليمان بن حجازي العجمية وأخبرا أَنَّ في شراء الحصَّة المزبورة بالثمن المَرْقُوْم حظاً ومصلحة للقاصرين المزبورين إخباراً مَرْعيّاً، وثبتَ مضمونُ ذلك كلِّه لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً، ثم بعد تمام ذلك ولزومه وانبرأمّه بطريقه الشَّرْعيِّ، شهدتْ على قبضها زينة بنت حنّا النصرانيّة المزبورة أعلاه، وهي بحال الصِّحَّة والسّلامة والطواعية عند الاختيار عارفة بمعنى الإشْهَاد، وما يَترتَّبَ به عليها شرعاً بأنها لم تستحقْ ولا تستوجبُ قبَل ورثة زوجها شحادة الهالك المزبور لسبب تركته، ولا لسبب غير ذلك من سائر الأسباب الشَّرْعيِّة حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوىً ولا طلباً ولا فضَّة ولا ذهباً ولا أسباباً ولا نقداً ولا دَيْناً ولا عيناً ولا إرثاً ولا موروثاً ولا حقّاً مطلقاً من سائر الحقوق الشَّرْعيِّة، وأبرئتْ ذِمَّتَهم من جميع الدَّعاوى والمطالب والحقوق الواجبات لما مضى من الزَّمان وإلى يوم تاريخ أَدْنَاه، وصَدَّقَها على ذلك كلِّه

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			كلٌّ واحد من سليمان وحبيب ولدي شحادة المزبور تصديقاً شَرْعيًّا، وذلك بعد أنْ عَرَّفَ بزينة المزبورة أعلاه في جميع ما ذكر أعلاه كلّ واحد من صالح بن دنديل شيخ النصارى بالقدس الشريف وولده عطا الله تعريفاً شَرْعيًّا، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك كلِّه لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المومأ إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعيًّا، تحريراً في تاسع عشر شعبان لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
293/ ح1	شراء حصص بدير العامود	20 شعبان سنة 1082هـ/ 21/ 12/ 1671م	هذه حجةٌ شرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراء بمحروسةِ القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهير، محرر دقائقِ الفقه والتفسير، مُقَرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقريرٍ، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابنَ محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيرهَ دامت فضائله ومعاليه اشترى إبراهيم ولد منصور بن مرجمان طائفة رهبان الفرنج القاطنين بدير العمود بالقدس الشريف والوكيل الشَّرْعيِّ عن قِبَلِ عبد الأحد ولد الفرنجي وكيل رهبان نصارى الفرنج القاطنين بالدِّير المَرْقُوْم والمتكلِّم على الرهبان المزبورين وعلى أوقافهم الكائنة بالقدس الشريف وعلى الدير المَرْقُوْم دفتر مال الموكِّل المَرْقُوْم الموقوف على رهبان نصارى الفرنج المزبورين الثابت وكالته عنهم في الشراء الآتي (...) فيه الثمن الذي سيعين فيه شرعاً ثُبُوتَاً شَرْعيًّا من النصراني المدعو يوسف ولد سمعان الوكيل الشَّرْعيِّ عن قِبَلِ كل واحد من أديبة وصالحة وسيِّدة ومريم بنات ياقوت النصراني الثابت وكالته عنهن في البيع الآتي ذكره فيه الثمن الذي سَيُعَيَّنُ فيه، وفي قبضه بشهادة كلٍّ واحدٍ من عودة بن عواد الخليليّ، ومحمد علي بن حجازي العجميّة العارفين بهنَّ بتعريف النصرانيّ المدعوّ عطا الله ولد صالح دنديل ثُبُوتَاً شَرْعيًّا، فباعه بالوكالة المَرْقُوْمة لموكله المَرْقُوْم لجهة وَقْف رهبان نصارى الفرنج المذكورين ما هو للموكِّلات المَرْقُوْمات وجارٍ في مُلْكِهَنَّ ومنتقلٌ إليْهن بالابتياع الشَّرْعيِّ سويّة بينهن بموجب حُجَّة شَرْعيَّة مؤرَّخة في سادس عشر جمادى الآخرة لسنة تاريخه أَدْنَاه صادرةً لدى الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُوَقَّع أعلاه، ويدهن واضعة على ذلك ثابتة مستمرَّة مستقرَّة دون المعارض والمُنَازع لهن في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصّة الشائعة، وقدرُها الرُّبُع ستة قراريط من أَصْلِ أرْبَعة وحقوق شَرْعيَّة، فالعلوّ منها يشتمل على أَرْبَعة بيوت وصهريج مُعَدٍّ لجمع ماء الأشتية ومطبخ ومرتفق وساحة سماوية، ويصعد إلى ذلك كلّه من سُلَّم حجر، وبجانب أحد البوت المذكورة إيوان ملاصق للبيت الكبير والسفل يشتمل على أَرْبَعة بيوت ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة شركة وقف رهبان نصارى الفرنج المزبورين بحقِّ التالي، ويحيطُ بذلك حدود أَرْبَعة: القِبَلية

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			دار بيد بركة بنت قسطنطين النصرانيّ وشرقاً الهواء المطل على بركة التبرُّك، وشمالاً دار جارية في وقف مقام الخضر عليه السلام سكن أولاد سليمان الحدّاد، وتمامه الطريق السالك وفيه الباب منه إلى المبيع المزبور، وغرباً الطريق السالك بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجُدُره ومنافعه ومرافقه، وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه وداخل فيه وخارج عنه شملته الحدود أو لم تشمله مختص به ومنفصل عنه، المعلومُ ذلك عندهم العلمَ الشَّرْعيَّ النافي للجهالة شرعاً، شراءً صحيحاً شَرْعِيَّاً وبيعاً باتّاً لازماً معتبراً مَرْعِيَّاً لا غبن فيه ولا فساد ولا شرط ولا حيف مشتملاً على الإيجار والقبول منها ثلاثون قطعة مصرية وصرة فلوس مجهولة القدر وخاتم فضَّة بحجر معدن ومجهول القيمة ثمناً حالّاً مقبوضاً بيد البائع المذكور بيد البائع المذكور ومستهلة أَلْفلوس بالمجلس، ودفع الثمن المقبوض بيد البائع المذكور بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيَّاً، فبموجب ذلك برئت ذمة المشتري المَرْقُوْم وجهة الوَقْف المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم، ومن كلِّ جزء منه البراءةَ الشَّرْعِيَّةَ بالطريق الشَّرْعِيِّ براءةَ قبض واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعِيٍّ وقبول مرعيٍّ، وتسلُّم وتسليم صحيحَيْن شَرْعيَّين بعد الرُؤية التّامّة والمَعْرِفة العامَة، والتَّفرُّق بالأَبْدان عنّ تراض منهما، وكمل بهذا التبايع لجهة الوَقْف على رهبان نصارى الفرنج القاطنين بدير العمود وجميع الدار المحدودة الموصوفة أعلاه، وذلك بموجب حُجَّة صادرة لدى فخر النُّوّاب الكِرام عمر أَفَنْدِي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً، مؤرَّخة في خامس عشري شهر ربيع الأوَّل من شهور سنة ثمان وسبعين الف مضمونها مَبيع نصف الدار المحدودة الموصوفة أعلاه، لجهة وقف رهبان الدير المذكور، وبموجب حُجَّة شَرْعيَّة مؤرَّخة في سابع عشر صفر الخير لسنة ثمانين الف صادرة لدى مَوْلانَا فخر النُّوّاب محمد أَفَنْدِي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً مضمونها بيع رُبع الدار المزبورة المحدودة الموصوفة لجهة الوَقْف على رهبان الدير المذكور، فبموجب ذلك صارت جميع الدار المحدودة الموصوفة أعلاه وقفاً على فقراء رهبان الفرنج القاطنين بدير العمود الصيرورة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، وحَكَمَ بموجبه حُكْماً صحيحاً شَرْعِيَّاً، ومن موجبه جريان جميع الدار المَرْقُوْمة في وقف رهبان نصارى الفرنج المذكورين أعلاه أوقعه بالطريق الشَّرْعِيِّ قبولاً فيه مستوفياً شرائطه الشَّرْعِيَّة وواجباته المُحَرَّرة المرعيّة بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعاً، تحريراً في عشرين شهر شعبان لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، وغيرهم من الحاضرين، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
293/ ح2	شراء دار بمَحلَّة الشرف	12 شعبان المبارك سنة 1082هـ / 13/ 12/ 1671م	هذه حجةٌ شرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراء، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراءِ بمحروسةِ القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهيرِ، محررِ دقائقِ الفقهِ والتفسيرِ، مُقَرِّرِ قواعدَهُ أحسنَ تقريرٍ، شيخِ مشايخِ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابنَ محمد المُوَقَّعَ خَطُّه الكَريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترى الحاجّ محمد بن محمد الخيّاط بماله لنفسه دون غيره من زوجته الحُرمة المدعوّة عسكرية بنت محمد شلّوف، وعَرَّفَ بها بشهوده أخر كلٍّ واحدٍ من صهرها زوج ابنتها الحاجّ موسى بن حسن الخياط وجيرانها، وهم الحاجّ حسن بن إبراهيم المقدم والحاجّ خليل بن محمد الخيّاط وبدر الدين بن حسن الخياط تعريفاً شَرْعيًّا، فباعته ما هو لها وجارٍ في مُلْكها وحيازتها الشَّرْعيِّة وآيل إليْها بالإرث الشَّرْعيِّ من قِبَل زوجها السابق الحاجّ أبي العون بن الخياط بمقتضى حُجَّةٍ شَرْعيَّةٍ مؤرَّخة بسادس ربيع الأوَّل لسنة ثمانٍ وستّين الف، ويدُهما واضعةٌ على ذلك بلا مُنازع ولا مُعأرض لها في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصة الشائعة، وقدرُها خمسة قراريط ورُبع قيراط من أَصْلِ أَرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بمدينة القدس الشريف بمَحلَّة الشرف، ونظير الحصَّة المزبورة من جميع الإصطبلين الكائنين سفل الدار المزبورة وتشتمل الدار المَرْقُوْمة على علوي وسفلي فالعلوي منها يشتمل على بيت شرقي يفوه بابه مغرباً وطبقة شمالية يفوه بابها قِبلَة وساحة سماوية يصعد إليْها بسُلَّم حجر من السّفلِ المزبور، والسفليّ منها يشتمل على بيت شرقيٍّ يَفُوهُ بابهُ مغرباً وبيت شماليٍّ يَفُوهُ بابه قِبلَةً ومطبخ قِبلي يَفُوهُ بابه شمالاً ومرتفق شرقي يفوه بابه مغرباً وساحة سماوية بها صهريج مُعَدٌّ لجمع ماء الأشتية بالجهة الغربية من الساحة المزبورة، وعلى منافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة شركة المشتري المزبور وأخيه خليل وموسى وبدر الدين أولاد الخياط بحقِّ الباقي، ويَحُدُّ الدار المزبورة والإسطبلين المزبورين قِبلَةً حوش وشُبّاك يعرف بأولاد الحويّس، وشرقاً في العلوّ دار جارية في وَقْف النبيّ، صلَّى الله عليه وسلَّم، ومن السّفل الطريق السالك، وفيه باب أحد الإسطبلين المزبورين، وشمالاً الطريق السالك وفيه باب الإسطبل الثاني وباب الدار المزبورة يصعد منه بسُلَّم حجر إلى الدار المزبورة، وغرباً الحوش المزبور بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقهُ وجُدُره ومنافعه ومرافقه، وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً بيعاً باتاً شَرْعيًّا لازماً مرضيّاً لا غُبنَ فيه ولا فسادَ يعتريه، المعلومُ عندهم العلمَ الشَّرْعيَّ النافي للجهالة شرعاً، بثمن قدرُه سبعة وثلاثون غرشاً ونصف عددية يعدل كل غرش منها ثلاثين قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائعة المزبورة بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيًّا، وبرئتْ ذمَّةُ المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزءٍ منه البراءةَ الشَّرْعيَّة بالطريق

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			الشَّرْعِيِّ براءةَ قبض واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيثُ يجبُ شرعاً، تصادقا على ذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيّاً تحريراً في ثاني عشري شهر شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكر يا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
294/ ح1	دفتر تقسيم وضبط وتخمين تركة	11 شعبان المبارك سنة 1082ه / 12/ 12/ 1671م	دفتر تقسيم وضبط وتخمين تركة المرحومة فوزانة ابنة عبد **الله** شقيقة المرحوم قُدوة الأعيان شاهين بيك المُتوفّاة بالقدس الشريف والمنحصر إرْثها الشَّرْعِيِّ في ابني ابن شقيقها، وهما فخر الأماجد محمد بيك وفخر الأقرَّان يوسف بيك ولدا جعفر بيك بن شاهين بيك الشقيق المزبور سوية بينهما انحصاراً شَرْعِيّاً، وذلك بمعرفة سيِّد السّادات الكِرام نُخبة (...) العُلَمَاء الفخام مَوْلانَا السَّيِّد تاج العارفين بنسب الأشراف بالقدس الشريف حالاً الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل محمد بيك ويوسف بيك المزبورين أعلاه، صدرَ ذلك لدى قُدوة المُدرِّسين الكرام عُمدة الأفاضل الفخام سُلالة الموالي العظام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ القسّام المَولى المُوقَّع خَطُّه الكريم عليه نَظَرَ **الله** تعالى إليْه. المتروكات: لحاف يمني 15، فراش أزرق 50، مخدَّة يمني 5، درايا مناويش 40، قنباز درايا 15، قنباز بخازي 5، قميص كتّان 20، لباس كتّان 10، بقجة حرير 15، بقجة يمني 10، طاسة جان 13، طاسة بيضاء 5، طاقية كهنة 30، كليمر كهنة 30، شرشف قطن 30، حصَّتها في البلات دور بموجب دفتر قسمة زوجها خليل بن شيخة 160، تجهيز وتكتين ولوازم 99، رسم قسمة 26، خرج قسمة 10، كاتب دفتر 4، ثبوت 139. دُوِّنت الأسباب المزبورة تحت يد مَوْلانَا السَّيِّد تاج العارفين الوكيل المزبور إلى أن يُحْضِرَ الإرثان المزبوران الثباتَ الشَّرْعِيِّ، تحريراً في حادي عشري شعبان المبارك سنة اثنتين وثمانين الف. حُرِّرَ بمعرفة الفقير إليْه سبحانه وتعالى أحمد القسام بالقدس الشريف.
294/ ح2	زواج	11 شعبان سنة 1082هـ / 12/ 12/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيدنا أحمد أفَنْدي بن محمد دام فضله تَزَوَّجَ الحاجُّ موسى ابنُ المرحوم الحاجِّ كريم الدين الغربي بمخطوبته فخر المخدرات فاطمةَ بنت المرحوم فَخر الصالحينَ الشيخ يوسف الدمشقيّ، المرأةَ الكاملةَ الخاليةَ عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى، وعونه وحُسْن توفيقه، وسُنَّة نبيِّه محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته عشرون غرشاً الحَالّ لها من ذلك عشرة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه، والباقي بعد الحَالّ عشرة غروش مُؤَجَّلة لها عليه إلى الفراق بموتٍ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			أو طلاقٍ بائنِ التأجيلَ الشَّرْعيِّ، زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك عمُّها الشيخ ياسين ابن المرحوم الشيخ طه الدمشقيّ بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعْتِرَاف بقبضِ مُعَجَّلِ الصَّداق المزبور بشهادة كلٍّ واحد من الحاجّ مصطفى ابن الحاجّ علي بن سقيرة ومحمد بن حجازي الرمليّ العارِفَيْن بها بتعريف ولدها محمد تعريفاً شَرْعيًّاً ثُبُوتاً شَرْعيًّاً زواجاً صحيحاً شَرْعيًّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيًّا، تحريراً في حادي عشري شعبان لسنة اثنتين وثمانين ألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نورالدين، الشيخ وليّ، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
294/ ح3	زواج	12 شعبان سنة 1082هـ / 13/ 12/ 1671م	لدى الحَاكم الشَّرْعيِّ أحمد أفَنْدي دامَ عُلاه تَزَوَّجَ فخرُ الأفاضلِ المُكرمين عُمدةُ المُدقِّقين الشيخُ يونسُ بنُ فخرِ الأفاضلِ الكرام ،مَوْلانا الشيخُ بدرُ الدين ابن رئيس المؤذِّنين بالمسجدِ الأقصى الشريفِ الشَّهير نسبُهُ المباركُ بابن غضيّة، بمخطوبته فخر المخدرات تاج المستورات النَّيِّرة المَصونة السِّتّ أَمَة الله ابنة المرحوم قُدوة العُلَمَاء والمُدرِّسين الشيخ نور الدين اللطفي البكر البالغة الخالية عن الموانع الشَّرْعيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله وعونه وحُسْنِ توفيقه، وسُنَّة نبيّه سيِّدنا محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته ثلاثمائة غرش عن كلِّ غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، الحَالّ لها من ذلك مائتا غرش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره، فيه الاعْتِرَاف الشَّرْعيِّ، والباقي بعد الحَالّ وقدرُه مائة غرش مُؤَجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاقٍ بائنٍ، زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك عَمُّها زوج أمِّها فخر الأشراف المُكرمين السَّيِّد عبد الصمد ابن فخر المشايخ عبد القادر ابن شيخ الحَرَم القدسيّ سابقاً بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعْتِرَاف بقبضِ مُقَدَّم الصَّداق بشهادة كلٍّ واحد من فخر الأئمة المُكرمين الشيخ نور الدين ابن المرحوم فَخر المشايخ العظام مَوْلانَا الشيخ محمد الداودي وأخيها شقيقها فَخر المُدرِّسين الكرام مَوْلانَا الشيخ حبيب الله العارفَيْن بها ثُبُوتاً شَرْعيًّاً، زواجاً صحيحاً شَرْعيًّاً مقبولاً من الزوج المزبور من والده الشيخ بدر الدين بالوكالة عنه الثابت وكالته عنه في قبول الزَّواج المزبور على الصَّداق المَرْقُوْم بشهادة كلٍّ واحد من عمِّه فخر المشايخ العظام عُمدة المُدقِّقين الكرام مَوْلانَا الشيخ صالح ابن المرحوم فخر المشايخ المُكرمين الشيخ عبد الرَّزّاق شيخ الحَرَم القدسيِّ وفخر الصالحين الشيخ محمود ابن المرحوم الشيخ يعقوب المرداويّ ثُبُوتاً شَرْعيًّا، تحريراً في ثالث عشري شعبان لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: فخر الخطباء الشيخ يوسف الرمليّ، الشيخ زكريا الديريّ، الشيخ عبد الباقي اللطفيّ، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عبد الرحمن شيخ الحرم، الشيخ عليّ الدَّقّاق، الشيخ محمود شيخ الحَرَم، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى غضيّة، الشيخ فخر الدين اللطفيّ، الشيخ سليمان صلطة، الحاجّ عمر بن نمر، الحاجّ عليّ بن نمر.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
295/ ح1	زواج	14 شعبان المبارك سنة 1082 هـ / 15/ 12/ 1671م	الحمدُ لله الذي أجرى الأقلامَ في سطورِ الطروسِ بالاتّفاقِ بينَ الأزواجِ والأُلْفةِ بينَ الأرواحِ والأجسام بنورِ الهدايةِ والابتهاج، وجعلَ النِّكاحَ وسيلةً إلى الائتلاف وجَمْعِ الأحباب، وذريعةً إلى التَّناسُلِ وحفظ الأنساب، وصَوْنِ الأحساب، ووَفَّقَ مَنِ اختاره من عباده إلى طريق الصَّواب، والصَّلاة والسّلام على مَنْ أقامَ الشَّريعة وبيَّنَها وشَيَّدَ أركانها وبيَّنَ فروضها وسُنَنَها سيِّدنا محمد المُختصّ بالخُلُق العظيم، المبعوث من تهامة الوارد عنه، صلَّى الله عليه وسلَّمَ، تناكحوا تناسلوا فإني مُباه بكم الأمم يوم القيامة، وعلى آله وأصحابه أُوَّلي الفصاحة والكرام وسلم تسليماً، وبعد بمجلس الشرع الشريف الأنور بالقدس العليّ المُطهَّرأجَلَّه الله تعالى، لدى مَوْلانَا وسيِّدنا فخر قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام مُحَرِّر القضايا والأحكام بالإحكام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي المُوقَّع خَطُّه الكريم بأعالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، تَزَوَّجَ فخر المُدرِّسين الكِرَام عين العُلَمَاء الأعلام عُمدة النحاة والأصوليين الفخام شيخ الإسْلام مَوْلانَا السَّيِّد عبد الرحيم أفَنْدي مفتي السّادة الحنفية بالقدس الشريف المَحميَّه بمخطوبته فخر المخدرات وتاج المستورات هذات الحِجاب الرفيع والستر الكامل المنيع، السِّتّ فخري ابنة المرحوم شيخ الإسْلام عبد الحق أفَنْدي اللطفيّ البكر البالغة الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة على صَداق قدرُه ثلاثمائة غرش وخمسون غرشاً عددية، كلُّ غرش منها يَعْدلُ ثلاثين قطعةً مصرية، الحَالّ لها من ذلك مائة غرش وخمسون غرشاً، والباقي بعد الحَالّ مائتا غرش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، تأجيلاً شَرْعِيَّاً، زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك فخر العُلَمَاء مَوْلانَا الشيخ يحيى بن زكريا الواعظ بالوكالة عنها في ذلك وفي الاعْتراف بقبض مُعَجَّل الصَّداق بشهادة كلٍّ واحد من فخر الفاضلين الشيخ حسين بن الشيخ اسماعيل الرّفاعي وفخر الفُضَلاء الشيخ عبد السلام ابن المرحوم الشيخ أحمد مؤنس الجالودي العارفين بها بتعريف أخيها فخر العُلَمَاء والمُدرِّسين مَوْلانَا السَّيِّد عبد الباقي بن عبد الحق أفَنْدي المزبور وابن أخيها فخر الفاضلين السَّيِّد حسن ابن فخر المُدرِّسين الكِرام السَّيِّد عليّ اللطفيّ، ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وزواجاً صحيحاً شَرْعِيَّاً مقبولاً من الزوج المزبورابن فخر الخطباء والمُدرِّسين مَوْلانَا يوسف أفَنْدي ابن المرحوم شيخ الإسْلام رضي الدين أفَنْدي اللطفي بطريق ألْفضول قبولاً شَرْعِيَّاً ،ثم أجاز النكاح الزوج المزبور فعَلا ببعث مُقَدَّم صَداقها ووصوله إلى يدها حسبما اعترفَ بذلك الشيخ يحيى المزبور الوكيلَ الشَّرْعِيِّ في ذلك الاعْتراف الشَّرْعِيِّ، وقد تَمَّ النِّكاحُ المزبور بطرائقه الشَّرْعِيَّة وواجباته المعتبرة المرعيّة بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعاً، تحريراً في رابع عشر شعبان المبارك من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: مَوْلانَا السيد تاج العارفين نقيب الأشراف بالقدس الشريف، مَوْلانَا الشيخ صالح مكتب الناظر، مَوْلانَا الشيخ زكريا الديريّ، مَوْلانَا الشيخ عبد

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			الرحمن شيخ الحرم، الشسخ عبد الرحمن القصصيّ، الشيخ وليّ، الشيخ صالح، الشيخ محمود، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
295/ ح2	زواج	14 شعبان سنة 1082هـ / 15/ 12/ 1671م	لدى مَوْلانَا أحمد أَفَنْدِي دامَ بقاؤه تَزَوَّجَ فخرُ المُدرِّسين الكِرام سُلالةُ العُلَمَاء الأعلام مَوْلانَا الشيخُ خليل ابن المرحوم شيخ الإسْلام على العُلَمَاء الأعلام مَوْلانَا السَّيِّد أبو اللطف أَفَنْدِي مفتي القدس الشريف سابقاً، بمخطوبته فخر المخدرات دباج المستورات المصونة الدُّرَّة المَكنونة السَّيِّدة صافية ابنة فخر العُلَمَاء والمُدرِّسين الكرام مَوْلانَا السَّيِّد علي أفَنْدِي اللطفي البكر البالغة الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه، وسُنَّة نبيه محمد، صلَّى الله عليه وسلَّم، صَداقاً جُمْلته ثلاثمائة غرش عددية، كلُّ غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، الحَالّ لها من ذلك مائة غرش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْترَاف الشَّرْعِيّ، والباقي بعد الحَالّ مائتا غرش يُؤَجَّلان لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعِيَّاً، زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك فخر العُلَمَاءِ والمُدرِّسين العظام مَوْلانَا يوسف أَفَنْدِي ابن المرحوم شيخ الإسْلام رضيّ الدين أَفَنْدِي اللطفيّ بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض مُعَجَّل الصَّداق المزبور بشهادة كلٍّ واحد من فخر الفاضلين الشيخ حسين بن الشيخ اسماعيل الرِّفلعي وفخرالأفاضل الشيخ عبد السلام المرحوم الشيخ أحمد يونس الجالودي العارفين بها بعد تعريف عمِّها فخر العُلَمَاء والمُدرِّسين مَوْلانَا السَّيِّد عبد الباقي ابن المرحوم شيخ الإسْلام عبد الحق أَفَنْدِي اللطفيّ وشقيقها فخر الفاضلين السَّيِّد حسن اللطفيّ ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، زواجاً صحيحاً شَرْعِيَّاً مقبول من الزوج المذكور من وكيله فخر المدرسين الشيخ نهال الدين ابن السيد أبي اللطف الثابت وكالته عنه في قبول النِّكاح المزبور على الصَّداق المذكور بشهادة كل واحد من مراد جلبي والشيع صالح الأسودي ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في رابع عشر شعبان المبارك من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ نور الدين الشافعي كاتبه أَصْلاً، المزبورون أعلاه، كاتبه.
296/ ح1	شراء دار بمَحلَّة باب حطة	20 شعبان سنة 1082هـ / 21/ 12/ 1671م	هذه حجةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبير العاملِ الشهير، محرر دقائقِ أَلْفقه والتفسير، مُقَرِّر قواعدَهُ أحسنَ تقريرٍ، شيخ مشايخِ الإسلامِ والمسلمين، الحاكم الشرْعِيِّ المولى المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، اشترى كلُّ واحدٍ من الرجل المدعوِّ أحمد بن محمد بن عوني الأَصيل عن نفسه والحاجّ محمد ابن الحاجّ إبراهيم ابن (...) بالوكالة الشَّرْعِيَّة عن قِبَلِ كلٍّ واحدة من شقيقته صفية وبنتها حامدة بنت أحمد بن مرزوق

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			حسبما وكَّلتاه بالمجلس الشَّرْعِيِّ بمال الأصيل والموكلتين المزبورتين دون غيرهم من كلٍ واحدٍ من أحمد بن الحاجّ إبراهيم مرزوق وراضية بنت خليل بن حجّي وعرّف بها وبالمشتريتين المزبورتين كلّ واحد من عبد النبيّ المعروف بأبي كشك وأحمد المَرْقُوْم تعريفاً شَرْعيَّاً، فباعوهما بموجب الأصالة عن أنفسهما ما هو لهما وجارٍ في مُلْكهما وطلق تصرفهما وحيازتهما الشَّرْعيِّة ويدهما واضعة على ذلك إلى حين صدورِ هذا البيع دون المعارض والمُنازع لهما في ذلك، وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها خمسة عشر قيراطاً من أصْلِ جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمَحلَّة باب حطة المشتملة على ثلاثة بيوت وصهريج مُعَدٍّ لجمع ماء الأشتية ومطبخ ومرتفق ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة ونظير الحصّة المزبورة في الإصطبلين الكائن أسفل الدار المَرْقُوْم ونظير الحصة المزبورة في الدُّكان المعدة للحاكة الكائن أسفل الدار المَرْقُوْمة المحدود ذلك قِبلَةً بدار وُرّاث يونس صوباشي، وشرقاً بالطريق السالك وفيه باب الإصطبلين المزبورين، وشمالاً الطريق السالك وفيه باب الدكان المزبورة وغرباً بدار وُرّاث المرحوم الشيخ أحمد مؤنس بجميع حقوق ذلك كلِّه وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه، وما عُرِفَ به ونُسبَ إليْه، وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً بيعاً صحيحاً شَرْعيًّا وشراءً معتبراً مرضيًّا مشتملاً على الإيجاب الشَّرْعيِّ والقبول المرعيِّ والتَّسلُّم والتسليم الصحيحَيْن الشَّرْعِيِّيَن، المعلومُ ذلك عند المتبايعين المزبورين العلمَ الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمنٍ قدرُه خمسون غرشاً عددية، ثمناً حالّاً على ما يُفَصَّلُ فيه، فمن ذلك ما باعهُ أحمد المبدأ بذكره في المبيع المَرْقُوْم ثلاثة قراريط، وما باعته راضية بنت حجي من المبيع المَرْقُوْم اثنا عشر قيراطاً، فما هو ثمن ثلاثة قراريط عشرة غروش، وما هو ثمن الاثني عشر قيراطاً أرْبَعون غرشاً، فمن ذلك ما اشتراه أحمد المبدأ بذكره نصف المبيع بنصف الثمن، وقدرُه خمسة وعشرون غرشاً، وما اشتراه الحاجّ موسى المَرْقُوْم بالوكالة الشَّرْعيِّة عن موكِّلتيه سويّة بينهما نصف المبيع بنصف الثمنِ وقدرُه خمسة وعشرون غرشاً مقبوض من جميع الثمن المَرْقُوْم بيد البائعين المزبورين بالحضرة والمعاينة القبضَ الشَّرْعِيِّ، وبرئتْ بذلك ذِمَّةُ المشترين المزبورين وذمَّةُ الموكَّلتين من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءةَ الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءةَ قبض واستيفاء، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهم في ذلك بإيجابٍ شرْعيٍّ وقبول مرعيّ وتسلُّم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تَراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازمٌ حيث يجبُ شرعاً ثم بعد تمام ذلك ولزومه أَشْهَدَتْ عليها صفيةُ الموكلة المزبورة بأنها لا تستحق قِبَل شقيقها الحاجّ موسى المَرْقُوْم بسبب متروكات والدها المَرْقُوْم ولا لسبب غيره، وعَرَّفَ بها المعرِّفان المزبوران تعريفاً شَرْعيًّا حقاً ولا استحقاقاً ولادعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا عيناً ولا ٍرثاً ولا

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			موروثات ولا جليلاً ولا حقيراً ولا قليلاً ولا كثيراً ولا عيناً بالله تعالى، وإن وجبت ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه وصَدَّقها على ذلك شقيقها الحاجّ موسى المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعيًّا، تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيًّا، تحريراً في عشرين شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
296/ ح 2	شراء غراس تين وزيتون بأرض الصلايحة	13 شعبان المبارك سنة 1082ه / 14/ 12/ 1671م	هذه حجةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ المطهرةِ الغراءِ، ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراءِ بمحروسةِ القدسِ الشريفِ والمعبدِ العالي المنيفِ، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا العَالِم الكبيرِ العاملِ الشهيرِ، محرر دقائقِ أَلْفقه والتفسيرِ، مُقَرّر قواعدَهُ أحسنَ تقريرٍ، شيخ مشايخِ الإسلامِ والمسلمين، الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى، دام علاه، اشترى موسى بن أَحمد السعدي بماله لنفسه دونَ غيره من شحادة بن خليل شمعون ومن أخته لأمّه المدعوّة منى بنت صالح بانود الحاضرين معه بالمجلس الشَّرْعيِّ. وعرّف بها أخوها المزبور وفخر الدين بن أحمد المَرْقُوْم تعريفاً شَرْعيًّا، فباعاه ما هو لهما وجار في مُلْكهما سوية بينهما ويدهما واضعة على ذلك دون المعارض والمُنازع لهما في ذلك إلى حين صدورِ هذا البيع، وذلك جميع الحصة وقدرُها أَرْبَعة قراريط من أَصْلِ أَرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميعِ الغراس التين والزيتون والعناب والرمان القائم أصوله بأرض الخانقاة [1] الصلاحية ظاهر القدس الشريف، ونظير الحصة من المغارة ونظير الحصة من الصهريج الكائنين بأرض الغراس الزبور شركة مَوْلانَا الشيخ عبد الوهاب الجاعوني وفي شركة بحق الباقي ويحدُّه قبْلَة غراس زيتون بيد الشيخ عبد الوهاب المزبور، وشرقاً الطريق السالك، وشمالاً غراس يعرف بجورة العينبوسي، وغرباً غراس بيد الشيخ عبد الوهاب المزبور بجميعِ حقوق ذلك كلّه وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عُرِفَ به ونُسِبَ إليْه وبكلِّ حقٍّ هو لذلك شرعاً المعلومُ ذلك عندهما العلمَ الشَّرْعيِّ النافي للجهالة بثمن قدرُه سبعة غروش عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائعين المزبورين سويّة بينهما بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيًّا، فبموجب ذلك برئتْ ذمَّةُ المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كلِّ جزء منه البراءةَ الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءةَ قبضٍ واستيفاءٍ، وصدرَ البيعُ البَاتّ بينهم في ذلك بإيجابٍ شرْعيٍّ وقبولٍ مرعيٍّ وتسلُّمٍ وتسليمٍ صحيحَيْن شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدة

(1) تقع في محلة النصارى قرب كنيسة القيامة في الدار المعروفة بدار البترك، وقد فتحها صلاح الدين الأيوبي إثر فتحه القدس سنة 583ه/ 1187م، للصوفية وحبسها عليهم؟ اليعقوب، ناحية القدس الشريف، ج2، 349.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراض منهم، وحيثما كان في ذلك من دَرْك وتَبِعَة فضمانه لازِمٌ حيثُ يجبُ شَرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في ثالث عشري شهر شعبان المبارك لسنة لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
297/ ح 1	ثبوت	أواسط رجب الحرام سنة 1082هـ / 16/ 11/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أَعْلَم العُلَمَاء العِظام، أَفْضَل الفُضَلاء الفِخام، حلّال مشكلات الأَنام، صدر الموالي العِظام، الكارِع من حِياض الدِّين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى، العالِم العابد الفاضل الكامل الفاصل بين الحقِّ والباطل الحَاكم الشَّرْعِيِّ المَولى المُولي مصطفى أَفَنْدي بن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، لمّا ثبتَ بالطريق الشَّرْعِيِّ أَنَّ الوَقْف الذي وَقَفَهُ المرحوم الشيخ فخر الدين بن المرحوم شيخ الإِسْلام الشيخ زكريا أَفَنْدي في مرضه الذي ماتَ فيه نفذ شرعاً في ثلث ماله بعد إخراج لوازم تجهيزه وأداء ديونه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً بموجب حُجَّة شَرْعِيَّة صادرة لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع أعلاه في يوم تاريخه كلّ واحد من الشيخ حسن الوكيل عن قِبَل فاطمة خاتون الناظرة على وَقْف والدها المَرْقُوْم الثابت وكالته عنها بموجب سِجِل شَرْعِيٍّ سابق التاريخ والوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل آمنة خاتون ابنة المرحوم الشيخ طه الصامت التي كانت زوجاً للشيخ فخر الدين المزبور الثابت وكالته عنها شرعاً بموجب سِجِل شَرْعِيٍّ سابق التاريخ ومحمد آغا الوكيل الشَّرْعِيِّ عن صالحة خاتون زوجة الشيخ فخر الدين المزبور الثانية الثابت وكالته عنها بموجب سِجِل شَرْعِيٍّ سابق على تاريخه والولي الشَّرْعِيِّ على ولديه عباس وطلحة القَاصرين وذكر لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ أن المُخَلَّف عن الشيخ فخر الدين أماكنش خارجة عما عُيِّن في وقفه وطلب من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ تخمين جميع الأماكن التي عيّنها في وقفه والأماكن التي لم يُعيّنها في الوَقْف وبيان حصّة الوَقْف، وتقسيم المُلْك بين الورثة على حكم الفريضة الشَّرْعِيَّة لكون أن الشيخ فخرالدين المزبور ماتَ وانحصرَ إِرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته صالحة وآمنة المزبورتين وفي ولديه عبد اللطيف وفاطمة الموكلة المزبورة حيث مات عبد اللطيف وانحصر إِرْثه الشَّرْعِيِّ في والدته صالحة وأخته فاطمة المَرْقُوْمة وفي أخويه لأمّه عباس وطلحة المزبورين وخمّن أهل الخبرة جميع العقار المُخَلَّف عن الشيخ فخر الدين المَرْقُوْم المُعيّن في الوَقْف والتي لم يعينه، فبلغ تخمينه أَلْف غرش ومائتي غرش فضة وظهر لجهة الوَقْف المَرْقُوْم ثُلث ذلك وقدرُه أَرْبَعمائة غرش وقسم جميع الباقي حسب التخمين بين الورثة على حُكْم الطريقة الشَّرْعِيَّة بموجب دفتر التقسيم الصادر لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع أعلاه، وطلبَ يوم تاريخه الشيخ حسن الوكيل المَرْقُوْم عن

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			فاطمة خاتون الناظرة والمستحقَّة بوقف والدها المَرْقُوْم وعلى آمنة الزوجة المزبورة ومحمد آغا الوكيل عن صالحة خاتون والوليّ الشَّرْعِيِّ على ولديه المزبورين من مَوْلانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ أنْ يُقرِّر لجهة الوَقْف المَرْقُوْم جميع (سواد في الأَصْل) الكائن بمَحلَّة الشرف المحدودة قِبلَةً بدار بيد أولاد خاطر، وشرقاً بدار أولاد الشقطي وشمالاً بالطريق السالك وفيه الباب، وغرباً بدار بيد الوراثّ المذكورين المُخَمَّنة بمائتي غرش وخمسين غرشاً، وجميع قبو الطاحون الكائنة بمَحلَّة اليهود مع الدار الصغيرة الراكبة فوق القبو المدكور المحدودة قِبلَةً بدُكّان مُلْك الشيخ علي باب الدين وتمامه الطريق وفيه الباب، وشرقاً كذلك الطريق، وشمالاً دار تعرف بالمصابغ، وغرباً بدار وقف المغاربة المخمنة بمائة غرش وخمسين غرشاً، فيكون جملة ذلك أَرْبَعمائة وهي طبق ما ظهر لجهة الوَقْف من جميع مال الشيخ فخر الدين المزبور وقدره الثلث وأن ذلك فيه حظ ومصلحة لجهة الوَقْف، فعند ذلك استخارَ الله تعالى مَوْلانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ وأفرز لجهة الوَقْف الوَقْف المزبور جميع قَبْوَي الطاحون مع الدار الصغيرة المذكورة أعلاه، حسبما تصادق الوُرّاث المزبورين على ذلك، فبموجب ذلك صار جميع قبوي الطاحون والدار الصغيرة المَرْقُوْمة لجهة الوَقْف المزبور يصرف ريعها لجهة المصارف التي عينها الشيخ فخر الدين المَرْقُوْم، ومهما فضّل يصرف لأولاد الواقف كما نص عليه في وقفه وأمر الوكيل عن الناظرة المَرْقُوْمة بوضع يد نظرة موكلته على الوَقْف المزبور أمراً شَرْعِيَّاً، تحريراً في أواسط رجب الحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الديريّ، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ وليّ الدين جماعة، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الثوري، الشيخ موسى الشافعيّ، كاتب أصْلِي الشيخ عليّ الدّقّاق، محمد جلبي، كاتبه.
297/ ح2	وقف ثلث مال	غُرَّة رجب الفرد الحرام سنة 1082هـ / 2/ 11/ 1671م	بالطريقِ الشَّرْعِيِّ إزاءَ الوَقْفِ الذي وقفَهُ الشيخُ فخرِ الدينِ المُغربيِّ في مرضِه الذي ماتَ فيه نفذ شرعاً من ثلث ماله الباقي بعد إخراج لوازم تجهيزه وأداء ديونه بموجب حُجَّة شَرْعِيَّة صادرة لدى الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع عليه ومات الشيخ فخر الدين المزبور، وانحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجتيه وهما صالحة خاتون ابنة المرحوم حسن آغا وآمنة خاتون ابنة المرحوم الشيخ طه الصامت وفي ولديه عبد اللطيف وفاطمة انحصاراً شَرْعِيَّاً ثم ماتَ عبد اللطيف، وانحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في والدته صالحة خاتون المزبورة وفي أخته لأبيه فاطمة المَرْقُوْمة وفي اخويه لأمّه عباس وطلحة انحصاراً شَرْعِيَّاً حضرَ يوم تاريخه كلٌّ واحد من الشيخ حسن بن ناصر النابلسيّ الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَلِ كلٍّ واحدة من فاطمة خاتون المزبورة وآمنة خاتون المَرْقُوْمة الثابت وكالته عنهما بموجب سِجل شَرْعِيٍّ سابق على تاريخ أَدْنَاه ومحمد آغا مصطفى الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل صالحة خاتون المَرْقُوْمة والولي الشَّرْعِيِّ على ولديه عباس وطلحة المزبورين وطلبوا من مَوْلانَا وسِّيدنا أعْلَم العُلَمَاء العِظام أَفْضَل

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			الفُضَلاء الفِخام صدر الموالي العِظام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المَولى المُولي الواضع خَطُّه عليه دامتْ نِعَمُ الله تعالى عليه، بتخمين جميع العقار الخلَّفة عن الشيخ فخر الدين المزبور وآخراج حصة الوَقْف المَرْقُوْم من ثلث جميع مال الواقف المَرْقُوْم فعين مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ من جانبه لطف الله به جماعة من المسلمين من أهل الخبرة والمَعْرِفة بالعقارات وتخمينها وخمنت العقارات المَرْقُوْمة على ما سيأتي بيانه فيه: تخمين: جميع الدارين المتلاصقتين الكائنتين بمَحلَّة الشرف بالقدس الشريف 340، جميع.... الكائن بمَحلَّة الشرف الملاصق للدارين المذكورين 250، جميع الحاكورة المعروفة بالختنية ظاهر القدس الشريف 40، قبو الطاهرة مع البيت الكائن فوقه الكائن ذلك بمَحلَّة اليهود 150، جميع الحصَّة الشائعة وقدرُها 15 قيراط من جميع الدار الكائنة بعقبة الظاهرية شركة عيد البيطار 60، جميع الدار الشهيرة بالمصابغ بمَحلَّة اليهود 60، قبو ألْفرن الكائن بعقبة الظاهرية 50، جميع الدار الكائنة بمَحلَّة واد الطواحين بالقدس الشريف 150، جميع الحصَّة وقدرُها 8 قيراط في جميع غراس العنب والتِّين بظاهر القدس الشريف المعروفة بقطع عجوز 15، جميع الحصَّة وقدرُها 18 قيراطاً في جميع غراس العنب والتِّين الكائن بأرض شريطة ظاهر القدس الشريف 30، جميع الحصّة الشائعة وقدرُها 8 قيراط في جميع الكَرْم المعروف برَأس أبي دبّوس شركة عفاش 10، جميع الكَرْم الكائن ظاهر القدس الشريف المعروف بعقبة الصُّوّان 30، جميع الغراس المعروف بالمقطّع بعين جارود في ظاهر القدس الشريف 5، جميعه 1200 تخمين جميع الطاحونتين مع البيت المذكورين أعلاه لجهة الوَقْف المزبور في ثلث المال 400 حسب التخمين المذكور للوُرّاث المزبورين من العقار المَرْقُوْم 800 تقسيم العقار المُخَلَّف عن الشيخ فخر الدين المزبور وولده عبد اللطيف المُتَوفّى بعد والده: حصَّة صالحة خاتون المَرْقُوْمة من زوجها الشيخ فخر الدين وولدها عبد اللطيف المَرْقُوْم من الكامل ثلاثة قراريط وخمسة أسداس قيراط ومن خمسة عشر قيراطاً قيراطان وثلاثة أثمان قيراط وسُدس ثمن قيراط ومن ثمانية عشر قيراطاً قيراطان وسبعة أثمان قيراط ومن ثمانية قراريط قيراط وسدس قيراط وثلثا سدس قيراط قيمته من التخمين 138، حصَّة آمنة من زوجها الشيخ فخر الدين المَرْقُوْم من الكامل قيراط ونصف قيراط ومن خمسة عشر قيراطاً سبعة أثمان قيراط ونصف ثمن قيراط ومن ثمانية عشر قيراطاً خمس قيراط وثمن قيراط ومن ثمانية قراريط نصف قيراط تخمين 50، حصَّة فاطمة المزبورة من والدها المَرْقُوْم وأخيها عبد اللطيف من الكامل أرْبَعة عشر قيراطاً ومن خمسة عشر قيراطاً ثمانية قراريط وثلاثة أرباع قيراط ومن ثمانية قراريط أرْبَعة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			قراريط وثلثا قيراط ومن ثمانية عشر قيراطاً عشرة قراريط ونصف قيراط تخمين 466، حصّة عباس وطلحة من أخيهما عبد اللطيف المَرْقُوْم من الكامل أَرْبَعة قراريط وثلثا قيراط ومن خمسة عشر قيراطاً قيراطان وسبعة أثمان قيراط وثلث ثمن قيراط ومن ثمانية عشر قيراطاً ثلاثة قراريط ونصف قيراط ومن ثمانية قراريط قيراط ونصف قيراط وثلث سدس قيراط قيمته بحسب التخمين 156، العقارات المُخَمَّنة المذكورة بين الوُرّاث على التَّقسيم المشروح فيه والطاحونتان المزبورتان اللتان ظهرا في الثلث لجهة الوَقْف المَرْقُوْم بصرف ربعهما كما مُعَيَّن بالحجَّة الصادرة لدى الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع خَطُّه عليه دامتْ نِعَمُ **الله** تعالى عليه تحريراً في غرَّة رجب الفرد الحرام في شهور سنة اثنتين وثمانين الف، حُرِّر بمعرفة العبد الفقير إليْه سبحانه وتعالى مصطفى القاضي بالقدس الشريف عُفِيَ عنه، مختوم بختمه المُعتاد.
298/ ح1	زواج	16 شعبان سنة 1082 هـ / 17/ 12/ 1671م	لدى الحَاكم الشَّرْعِيِّ أحمد أفَنْدِي بن محمد الموقّ، دامَ بقاؤه تَزَوَّجَ الشابُ الكاملُ الحاجُّ عليّ بنُ الحاجِّ محمد المحتسب بمخطوبته أسامي بنت الخوجة يوسف الهوّاري البكر البالغ الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه وحُسن توفيقه وسُنَّة نبيِّه محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته مائة غرش وخمسون غرشاً عددية، الحَالّ لها من ذلك تسعون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف والدها وكيلها الآتي ذكره فيه، الاعْتِرَاف الشَّرْعِيّ والباقي بعد الحَالّ ستّون غرشاً مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوَّجها منه بذلك والدها المزبور بالوكالة عنها، الثابت (وكالته) عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض مُقَدَّم الصَّداق بشهادة كلِّ واحدٍ من صهرها أحمد بشه بن محمد الهاروش وشرف الدين بن علاء الدين الشافعيّ العارفَيْن بها مع تعريف ابن عمِّها الحاجّ محمد ابن الحاجّ محمد الذَّعّار ثُبُوتاً شَرْعِيًّا زواجاً صحيحاً شَرْعِيًّا مقبولاً للزوج المزبور من والده الحاجّ محمد المَرْقُوْم الثابت وكالته عنه في قبول النِّكاح المزبور على الصَّداق المَرْقُوْم بشهادة كلِّ واحد من عمِّه الحاجّ كريم ابن الحاجّ نور الدين المحتسب والحاجّ خليل ابن الحاجّ محمد المنجد ثُبُوتاً شَرْعِيًّا قبولاً شَرْعِيًّا، وقد تمَّ النكاح بشرائطه الشَّرْعِيَّة، تحريراً في سادس عشري شعبان سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدّين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ لطفي الداودي، الحاجّ حافظ ابن الشيخ محمد، محب **الله** سمحان، هبة **الله** بن زكريا.
298/ ح 2	أَقرَّار وظيفة	أواسط شعبان سنة	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدُنا العبدُ الفقيرُ إليْه سبحانه، الآملُ منه منَّةً وإحساناً، الراجي عفوَه وغفرانَه، الكارعُ من حياض الدين والتَّقوى، المراقبُ مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى، الحَاكمُ الشَّرْعِيُّ المَولى المُولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه علي بن الحاجّ نجم بلوباشي في

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
	قراءة الجزء الشريف	1082 هـ / 16/ 12/ 1671م	وظيفة قراءة الجزء الشريف في كلام الله تعالى المنيف في كل يوم بحرم السيد الخليل عليه صلاة المُلْك الجليل رَبْعَة المرحوم الشيخ أحمد الشهير نسبه بابن عمارة الخليليّ ،بما لذلك من المعلوم وقدره في كل سنة ثلاثة غروش عددية ،بموجب عوضاً عن والده بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه بمباشرة الوظيفة المزبورة وبقبض المعلوم المُعَيَّن وبالاستنابة عند الحاجّة تقريراً واذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولة شرعاً تحريراً في أواسط شعبان لسنة اثنتين وثمانين الف. الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
298/ ح 3	أقَرَّار وظيفة قراءة الجزء الشريف	أواسط شعبان سنة 1082 هـ / 16/ 12/ 1671م	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدُنا العبدُ الفقيرُ إليْهِ سبحانه، الآملُ منه منَّةً وإحساناً، الراجي عفوَه وغفرانَه، الكارعُ من حياضِ الدين والتَّقوى، المراقبُ مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى، الحَاكمُ الشَّرْعِيُّ ،العالمُ العاملُ الفاضلُ الكاملُ الفاصلُ بين الحق والباطل، الحَاكمُ الشَّرْعِيُّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى زادة المُوَقَّعُ خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، لحاملي هذا الكتاب الشَّرْعِيّ وناقلي هذا الخطاب المرعيِّ نور الدين وعلي يتيميّ الحاجّ نجم بلوكباشي في وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله المنيف في كل يوم بحرم السَّيِّد الخليل عليه صلاة المُلْك الجليل بربعة المرحوم ابن عباد الله بما لذلك من المعلوم أُسْوَةً أمثالهما سوية بينهما وفي وظيفة ربع قراءة الخبر الشريف بالحَرَم الخليليّ بالربعة المذكورة بما لها من المعلوم أُسْوَةً أمثالهما سويّة بينهما عوضاً عن والدهما بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن لهما مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ بمباشرة الوظيفة وربعها وبقبض المعلوم سوية بينهما وبالاستنابة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحَيْنِ شَرْعِيَّيْن مقبولَيْن شرعاً، تحريراً التاريخ المزبور. شهود: شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون أعلاه، كاتبه.
299/ ح1	أقَرَّار وظيفة قراءة الجزء الشريف	أواسط شعبان سنة 1082 هـ / 16/ 12/ 1671م سنة تاريخه	قرَّرَ مَوْلانَا وسيِّدُنا العالمُ الكبيرُ العاملُ الشهيرُ مُحَرِّرُ دقائقِ التَّفسيرِ مُقَرِّرُ قواعده أحسنَ تقرير، الكارعُ من حياضِ الدينِ والتَّقوى، المراقبُ مولاه الكريمُ في السِّرِّ والنَّجوى، الحَاكمُ الشَّرْعِيُّ المَولى المولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، حاملي هذا الكتاب الشَّرْعِيّ وناقلي هذا الخطاب المرعيّ نور الدين وأخيه علي ولديّ الحاجّ نجم بلوكباشي في وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله المُنيف في كل يوم بحرم السَّيِّد الخليل على نبينا وعليه أَفْضَل الصلاة وأتمُّ التَّسليم، المنسوب إيقاف ذلك وترتيبه للمرحوم عبد القادر أَفَنْدِي الحريري بما لذلكَ من المعلوم وقدره في كلِّ سنة ستّة غروش سويّة بينهما عوَضاً عن والدهما الحاجّ نجم الدين بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن لهما مَوْلانَا الحَاكِم

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			الشَّرْعِيِّ بمباشرة الوظيفة مناوبة وبقبض المعلوم سويّة بينهما وبالاستنابة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولَين شرعاً تحريراً في أواسط شعبان. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
299/ ح 2	أقْرَّار وظيفة قراءة الجزء الشريف	أواسط شعبان سنة 1082 هـ / 16/ 12/ 1671م	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدُنا العبدُ الفقيرُ إليْهِ سبحانه، الآملُ منه منَّةً وإحساناً، الراجي عفوَه وغفرانَه، الكارعُ من حياضِ الدينِ والتَّقوى، المراقبُ مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى، العالمُ العاملُ الكاملُ العابدُ الزاهدُ الحَاكمُ الشَّرْعيُّ المولى المُولي مصطفى أفَنْدِي ابن يحيى زادة المُوَقِّعُ خَطُّهُ الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، لحاملي هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقلي هذا الخطاب المرعيّ نور الدين وعلي يتيميّ الحاجّ نجم الدين بلوكباشي في وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المُنيف في كلِّ يوم بِحَرَم السيِّد الخليل عليه صلاة المُلْك الجليل بربعة المرحوم مصطفى باشا بما لَهُ ذلك من المعلوم، وقدرُه في كلِّ سنة ثلاثة غروش وثلث غرش عوَضاً عن والدهما المزبور بحُكْم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلكَ عنه، وأَذنَ لهما مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بمباشرة الوظيفة مناوبةً وبقبض المعلوم سويَّة بينهما وبالاستنابة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحينِ شَرْعِيَّين مقبوليْنِ شرعاً، تحريراً في أواسط شعبان سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون أعلاه، كاتبه.
299/ ح 3	أقْرَّار مخصصات خبز من خبز سيد خليل الرحمن	أواسط شعبان سنة 1082 هـ / 16/ 12/ 1671م	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدُنا العالمُ الكبيرُ مُحَرِّرُ دقائق التفسير، مُقرِّرُ قواعده أحسنَ تقرير، صدرُ الموالي العظام، حلّالُ مشكلات الأنام، العالمُ العاملُ الفاضلُ الكاملُ العابدُ الزاهدُ الحَاكمُ الشَّرْعِيُّ المولى المُولي مصطفى أفَنْدِي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، لحاملة هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقلة هذا الخطاب المرعيّ فاطمة ابنة المرحوم الحاجّ نجم الدين الخليليّ مائتي رغيف وخمسين رغيفاً من خبز الجراية السلطانية من خبز سيِّد خليل الرحمن عليه الصلاة والسلام، عوضاً عن والدها المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذنَ لها مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بتناول الخبز المزبور في كلِّ يوم من مغرفة تقريراً وإذناً صحيحَيْنِ شَرْعِيَّين مقبولَيْنِ شرعاً، تحريراً بأواسطِ شعبان سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ فتح الله الديري، المزبورون أعلاه، كاتبه.
299/ ح 4	تنصيب وصي شرْعِيِّ	12 شهر شعبان سنة	نصَّبَ مَوْلانَا وسيِّدنا العالمُ الكبيرُ مُحَبِّرُ دقائقِ التَّفسيرِ مُقرِّرُ قواعده أحسنَ تقرير شيخُ الإسْلام عمدةُ العُلَمَاء العالمُ العاملُ الفاضلُ الكاملُ العابدُ الزاهدُ الحَاكمُ الشَّرْعِيُّ المَولى المُولي مصطفى أفَنْدِي ابن يحيى زادة المُوَقَّعُ خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، حاملَ هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقله فخر الصالحين عمدة الخطباء المكرمين الشيخ أحمد ابن المرحوم قدوة العُلَمَاء

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِل
		1082هـ / 13/ 12/ 1671م	العاملين الشيخ أبا الوفاء الخليليّ وصيّاً شَرْعِيَّاً على نور الدين وأحمد يتيمي الحاجّ نجم الدين بلوكباشي الخليليّ الصغيرين ليضبطَ بأجرة الإرث الشَّرْعِيِّ (الآيل) إليْهما من قِبَل والدهما ويتصرَّفُ في ذلك سائر التَّصَرُّفات الشَّرْعِيَّة العائد نفعها عليهما، وأذِنَ له مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعِيِّ المُشار إليْه بتعاطي ذلك لاطّلاعه على دين وديانة وعفَّة واستقامة الشيخ أحمد المزبور نصباً وإذناً صحيحَيْن شَرْعِيَّين مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في ثاني عشر شهر شعبان سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون أعلاه، كاتبه.
299/ ح5	أقْرار مخصصات من الصرة الرومية	أواسط شعبان سنة 1082 هـ / 16/ 12/ 1671م	لدى سيِّدنا ومَوْلانَا أعْلَم العُلَمَاء العظام، أفْضَل الفُضَلاء الفِخام، صدر الموالي العظام ،الكارع منَ حياض الدِّين والتقوى ،المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى والمُولي مصطفى أفَنْدي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكرَيم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، أشْهَدَ عليه الرجل الكامل حبيب بشه ابن الحاجّ عمر الشهير بابن أبي عجّور، وهو بحال يُعتبر شرعاً أنه لا يستحقُّ ولا يستوجب قِبَل فخر الأعيان حسن آغا جريي باشي السباهيّة بالقدس الشريف حقَّاً ولا استحقاقاً ولا طلباً ولا فضَّة ولا ذهباً، وأنَّه أبرأ ذمَّته إبراءً عامّاً حاسماً قاطعاً لكلِّ دعوىً وتعوّض نظير هذا الإشْهَاد من مصطفى آغا المزبور خمسة غروش أسديّة قبضها بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيَّاً، وصدَّقه على ذلك كلِّه مصطفى آغا المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعِيَّاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ الإشْهَاد عليه بذلك لدى مَوْلانَا وسيِّدنا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في أواسط شهر شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ عليّ الدَّقّاق، المزبورون أعلاه، كاتبه.
299/ ح 6	أقْرار مخصصات من اصرة الرومية	أواسط شهر رجب الحرام سنة 1082 هـ / 16/ 12/ 1671م	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام، أفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلّال مشكلات الأنام، صدر المولى العظام، الكارع مَن حياض الدِّين والتقوى، المراقب نولاه الكريمَ في السِّرِّ والنَّجوى الحَاكم الشَّرْعِيِّ المَولى المولي مصطفى أفَنْدي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، لحامل هذا الكتاب الشَّرْعِيّ وناقله فخر الصالحين الشيخ مصطفى ابن فخر الأتقياء الشيخ خليل الشهير بابن عيد، سلطانيّ ذهباً من الصُّرَّة الروميَّة الواردة في كلِّ سنة من القسطنطينة المحميَّة إلى القدس الشريف السَّنيَّة من جماعة الكتاب عوضاً عن والده المَرْقُوْم بحُكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخ أدْنَاه بحُسن اختياره ورضاه، وأذِنَ سيِّدنا ومَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلَّد الله النِّعَمَ عليه للشيخ مصطفى المَرْقُوْم بتناول ذلك في كلِّ سنة في وقته من محلِّه أُسْوَةَ أمثاله تقريراً وإذناً صحيحَيْن شَرْعِيَّين مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في أواسط شهر رجب الحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ عليّ الدَّقّاق، المزبورون أعلاه، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
299/ ح 7	أقرَّار وظيفة قراءة الجزء الشريف بحرم سيد الخليل الرحمن	أواسط شعبان سنة 1082 هـ / 16/ 12/ 1671م	قرَّرَ مَوْلانَا وسيِّدُنا العالمُ الكبيرُ العاملُ الشهيرُ مُحَرِّرُ دقائقِ التفسيرِ مُقرِّرُ قواعده أحسنَ تقرير، الكارعُ من حياض الدِّين والتَّقوى، المراقبُ مولاه الكريم في السِّرِّ والنَّجوى، العالُ العاملُ العابدُ الزاهدُ الفاضلُ الحاكمُ الشَّرْعيُّ المَولى المولي مصطفى أفَنْدي بن يحيى زادة المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، حامل هذا الكتاب الشَّرْعيِّ وناقله نور الدين ابن الحاجّ نجم الدين الخليليّ في وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المُنيف في كلِّ يوم بحَرَم السَّيِّد الخليل عليه الصلاة والسلام، وربعة المرحوم الشيخ أحمد الشهير بابن عمارة الخليليّ بما لذلك من المعلوم وقدره في كلِّ سنة ثلاثة غروش عددية عوَضاً عن والده الحاجّ نجم بحُكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه، وأذِنَ له مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعيِّ بمباشرة الوظيفة المزبورة وبقبض المعلوم وبالاستبانة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحَيْنِ شَرْعِيَّين مقبولَيْنِ شرعاً، تحريراً في أواسط شعبان سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون أعلاه، كاتبه.
300/ ح1	أقرَّار منح خبز من جراية خبز المصطبة من خبز خليل الرحمن	أواسط شعبان سنة 1082 هـ / 16/ 12/ 1671م	قرَّرَ مَوْلانَا وسيِّدُنا العالمُ الكبيرُ العاملُ الشهيرُ مُحَرِّرُ دقائقِ التفسيرِ مُقرِّرُ قواعده أحسنَ تقرير، الكارعُ من حياض الدِّين والتَّقوى، المراقبُ مولاه الكريم في السِّرِّ والنَّجوى، العالُ العاملُ العابدُ الزاهدُ الفاضلُ الحاكمُ الشَّرْعيُّ المَولى المولي مصطفى أفَنْدي ابن يحيى زادة ،المُوَقِّعُ خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامَ علاه، لحاملَيْ هذا الكتاب الشَّرْعيِّ وناقلَيْ هذا الخطاب المرعيّ نور الدين وعليّ يتيمي المرحوم الحاجّ نجم الدين الخليليّ في أرْبَعمائة رغيف وأرْبَعين رغيفاً من خبز جراية المصطبة من خبز سيِّدنا خليل الرحمن عليه صلاة الكبير الدَّيَّان سويَّة بينهما عوضاً عن والدهما الحاجّ نجم الدين المذكور بحُكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذِنَ لهما مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعيِّ المُشار إليْه بتناول الخبز المزبور في كلِّ يوم من مفرقه، أُسْوَةً أمثالهما سويَّة بينهما تقريراً وإذناً صحيحَيْنِ شَرْعِيَّين مقْبولَيْنِ شرعاً، تحريراً في أواسط شعبان سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.
300/ ح 2	تنصيب شرْعِيٍّ على قاصر	12 شعبان المبارك سنة 1082 هـ / 13/ 12/ 1671م	نصَّب مَوْلانَا وسيِّدنا العالمُ الكبيرُ العاملُ النحريرُ، مُحَرِّرُ دقائق التَّفسير، مُقرِّرُ قواعده أحسنَ تقرير، العالمُ العاملُ الفاضلُ الكاملُ العابدُ الزاهدُ الفاصلُ بين الحقِّ والباطل ،الحاكمُ الشَّرْعيِّ المولى المُولي مصطفى أفَنْدي ابن يحيى زادة ،المُوَقِّعُ خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، حاملَ هذا الكتاب الشَّرْعيِّ وناقلَه الخواجة فخر الدين ابن المرحوم الخواجة صلاح الخليليّ ناظراً شَرْعيًّاً على نور الدين وأحمد يتيمي المرحوم الحاجّ نجم بلوكباشي القاصرَيْن عن درجة البلوغ ليضبطَ متأجرة الإرث الشَّرْعيِّ إليْهما من قبَل والدهما ويتصرَّف مع الوَصيِّ عليهما سائر التَّصرُّفات الشَّرْعيِّة العائد نفعها

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			على القاصرَيْن المزبورَيْن، وأذِنَ له مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيّ بذلك، نصباً وإذناً صحيحَيْن شَرْعيَّين مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في ثاني عشري شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.
300/ ح 3	أقَرَّار وظيفة قراءة الجزء الشريف	17 شعبان سنة 1082هـ / 18/ 12/ 1671م	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدُنا أعْلَمُ العُلَمَاء العظام ،أفْضَلُ الفُضَلاء الفخام، حلّالُ مشكلات الأنام، صدرُ الموالي العظام، الكارِعُ مَنْ حياض الدين والتقوى، المراقبُ مولاهُ الكريمُ في السِّرِّ والنَّجوى الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ المولى المُولي مصطفى أفَنْدي المُوَقَّعُ خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقله الشيخ أحمد ابن المرحوم الشيخ محفوظ نصف وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المُنيف في كلِّ يوم بمقام السيِّد داود عليه صلوات المُلْك الودود بما لذلك من المعلوم، وقدره في كلِّ يوم عثمانيّ وقف المرحومة المغفور لها خاصكي سلطان طابَ ثراها، ووظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المُنيف في كلِّ يوم بمقام السَّيِّد داود عليه الصلاة من الله الودود بما لذلك من المعلوم وقدرهُ في كلِّ سنة ستَّة غروش (...) المرحوم القاضي عبد القادر الخزري عوَضاً عن ابن عمِّه المرحوم الشيخ أحمد ابن الحاجّ عليّ القادريّ بحُكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذِنَ له مَوْلانَا وسيِّدنا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بمباشرة الوظيفتين المزبورتين وقبض المعلوم المُعيَّن والاستنابة عند الحاجَة تقريراً وإذناً صحيحَيْن شَرْعيَّين مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في سابع عشري شعبان سنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ وليّ الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، الشيخ أبو السعود.
300/ ح 4	أقَرَّار وظيفة النظر على وقف الجامع الكائن بقرية ابي ديس	أواخر شعبان المبارك سنة 1082 هـ / 30/ 12/ 1671م	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدُنا أعْلَمُ العُلَمَاء العظام ،أفْضَلُ الفُضَلاء الفخام، حلّالُ مشكلات الأنام، صدرُ الموالي العظام، الكارِعُ مَنْ حياض الدين والتقوى، المراقبُ مولاهُ الكريمُ في السِّرِّ والنَّجوى الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ المولى المُولي مصطفى أفَنْدي المُوَقَّعُ خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقله الحاجّ علاء الدين ابن الحاجّ صالح الحوّاش وظيفة النظر على وقف الجامع الكائن بقرية أبي ديس الكائنة ظاهر القدس الشريف حسبة لله تعالى لينظر في مصالحه وإقامة شعائره حسبةً لله تعالى، وأذِنَ له مَوْلانَا وسيِّدنا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بمباشرة الوظيفة المزبورة حسبةً لله تعالى إذناً وتقريراً شَرْعيَّين صحيحَيْن مقبولَيْن شرعاً، تحريراً في أواخر شهر شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورين أعلاه، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
300/ ح 5	أقْرَار مخصصات من الصرة الرومية	أواخر شعبان المبارك سنة 1082 هـ / 30/ 12/ 1671م	قرَّر مَوْلانَا وسيِّدُنا أعْلَمُ العُلَمَاء العظام ،أفْضَلُ الفُضَلاء الفخام، حلّالُ مشكلات الأَنام، صدرُ الموالي العظام، الكَارِعُ مَنْ حياض الدين والتقوى، المراقبُ مولاهُ الكريمُ في السِّرِّ والنَّجوى الحَاكمُ الشَّرْعيُّ المولى المُولي مصطفى أَفَنْدي المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره، دامتْ فضائله ومعاليه، لحاملة هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقلته الفية خاتون ابنة المرحوم قدوة العُلَمَاء المحتسبين الشيخ إسحاق الدَّجّاني في سلطانيّ ذهباً من الصُّرَّة الروميّة الواردة في كلِّ سنة من القسطنينية المحميَّة إلى القدس الشريف السَّنيَّة من جماعة المجاورين بمقام السَّيِّد داود عليه صلوات المُلْك الودود عوَضاً عن زوجها المرحوم الشيخ أحمد ابن الحاجّ عليّ الفقيه بحُكْم وفاته إلى رحمة **الله** تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذنَ لها مَوْلانَا وسيِّدنا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بتناول ذلك في كلِّ سنة في وقته من محلّه أُسْوَةَ أمثالها تقريراً وإذناً صحيحَيْن شَرْعِيَّين مقبولَيْن شرعاً تحريراً في أواخر شهر شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورين أعلاه، كاتبه.
301/ ح 1	استلام زيت زيتون	18 شعبان سنة 1082هـ / 19/ 12/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعيِّ، أَجَلَّهُ **الله** تعالى لدى سيِّدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإسْلام، ذُخر ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أفَنْدي المُوَقِّع خَطُّهُ الكريمُ أعَلى نظيره، دامَ علاه، استلَم كلُّ واحد من طه بن موسى وقراجا بن سالم كليهما من أهالي قرية دير بزيغ الكائنة ظاهر مدينة القدس الشريف من فخر الأفاضل مَوْلانَا الشيخ محمد بن فخر الأعيان الحاجّ عبد الجواد الشهير بالعسلي فأسلمهما سوية بينهما مائة غرش وعشرة غروش عددية في سبعة قناطير وخمسة وستين رطلاً من زيت الزيتون الطيب الخالي من العكر والزيبار عنها بالكيل القدسي مائة وثلاثة وخمسون جرّة زيتاً متركاًعلى جاري العرف والعادة وقبضا منه رأس السلم المزبور بيديهما سوية بينهما بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيَّاً موّجل ذلك عليهما إلى مضي أحد عشر شهراً تمضي من تاريخه أَدْنَاه وعلى أن ينقلاه عند حلول الأجل إلى القدس الشريف لمنزل الشيخ محمد المزبور وتضامنا وتكافلا في ذلك كله في المال والذمة بإذن كل منهما للأخ وحضر فخر المدرسين مَوْلانَا الشيخ بهاء الدين بن المرحوم شيخ الإسْلام مَوْلانَا السيد أبو اللطف وكيل طه وقراجا المزبورين في جميع ذلك في المال والذمة بإذنهما له بذلك كفالة شَرْعِيَّة ثم بعد تمام ذلك ولزومه أَقَرَّ طه وقراجا المزبورين وهما بحال يعتبر شرعاً أن بذمتهما للشيخ محمد المزبور أيضاً ستة وستين جرّة زيتاً بما له بذمتهما يدفعان ذلك له في شهر تاريخ أَدْنَاه وصدّقهما على ذلك بشهادة محمد المزبور تصديقاً شَرْعِيَّاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمون ذلك لدى الحَاكم الشَّرْعِيِّ ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ثامن عشر شعبان سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ عليّ، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
301/ ح2	شراء حاكورة بمَحلَّة باب حطة	14 شعبان سنة 1082هـ / 15/ 12/ 1671م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشرعِ الشريفِ الأنورِ بالقدسِ العليِّ المُطَهَّرِ أَجَلَّهُ **الله** تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا، فخرِ قضاةِ الإسْلامِ، وذخرِ ولاةِ الأنامِ، أَعْلَمِ العُلَمَاءِ الأعلامِ، الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المولى أَحمد أَفَنْدِي ابنِ محمد المُوَقَّعِ خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالِي نظيرِه دامتْ فضائلُهُ ومعاليه، اشترى الرجل المدعو اسماعيل بن المرحوم موسى الجبالي بماله لنفسه دون غيره من الحرمة المدعوّة صفية بنت سليمان القضماني الحاضرة معه بالمجلس الشَّرْعِيِّ وعرّفها والدها المزبور ووكيلها الحاجّ رمضان بن محمد تعريفاً شَرْعِيًّا، فباعته ما هو لها وجارٍ في مُلْكها وحيازتها الشَّرْعِيَّة ومنتقلٌ إليْها بالإرث الشَّرْعِيِّ من زوجها المرحوم موسى المزبور وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها قيراط واحد و ثمن قيراط من أَصْلِ كامل من جميع الحاكورة الكائنة بمَحلَّة باب حِطَّة شركة المشتري وفي شركة نحو الباقي المشتملة على أشجار مختلفة وبئر مُعَدَّة لجمع ماء الأشتية وحقوق وطرق وجدر وحدود أَرْبَعة من القِبَلة دار الحاجّ محيي الدين بن الحاجّ مصلح وتمامه بابها ومشرقاً، وشمالاً السور، وغرباً حاكورة الحاجّ أحمد بن حمدان النابلسيّ، وتمامه دار بن صيموع بثمن قدره أَرْبَعة غروش واحد وعشرون قطعة مصرية حالاًّ مقبوضاً بيد البائعة المزبورة بالحضرة والمعاينة من المشتري المزبور قبضاً مَرْعِيًّا فبموجب ذلك برئت ذمة المشتري المزبور من الثمن المزبور ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءةَ قبضٍ واستيفاء، صدرَ البيعُ البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعيٍّ وتسلُّم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة الفرق بالأبْدان عن تراضٍ منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازمٌ حيثُ يجبُ شرعاً، وثبتَ مضمونُ ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أعلاه ثُبُوتاً شَرْعِيًّا تحريراً في رابع عشري شهر شعبان لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
301/ ح3	زواج	18 شعبان المبارك سنة 1082هـ / 19/ 12/ 1671م	تَزَوَّجَ السَّيِّدُ عبدُ القادر ابنُ السَّيِّد مصطفى إسحاق بمخطوبته حسنا بنت محمود الرّمليّ ،المرأةَ الكاملةَ الخليّةَ عن الموانعِ الشَّرْعِيِّة، أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه، وحُسْن توفيقه، وسُنَّة نبيّه محمد، صلَّى **الله** عليه وسلَّم، صَداقاً جُملته عشرون غرشاً عددية، الحَالّ لها من ذلك عشرة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه قبضاً شَرْعِيًّا، والباقي بعد الحَالّ وقدرُه عشرة غروش مؤجَّلة لها عليه إلى الفراق بموتٍ أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعِيًّا زَوَّجَها منه بذلك على ذلك كذلك، صالح بن غرس الدين آجكره بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعْتِرَاف بقبض مُعَجَّل الصَّداق المزبور بشهادة كلِّ واحدٍ من الحاجّ مصطفى بن محمود وعلوان والحاجّ عثمان بن محمد الدمشقيّ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			العارِفَيْن بها بتعريف محمد بن سليمان الصَّفديّ ثُبُوتاً شَرْعِيّاً، زواجاً شَرْعِيّاً، مقبولاً من الزوج لنفسه قبولاً شَرْعِيّاً تحريراً في ثامن عشري شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ عليّ، الشيخ عليّ، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، الشيخ أبو السعود، كاتبه.
301/ ح 4	ادِّعاء على دين	16 شعبان المبارك سنة 1082ه / 17/ 12/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعِيِّ، أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإِسْلام، وذخر ولاة الأنام، أَعْلَم العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيره دامتْ فضائلُهُ ومعاليه، ادَّعى عبد الحق بنُ حسن الزاغة الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل مصطفى النَعلَجيّ الوَصِيّ الشَّرْعِيِّ على أحمد يتيم المرحوم الحاجّ محمد الدّباغ على كلٍّ من واحدٍ من خليل بن شمس الدين وكمال بن عمر بن عبيد الحلوانيين، وقال في تقرير دعواه عليهما: إنَّ بذمَّتهما سوية بينهما للحاج محمد المزبور مائة غرش عددية، منها خمسون غرشاً بذِمَّة خليل وخمسون غرشاً بذِمَّة كمال وتَضامنا وتكافلا في جميع المبلغ المزبور في المال والذِّمَّة بإذن كلٍّ منهما للآخر، وإنَّ الحاجّ محمد المزبور ماتَ وانحصرَ إرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته نور بنت يحيى الشوعي وفي أولاده القاصر المزبور وأختيه راضية ومريم البالغتين انحصاراً شَرْعِيّاً، والمبلغ المزبور باقٍ بذمتهما ووصله من خليل المزبور ثمانية غروش وتأخرَ بذمَّتهما اثنانِ وتسعون غرشاً طالبهما بذلك ليقسّم بين الوُرَّاث المزبورين على الفريضة الشَّرْعِيَّة وسأل سؤالهما عن ذلك، سئلا فأجابا بأنهما كانا استدانا المبلغ المزبور من الحاجّ محمد المَرْقُوْم وتضامنا وتكافلا في ذلك في المال والولد والذِّمَّة بإذن كلٍّ منهما للآخر بموجب مسطور سابق على تاريخ أَدْنَاه ودفعا للحاج محمد المزبور في حال حياته قبَل وفاته بحسب ما كان قسطه عليهما بموجب المسطور المزبور المؤرخ في سنة ثمانين الف منها من يد خليل المزبور ثمانية وستون غرشاً ومنها أَرْبَعة وعشرون غرشاً من يد كمال المزبور فلم يصدقهما المدعي المزبور على ذلك، وطلبَ منهما اثبات ذلك بالوجه الشَّرْعِيِّ فأبرز خليل المزبورمن يده حُجَّةً شَرْعِيَّة مؤرَّخة في أواسط ربيع الأَوَّل لسنة تاريخ أَدْنَاه فوجد في مضمونها بأن خليل المزبور دفعَ للحاج محمد المَرْقُوْم في حالِ حياته قبَل وفاته ثمانية وستين غرشاً، وأثبتَ ذلك بالوجه الشَّرْعِيِّ بوجه محبِّ الله ابن الحاجّ رجب الوَصِيّ السابق على القاصر المزبور وقرئت بوجه المُدَّعِي المزبور، وثبتَ مضمونُها لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع أعلاه، بوجه المُدَّعي المزبور ثُبُوتاً شَرْعِيّاً، وأحضرَ كمالُ المزبورُ كلَّ واحدٍ من النقيب درويش بن أحمد التميميّ وغانم بن محمد وشهدا بعد الاستشهاد الشَّرْعِيِّ بأَنَّ الحاجّ محمد المزبور أَقَرَّ في حال حياته قبَل وفاته في سنة ثمانين الف أنه قبض من كمالِ المزبور من المبلغ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			المَرْقُوْم أَرْبَعة وعشرين غرشاً شهادة صحيحة شَرْعيَّة بوجه المُدَّعي المَرْقُوْم، فلم يُبْدِ في شهادتهما دافعاً شَرْعيَّاً، فَقَبِلَتْ منهما بذلك قبولاً شَرْعيَّاً، ولما ثبت ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً مُنِعَ المُدَّعي المزبور وبقيَّةُ وُرّاث الحاجّ محمد المَرْقُوْم من التعرُّض للمُدَّعى عليهما بسبب ذلك منعاً شَرْعيَّاً، تحريراً في سادس عشري شعبان المبارك لسنة اثنتين وثمانين الف. شهود: الشيخ نور الدين، المزبورون أعلاه، كاتبه.
301/ ح 5	حضور	18 شعبان سنة 1082 هـ / 19/ 12/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أَجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا قدوة قضاة الإسْلام، وذخر ولاة الأنام مُحَرِّر القضايا في الأحكام بالإحكام عُمدة العُلَماء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريمُ بأَعَالي نظيره دَامَتْ فضائلُهُ ومعاليه، دامَ علاه، لمّا كان آخر ما تأخَّر بذمَّة خليل بن شمس الدين الحلوانيّ لمحمد أبي الحسن بن اسماعيل البتيريّ مبلغٌ قدرُه عشرون غرشاً عددية، عن كلِّ غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، وذلك بقيَّةُ ثمن زبيب وبصل وزيتٍ وأمانة، حضرَ يوم تاريخ أَدْنَاه خليل ومحمد المزبوران، ودفعَ خليل المزبور لمحمد المَرْقُوْم عشرين غرشاً المزبورة، فقبضَها منه بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيَّاً، وبرئتْ بذلك ذمَّةُ خليل المَرْقُوْم من المبلغ المَرْقُوْم البراءَةَ الشَّرْعِيَّةَ بالطريق الشَّرْعِيِّ براءَةَ قبض واستيفاء، وأَشْهَدَ عليه محمداً المزبور بأنه لا حقَّ له قِبَلَ خليل المَرْقُوْم ولا استحقاقاً ولا دعوىً ولا طلباً ولا فضَّةً ولا ذهباً ولا دَيْناً ولا عيناً، ولا حقّاً من سائر الحقوق الشَّرْعِيِّة مطلقاً لما مَضَى من الزَّمان وإلى يوم تاريخ أَدْنَاه، وصَدَّقَ على ذلك كلِّه خليل المزبور تصديقاً شَرْعيَّاً، تصادقا على ذلك كذلك، وثبتَ مضمونُ ذلك كلِّه لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً، تحريراً في ثامن عشري شعبان سنة اثنين وثمان الف. الشيخ نور الدين، المزبورون أعلاه، كاتبه.
302/ ح1	أَقَرَار واعتراف	19 شعبان سنة / 20/ 12/ 1671م 1082ه	سببُ تحرير الحروف هو انَّه بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أَجَلَهُ إلى الله تعالى ،لدى مَوْلانَا وسيدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام ،أَفْضَل الفُضَلاء الفخام ،حلاَّل مشكلاتِ ،الأَنام صدرِ الموالي العظام ،الكارِع من حياض الدين والتقوى ،المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى ،الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائلُهُ ومعاليه. أَقَرَّ واعترفَ كلُّ واحد من الحاجِّ عمر ابن المرحوم حسن نمر والحاجّ علي بن المرحوم الحاجّ كريم الدين الحاضرين بالمجلس الشَّرْعيِّ أنهما كانا سابقاً على تاريخه أَدْنَاه يوافقان مع فخر الأعيان أحمد آغا المتولي على أوقاف المسجد الأقصى وصخرة الله المشرفة على أن يفرشا بلاط سطح الصخرة المشرفة بلاطاً قديماً وجديداً بأنفسهما وعمالهما بمبلغ قدره ثلاثة آلاف غرش وستماية غرش فضية عددية كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية بموجب حجة شَرْعِيَّة سابقة التاريخ أَدْنَاه ،وانهما قبضا من المبلغ المَرْقُوْم

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			من يد أحمد آغا المتولي، على دفعات متعددة أَلْفي غرش ومئتين وستة وسبعين غرشاً (...) عددية كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية وتأخر لهما بعد ذلك سبعماية غرش وأَرْبَعة وعشرون غرشاً فضية عددية كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية إقرارا وإعترافا صحيحين شَرْعيَّين وصدقهما على ذلك فخر الأَقران علي آغا وكيل أحمد آغا المتولي المَرْقُوْم الحاضر معهما بالمجلس الشَّرْعيِّ تصديقاً شَرْعيَّاً تصادقوا على ذلك كذلك رقيت مضمون ذلك حسبما إقَرارهما بذلك لدى مولاما وسيدنا الحَاكِم المرعي المُشَار إليْه خلد الله النعم عليه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً تحريراً في تاسع عشر من شهر شعبان المبارك من شهور سنة اثنين وثمانيين الف. شهود: الشيخ زكرياأَفَنْدِي، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح الشيخ موسى، كاتبه.
302/ ح2	بيع حصة من دار بباب حطة	20 شعبان سنة 1082هـ / 21/ 12/ 1671م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ،ناطقةٌ بذكرِ ما فيها. دفع محمد بمحفلِ الشريعةِ الغراء ،ومحفلِ الطريقةِ المنيرةِ المحروسةِ بالقدسِ الشريفِ والمقتدرِ العلي المنيرِ ،أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا قدوةِ قضاةِ الإِسْلام وذخرِ ولاةِ الأَنام عمدةِ العُلَمَاء الأعلام ،الحَاكِم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيرِه دامتْ فضائلهُ ومعاليه ،اشترى كل واحد من الرجلِ المدعو أحمد بن محمد بن عوني بالأصالة عن نفسه والحاجّ موسى بن الحاجّ ابراهيم (...) بالوكالة الشَّرْعيَّة عن كل واحدة من شقيقتيه صفية وعرف بها حامد وبنت أحمد بن مرزوق حسبما وكلتاه بالمجلس الشَّرْعيِّ من كل واحد من أحمد بن الحاجّ ابراهيم بن مرزوق وراضية بنت خليل الشربجي وعرف بها وبالمشتريتين المزبورتين كل واحد من الحاجّ صالح ابن عبد النبي المعروف بأبي كشك تعريفاً شَرْعيَّاً حسبما وكلتاه بالمجلس فباعوهما بالأصالة عن انفسهما ما هو لهما وجار في مُلْكهما وتحت تصرفهما وحيازتهما الشَّرْعيِّة وقد كان (...) على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المنازعة والمعارضة لهما في ذلك وذلك جميع الحصة الشايعة وقدرها خمسة عشر قيراطاً من أصْلِ كامل من جميع الدار القائمة البنا بالقدس الشريف بمَحلَّة باب حطة المشتملة على ثلاثة بيوت وصهريج معد لجمع ماء الإِشْتيَة ومطبخ ومرافق ومنافع وحقوق شَرْعيَّة ونظير الحصة المزبورة والأصطبلين الكائنيين أسفل الدار المزبورة نظير الحصة المزبورة من الدكان المعين للحياكة الكائنة أسفل الدار المزبورة المحدد ذلك قِبلَة بدار بدران يونس صوباشي وشرقاً الطريق السالك ومن الباب الدار المزبورة وبابا الاصطبلين المزبورين وشمالاً بالطريق السالك وفيه باب الدكان المزبور وغرباً بدار وارث المرحوم الشيخ أحمد مؤنس بجميع حقوق ذلك كله والقبول المرعي والتسلم والتسليم الصحيحين الشَّرْعيِّين المعلوم وذلك عند المتابعيين

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			المزبوريين العلم الشَّرْعِيِّ الناجي من الجهالة شرعاً بثمن قدره خمسون غرشاً عددية ثمناً حلاً غير ما يتصب فيه ثمن ذلك ما باعة حمد المزبور بذكره في البيع المَرْقُوْم ثلاثة قراريط ،وما باعاه راضية بنت حجي المزبورة اثنا عشر قيراطاً ثمن ذلك ما هو عن الثلاثة قرارايط عشرة غروش وما هو ثمن الأثني عشر قيراطاً أَرْبَعون غرشاً ثمن ذلك ما اشتراه أحمد بن عون المبتدا ذكره في المبيع المزبور ستة قرارايط ثمن قدره عشرون غرشاً وما اشتراه الحاجّ موسى بالوكالة عن شقيقته صفية المزبورة من المبيع المَرْقُوْم ستة قرارايط منها ثلاثة قراريط من راضية المزبورة ومنها ثلاثة قرارايط من أحمد بن مرزوق بعشرين غرشاً وما اشتراه بالوكالة الشَّرْعِيِّة عن بنت أخيه حامدة من المبيع المَرْقُوْم ثلاثة قرارايط من راضية المزبورة بعشرة غروش مقبوضة جميع الثمن المَرْقُوْم بيد البائعين المزبورين بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ. وبرئت بذلك ذمة المشترين المزبورين وذمة الموكلتين من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعِيِّة بعد الرُؤية والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة والتعرف بالإيهذان عن تراض منهم بأنها كان في ذلك وذلك وثيقة بضمانة لازمة صريحة بعد سماع ذلك لزوجته أَشْهَدَت عليها صفية المزبورة وعرف بها المعرفان بانها لا تستحق قبَل شقيقها الحاجّ موسى المَرْقُوْم بعد متروكات والدها المزبور ولاغيرها حقاً ولا استحقاق ولا دعوى ولا طلب ولا قبض ولا ذمتها ولا ارث ولا مورثها ولا قليلاً ولا صغيراً ولا قليلاً ولا كثيراً ولا يمبناً بالله تعالى وان وجبت ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه وصدقها على ذلك كله شقيقها الحاجّ موسى المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعِيَّاً تصادقوا على ذلك كذلك رتب مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه دامت نعم الباري تعالى عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في عشرين شعبان المبارك لسنة اثنين وثمانيين الف. الشهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح اللهن الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، الشيخ ابو السعود. حمد بن رزق حسبما وكلتاه بالمجلس الشرعيةأحمد بن رزق حسبما
303/ ح1	بيع دار بمدينة الرملة	سادس عشر من شعبان سنة / 17/ 12/ 1671م 1082هـ	سببُ تحرير الحروف هو أنَّه بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعيّ أَجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا فخر قضاة الإِسْلام، وذخر ولاة الأَنام مُحَرِّر القضايا في الأحكام بالإحكام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابنَ محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريمُ بأَعَالي نظيره دامتْ فضائلُهُ ومعاليه ،حضر فخر الأعيان محمد جلبي بن المرحوم شاهين جلبي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل أخته لأبيه فخر المُحَرِّرات الست فاطمه بنت شاهين جلبي المزبور الثابت وكالته عنها في التصديق الآتي ذكره فيه بشهادة كل واحد من أنس أخيها مراد جلبي وفخر الأعيان أحمد جلبي ومحمد بشه بن ابي الخير العارفين بالموكلة المزبورة ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وصدق بالوكالة عن موكلته المَرْقُوْمة على صحة بيع صالحة خاتون بنت ابراهيم جميع الدار الكائنة بمدينة الرملة للسيد مقبَل والسيد عبد الكريم أبني السيد اسمعيل

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			بموجب الحجة الشَّرْعيِّة المتوجة بإمضاء يوسف أَفَنْدي نائب الشرع الشريف بمدينة الرملة المؤرخة في سادس رجب الحرام لسنة تاريخه أَدْنَاه وصدوره من أهله في محله لا معأرض ولا منازع لموكلته المزبور مع المشترين المزبورين بسبب المبيع المزبور بوجه من ساير الوجوه الشَّرْعيِّة مطلقاً وصدقه على ذلك كله السيد مقبَل المزبور تصديقاً شَرْعيَّاً وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلاَنَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ خلد الله النعم عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً في سادس عشر شعبان المبارك لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، شيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، المزبورون، كاتبه.
303/ ح2	دعوى لطلب دين ليهودي من مصر	ختام شعبان سنة 1082هـ / 21/ 12/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر أَجَلُهُ إلى الله تعالى ،لدى مَوْلاَنَا وسيدنا افتخار قضاة الإِسْلام، ذخر ولاة الأَنام ،عمدة العُلَمَاء الأعلام ،الحَاكِم الشَّرْعِيِّ ،المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد ،المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعالي نَظيره ،دَامَ علاه ادَّعى بوعيا ولد ايساف اليَهودي بالوكالَة الشَّرْعِيِّة المطلقة عن كل واحد من يهودا ولد مرعباى اليَهودي وزوجته نحامينا ابنت (...) اليَهودي على اليَهودي المدعو ياسف ولد إيليا الحاضر بالمجلس الشَّرْعِيِّ وقال في تقرير دعواه عليه أن لموكليه بذمة ياسف المَرْقُوْم غرشين نقداً، فطالبه بذلك لموكليه وسأل سؤاله عن ذلك سئل اجابت بالاعْتِرَاف بالقرشين المزبورين وانكر أن المدعو وكيل عن يهودا ولا نحاميا المزبورين وان ثبت وكالته المطلقة عنهما بالطريق الشَّرْعِيِّ ،فطلب من المدعو المَرْقُوْم بينة تشهد له بذلك. فأحضر كل واحد من عباديا ولد داوود واليَهودي موسى ولد سموئيل اليَهودي من سكان محلة اليهود بمصر وشهدا بأن يهودا ولد مَرْعيَّاً وزوجته نحاميا المزبورين وكلا شَرْعيَّاً اليَهودي المَرْقُوْم في قبض واستخلاص ساير حقوقهما وتعلقاتهما الكائنة بالقدس الشريف واستخلاص حقوقهما ممن هي قبْلَة كائناً من كان والمرافعة ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً. ولما ثبت ذلك كله لدى مَوْلاَنَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً أمر المدعى عليه بدفع المبلغ المزبور للمدعي المَرْقُوْم فقبض باعترافه القبض الشَّرْعِيِّ غرشان ختام شهر شعبان المبارك شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، محمد جلبي.
303/ ح3	وظيفة قراءة ما تيسر من القُرْآن	أواسط شعبان سنة	قرَّر مَوْلاَنَا وسيدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام ،أَفْضَل الفُضَلاء الفخام ،حلاَّل مشكلات ،الأَنام صدر الموالي العظام ،الكارع من حياض الدين والتقوى ،المراقب مولانا الكريمَ في السرِّ والنجوى ،الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعالي نظيره ،دام علاه لحاملي هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقليه نور الدين وعلي ولدي المرحوم الحاجّ نجم بلوكباشي ثلثي وظيفة قراءة ما تيسر من

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
	بزاوية الشيخ أحمد القادري	16/ 12/ 1671م 1082هـ	القُرْآن الشريف بزاوية الشيخ أحمد القادري [1] طاب ثراه بما لها في المعلوم وقدره في كل سنة غرشان مصوغان على القهوة الموقوفة على الزاوية المذكورة سوية بينهما عوضاً عن والدهما المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ بمباشرة ثلثي الوظيفة المزبورة وقبض المعلوم المعين وبالاستدانة عند الحاجّة تقريرا وإذناً صحيحياً شرْعيِّياً مقبولين شرعاً تحررا في أواسط شهر شعبان المبارك لسنة أثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ علي الدقاق، المزبورين أعلاه، كاتبه.
303/ ح4	شهادة بوفاة مُلْكون ولد ماركديش بالقسطنطينية	أوائل شهر شعبان المبارك سنة 2/ 12/ 1671م 1082هـ	سببُ تحرير الحروفِ هو أنه بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعي أجَلَّه إلى الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا افتخار قُضاة الإسْلام ذخر ولاة الأَنام عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن مَحمد المُوَقّع خَطُّهُ الكريم بأَعَالي نظيره دامتْ فَضائلُه ومعاليه ،ثبتَ بشهادة كلٍ واحد من النَصراني المدعو ابن سيسولد خضر النصراني (...) ولد ماردورس النصراني أن مُلْكون ولد ماركديش النصراني هلك بمدينة القسطنطينية المحمية وبمدة شهرين سابقين على تاريخه وأنهما شاهدا موته ودفنه بشهادة صحيحة شَرْعيَّة بوجه النصراني المدعو توما الوكيل الشَّرْعيِّ عن قِبَل زوجته حزان بنت مُلْكونا لديمي بعد تقديم دعوى شَرْعيَّة صدرت بينهما بالطريق الشَّرْعيِّ ولم (...) في شهادتهما مطعناً شَرْعياً فقبَل شهادتهما بذلك قبولاً شَرْعياً وثبت بذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيًّا بعد اعتبارها واجب شَرْعيًا تحريراً في أوائل شهر شعبان المبارك سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الدين الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
304/ ح1	شراء دار بالقدس الشريف	16 شعبان سنة 17/ 12/ 1671م 1082هـ	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشرعِ الشريف الأنور بالقدسِ العليِّ المُطَهَّر أجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا، فخرِ قضاة الإسْلام، وذخرِ ولاة الأَنام، أَعْلَمِ العُلَمَاء الأعلام، الحَاكمِ الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكَريمُ بأَعَالي نظيره دامتْ فضائلُهُ ومعاليه، هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقع وتحرَّرَ بمجلس الشرع الشريف، ومحفلِ الطريقةِ النيرة (...) المحروسةِ بالقدسِ الشريفِ والمعبدِ العليِّ المنيفِ أجَلَّهُ تعالى لدى سيدنا مَوْلانَا العالمِ الفاضلِ الفهامة الكامل قدوة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعيِّ

(1) الزاوية القادرية: يسمونها زاوية الأفغان، لأن اكثر النتمين اليها منهم، تقع في حارة الواد على بعد عدة امتار من الزاوية النقشبندية الى الجنوب الغربي، كان مخصص لها في الفترة العثماني تسعة أوراق من الخبز ومئتا درهم من الزيت مكتب على بابها نقش (بسم الله الرحمن الرحيم هذه زاوية مولانا وسيدنا قطب العارفين وسلطان الأولياء الشيخ عبد القادر الجيلاني قدس الله سره العزيز سنة 1043هـ- 1633م. العارف، عارف. المفصل في تاريخ القدس، ص722.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			المولي أحمد أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بـأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. اشترى الشيخ عوش ابن المرحوم صبح بن عصفور بالأصالة عن نفسه وبالوكالة الشَّرْعِيَّة عن قِبَل زوجته فاطمة بنت درويش الشامي النابلسي الثابت وكالته عنها في السند (السِجل الآتي ذكره) قيد شرعاً بماله ومال موكلته سوية بينهما دون غيرهما من الحاجّ محمد بن الحاجّ ياسين النحاس الوكيل الشَّرْعِيّ عن قِبَل زوجته خديجة بنت يوسف السيوري الجلبي الثابت وكالته عنها في البيع الآتي بيان فيه الثمن الذي سيبنى فيه وقبضه بشهادة كل من واحد من الأسطا محمد بن رجب ومصطفى بن الخواجة أحمد الدقاق العارفين به المَعْرِفة الشَّرْعِيَّة ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً فباعه بالوكالة المزبورة ولموكلته ما هو لموكليه المزبورين وجار في مُلْكه وطلب تصرفها وحيازتها الشَّرْعِيَّة ومنتقل إليْها بالانتفاع الشَّرْعِيّ بموجب مؤرخ بسابع ربيع الأَوَّل لسنة سبع وسبعين والأَف ،وهو صادر لدى مَوْلانَا قدوة القضاة مصطفى أَفَنْدِي خليفة الحَاكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً ويده وأصنعه على ذلك إلى حين صدور هذا المبلغ دون المعرض والمنازع لها في ذلك حسب بيع قسمة الدار العلوية الكائنة بالقدس الشريف الكائنة بالقدس الشريف بخط مرزبان المشتملة على ثلاثة بيوت وسطح ومرتفق وساحة سماوية وصهريج معد لجمع ماء الأشتية وحق الاستطراق التام باب الدار السفلية الجارية في مُلْك اسمعيل النابلسي ويحدها قِبلَة الزاوية البدرىة وشرقاً دار الفقاعي وشملاً الطريق السالك وفيه باب الدار السفلية المستطرق منها إلى الدار العلوية (...) من سلم حجر بالدار السفلية وغرباً بسطح السوق بجميع حقوق ذلك كله وطرق وجنبه ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليْه وكل حق هو لذلك المعلوم ذلك عند المتابعين المنجدين العلم الشَّرْعِيّ الباقي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسة وخمسون غرشاً عددية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع الوكيل المَرْقُوْم بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيَّاً وريت بذلك ذمة المشتري وموكلته من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيّ براءة قبض واستيفاً وصدر البيع بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعِيّ وقَبَل مرعي وتسلم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتعرف بالأمر بينهما عن تراض منهما وحتما كان في ذلك من درك وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعا وحضر بحضور التابعين المزبورين كل واحد من فخر الخطباء المعبرين مَوْلانَا الشيخ ولي الدين بن المرحوم قدرة العُلَمَاء الشيخ محمد الشهير نسبه المبارك بابن جماعة خطيب المسجد الأقصى وهو المتولي على وقف المرحوم عبد العيم أَفَنْدِي الحريري وفاز بن حسن الوكيل الشَّرْعِيّ عن قِبَل فخر الأمثل والأعيان مصطفى آغا المتولي على وقف درغود آغا وأَشْهَدَ على انفسهما بالأصالة والوكالة أنهما (...) المبلغ المَرْقُوْم المرهون على مال الوَقْفين المزبورين وقدره ثلاثة وعشورن غرشاً عددية منها لجهة وقف الحريري أَرْبَعة عشر غرشاً ومنها لجهة وقف درغود آغا تسعة غروش وقبضا ذلك من البايع المَرْقُوْم بالحضرة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ وأَشْهَدَا عليهما بالأصالة والوكالة أنهما لم يحصلا قبل المولكة المزبورة لجهة ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في سادس عشر من شعبان سنة أثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ ابو الفتح، محمد جلبي، كاتبه.
304/ ح2	دعوى من أجل الحصول على مؤخر صداق ونفقة	ختام شعبان سنة 1082هـ / 30/ 12/ 1671م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أَجَلُه الله تعالى ،لدى سيدنا ومَوْلانَا العَلَّامة الفاضل العالم الكامل ،قدوة قضاة الإِسْلام ،ذخر ولاة الأَنام ،الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أَحمد أَفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاَه لما تحرر وتأخر لصفية بنت الحاجّ علي الشامي قِبَل مطلقها (...) عبد الباقي بن عبد الكمولي ،مؤخر صداقها ونفقة عدتها وأجرة سكنها وغير ذلك ستة وثلاثون غرشاً عددية التأخير الشَّرْعِيِّ حضر يوم تاريخه أَدْنَاه كل واحد من عبد الباقي المزبور ما لصفية ستة وثلاثون وعرف بها كل واحد من موسى بن رمضان وأحمد بن مصطفى النجار تعريفاً شَرْعِيَّاً ودفع عبد الباقي المَرْقُوْم لصفية المَرْقُوْمة ثلاثة غرشاً عددية قبضت ذلك بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ والستة غروش الباقية أَشْهَدَت عليها انها وهبتها لعبد الباقي مطلقها فلاناً وقبَل ذلك منها القبول الشَّرْعِيِّ وأَشْهَدَت عليها (...) شَرْعِيَّاً أنها لا تستحق قِبَل مطلقها عبد الباقي بسبب صدلقها المؤخر الحَالّ بطلاقه أياها وبسبب نفقته عليها وأجرة السكن زمنها ومن غير ذلك حقاً ولا استحقاق ولا دعوىولا طلب ولا فضه ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا نقداً ولا كثير ولا قليل ولا حصيراً ولأمّهراً ولا نفقة ولا ما يصبح بعد الدعوى ويقام عليه البينة ولا يميناً بالله تعالى وان وجبت ولا حقاً مطلقاً لها بمضي من الزمان وإلى يوم تاريخه وأَشْهَدَ عليه عبد الباقي أَدْنَاه وأَشْهَدَ عليه عبد الباقي المَرْقُوْم ولا (...) شرعاً أنه لا يستحق ولا يستوجب قِبَل (...) صفية المزبورة حقاً ولا استحقاق ولا دعوى ولا طلب ولا فضة ولا ذهب ولا ديناً عيناً ولا حق مطلق لما مضى من الزمان من يوم تاريخه أَدْنَاه ودر بينهما اشهارا وتباين عام من الجانبين بأن عبد الباقي المَرْقُوْم فريق أَوَّل وصفية فريق ثاني وان كل فريق لم يبق يستحق قِبَل الآخر حق مطلق لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه تصادقاً على ذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ختام شعبان المبارك لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
304/ ح3	مطالبة بثمن جوخة خضرا	ثامن من رجب سنة	لدى مَوْلانَا وسيدنا الأَفَنْدي دامَ عُلاَهُ أَقَرَّ واعترف قدوةُ التجارِ الخواجَة فخرُ العُلَماءِ المكرمين الحاجُّ محمد بزور ، وهو بحالٍ يعتبرُ شرعاً ،أو بذمة لزوجة السيِّد عفيف ابن المرحوم السيد محمد التركمان مبلغاً قدرُهُ خمسةٌ وثلاثونَ غرشاً عددية على ما (...) لكمَ ذلك خمسة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
		/ 9/ 11/ 1671م 1082هـ	غروش ثمن جوخة خضرا مخيطة ،ومنه عشرون غرشاً عددية مؤجلة عليه لمضي سنة تمضي من غرَّة شهر تاريخه أدْنَاه. وصدَّقه على ذلك بذلك السيد عبد الهادي ابن السيد عبد (...) تصديقاً شَرْعيًّا مُحَرَّرا مَرْعيًّا وتصادقا بذلك كذلك (...) مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكمِ الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه دامت نعمه ثُبُوتَاً شَرْعيًّا تحريراً في ثامن رجب الحرام لسنة أثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح **الله**، الشيخ فتح **الله**، الشيخ موسى، كاتبه.
305/ ح1	دعوى لتقسم حصر إرث	16 شعبان سنة / 17/ 12/ 1671م 1082هـ	لدى مَوْلانَا وسيدنا فخر قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأَنام مُحَرِّر الوصايا والأحكام عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أفَنْدي المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعالي نظيره دامتْ فضَائلُه ومعاليه ،ادَّعى عبد الحق بن حسن الشهير بالزاغة الوكيلُ الشَّرْعيُّ قبَل مصطفى ابن النعاجي الوَصيّ الشَّرْعيِّ على أحمد القاصر ابن المرحوم الحاجّ مصطفى الجلبي الدباغ علي بن كمال بن الحاجّ شعبان البحيري ،وقال في تقرير دعواه أن للحاج محمد المزبور بذمته مبلغاً قدره اثنان وستون غرشاً عددية ثمن أرز وحرير بموجب مسطور مؤرخ في غرَّة رجب الحرام لسنة ثمانين الف وأن الحاجّ محمد المزبور مات وانحصر إرْثه الشَّرْعيِّ في زوجته نور بنت يحيى السوتمي وأولاده القاصر المزبور وأختيه راضية ومريم إنحصاراً شَرْعيًّا والمبلغ المَرْقُوْم وطالبه بإحضاره ليقسم بين الوارثين المزبورين علي (...) الشَّرْعيِّة ويسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بأن المبلغ المزبور كان بذمته للحاج محمد المَرْقُوْم بموجب المسطور المَرْقُوْم وأنه دفع له في حال حياته قبَل وفاته في ذلك ثمانية وأرْبَعين غرشاً وتأخر بذمته من ذلك أرْبَعة عشر غرشاً وهي آخر ما تأخر بذمته من المبلغ المزبور فلم يصدقه المدعي المزبور على ذلك وطلب منه بينة يشهد بذلك فأحضر كل واحد من الحاجّ حموده بن الحاجّ زكريا السكاكيني وعبد اللطيف المعلم عمر الحلواني وشهدا عن الاستشهاد الشَّرْعيِّ بأن الحاجّ محمد المزبور أمر في حال حياته قبَل وفاته في شهر صفر سنة أحدى وثمانين الف أنه قبض من كمال المزبور المبلغ المَرْقُوْم أرْبَع عشر غرشاً وأشْهَدهما على نفسه بذلك شهادة صحيحة شَرْعيَّة بذمة المدعي المزبور فلم يبدل شهادتهما واقعاً شَرْعيًّا فقبلَت شهادتهما بذلك قبولاً شَرْعيًّا ولما ثبت ما قامت به البينة الشَّرْعيِّة لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيًّا أمر المدعى عليه المزبور بإحضار الأرْبَعة عشر غرشاً الباقية تسلم لتقسم بين الوراثة المزبورين أمراً شَرْعيًّا تحريراً في سادس شعبان لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
305/ ح2	أقرَّار واعتراف	29 شعبان سنة / 30/ 12/ 1671م 1082هـ	لدى مَوْلانَا وسيدنا قدوة قضاة الإسْلام ،ذخر ولاة الأَنام عندة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامتْ فضائلُهُ ومعاليه. أقَرَّ واعترف فخر أقرانه موسى بيك ابن المرحوم الخواجة ابي النصر السكري ، وبهذا الحَال يعبر شرعاً أن الذي يستحق كل واحد من حمزة وصالح الحاضرين بالمجلس الشَّرْعِيِّ وآمنة (...) أولاد رمضان الترجمان جميع الحصة الشايعة وقدرها ثمانية قراريط من كل الدار والاصطبل القائم البنا بالقدس الشريف بمَحلَّة باب العامود ويحدها قبلَة دار بنت مؤمن بنت الأوستة أحمد الاونلي ،وشرقاً زقاق غير نافذ وفيه بابا الاصطبل ،وشمالاً الطريق السالك بين باب الدار المَرْقُوْم، وغرباً دكاكين وقف أولاد كاتب الزيت المعروفين بأولاد الغويشاتي ،بجميع حقوق ذلك كله إلى ذلك لهم من ولد بهيج فاطمة (...) الآيلة لها من والدتها أمنة بنت عطية بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين أَقَرَّاراً واعترافاً صحيحاً شَرْعيَّاً وحمزة وصالح المزبورين تصديقاً شَرْعيَّاً تصادقاً على ذلك كذلك مصادقة صحيحة شَرْعيَّة وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه دامت نعم المولى عليه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً تاماً مُحَرَّراً معتبراً شَرْعيَّاً تحريراً في اليوم التاسع والعشرين من شعبان المبارك لسنة اثنين وثمانين الف.
305/ ح3	دعوى للحصول على ثمن بيت	4 رمضان سنة / 3/ 1/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعي، أَجَلَّه الله تعالى، لدى سيِّدنا قدوة قضاة الإسْلام ،ذخر ولاة الأَنام عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ، المولى أحمد أَفَنْدِي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نَظيره دَام عَلاءة ادَّعى الرجل المدعو عودة ابن رمضَان السلواني على الرجل المدعو شاهين بن محمد لأبي راس من أهالي سلوان المزبورة الكائنة ظاهر القدس الشريف، وقال في تقرير دعواه عليه ان له قِبْلَةَ مبلغاً قدره أحد عشر غرشاً عددية من أصْلِ ثلاثين غرشاً عددية بطريق القرض الشَّرْعِيِّ وطالبه بذلك وسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بأن المبلغ المَرْقُوْم لم يكن عنده ولا قِبْلَة وانما هو قبَل كل واحد من عبد القادر بن عمر المدعي وزياد وانه كفيلهما كفالة إحضار ولك يكن كفيل لهما في المبلغ المَرْقُوْم في المال والذمة وطلب من المدعي عليه تشهد له بأن المدعى عليه كفيل لعبد القادر وزياد في المال والذمة فذكر ان للا بينة له بذلك وطلب يمين المدعي عليه فحلف بالله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم منزل القُرْآن على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بأنه لم يكن كفيل لعبد القادر وزياد في المبلغ المَرْقُوْم في المال والذمة حلفاً شَرْعيَّاً جامعاً لمعلي الحلف شرعاً ولما ثبت حلف المدعى عليه المَرْقُوْم بذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً منع المدعى عليه من معارضة المدعي عليه المَرْقُوْم بسبب ذلك منعاً شَرْعيَّاً تحريراً في رابع شهر رمضان المبارك لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: شيخ زكريا، الشيخ نور الدين، ولي الدين، الشيخ علي، محمد جلبي.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
305/ ح4	عقد زواج	9 رمضان سنة 1082هـ / 8/ 1/ 1672م	تَزَوَّجَ محمدُ ابن الحاجّ أحمد المصري بمخطوبته فاطمةَ بنتِ خليلِ (...) المرأةِ الكمالِ الخاليةِ عن الموانعِ الشَّرْعِيَّةِ أَصْدَقَهَا على بركة اللع تعالى وعونِه وحسْنِ توفيقه وسنَّة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته ستة غروش عددية الحَالَّ لها في ذمته ثلاث غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه والباقي بعد الحَالّ ثلاثة غروش مؤجلة له عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن زوجها منه بذلك على ذلك وكيلها الحاجّ ابراهيم بن الحاجّ طيب الهدى الثابت وكالته عنها في ذلك الاعْتِرَاف تقبض مقدم الصداق بشهادة كل واحد من محمود بن علي واخيها صالح بن خليل العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً زواجاً شَرْعِيَّاً مقبولاً في من الزوجة المزبورة قبولاً شَرْعِيَّاً تحيريرا في تاسع رمضان سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
306/ ح1	إدعاء مسلم على يهودي لتحصيل ثمن بضاعة	أواخر شعبان سنة 1082هـ / 30/ 12/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيدنا أَعْلَم العُلَمَاء العِظام ،أَفْضَل الفُضَلاء الفخام، صدرِ الموالي العظام ،الكارع من حياض الدينِ ،المتولي المراقب مولاه الكريم في السر والنجوَى الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولى مصطفى أَفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّهُ بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه ادَّعى الحاجّ عمر ابن المرحوم الحَاجّ حسن بن نمر على اليَهودي المدعو نحميا ولد ياسف الحاضر بالمجلس الشَّرْعِيِّ قائلاً في دعواه عليه ان له بذمة كل واحد من مردخاى ولد لميتاى اليَهودي وايساف ولد موسى وهارون ولد حييم وسبيتاني ولد يعيش ويهودا ولد أَصْلان وشأَوَّل فرج كلهم من طائفة اليهود القاطنين بالقدس الشريف مبلغاً الرياستين المتكلمين على طائفة اليهود القاطنين بالقدش الشريف مبلغاً قدره سبعماية غرش قبضة عددية كل غرش منها ثلاثون قطعة مصري غير ما يفصل منه ما هو ثمن قنطارين من بناً قهوة بخمساية غرش وما هو ثمن دماية شاش ماية وخمسون غرشاً وما هو ثمن عشر اذرع جوخا خمسون غرشاً وهي طبق الجملة وأن الدعى عليه كفل اليَهودي المزبور في جميع المبلغ المَرْقُوْم في المال والذمة وطالبه بطريق الكفالة عند اليهود المزبورين بجميع المبلغ المزبور وسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بلالانكار لذلك كله فطلب من المدعى المَرْقُوْم بينة تشهد له بذلك ولم يتضمن يمينه فلما كان الحَالّ على هذا المنوال عرف مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إِليع الحاجّ عمر المدعي المَرْقُوْم أن لا يعطي لمجرد دعواه ومنع من التعرض لها الدعى عليه المَرْقُوْم بسبب ذلك (...) شرْعِيٍّ منعاً شَرْعِيَّاً تحيرا في أواخر شعبان المبارك لسنة اثنين وثمانين الفف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.

نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشرع الشريف الأنورِ بالقدسِ العليِّ المُطَهَّر أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا، فخرِ قضاةِ الإِسْلام، وذخرِ ولاةِ الأَنام، أَعْلَمِ العُلَمَاء الأعلام، الحَاكمِ الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابنِ محمدِ المُوَقَّعِ خَطُّهُ الكَريمُ بأَعَالي نظيرِه دامتْ فضائلُهُ ومعاليه، اشترى الحاجّ محمد ابن الحَاجّ عثمان العبوى الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل زوجته صفية بنت الحاجّ ولي الكيلاري بمال موكلته دون ماله عن صالح بن الشيخ محمد الكيلاري فباعه لموكلته المزبورة ما هو له وجار في مُلْكه وطلب تصرفه وحيازنه الشَّرْعِيَّة ومنتقل إلِيْه بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل والده المزبور وم شقيقه محمد وشقيقته راضية ويده واضعة على ذلك إلى حين البيع دون معأرض ولا منازع له في ذلك وذلك جميع الحصة الشايعة وقدرها سبعة قراريط من أَصْلِ أَرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الغراس والتين والزيتون وغير ذلك القائم أصوله بأرض الصلاحية بظاهر القدس الشريف المحدود قبَلة بكرم الحاجّ محمود بن يعقوب وشرقاً بالدرب السالك وشمالاً بكرم شريف وغرباً بكرم جينكات بجميع حقوق مُلْكه في ذلك كله وطرقه وجدرة ومنافعه أو ما عرف به ونسب إلِيْه وكل من هو بذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره أثنان وعشرون غرشاً عددية وخمس قطع مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البايع المَرْقُوْم باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ. فبموجب ذلك بُرِّئَتْ ذمة المشتري المزبور وذمة موكلته المزبورة من جميع الثمن المزبور ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع الثابت بينهما في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم مرعيين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن (...) وحينما كان في ذلك من ذلك (...) وضمانه لازم حيث يجب شرعاً ثم بعد تمام ذلك ولذويه اشترى الزينيي عبد القادر ابن المرحوم الحاج ولي الكلاري بماله لنفسه دون غيره والحاجّ محمد العبوي المَرْقُوْم الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل زوجته صفية المزبورة الثابت وكالة عنها في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه وقبضه شرعاً فباعه بالوكالة الشَّرْعِيَّة ما هو لموكلته وجارٍ في مُلْكه وطلبه وحيازتها الشَّرْعِيَّة ومنتقل إلِيْها بالبرا الشَّرْعِيِّ ،وابن عمها صالح ابن الشيخ محمد الكلاري في يوم تاريخه أَدْنَاه وهي واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع لها في ذلك وذلك جميع الحصة الشايعة وقدرها سبعة قراريط من أَصْلِ كلِ من جميع الغراس والتين والزيتون القائم أصوله بأرض الطلاحية بظاهر القدس الشريف المحدود والموصوف أعلاه بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه ،وما عرف به ونسب إلِيْه وكل حق هو بذلك شرعاً (...) صحيحاً شرعاً وتراه صغيراً أم مما مشتملاً على الايجاب المرعي والقبول المعبر المرعي والتسلم والتسليم والصحة وللزوم لا غير فيه قيبطان،	14 شعبان سنة / 15/ 12/ 1671م 1082هـ	شراء غراس بأرض الصلاحية ظاهر القدس	306/ ح2

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			ولا فساد فيبطله المعلوم ذلك عند المبايعين المزبورين العلم عددية وخمس قطع مصرية ثمناً حالاً بيد البائع المزبور لموكلته المزبورة بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعيّ. وبُرِّئَت موكلته من المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعيَّة والتعرف الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع سهماً في ذلك بإيجاب شَرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم مرعيين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقدَة الشَّرْعيَّة والتعرف بالأبْدان (...) منهما وحسبما كان بذلك (...) فضمانه لازم حيث يجب شرعاً مصادقاً على ذلك. كذلك برئت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه دامت نعم المولى عليه ثُبُوتاً شَرْعيًّاً وحكم بموجبه حكماً شَرْعيًّا قبولاً ومستوفياً ترابيطه الشَّرْعيَّة وواجباته المعبرة الشَّرْعيَّة تحريراً في رابع عشر من شعبان لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، الشيخ ابو السعود، كاتبه.
307/ ح1	ضريبة تأخذ في الاعياد من دير العمود التابع لنصارى الفرنج	6 رمضان سنة 1082هـ / 1/ 5/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرَّر المرعي أَجَلَّه إلى الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا أعْلَم العُلَمَاء الأفَاضَل (...) الفخام ،حلال مشكلات الأنام صدر الموالي العظام، الراجي من الله عفوه وغفرانه (...) مؤمن واحن ،الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى مصطفى أفَنْدي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه حضر المراقب المدعو عبد الواحد ولد حنا وكيل رهبات نصارى الفرنج القاطنين بدير العمود بالقدس الشريف والمتكلم على أوقافهم واماكنهم الكائنة بالقدس الشريف وذكر لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه أنه لما كان من العادة القديمة أن (...) بالقدس الشريف من العُلَمَاء والمشايخ وانصار القلعة وغيرهم من سكان بيت المقدس عوايد معتاده على طائفة نصارى الفرنج القاطنين بدير العمود يأخذونها في عيد شهر رمضان المعظم وفي عيد الأضحى وفي يوم عيدهم الذي يظهر فيه عليهم النار وفي كل ثلاث سنوات المعروفة بالدياسة وأن جماعة من العُلَمَاء والمُشَار وانصار القلعة وغيرهم من سكان القدس الشريف نزلوا وتفرغوا للوكيل المَرْقُوْم ما هو معتاد لهم ومعين بدفاتر المتكلمين على الدير المَرْقُوْم بحسن اختيارهم ورضاهم بموجب تمسكات وحجج شَرْعيَّة ابرزها بالمجلس الشَّرْعيِّ فوجد ان فخر السادات الكرام السيد تاج ابن المرحوم شيخ الإسْلام والسيد عبد القادر الوفائي تمسك وتفرغ بحجج ما هو معتاد لهم بدفاتر النصارى المَرْقُوْمين لالمعروفة بالرياسة (...) في كل ثلاث سنوات جوخة بسنجاقها العوض عنها في كل ثلاث سنوات أحد وعشرون غرشاً وتعوض السيد تاج الدين المَرْقُوْم نظير ذلك سبعون غرشاً أسدياً بموجب حجة شَرْعيَّة مؤرخة في ثاني عشر شهر شعبان المعظم سنة أرْبَع وسبعين الف والشيخ فضل الله بن المرحوم الشيخ مجد الدين العجمي نزل وتفرغ عن عادته في كل سنة ستة غروش منها في عيد شهر رمضان

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			غرشان وفي عيد الأضحى غرشان وفي عيد النصارى الذي يظهر فيه النار عليهم يوم السبت غرشان حسبما هو مسطر بدفاترهم وتعوض الشيخ فضل الله المزبور ثمن ذلك أَرْبَعون غرشاً قبضها بموجب حجة شَرْعِيَّة مؤرخة في اواسط محرم الحرام لسنة تسع وستين الف والسيد زين الدين بن فتح الدين الشوا نزل وتفرغ عن عادته له في كل عيد من الاعياد المذكورة غرشاً وربع الغرش وفي موسم الخميرية غرش وربع الغرش جملة ذلك في كل سنة خمسة غروش وتعوض نظير ذلك أَرْبَعون غرشاً قبضها بموجب تمسك مؤرخ في خامس شرال سنة سبع وسبعين الف وابراهيم بن عطية تفرغ ثمن عادته في كل عيد خمس قطع (...) في كل سنة خمسة عشر قطعة ،وتعوض ثمن ذلك ثلاثة غروش قبضها بموجب تمسك مؤرخ في أواخر شره رمضان سنة أَرْبَع وسبعين الف والسيد مصطفى السلفيتي فرغ عن عادته في كل سنة ستة قطع تعوض خمسة غروش قبضها بموجب تمسك مؤرخ في أواسط رجب سنة أَرْبَع وسبعين الف والسيد مجد الدين البديري فرغ عن ما هو معتاد له في كل عيد منها غرش واحد وتعوض نظير ذلك أَرْبَعين غرشاً قبضها بموجب تمسك مؤرخ في أواخر شهر ذي القعدة الشريفة سنة أَرْبَع وسبعين الف والاستة حسين بن قرة حسن فرغ عن عادته في كل عيد منها غرش واحد وفي كل ثلاث سنوات ذراعين جوخا المعروف بالرياسة ويعرض نظير ذلك خمسة عشر غرشاً أسدية قبضها بموجب تمسك مؤرخ في أواخر شهر شوال سنة أحدى وستين الف ومقبَل بشه في انقاذ القلعة كان نزل وتفرع عن عادته في كل عيد منها نصف غرش وتعوض نظير ذلك تسعة غروش ونصف غرش قبضها بموجب تميك مؤرخ في اواسط جمادى الأولى سنة سبع وسبعين الف (...) أحمد كتخ هذا الطحينية فرغ عن ما هو معتاد له في الرياسة وهي في كل ثلاث سنوات نصف غرش تعوض ثمن ذلك غرشين قبضها بموجب تمسك مؤرخ في ثاني عشر ربيع الثاني سنة تسع وسبعين الف وشاهين باشا وأخيه كريم بشه ولدي خضر من انفار القلعة فرغا عن ما هو معتاد لهما وفي كل ثلاث سنوات الرياسة سبعة غروش منها أَرْبَعة غروش سوية بينهما ومنها ثلاثة غروش لكريم خاص وتعوضا نظير فراغهما ثمن السبعة غرشين خمسة وثلاثون. غرشاً قبضاها بموجب تمسك مؤرخ في عاشر شهر ربيع الأَوَّل لسنة تسع وسبعين الف وبركات الدين المشعطي نزل وتفرغ عن عادته في كل عيد منها والخمرية والرياسة وجميع ماله من العامرة بالدير المَرْقُوْم بموجب تمسك مؤرخ في نصف شعبان سنة ستة وسبعين ألفا وابراهيم بلوكباشي السهنودي فرع عن عادته في كل عيد منها غرش واحد وفي موسم الخيرية غرش واحد يعوض عن ذلك أَرْبَعة وعشرين غرشاً قبضها بموجب تمسك مؤرخ في أوائل ربيع الثاني لسنة سبع وسبعين ألف والشيخ علي ابن المرحوم القاضي إثم فرغ عن عوايده في كل عيد منها ثلث غرش وتعوض نظير ذلك عشرة غروش قبضها بموجب تمسك مؤرخ في ختام جمادى

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الأَوَّل سنة إحدى وسبعين وألف ،وصالح بن قرة فرغ كمن عادته في كل عيد منها ربع غرش وتعوض نظير ذلك خمسة غروش قبضها بموجب تمسك مؤرخ في أواخر ربيع الأَوَّل سنة تسع وسبعين وألف ، وشرف الدين بن مصطفى الرصاص فرع عن عادته في كل عيد منها خمسة قطع مصرية وتعوض ثمن ذلك ثلاثة غروش قبضها بموجب تمسك مؤرخ في اواسط جمادى الأَوَّل سنة أَرْبَع وسبعين الف ويحيى بن أحمد الصراف فرغ عن عادته في كل عيد منها خمسة قطع مصرية بموجب تمسك مؤرخ في عشرين محرم سنة أَرْبَع وسبعين وألف وابراهيم بلوكباشي السهنودي وولده مصطفى فرغا ثمن عادتهما في الدير المَرْقُوْم في كل عيد غرشاً واحدا وفي موسم الخميرية غرشاً واحدا ،وتعوض نظير ذلك بعشرين غرشاً بموجب تمسك مؤرخ في أواخر شهر ربيع الأَوَّل سنة ستة وسبعين الف ورجب بن بصنيلة فرغ عن عادته في كل عيد منها خمس قطع وتعوض نظير ذلك ثلاثة غروش قبضها بموجب تمسك مؤرخ في غَرَّة شهر رمضان سنة أَرْبَع وسبعين وألف وأحمد البابا وولده علي فرغا عن عادتهما بالدير في كل عيد منها أَرْبَع قطع مصرية وفي الرياسة في كل ثلاث سنوات نصف غرش ،وتعوض عن ذلك ثلاثة غروش قبضها بموجي تمسك مؤرخ في أواخر شهر ربيع الثاني سنة ستة وسبعين الف وبدر الدين بن علي سطرنا فرع عن عادته في كل عيد منها خمس قطع وتعوض عن ذلك ثلاثة غروش قبضها بموجب تمسك مؤرخ في أواخر شهر رمضان سنة أَرْبَع وسبعين الف وعلي بن اسماعيل العجمية فرغ عن عادته في كل عيد منها خمس قطع مصرية تعوض عن ذلك ثلاثة غروش بموجب تمسك مؤرخ في غَرَّة محرم سنة خمس وسبعين الف وبدر الديم بن شطرنا المذكور فرغ ما هو عن عادته في كل ثلاث سنوات غرش واحد المعروف بالرياسة تعوض عن ذلك ثلاثة غروش بموجب تمسك مؤرخ في ختام شهر رمضان سنة أَرْبَع وسبعين الف وابراهيم بن محمد القنواتي فرغ عن عادته في كل عيد منها نصف غرش وفي موسم الخمرية نصف غرش وفي كل ثلاث سنوات نصف غرش بالرياسة تعوض عن ذلك خمسة عشر غرشاً قبضها بموجب تمسك مؤرخ في غَرَّة صفر لسنة ست وسبعين وألف والشيخ محمد ابن ابي راس فرغ عن عادته في كل عيد منها راس من السكر وعشرة شمعات وربع غرش تعوض نظير ذلك سبعة غروش بموجب تمسك مؤرخ في جمادى الأولى سنة أَرْبَع وسبعين وألف وأحمد بن عز الدين أشكره فرغ عن عادته في كل عيد منها خمسة قطع مصرية تعوض عن ذلك ثلاثة غروش قبضها بموجب تمسك مؤرخ في غَرَّة شوال سنة أَرْبَع وسبعين والف وعبد الفتاح ابن الحاجّ اسماعيل البيطار واخيه شاهين فرغا عن عادتهما في كل عيد منها نصف غرش بموجب تمسك مؤرخ في غَرَّة محرم سنة تسع وسبعين الف وعلي بك بن ارنوط (...) فرغ عن عادته في كل عيد منها راس من السكر وعشرة شمعات تعوض عن ذلك خمسة غروش بموجب تمسك مؤرخ في غَرَّة ذي الحجة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			لسنة ست وسبعين الف ومحمد بشه ابن شرف الدين الصاحب أحد أنفار القلعة فرغ عن عادته في كل عيد منها نصف غرش وتعوض نظير ذلك عشرة غروش قبضها بموجب نمسك مؤرخ في سابع عشر ربيع الأَوَّل سنة تسع وسبعين الف وشاهين بشه بن خضر واخيه كريم بشه فرغا عن عادتهما في كل عيد منها نصف غرش وفي موسم الخمرية نصف غرش وتعوض عن ذلك خمسة وعشرين غرشاً قبضاها بموجب تمسك مؤرخ في تاسع عشر شوال سنة تسع وسبعين الف وعبد القادر بلوكباشي بالقلعة فرغ عن عادته في كل ثلاث سنوات غرشاً واحداً تعوض عن ذلك أَرْبَع غروش قبضها بموجب تميك مؤرخ في ثاني عشر ربيع الأَوَّل سنة تسع وسبعين وألف والحاجّ طوقان بن عبد الكريم فرغ عن عادته في كل عيد منها نصف غرش في مويسم الخمرية نصف غرش وفي الرياسة في كل ثلاث سنوات نصف غرش وتعوض عن ذلك خمسة عرش غرشاً قبضها بموجب تميك مؤرخ في غَرَّة صفر سنة ست وسبعين الف وابراهيم بلوكباشي السهنوري فرغ عن عادته في كل عيد نصف غرش وبهذه العادة آلت إليْه بالفراغ عن الشيخ أحمد الشروسي ثلاثة غروش قبضها بموجب تمسك مؤرخ ختام شعبان سنة ثمانين الف وفرع ابراهيم بلوكباشي المزبور عن عادته في كل ثلاث سنوات غرش واحد وتعوض عن ذلك صرة (...) فضة قبضها بموجب تمسك مؤرخ رابع عشر شعبان سنة ست وسبعين الف والقاضي نور الدين العلمي فرغ عن عادته في كل عيد منها غرش ونصف غرش وتعوض عن ذلك بثلاثون غرشاً اسدياً قبضها بموجب تمسك مؤرخ في أواخر ربيع الأَوَّل سنة احدى وسبعين الف وحسن الشافي فرغ عن عادته في كل عيد منها خمس قطع بموجب تمسك مؤرخ في غَرَّة شهر رمضان سن اثنين وسبعين الف وأحمد الباب وولده على فراغ عادتهما في كل سنة منها أَرْبَعة قطع مصرية وفي كل ثلاث سنوات نصف غرش تعوض نظير ذلك ثلاثة غروش قبضها بموجب تمسك مؤرخ في ازاخر ربيع الثاني سنة ست وسبعين الف وطلب عبد الاحد الوكيل المَرْقُوْم من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أن يقرَّره في الوائد المزبورة. فعند ذلك قرَّر مَوْلانَا بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه عبد الاحد المَرْقُوْم في العوايد المشروحة وأذن له بتناولها كما هو معتاد ،وبموجب ذلك صارت العوايد المَرْقُوْمة للوكيل المَرْقُوْم لا يداخله (...) غير المزبور في ذلك ولا معارض لهم مع الوكيل المَرْقُوْم ولا مع رهبان النصارى المزبورين على مدى الدهور والايام بسبب العوايد المَرْقُوْمة بموجب الاوامر الشريفة والتمسكات التي بيد النصارى المزبورين ،ومنع كل من يتعرض لرهبان الفرنج المَرْقُوْمين بسبب ذلك بغير وجه شرْعِيٍّ منعاً شَرْعِيًّاً وسطر ذلك عن الطلب والسؤال بتاريخ سادس شهر رمضان سنة اثنين وثمانين وألف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ ولي، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي، الشيخ علي النوري، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
308/ ح1	دعوى إرْثيَّة	8 رمضان سنة 1/ 7/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشَّرعيِّ المُحَرَّر المَرْعِيِّ أَجَلَّهُ الله تعالى ،لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ، ذخر وُلاة الأنام ،محرِّر الاحكام بالإحكام ،الحاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدي ابن محمد ،المَوَقَّع خَطُّه الكريمُ ،بأعالي نظيره ،دامَ عُلاه. ادَّعى عبسي بشه ابن المرحوم الخواجة ابي النصر السكري بالوكالة الشَّرْعيَّة عن قِبَل زوجته فخري بنت المرحوم الحاجّ شاهين المقرطم الثابت وكالة عنها في دعاويها المتعلقة وفي حق من حقوقها من مُخَلَّفات والدها المزبور ووالدتها بموجب سِجلٍ مؤرخ في يوم تاريخه أَدْنَاه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً على عوض بشه ابن الحاجّ شاهين المزبور شقيق الموكلة المزبورة. وقال في تقرير دعواه عليه ان والد الموكلة مات في سنة سبع وسبعين الف وانحصر إرْثه الشَّرْعيِّ في زوجته عادلية بنت موسى وفي أولاده عوض المزبور واسمعيل وفخري المولكة المزبورة انحصاراً شَرْعيَّاً وضبطت متوركاته بموجب دفتر قسمة المؤرخ سنة سبع وسبعين الف ،وأن المدعي عليه وضع يده على نقد واسباب ونحاس خارجاً عما هو مسطر بدفتر قسمته وهي قنطاران وستون رطلا بُن [1] وخمسماية غرش ريال نقداً وبروجي وكورجيت وفناجين صينيا وباردودة مجوهرة وسيف محلى بالذهب وخنجر محلى بفضة وسكين عقفا محلية بالفصة واثنان وخمسون صحناً صنجقية نحاساً ،وتسع طناجر نحاساً ،وأَرْبَعة الكان ،وطبق نحاس ولُحُفٌ عيناً ، وحريرٌ عدتهم خمسة وثلاثون قرشا ،وزبادي وصحون قيشانياً، وان مقدار وقيمة جميع ذلك أَلْفُ غرش وأَرْبَعماية غرش اسدسة ،وان الذي يحظى لموكله من ذلك مايتا غرش وخمسة وأَرْبَعون غرشاً اسدية طالبه بذلك لموكلته المزبورة وسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بالانكار لذلك كله وطلب من المدعو بينة تشهد له بذلك، فذكر ان لا بينة له بذلك والتمس يمينه على ذلك ،فحلف بالله العظيم الذي لا إله إلا هو ولا معبوداً سواه أنه لم يضع يده على الاسباب والنقد المزبور ،ولم يترك والده المزبور سوى ما هو معين بالدفتر المَرْقُوْم ،حلفاً شَرْعيَّاً ثم ابرز من يده حجة شَرْعيَّة بأن الموكلة قبضت ما حصتها من متروكات والدها وانها لا تستحق قِبَل اخيها المزبور حقاً مطلقاً ما عدا العقاد المُخَلَّف عن والده المزبور. ولمَّا حلف على ذلك لدى مَوْلانَا الحكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً منع المدعي المزبور وموكلته من معارضة المدعى عليه بسبب ذلك منعاً شَرْعيَّاً تحريراً في ثامن عشر رمضان المعظم لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: شيخ زكريا، الشيخ نورالدين، الشيخ ولي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
308/ ح2	أَقَرَار نصف	9 رمضان سنة	قرَّر مَوْلانَا وسيدُنا العَلَّامةُ قدوةُ قضاة الإسْلام ذخرُ ولاة الأَنام الحَاكمُ الشَّرْعيُّ المولى أحمد أَفَنْدي المُوَقَّعُ خَطُّهُ الكريمُ أَعَلاه دَام عِزُّه وعُلاه ،لحَاملِ هذا الكتابِ الشَّرْعيِّ والخطابِ المرعيِّ عبد الله بن عبدِ القادرِ بن عبد الصمدِ نصف طاسة

(1) البن: القهوة.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
	طاسة طعام	/ 8/ 1/ 1672م 1082هـ	طعام من طعام العمارة العامرة الكائنة بالقدس الشريف مع ما تبع ذلك من الخبز صباحاً ومساء عوضاً عن سليمان بن ابي ايوب بحكم براعة له ثمن ذلك في يوم تاريخه أَدْنَاه شركة (...) المدعو بعبد الباقي. وأذن مَوْلانَا الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ المُشَارُ إليْه بتناوله الخبزَ والطعامَ أُسْوَةً بابنائة في كل يوم صباحاً ومساء وفي (...) إذناً صحيحاً شَرْعِيَّاً مقبولا شرعاً تحريراً في تاسع رمضان المعظم لسنة اثنين وثمانية وألف. شهود: الشيخ نور الدين، الشيخ ابو الفتح، الشيخ عمر.
308/ ح3	عقد زواج	2 رمضان سنة / 1/ 1/ 1672م 1082هـ	لدى مَوْلانَا وسيدِنا أحمد أَفَنْدِي دامَ فضلُهُ تَزَوَّجَ الحاجُّ علي بنُ الحاجِّ شاهين الشهير بابن سعادة بمخطوبته بدرة بنت سمري النابلسي ،المرأة الكاملة الخالية من الموانع الشَّرْعِيِّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته أَرْبَعة عشر غرشاً عدد الحَالّ لها من ذلك ثمانية غروش مقبوضة بيدها باعترافها بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ وعرف بها محمد علي ابن حجازي العجمية مع من جاز اعترافه بها شرعاً والباقي بعد الحَالّ ستة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجلاً شَرْعِيَّاً. زوَّجها بذلك على ذلك عبد اللطيف بن أحمد الشهير بابن ابي اصيبعة بالوكالة عنها حسبما وكَّلته في ذلك بالمجلس الشَّرْعِيِّ توكيلاً شَرْعِيَّاً زواجاً صحيحاً مقبولاً من الزوج المزبور قبولاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ثاني شهر رمضان سنة اثنتن وثماني الف شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الحج علي، الحج موسى، محمد جلبي، كاتبه.
309/ ح1	دعوى شَرْعِيَّة لتحصيل دين ليتامى قاصرين	أواخر شعبان سنة / 30/ 12/ 1671م 1082هـ	لدى مَوْلانَا وسيدِنا العالمِ الكبيرِ العالم الشهير مُحَرِّر دقائقِ الفقه والتفسيرِ الكارع من حياضِ الدينِ والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السرِّ والنجوى ،العالمِ العامل الفاضلِ الكامل الفاصل بينَ الحقِ والباطلِ، العابد الزاهد، المُوَقَّعِ خَطُّهُ الكريمُ أعلا نظيره دام علاه، ادَّعى فخر الصالحين الشيخ أحمد ابن المرحوم الشيخ ابي الوفا الخليل الوَصيّ الشَّرْعِيِّ علي أحمد ونور الدين يتيمي المرحوم الحاجّ نجم بلوكباشي على الحاجّ ابن المرحوم الحاجّ كريم الدين نمر ،وقال في دعواه عليه أن الحاجّ نجم المزبور كان حال حياته من مدة سنة سابقة على تاريخه صرف في مصالح الحاجّ علي المزبور بإذنه له بذلك وقال الحاجّ نجم المزبور بموجب دفتر مفرداته مبلغاً قدره ثلاثمائة غرش واثنتان وعشرون غرشاً عددية ،وأنه وصل الحاجّ نجم المزبور من ذلك ماية غرش واحدة وعشرة غروش عددية من المتأخر من جميع المبلغ مبلغٌ قدره مايتا غرش واثنا عشر غرشاً عددية ،وان الحاجّ نجم مات والمبلغ المزبور باقٍ بذمته عليه وان إرْثه انحصر في والدته مؤمنة وزوجته ست الروم وأولاده وهم القاصران المزبوران وفاطمة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			البالغ ،وان الذي انحصر للقاصرين من ذلك ماية وعشرون غرشاً وأرْبَع قطع مصرية وطالبه بحصة القاصرين المزبورين وسال سؤاله سئل فأجاب بالاعْتِرَاف بذلك ، وذكر أنه دفع للحاج نجم المَرْقُوْم من المبلغ المتأخر مبلغاً قدره ماية غرش واحدة وتسعة وثمانون غرشاً عددية في دفعتين فما دفع في الدفعة الأولى ماية غرش وثلاثون غرشاً وما دفع في الدفعة الثانية تسعة وخمسون غرشاً عددية وان الحاجّ نجم المزبور أَقَرَّ واعترف بوصول ذلك وأَشْهَدَ علي نفسه بذلك فلم يصدقه المدعي على ذلك فطلب منه بينه تشهد له على ذلك ،فأحضر للشهادة بذلك كل واحد من الخواجة فخر الدين بن صلاح الصاحب والشيخ موسى ابن الشيخ ابراهيم المؤقت والشيخ عبد القادر طعمة وعيسى بن محمود الخليلي. وأَشْهَدَ عليهم بما يعملونه عن ذلك فشهد فخر الدين المزبور والشيخ موسى (...) علما بأن الحاجّ نجم المزبور أَقَرَّ واعترف بحضورهما وبين يديهما أنه وصله من الحاجّ علي من المبلغ المَرْقُوْم المتاخر ماية غرش وثلاثون غرشاً (...) واحداً وانه أَشْهَدَهما على نفسه بذلك وشهد الشيخ عبد القادر وعيسى بن محمود بأن الحاجّ نجم المزبور أَقَرَّ بحضورهما بأنه وصله من الحاجّ علي من المبلغ المتأخر المَرْقُوْم دفعة ثانية تسعة وخمسون غرشاً عددية لا غير ذلك ولا سواه التأخير الشَّرْعِيِّ تم بعد تمام ذلك أَقَرَّ واعترف الحاجّ علي المَرْقُوْم أن بذمته أيضاً للموتفي المَرْقُوْم أَرْبَعة وعشرين غرشاً عددية أَقَرَّاراً شَرْعِيًّاً فصار جميع المبلغ قِبَل الحاجّ علي للوراثة المَرْقُوْمين مبلغاً قدره سبعة وعشرون غرشاً عددية دفعها للشيخ أحمد الوَصِيّ المزبور فقبضها منه باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ قبضاً شَرْعِيًّاً بموجب (...) ذمة الحاجّ علي من المبلغ الذي كان بذمة الحاجّ نجم بن صالح الحاجّ علي ومن المبلغ المعترف به على المزبور ومن كل من البراءة الشَّرْعِيَّة براءة واستيفاء وذلك بعد ان حلف الحاجّ علي المزبور بالله العظيم أن أَقَرَّار الحاجّ نجم المَرْقُوْم بوصول المبلغ المَرْقُوْم صحيح وان باطن الامر كظاهره الحلف الشَّرْعِيِّ وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً تحريراً في أواخر شعبان لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى.
309/ ح2	دفتر قبض من متولي أوقاف المسجد الاقصى وقبة الصخرة	د. ن	دفترٌ يتضمنُ ما قبضَهُ الحاجُّ عمر ابن الحاجّ حسن بن نمر والحاجّ علي بن كريم الدين نمر من المبلغ الذي توافقا عليه مع فخر الأعيان أحمد آغا المتولي على أوقاف الصخرة المشرفة والمسجد الأقصى الشريف لفرش سطح الصخرة المشرفة بلاط جديد او قديم وقدر المبلغ ثلاثة آلاف غرش وستماية غرش فضة كل غرش ثلاثون قطعة مصرية بموجب حجة شَرْعِيَّة سابقة على تاريخه عن يد أحمد آغا المَرْقُوْم عن يد وكيله علي آغا وبيان دفعات مقبوضهما ومفردادهما ومحلهما من علي آغا وكيل أحمد آغا المتولي المَرْقُوْم على ما قبضاه من المبلغ وما بقي لهما بحضور كل واحد من فخر المشايخ الشيخ صالح والشيخ عبد الرحمن

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			نائبي الناظر وسجى الحرم ومحمود جلبي كاتب الوَقْف الشريف صدر ذلك لدى مَوْلانَا وسيدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام أفْضَل الفُضَلاء الفخام صدر الموالي الكرام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولى المُوَقِّع خَطُّه الكريم عليه رحمة الله تعالى. دفعه عن يد أحمد آغا المزبور 10 شعبان سنة 1082 بموجب تذكره بيده 900غرش. دفعة عن يد علي آغا المَرْقُوْم في 7 ذي الحجة لسنة 1080 بموجب تذكره 400ع (غرش) . دفعه في 7 رجب سنة 1081هـ/ عن يد علي آغا بموجب تذكره 300ع، دفعه في 20 رجب عن يد علي آغا يموجب تذكرة 300 ع، دفعه في أوائل شعبان سنة 1081هـ/ عن يد أحمد آغا بموجب تذكرة 600ع، دفعه في أواخر شعبان عن يد علي آغا بموجب تذكرع 100 ع عددية، دفعه في أوائل ربيع الثاني سنة 1082أمر كل من ناصيف بيد الشيخ صالح 100ع، دفعهجممادى الأوَّل لسنة 1082 ترسل من ناصيف بشه 50 ع، دفعه 11 جمادى سنة 1082 عن يد حاج عبد الجواد والشيخ محمد عسلي عن يد شيخ صالح بموجب تذكرة 300ع، دفعه ثلاثة رجب سنة 1082 ارسل من ناصر بشه عن يد شيخ صالح 15 ع، دفعه عن يد عمر دفعهما بعمارة الحمام ثم قبضها عليهما من المبلغ المَرْقُوْم في أواخر شعبان 11ع. المدفوع 2876 عددي، 724 صحيحاً.
310/ ح1	تصادق على أموال بين كاتب ومتولي أوقاف الصخرة والمسجد الاقصى	أوائل رمضان سنة / 31/ 12/ 1671م 1082هـ	تصادق علي آغا الوكيل المزبور مع الحاجّ عمر والحاجّ علي المزبورين أن هذا المبلغ المقبوض بيدهما على ما شرح أعلاه هو المبلغ الذي أقَرَّ بقبضه عن يد أحمد آغا المتولي المَرْقُوْم بموجب الحجة الصادرة عن الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُوَقِّع أعلاه ،وأنْ ليس بيدهما او لا في مقبوضهما سوى المبلغ المَرْقُوْم المعتبر بهذا الدفتر المعتبر بالحجة السابقة مصادقة شَرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ تحريراً في أوائل شهر رمضان سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نصر الله، الشيخ زكريا، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
310/ ح2	وقف وتسبيل وحبس وتابيد مبلغ من المال كوقف من اجل انارة المسجد الاقصى	أواسط شهر شعبان سنة / 16/ 12/ 1671م 1082هـ	الحمدُ لله الذي وفَّقَ مَنْ أُحِبُ إلى طريق الخير البديع ،وأرشدَ من أختاره من خلقه إلى حسْنِ الصنيع وسلكَ بِمَنْ شاءَ طريقَ الهُدى الرَفيع ، وأشْهَدُ أن لا إله إلا الله الهادي إلى الحق المنيع وأشْهَدُ أن محمداً عبده ورسوله النبي الشفيع شهادة تبلِّغ قائلُها في الخير ثواب عبد مطيع صلى الله عليه وعلى آله واصحابه اكمل خير بنور صدقاتهم كل امر مطيع. وبعد ، فإن أولى ما ادخره العبد ليوم تشخَصُ فيه الابصار الصدقة الجارية على ممر الدهور والاعصار لا سيما صدقات الأوقاف التي يعدل كل جزء منها جبل أحد أوقافا. ولما علم مَوْلانَا أعْلَم العُلَمَاء المتبحرين ابن أفْضَل الفُضَلاء المناصرين ،صدر الموالي المكرمين ،نبع العمل والحلم واليقين ،وارث عليهم الانبياء والمرسلين ،الراجي من الله عفوه وغفرانه، الآمل منه فيض فضله من (..) حافظ محمد أفَنْدِي ابن المرحوم الدراج إلى عفو ربه الغفور نسيم

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			أَفَنْدِي قاضي العسكر أنا طوبى سابقاً ما وعد الله عباده المتصدقين من جزيل الثواب ومجازاتهم على ما قدموا عملا لأنفسهم من العمل يوم يقوم الحساب رغب أي عمل عمل صالح يلبس الحلال الفاطر في الدار الآخَرة ورهَّب من لهيب النار الحر عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة ،واطلع على الاحاديث الشريفة في فضل إسراج البيت المقدس والمحل الذي على التقوى مؤسس منها ما رواه التقاة ذوو الابتهاج من اسرج في ميجد بيت المقدس سراجاً لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام أضواء ذلك السراج أَشْهَدَ على نفسه الزكية أنه وقف وحبس وسبل وأبد جميع المبلغ النقدي الذي افرزه من ماله وخالص نواله وقدره ستة وعشرون غرشاً فضه عددية كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية وقفاً صحيحاً شَرْعيًّاً وحباً صريحاً مَرْعِيًّاً لا ينمحي اسمه ولا يندرس اسمه ولا يضيع عند الله ثوابه واجره أبداً لا بدين ولا (...) إلى ان يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين أن الواقف المُشَار إليْه (...) من له الأجر وقفه بهذا على جهات برغبتها وهو ان المتولي على هذا الوَقْف يعامل في المبلغ المزبور في كل سنة بالمعاملة الشَّرْعيِّة ويتقي في ذلك شبهات الربا ويجعل ربح كل عشرة غروش غرشين ،فيكون المتحصل في ربح جميع المبلغ في كل سنة خمسة غروش صرف منها المتولي في كل سنة ثلاثة غروش في ثمن زيت يسرج في التريا الثلاثة قناديل التي علقها الواقف المُشَار إليْه بداخل قبة الصخرة ويصرف المتولي في كل سنة لنفسه نظير توليه على الوَقْف غرشاً واحداً واهذا تعذر ذلك والعياذ بالله تعالى تصرف على الفُقَراء والمساكين من المسلمين اينما كانوا وحتى وجدوا وجعل ثواب وقفه هذا إلى نفسه وإلى والده المرحوم نسيم أَفَنْدِي ووالدته المرحومة رسمة خاتون وشرط الوَقْف المُشَار إليْه في وقفه هذا شروطاً نص عليها بموجب العمل بها والمصير إليْها منها انه عين متولياً على هذا الوَقْف فخر المشايخ الكرام الشيخ صالح بن فخر الصالحين الشيخ عبد الرازق شيخ الحرم القدسي ثم من بعده لمن يراه قاض القدس الشريف أصالة ورفع الواقف المُشَار إليْه يده عن المبلغ وسلمه للمتولي المرقون فقبض من يده بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعيِّ ولما تم أمر الوَقْف والتسليم عن الواقف المُشَار إليْه الرجوع عن الوَقْف مستبدلاً بأن وقف النقود غير صحيح وطلب استرداد المبلغ فعأرض المتولي المَرْقُوْم بأن وقف النقود وما منه في الشروط والقيود صحيح مشروع عند الامام المعبر الامام أقَرَّ عليه رحمة المُلْك الاكبر على رواية محمد بن عبد الله الانصاري عليه رحمة الباري وترافق متخاصمين في ذلك لدى مَوْلانَا وسيدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام أَفْضَل الفُضَلاء الفخام صدر الموالي الفخام الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى المولى مصطفى أَفَنْدِي بن يحيى زاده المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه فلما تامل في كلام الفَرِيقَيْن وترجح عنده جانب البر من

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِل
			البين حكم ايد من أحكامه بصحة الوَقْف المَرْقُوْم على رواية محمد الانصاري حكماً شَرْعيَّاً كما لما بالخلاف المُوَقَّع بين الائمة الاشراف فبموجب ذلك صار المبلغ المزبور وقفاً صحيحاً كما حرر وجب صريحاً لازما كما قرَّر ووقع اجر الواقف المَرْقُوْم على الحي القيوم في اواسط شهر شعبان سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ عبد الرحمن، الحج محمود، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
310/ ح3	تنصيب شرْعيٍّ على أموال قاصرين	أوائل شهر رمضان المبارك 31/ 12/ 1671م / 1082هـ	نصب مَوْلانَا وسيدنا افتخار العُلَمَاء والمدرسين ثلاثة الموالي المعظمين بالحرم خلاصة الفُقَهَاء المُحَقِّقين الحَاكم الشَّرْعِيِّ أحمد أَفَنْدِي القسام المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعاليه نظيره، دام علاه حاملة نبرا الحباب النصرانية المدعوة حنا بنت رزق الله وصياً شَرْعيَّاً على أولاد ورتان داكور ونانيس ومريم وفي الجملة المشتملة عليه القاصرون عن درجة البلوغ الذي رزقهم من زوجها النصراني المدعو ابراهام ولد بولين الهالك بمدينة القدس الشريف والنحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في ازلاده المذكورين وزوجته المَرْقُوْمة ليضبط ما جره الارث الشَّرْعِيِّ إليْهم من ابيهم المذكور ويتعاطى ما فيه الحظ والمصلحة للقاصرين المزبورين من بيع وشراء واخذ وعطاء سائر التَّصَرُّفات الشَّرْعِيَّة العايدة نفعها على القاصرين المزبورين واذن لها بذلك تنصيباً وامراً صحيحاً شَرْعِيَّاًص مقبول شرعاً تحريراً في اوائل شهر رمضان المبارك لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ على، الشيخ موسى، محمد جلبي كاتب.
311/ ح1	وقف مال نقداً على المسجد الأقصى ورأى العُلَمَاء فيه	أواسط شعبان سنة 16/ 12/ 1671م / 1082هـ	الحمد لله الذي وفق من أحب إلى طريق الخير البديع وأرشد من إختاره من خلقه إلى حسن الصنيع وسلك بمن شاطرني الهدي الرفيع وأَشْهَدَ أن لا اله إلا الله إشهاداً إلى الحق المنيع وأَشْهَدَ أن محمدا عبده ورسوله النبي الشفيع بشهادة تبليغ قابلها من الخير ثواب عبد مطيع صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الماحصين بنور صدقاتهم كل أمر فظيع وبعد فإن أوَّلها أدخره العبد ليوم تشخص فيه الأبصار الصدقة الجارية على ممر الدهور والأعصار لا سيما صدقات الأوقاف التي تعدل كل جزء منها جبل أحد أوقافه ولما علم مَوْلانَا أعْلَم العُلَمَاء المتبحرين أفْضَل الفُضَلاء المتأخرين فخر الأكابر والأعيان حاوي المحامد والعرفان جامع شتات المحاسن والبيان عمدة المُحَرِّرين (...) الاتقان حسين أَفَنْدِي بن المرحوم محمد أَفَنْدِي بن محمد بن رئيس الكتاب بالاستانة العلية سابقاً (...) الدار الآخرة ورهب من لهيب النار جهنم عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم: اتقوا النار ولو بشق تمره واطلع على الأحاديث الشريفة في فضل إسراج البيت المقدس والمحل الذي على التقوى (...) منها ما رواه التقاة ذوو الابتهاج من اسرج في بيت المقدس سراجاً لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام ضوء ذلك السراج أَشْهَدَ على نفسه الزكية أنه وقف وحبس وسبل وأن جميع المبلغ النقدي الذي أفرزه من ماله وخالص نواله

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			وقدره عشرون غرشاً عددية كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية وقفاً صحيحاً شَرْعيَّاً صريحاً مَرْعِيَّاً لا ينمحي رسمه ولا يندرس اسمه ولا يضيع عند الله ثوابه واجره زبد الابدين ودبر الداهرين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين أنشأ الواقف المُشَار إليْه (...) الله له الأجر وقف هذا على جهات شَرْعيَّة ،وهو أن المتولي على هذا الوَقْف يعامل في المبلغ المزبور في كل سنة بالمعاملة الشَّرْعيِّة ،ويتقي ذلك شبهات الربا ويحصل ربح كل عشرة غروش غرشين ،فيكون المتحصل من ربح جميع المبلغ في كل سنة أَرْبَعة غروش يصرف منها المتولي في كل سنة غرسين في ثمن زيت يسرج في الثريا الثلاثة قناديل التي علقها الواقف المُشَار إليْه على قدم حضرة النبي أدريس على نبينا عليه أَفْضَل الصلاة والتسليم بقبة الصخرة المشرفة ولخادم الثريا في كل سنة غرشاً واحد يصرف المتولي في كل سنة لنفسه نظير توليه على الوقف غرشاً واحداً واهذا تعذر ذلك والعياذ بالله تعلى يصرف على الفُقَراء والمساكين من المسلمين اينما كانوا وحيثما وجدوا وجعل ثواب وقفه هذا له وإلى روح والده المرحوم محمد أَفَنْدِي ووالدته كريمه خاتون بنت عبد الله شرط الواقف المُشَار إليْه في وقفه هذا شروطاً نص عليها فوجب العمل بها والمصير إليْها منها انه عين متولياً على هذا الوَقْف فخر المشايخ الكرام الشيخ صالح بن فخر الصالحين الشيخ عبد الرازق شيخ الحرم القدسي ثم من بعده لمن يراه قاضي القدس الشريف أصالة ورفع الواقف المُشَار إليْه يده عن المبلغ وسلمه للمتولي المَرْقُوْم فقبضه منه بيجه بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ ولما تم أمر الواقف والتسليم عن ه للواقف المُشَار إليْه بالرجوع عن الوَقْف مستنداً إلى أن وقف النقود وما فيه من الشروط والقيود غير صحيح وطلب استرداد المبلغ فعأرضه المتولي المَرْقُوْم بأن وقف النقود وما فيه من الشروط والقيود صحيح مشروع عن الإمام المعتبر الأمام (...) عليه رحمة المُلْك الأكبر على رواية محمد بن عبد الله الانصاري عليه رحمة الباري وترافعا متخاصمين في ذلك لدى مَوْلانَا وسيدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام أَفْضَل الفُضَلاء الفخام ،صدر الموالي العظام ،الكارع من حياض الدين والتقوى ،المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى ،الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى زاده المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعاليه نظيره دام علاه فلما تأمل في كلام الفَرِيقَيْن وترجح عندَه جانب البر من البين حكم آية الله تعالى أحكامه بصحة الوَقْف المَرْقُوْم على رواية محمد الانصاري حكماً شَرْعيَّاً عالماً بالخلاف الواقع بين الأئمة الأشراف بموجب ذلك صار المبلغ المَرْقُوْم وقفاً صحيحاً كما حرر وحبس صريحاً كما تحرر ووقع أَجْ الواقف المَرْقُوْم على الله الحي القيوم تحريراً في أواسط شهر شعبان المبارك من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ موسى، وغيرهم من الحاضرين، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
311/ ح2	عقد زواج	12 رمضان سنة / 11/ 1/ 1672م 1082هـ	لدى مَوْلانَا أحمد أفَنْدي ابنِ محمد دامَ فضلُه ، تَزَوَّجَ خليل بن ابراهيم الخليلي السليمي من طائفة الأكراد بمدينةِ السيد الخليل عليه الصلاة والسلام بمخطوبته عفيفة بنت حسين الداهوني البكر البالغة الخالية عن الموانع الشَّرْعيِّة أَصْدَقَهَا على بركة اللع تعالى وعونه وحسن وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته ماية غرش واحدة وأرْبَعون غرشاً كل غرش ثلاثون قطعة مصرية الحَالّ لها في ذلك سبعون غرشاً منها من ذلك الزوج المَرْقُوْم بخمسة وخمسين غرشاً وجميع نصف غراس الكرم الكائن بواد النصارى ظاهر مدينة السيد الخليل عليه السلام شركة حماد بن جبر بن اخ الزوج المزبور وذلك بشهرته في محله تغني عن وصفه وتحديده المعلوم في ذلك العلم الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً تعريفاً مَرْعيَّاً مقبولاً للزوجة المَرْقُوْمة من وكيلها الآتي ذكره فيه (..) أحد عشر وبقية الحَالّ وقيد ذلك خمسة عشر غرشاً مقبوضة بيد الزوجة المزبورة حسب اعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه القبض الشَّرْعيِّ والباقي بعد الحَالّ وهذه سبعون غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق وبموت أو بطلاق تاجيلاً شَرْعيَّاً. زوَّجَها عليه بذلك على ذلك علي ابن عبد الله الدويكي الخليلي بالوكالة الشَّرْعيِّة الثابت وكالة عنها في ذلك وفي قبول التعويض المزبور والاعْتَرَاف (....) بن عم الزوجة والحاجّ أحمد بن علي (...) والعارفين بها التعريف الشَّرْعِيِّ (.....) زواجاً صحيحياً شرعاً مقبولاً شرعاً تحرر في الثاني عشر من شهر رمضان سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ ولي.
312/ ح1	دفتر ضبط وتخمين	أواخر شهر رمضان سنة / 29/ 2/ 1672م 1082هـ	دفترٌ يتضمنُ ضبطَ وتخمينَ متروكاتِ النصرانيِّ المدعو أبرام ولد بولس الهالك بمدينة القدس الشريف والمنحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته حنة بنت رزقان، وفي أولاده منها وسم ورتاق ونانيس وريم القاصرين عن درجة البلوغ ،وفي الجملة المشتملة على حنه المزبورة وذلك بمعرفة حنة المنصوبة وصياً شَرْعيَّاً على أولادها المزبورين بموجب حجة صدر ذلك كله لدى مَوْلانَا وسيدنا افتخار العُلَمَاء المرسلين حلالا مشكلات الدين ثلاثة الموالي المكرمين الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع خَطُّه عليه دامت نعم المولى عليه. قميص وفوط مصرية 15، تخمين فوطة عدد3/ 15، تخمين قميص قطن عدد3/ 30، تخمين مخدة عدد 3/ 20، تخمين مخدة قطن 2/ 20، تخمين مخدة 1/ 30، تخمين (...) / 15، تخمين قمباز/ 10، تخمين قمباز عدد3/ 24، تخمين طنجرة نحاس/ 45، تخمين لحاف عدد3/ 20، تخمين فراش/ 30، تخمين مخدة 3/ 30، تخمين جباية بيضا عدد3/ 30، تخمين قمباز أزرق/ 15، تخمين الأسباب الموجودة بالدار عدد 20. تخمين مُخَلَّفات الهالك الكائنة بالدكان الكائنة بخط داوود. تخمين درابيل صغار عدد 30غروش9/ تخمين زرابيل صغار عدد 20/ 40، تخمين زرابيل كبار عدد 9/ 36، تخمين بابوج عدد16 غروش 5/ تخمين جزمة صغيرة 3 غروش 2، تخمين جزمة كبيرة عدد7 غروش 6، تخمين بطانة جزمة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			عدد 6 غروش 3، تخمين بابوج عدد13 غرشا 3، تخمين طباطب عدد6 غروش 10، تخمين فلاسيق حصة 30 غرشا 2، تخمين زرابيل. وأبقى صغار حصة 3/ 40، تخمين زرابيل كبار عدد9/ 36، تخمين جزمة حصة 3/ 9، تخمين سيجاد صغير عدد4/ 12، تخمين حور عدد4/ 25، تخمين زرابيل حصة 21، 32، تخمين نعال عدد 100/ 200، تعال صغير عدد 120/ 60، بابوج عدد1/ 15، تخمين قالب صغير وكبير عدد 8/ 10، تخمين زركاه عدد1/ 60، تخمين مشطة/ 30/ ثبوت 1060. أجرة الدار الكائنة بمَحلَّة العصفورية بالقدس الشريف بطريق الأجرة المعجلة 324 غروش. جميع ذلك 3501 ظهر في ذلك: رسم قسمة 250، خرج قسمة 50 المتبقي 3410. حصة الزوجة عن الثمن=420، حصة درناه الأبن=366 غروش، حصة أكور الأبن 366 غروش، حصة انيس الابن 366 غروش، حصة (...) 366، حصة مريم البيت المزبور 33/ 7/ 3 وابقى ذلك جميعه تحت يد الام المزبورة الوَصيّة المَرْقُوْمة البقاء الشَّرْعِيِّ تحريراً في أواخر شهر رمضان في شهور سنة اثنين وثمانين الف.
312/ ح2	قرض شَرْعِيٍّ	13 رمضان سنة 1082هـ / 12/ 1/ 1672م	بالمجْلِسِ الشَّرْعِيِّ المُحرَّر المرعِيِّ أجَلَّهُ اللهُ تعالى، لدى مَوْلانَا فخر القُضَاة والمدرسين، عمدة الفُقَهَاء المحدثين، حلاَّل مُشكلات الدين الحَاكم الشَّرْعَيِّ المَولى أحمد أفندي بن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريم بأعَالي نظيرِه دامتْ فَضائِلُهُ ومعاليه. خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه كان اقترض فخر الاعيان محمد آغا ابن مصطفى أَلْف غرش وغرشاً واحدا عددية يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ،بموجب حجة شَرْعِيَّة صادرة لها من الخطيب الفطام يوسف أَفَنْدِي خليفة الكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً مؤرخة في سابع عشر من ذي الحجة لسنة إحدى وثمانين وألف ،قرضاً شَرْعيَّاً حضر يوم تاريخة أَدْنَاه محمد آغا والحاجّ عثمان المزبور وأقَرَّ واعترف محمد آغا المزبور وهو بحال يعتبر شرعاً أنه قبض وتسلم من الحاجّ عثمان المَرْقُوْم نظير المبلغ المَرْقُوْم وقدره من غير تكرار أَلْف غرش وغرش واحد عددية ولا حق له قبَل الحاجّ عثمان المزبور بسبب ذلك قراراً واعترافاً صحيحاً شَرْعِيَّاً مُصَدَّقَاً من الحاجّ عثمان المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعِيَّاً وبُرِّئَت بذلك ذمة الحاجّ عثمان المَرْقُوْم من جميع المبلغ المَرْقُوْم البراءة الشَّرْعِيَّة تصادقاً على ذلك كذلك وترتَّبَ مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعَيِّ المُشار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ثالث عشر شهر رمضان المعظم من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
313/ ح1	وفاة عامل بد من قرية العيسوية بالقدس	8 رمضان سنة 1/ 7/ 1672م 1082هـ	لدى مَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام ،ذخر ولاة الأَنام ،مُحَرِّر القضايا والاحكام ، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ ،المولى أحمد أَفَنْدي المُوَقِّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيره دامَتْ فضائلُه ومعاليه. حضر يوم تاريخه فخر أَقرانه حسين آغا صوباشي القدس الشريف، وذكر لمَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ان الرجل المدعو حجازي بن ذياب من اهالي قرية بيت صفافا (1) الكائنة بظاهر المحروسة المزبورة وجد ميتاً يوم تاريخه بساحة محلة السعد الكائنة بالقدس الشريف وطلب الكشف على ذلك والتحرير عليه فعين مَوْلانَا الحَاكِم المولى إليْه من جانبه لطف الله تعالى للكشف على ذلك والتحرير على ما هنالك كل واحد من قدوة الافاضل الكرام اسماعيل بن عفيف وذياب وعثمان وعامر أولاد عم حجازي المزبور ومن سيذكر أسماؤهم بذيله أَدْنَاه يوجد ميتاً ملقى على ظهره بساحة محلة السعدية المزبورة وكشف بدنه كشفاً شافياً فلم يوجد ببدية جراحة ،ولا أثر اخر سوى أثر ضربة رأسه قديمة ليس حولها دم ولا غيره. وسئل من أولاد عمه المذكورين عن سبب موته فذكروا انه كان يشتغل قِبَل أولاد شحادة الكائن بالمحلة المزبورة مع شركائه بالبد المزبور وهم محمد العمري واسماعيل وسمور من السعدية وان شركاءه محمد واسمعايل وسمور المذكورين (...) ثم أن محمد العمري واسماعيل وسمور المَرْقُوْمين وضعوا حجازي المزبور على بهيم وسلموه لخضر اخي اسماعيل المَرْقُوْم ليوصله إلى قريته المزبورة. وان عفيف ابن عم حجازي المَرْقُوْم لقي خضر المزبور يوم تاريخه وصحبه حجازي المَرْقُوْم على بهيم بأرض البقعة ظاهر القدس الشريف بإعادة إلى أن وصل إلى الساحة المَرْقُوْمة فوضه بها ومات واخبر محمد العمري أحد الشركاء المزبورين بأن حجازي المذكور من مدة خمسة عشر يوماً كان يسوق الثور بالبد المزبور فوقع على رأسه ولم يعلم لذلك سبباً سوى ذلك ،فعاد واخبر بذلك مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه إخباراً مَرْعِيَّاً ثم صدق أولاد عمر حجازي المزبورين أعلاه على صحة اخبار محمد العمري المزبور تصديقاً مَرْعِيَّاً. وحضر ايضاً كل واحد من عبد بن موسى من اهالي قرية العيساوية (2) ورمضان بن حنيكات بحضور عفيف بن عمر حجازي المزبور ،واخبر بأن حجازي المَرْقُوْم أَشْهَدَهما على نفسه حال حياته وهو بحال تعتبر شرعاً بانه لا حق له ولا دعوى مطلقاً ثبت كل واحد من محمد العمري واسماعيل وسمور المزبورين بسبب اثر الجرح الذي برأسه ولا قِبَل أحد غيرهم من ساير الناس ،وانهم بريئون من ذلك وانما سبب ذلك انه كان يسوق الثور بالبد المزبور توقع عمل دابة الواقع عقب الطلب والسؤال حفظاً لواقع الحَالّ بتاريخ ثامن

(1) قرية بيت صفافا: تقع في ظاهر القدس الجنوبي وهي تحريف صفيفا بالسريانية بمعنى العطشان. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص 192.

(2) قرية العيساوية: تقع ظاهر القدس الشمالي الشرقي، على مقربة من مكان صعود السيد المسيح. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص 554.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			شهر رمضان لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
313/ ح2	بيع دار في قرية بيت حنينا56	15 رمضان سنة 1082هـ / 14/ 1/ 1672م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ وقع وتحرر بالمجلسِ الشَّرْعِيِّ الوَصيِّ (...) الدينِ المنيف أَجَلُهُ إلى **الله** تعالى لدى سيدِنا ومَوْلانَا فخرِ المدرسين الكرام ،عمدةِ المُحَقِّقين الفخام خلاصة العُلَمَاء عمر بن عيسى ،وطه بن علي العالم الَحاكم الشَّرْعِيِّ المولى مَصطفى أَفَنْدي بن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه. اشترى صالح ولد سالم النصراني بماله لنفسه دون غيره من محمد بن محمد (...) السعدي ببيت حنينا [1] الكائنة ظاهر القدس الشريف ،فباعه بيع وفا ما هو جارِ في مُلْكه وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها الربع ستة قراريط من أَصْلِ أَرْبَعَة وعشرين قيراطاً في جميع الغراس العنب والتين والزيتون القائم أصوله بأرض القرية المزبورة المحدود قِبْلَة وشرقاً بالخلة وشمالاً غراس يأتي ذكره فيه وغرباً كرم حجازي بن حزوط بجميع حقوق بثمن قدره خمسة عشر غرشاً عددية عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية وجميع الحصة الشائعة وقدرها الربع ستة قراريط من أَصْلِ كامل جميع الغراس العنب والتين والزيتون والسفرجل القائم أصولة بأرض القرية المزبورة حدها قِبْلَة الغراس المزبورة أعلاه وشرقاً كرم يوسف بن حسني، وشمالاً كرم زياد بن شكارة وغرباً كرم بلا ،وجميع حقوق ذلك كله بثمن قدره ثمانية عشر غرشاً عددية ثمن كل غرشَ منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حلا مقبوضاً بيد البائع المزبور جميع الثمن المَرْقُوْم باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ بموجب ذلك بُرِّئتْ ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل من البراءة الشَّرْعِيِّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع بينهما في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعي ويسلم تسليم صحيح شَرْعيَّة بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقِدَة الشَّرْعِيِّة والتعرف بالأَبْدان عن تراض بينهما وحيثما كان في ذلك منه وذلك وتبعه فضمانة لازم (...) شرعاً واباح البائع المزبور للمشتري المَرْقُوْم وأَشْهَدَ كريم بن الحصين ما دام المبلغ باق بذمته اباحة مرعية ووعدا المشتري المزبور البائع المَرْقُوْم أنه متى (...) إليْه الثمن المَرْقُوْم (...) المبيع المَرْقُوْم وعداً مَرْعيَّاً تصادقاً على ذلك. وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتاً شَرْعيَّاً تحريراً في خامس عشر من شهر رمضان لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي الدين، الشيخ علي الدقاق، الشيخ موسى، محمد جلبي التركمان، كاتبه.

(1) قرية بيت حنينا: تقع شمال القدس على بعد ثماني أكيال أقرب قربة لها شعفاط وهي بمعنى حنانيا السريانية بمعنى الذي يستحق الحنان أو من حنا بمعنى عسكر فيكون المعنى بيت المعسكرين. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين. ص 186.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِ
314/ ح1	بيع قيراطان من خان بمدينة نابلس	15 رمضان سنة 1082هـ / 14/ 1/ 1672م	هذه حجةٌ شرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعة الغراء، ومحفلِ الطريقةِ الزهراء بمحروسة القدسِ الشريف والمعبد العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مولانا ،أَعْلَم العُلَمَاء العظام، أَفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلّال مشكلاتِ الأنام، صدر المولى العَظام، الكارع مَن حياض الدِّين والتقوى، المراقب مولاه الكريمَ في السِّرِّ والنجوى، المولى مصطفى أَفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخر الأعيان خضر آغا ابن المرحوم ابراهيم آغا بشنق بماله لنفسه دون غيره من الحاجّ عثمان ابن الحاجّ مصطفى كوزبر الدمشقي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن والده المذكور، فباعه بالوكالة المزبورة ما هو للموكل المزبور وجارٍ في مُلْكه ومنتقل إليْه بالابتياع الشَّرْعِيِّ بموجب حجة شَرْعِيَّة مؤرخة برابع عشر ذي الحجة الشريفة سنة إحدى وثمانين ألف، وبيده وضع ثمن ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصة الشايعة وقدرها قيراطان من أَصْلِ أَرْبَعَة وعشرين قيراطاً من جميع الخان [1] القائم البناء بمدينة نابلس بمحله الكريم والخمسة دكاكين الملاصقة للخان المَرْقُوْم بالجهة القبيلية المشتملة على الخان المَرْقُوْم على علو وسفل ومنافع ومساكن ومرافق وحقوق شَرْعِيَّة. بالعلوي منه تشتمل على احدى وثلاثين أوضه والسفلي تشتمل على احدى وعشرين أوضه وعلى حوش يتوصل منه إلى الخان وعلى بركة ماء ماؤها وارد إليْها من ماء القريون ويحد ذلك جميع قبْلَة زقاق غير نافذ ومنه الباب الأَوَّل وابواب الدكاكين المزبورة وشرقاً خان صاحب الخيرات مصطفى باشا وشمالاً بستان بيد وارث عساف باشا وغرباً الطريق السالك ومنه الباب الثاني الموصل منه إلى الطريق السالك وجميع الحصة الشايعة وقدرها قيراطان من جميع قبو القهوة الكائن بالمحلة المزبورة (...) الخان المزبور من الجهة القِبَلية ويحدها قِبلَة دار رمضان النجار وشرقاً دكان بيد ابن قطنفر وشمالاً الطريق السالك وفيه البا وغرباً دكان جارية في وقف المرحوم مصطفى باشا بجميع حقوق ذلك كله وما عرف به ونسب إليْه وكل حق هو لذلك شرعاً (...) صحيحاً شَرْعِيَّاً وبيعاً لازماً معتبراً مَرْعِيَّاً لا غير فيه ولا فساد يعتريه مشتملاً على الايجاب والقبول وشروط الصحة واللزوم بثمن قدره من القروش أَلْفضية العددية الرابحة الجارية في معاينة يوم تاريخة خمسماية غرش وأَرْبَع وثمانون غرشاً تعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالا على ما يفضل مقبوضاً بيد البائع المزبور بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيَّاً

(1) المقصود بالخان القائم بالبنا بمدينة نابلس: هو خان خان الوكالة الفروخية نسبة لحاكم نابلس الأمير فروخ باشا أمير الحج الشامي، الذي شيده في العصر المملوكي عام 1630، ليكون مقرا لتجميع الحجاج ونزول القوافل التجارية، فاصبح بمثابة مركز رئيسي للتجارة يأتون اليه من جميع محافظات الوطن. حيث يوجد في الجزء الغربي من سوق مصطفى لالا باشا وهو يعرف اليوم بسوق خان التجار، حيث الخان الوحيد في نابلس الذي يشتمل على علوي وسفلي هو خان الوكالة. الهواري، محمود وأخرون. الحج العلم الصوفية. الفن الاسلامي في الضفة الغربية وغزة. المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2007، ص181.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّةِ كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			بموجب ذلك بُرِّئَتْ ذمة المشتري المَرْقُوْم من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع (...) بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحياً شَرْعيًّا بعد الرُؤية التامة والمعْرفة والتعرف بالأبْدان عن تراض منهما وحثما كان في ذلك من ذلك وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعيًّا تحريراً في نصف شهر رمضان سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
314/ ح2	بيع قيراط من خان بمدينة نابلس	منتصف شهر رمضان سنة 1082هـ / 14/ 1/ 1672م	هذه حجةٌ شرْعِيِّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعة الغراء، ومحفل الطريقة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجَلَّه **الله** تعالى بين يدي مولانا ،أعْلَم العُلَمَاء العظام، أفْضَل الفُضَلاءِ الفِخام، حلّال مشكلاتِ الأنام، صدرِ المولى العظام، الكارع من حياض الدِّين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى، المولى مصطفى أفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره ،دامت فضائله ومعاليه ،اشترى فخر أقرانه عثمان باشا ابن الحاجّ مطر النابلسي بماله لنفسه دون غيره من الحاجّ عثمان ابن الحاجّ مصطفى الوزير الدمشقي الوكيل الشَّرْعيِّ عن والده المذكور ،فباعه بالوكالة المزبورة ما هو للموكل المزبور وجار في مُلْكه ومنتقل إليْه بالابتياع الشَّرْعيِّ بموجب حجة شَرْعِيَّة مؤرخة برابع عشر ذي الحجة الشريفة سنة إحدى وثمانين ألف ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصة الشايعة وقدرها قيراط من أصْلِ أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الخان [1] القائم البنا بمدينة نابلس بمحله الكريم والخمسة دكاكين الملاصقة للخان المَرْقُوْم بالجهة القبيلية المشتملة على الخان المَرْقُوْم على علو وسفل ومنافع ومساكن ومرافق وحقوق شَرْعِيَّة بالعلوي منه تشتمل على احدى وثلاثين أوضه والسفلي تشتمل على احدى وعشرين أوضه وعلى حوش يتوصل منه إلى الخان وعلى بركة ماء ماؤها وارد إليْها من ماء القريون ويحد ذلك جميع قِبْلَة زقاق غير نافذ ومنه الباب الأوّل وابواب الدكاكين المزبورة وشرقاً خان صاحب الخيرات مصطفى باشا وشمالاً بستان بيد وارث عساف باشا وغرباً الطريق السالك ومنه الابا الثاني الموصل منه إلى الطريق السالك وجميع الحصة الشايعة وقدرها قيراط من جميع قبو القهوة الكائن بالمحلة المزبورة (...) الخان المزبور من الجهة القِبَلية ويحدها قِبَلة دار رمضان النجار وشرقاً دكان بيد ابن قطنفر وشمالاً الطريق السالك وفيه البا وغرباً دكان جارية في وقف المرحوم مصطفى باشا بجميع حقوق ذلك كله وما عرف به ونسب إليْه وكل حق هو لذلك شرعاً (...) صحيحاً

(1) المقصود بالخان هنا خان الوكالة الفروخية السابق الذكر.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			شَرْعِيًّاً وبيعاً لازماً معتبراً مَرْعِيًّاً لا غير فيه ولا فساد يعتريه مشتملاً على الايجاب والقبول وشروط الصحة واللزوم بثمن قدره من القروش الفضية العددية الرابحة الجارية في معاينة يوم تاريخة مايتا غرش واثنان وتسعون غرشاً يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالا على ما يفضل مقبوضاً بيد البائع المزبور بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِياً شَرْعِيًّاً بموجب ذلك بُرِّئتْ ذمة المشتري المَرْقُوْم من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع (...) بينهما في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحياً شَرْعِيًّاً بعد الرُؤية التامة والمَعْرفة والتعرف بالأَبْدان عن تراض منهما وحثما كان في ذلك من ذلك وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً تحريراً في نصف شهر رمضان سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح اللهن الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه
315/ ح1	شراء حصص إرْثيَّة من أملاك عساف باشا في مدينة نابلس	نصف شهر رمضان سنة 1/ 14/ 1672م 1081هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام، أفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلّال مشكلات الأنام، صدر المولى العظام، الكارع من حياض الدِّين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى، العالَم العابد الفاضل الكامل الفاصل بين الحقِّ والباطل الحَاكم الشَّرْعِيِّ المَولى. لَما كان اشترى الحَاجّ عثمان ابن الحَاجّ مصطفى كوزبر الدمشقي بالوكالة الشَّرْعِيَّة عن والده المزبور وبماله دون ماله من فخر أقرانه محمد آغا الوَصِيّ الشَّرْعِيِّ على مهمنور خانم ابن المرحوم عساف باشا جميع الخان القائم البنا بمدينة نابلس بمحله الكريم والخمسة دكاكين الملاصقة للخان المَرْقُوْم بالجهة القبيلية المشتملة الخان على منافع ومساكن وحقوق شَرْعِيَّة المحدودوة قِبلَة بزقاق غير نافذ وفيه الباب الأوَّل وأبواب الدكاكين المزبورين وشرقاً خان صاحب الخيرات مصطفى باشا وشمالاً بستان بيد وارث عساف باشا المزبور وغرباً الطريق السالك وفيه الباب الثاني المتصل منه إلى الطريق السالك وجميع قبو القهوة الكائن تجاه الخان المَرْقُوْم من الجهة القِبَلية المحدودة قِبلَة بدار رمضان النجار وشرقاً بدكان بن قظنفر وشمالاً بالطريق السالك وفيه الباب وغرباً بدكان جارية في وقف مصطفى باشا بجميع حقوق ذلك بثمن قدره سبعة آلاف غرش فضة عددية وغرش عددي قاض المشتري المَرْقُوْم البايع المَرْقُوْم بالوكالة عن والده من الثمن بستة آلاف غرش عددية الثابتة لوالده المَرْقُوْم على متروكات المرحوم عساف باشا بالطريق الشَّرْعِيِّ وبقية المبلغ قبضة البائع الوَصِيّ المَرْقُوْم باعترافه بموجب حجة شَرْعِيَّة صادرة لدى فخر القضاة يوسف أفَنْدِي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً مؤرخة في رابع عشر ذي الحجة الحرام سنة احدى وثمانين الف حضر يوم تاريخه محمد آغا الوَصِيّ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			المَرْقُوْم وذكر لمَوْلانَا الحَاكم المُشَار إليْه أنه ثبت على متروكات المرحوم عساف باشا المَرْقُوْم ديون كثيره بموجب تمسكات شَرْعِيَّة وضبط جميع مُخَلَّفاته فلم تفي بديونه واستغرقت الديون التركة وصارت تقسيماً على (...) بقدر ديونهم. وان الحاجّ عثمان قاض بجميع ما ثبت لوالده من الدين وبعد ذلك ثبت على المرتوكات ديون كثيرة بالوجه الشَّرْعِيّ وارباب الديون يطلبون ديونهم على حسب التوزيع فعند ذلك ذكر الحاجّ عثمان المَرْقُوْم أنه دفع من ثمن الخان المقاض به إلى بيري جلبي من دمشق الشام أَلْف غرش وسبعماية غرش وخمسين غرشاً فضة عددية وبين التي أحاله بها عليه محمد آغا الوَصِيّ المَرْقُوْم من ثمن الخان المذكور ثمانماية غرش واثنين وتسعين غرشاً فضة عددية قبضها بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيًّاً ،وكان جملة ما دفع الحاجّ عثمان المَرْقُوْم من مال والده المزبور من ثمن الخان والقهوة المذكورة لمحمد آغا الوَصِيّ المَرْقُوْم مبلغاً قدره ثلاثة آلاف غرش وستماية غرش واثنان وأَرْبَعون غرشاً فضة عددية ،قبضها بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيًّاً الوَصِيّ ودفعها لأَرباب الديون المحتسب عليهم من ديونهم الثابتة على متروكات عساف باشا المَرْقُوْم وكان المتاخر من المقاض به الحاجّ عثمان المَرْقُوْم من دين والده الثابت على متروكات عساف باشا المَرْقُوْم من ثمن الخان والقهوة المذكورة ثلاثة الاف غرش وثلاثماية غرش وتسعة خمسين غرشاً فضة عددية التأخير الشَّرْعِيّ بعد ذلك دفع محمد آغا الوَصِيّ المَرْقُوْم من المبلغ المقبوض بيده من الحاجّ عثمان المَرْقُوْم من ثمن الخان المزبور لفخر أقرانه حضر آغا بن بشنق ستماية غرش فضة عددية مما ثبت لخضر آغا المَرْقُوْم على ماروكات عساف باشا المَرْقُوْم فقبضها منه بالحضرة والمعاينة ودفع الوَصِيّ للحاج عثمان بن مطر النابلسي مما ثبت له على متروكات المرحوم عساف باشا مايتي غرش واثنتين وتسعين غرشاً فضة عددية قبضها بيده بالحضرة والمعاينة فبمقتضى ذلك بُرِّئَتْ ذمة الوَصِيّ المَرْقُوْم من المبلغ المقبوض بيده البراة الشَّرْعِيَّة تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا وسيدنا الحَاكم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً تحريراً في نصف شهر رمضان المعظم لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ محمد آغا، مَوْلانَا الشيخ ابو السعود الداودي، فخر أقرانه خضر آغا الداودي، فخر أقرانه خضر آغا بن بشنق، حسين بك بن الشافعي، عثمان بن مطر، محمد جلبي كاتبه.
315/ ح2	استئجار مقدم لخدمة	20 رمضان سنة	سببُ تحرير الحروف ،هو أنَّه بالمجلس الشَّرْعِيّ المُحَرَّر المرعِيّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا العالم الكبير ،السيِّد الشهير ،مُحَرِّر دقائق التفسير، مُقرِّر قواعده أحسنَ تقرير ،أتقى قضاة الإسْلام ،الراجي عفْوَ ربِّه وغفرانه ،الآمل منه ،وإحسانه الكارِع منْ حياضِ الدينِ والتقوى ،المراقبِ مولاهُ الكريم في السرِّ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
	عائلة ومرافقتها بطريق الحج	/ 19/ 1/ 1672م 1082هـ	والنجوى ،الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى محمد أَفَنْدِي من أهـالي مدينة أدرنة (1) المحمية المقدم (2) حسَن ابن المرحوم المقدم ابراهيم القدسي ،على ان يتعاطى خدمته وخدمة أهله وخدمه منْ مدينه القدس الشريف إلى مدينة مصر المحروسة ومنها إلى مكة المشرفة وإلَى المدينة المنورة ثم إلى القدس الشريف ذهـاباً وايابـاً هو وأرْبَعة أنفار من حمل أثقاله وأخشابه ونصب خيامه وطبخ طعامه ،وإحضار ما يحتاج من المأكل والشرب ،وتمحيل وتنزيل وساير خدمته وخدمة أهله وخدمته اللازمة بأجرة قدرها ماية غرش وخمسون غرشاً عددية حساباً عن أجرة كل نفر خمسة غروش والمقدم حسن بأجرة نفرين خمسون غرشاً مقبوض منها بيد المقدم حسن المزبور خمسة وسبعون غرشاً فضة عددية وبقية الأجرة وقدرها خمسة وسبعون غرشاً يدفعها أحمد أَفَنْدِي المَرْقُوْم للمقدم حسن المَرْقُوْم بعد عودهم من مُلْك الاماكن المشرفة أن شاء **الله** تعالى لمدينة القدس معاقدة صحيحة شَرْعيَّة صدرت بينهما بالطريق الشَّرْعِيِّ عن طيب قلب وانشراح صدر مقبولة من كل منهما قبولاً شَرْعِيًّاً حرر ذلك وحرر وكما وقع سطر بتاريخ عشرين من رمضان المعظم لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ علي الدقاق، الشيخ ولي الدين، الشيخ ابو الفتح الثوري، محمد جلبي الترجمان، الشيخ عبد الرحمن المؤن اللبابيدي، الحاجّ أحمد ابو زايد، الخواجة محي الدين، كاتبه.
315/ ح3	طلب تعيين شيخ على طائفة الصباغين	14 رمضان سنة / 13/ 1/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّهُ **الله** تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَم العُلَمَاء الأعلام، أَفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلّال مشكلات الأنام، صدر المولَى الكرام، الحَاكِمَ الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه. لمَّا حضر كل واحد من عيسى ولد جرجس وخليل ولد نصر **الله** وابراهيم ولد نقولا وأصْلان ولد موسى ولد حفتي وياسف ولد سلمون الجميع من الصباغ بالقدس الشريف وطلبوا من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار اليع ان ينصب شيخاً ومتكلماً عليهم فخر أمثاله داود بلوكباشي بن محمد الصايغ ليسوي بينهم في مغانمهم ومغازلهم ،وانهم منه راضون في المشيخة عليهم فعند ذلك نصب مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ داود بلوكباشي المزبور شيخاً ومتكلماً على طائفة السباغ بالقدس الشريف ويسوي بينهم في المغنم والمغزل. وأذن له بذلك تنصيباً وإذناً شَرْعِيًّاً صحيحن شَرْعِيَّين مقبولين شرعاً تحريراً في رابع عشر من شهور رمضان سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، محمد موسى، كاتبه.

(1) إدرنه: أدرنة إحدى مدن تركيا في أقليم تراقيا وتقع في أقصى الجهة الشمالية الغربية من الجزء الأوروبي للجمهورية التركية بالقرب من حدود بلغاريا واليونان حيث تبعد عن حدود اليونان 7 كم وبلغاريا 20 كم كما يمر بها نهر ماريتزا وكان اسمها قبل العثمانيين أدريانوپل.

(2) مقدم: بمعنى قائد، ولم تستعمل كلقب فخري الى في حالة الإضافة الي ياء النسب المقدمي، وكان يطلق على مقدمي الألوف من الامراء في عصر المماليك، واصبح يطلق على مقدم الجيوش وغيرها. الباشا، حسن. الالقاب الاسلامية، 1957، ص 487.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
316/ ح1	ترتُّبَ	منتصف شهر رمضان سنة / 14/ 1/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أَعْلَم العُلَمَاء الأعلام، أَفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلّال مشكلات الأنام، صدر الموالي الكرام، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى بن محمد المُوَقَّع خَطُّهَ الكريم بأَعَالي نظيره ،دامت فضائله ترتَّبَ بالطريق الشَّرْعِيِّ والاسلوب المعتبر المرعي لفخر أقرانه الحاجّ عثمان بن فخر التجار الحاجّ مصطفى كوزير الدمشقي بمباشرته في ذمة فخر الأعيان خضر آغا بشنق مبلغ قدره خمساية غرش وستون غرشاً عددية قبضها بيده يوم تاريخه بالحضرة والمعاينة وثمن كتاب الدرر الفرر أَرْبَعون غرشاً فضة عددية اتباعه وتسلمه يحل عليه المبلغ المزبور لمضي ثلاثة اشهر تمضي من غَرَّة شوال سنة تاريخه أَدْنَاه ورهنه على ذلك تحت يد الحاجّ عثمان المزبور ما هو له ،وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها قيراطان وأَصْل كامل من جميع الخان الكائن بمدينة نابلس بمَحلَّة الكريم المحدودة بزقاق غير نافذ وفيه الابا الأَوَّل، وشرقاً خان صاحب الخيرات مصطفى باشا [1] وشمالاً بستان ابي وارث عساف باشا ،وغرباً الطريق السالك وفيه الباب الثاني ونظير الحصة المزبورة في جميع قبو القهوة الكائنة بالمدينة المزبورة المحدودة قِبَلَة دار رمضان النجار وشرقاً بيد بن نظفتفر ،وشمالاً الطريق السالك وفيه الباب وغرباً دكان جارية في وقف المرحوم مصطفى باشا بجميع حقوق ذلك كله رهناً شَرْعِيَّاً متسلماً قِبْلَة شرعاً بعد التخلية الشَّرْعِيَّة مأذوناً له بالانتفاع مع بقاء الرهن على حكمه على قاعدة مذهب سيدنا الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه وثبت جريان صحة الرهن المَرْقُوْم لدى مَوْلانَا وسيدنا فخر القضاة والحكام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولي المُوَقَّع خَطُّه عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في منتصف شهر رمضان المعظم وهو من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
316/ ح2	ترميم خان بالقدس	أواسط شهر شعبان لسنة / 14/ 1/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أَعْلَم العُلَمَاء الأعلام، أَفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلّال مشكلات الأنام، صدر المولى الكرام، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى بن محمد المُوَقَّع خَطُّهَ الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه ، حضر جماعة من المسلمين من أهالي محلة باب القطّانين الكائنة بالقدس الشريف ،وجماعة من المستأجرين للدكاكين الجارية في الوَقْف الآتي ذكره فيه الكائنة بباب القطانين بالقدس الشريف وذكر لمَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أن من الجاري في وقف المرحوم السيفي المُلْك المؤبد جميع

(1) مصطفى باشا: كان أول من عرف من ال طوقان بتسلمه متسليمة نابلس، حيث اشتهر برده هجوم ظاهر العمر على مدينة نابلس 1158ه- 1771م، كما صد هجوم ظاهر العمر الزيداني على مدينة نابلس، ونتيجة لذلك قامت السلطات العثمانية بمنحه ولاية يافا والقدس وغزة والرملة ونابلس كما حصل على رتبة الباشوية. المرادي. سلك الدرر، ج1، 54، الدنفي السامري. ظاهر العمر وحكام جبل نابلس، ص 48، النمر، احسان. تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج1، ص 191.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِل
			الخـان والدكـانين الكائنـة بمَحلَّـة بـاب القطـانين المذكورة المشتملـة الخـان المزبور على عدة أُوَض وقبو كبير وأن الخـان المزبور والدكاكين المَرْقُوْمة لتطاول الزمـان وكثرة الثلوج والامطـار وعدم من يتفقد بالعمـارة هدم جانب من قبو الخـان المذكور وهدم جانب من الاوض وبقية الأوض تحتـاج إلى ترميم وتعمير ومد اسطح بـالقصرمل والدكاكين وكف المـاء من سقوفهـا وان بقيت جميع الامـاكن المزبورة على حـالهـا واستمرت على منوالهـا تنهدم بـالكلية ويفوت بذلك غرض الواقف ويحصل الضرر للجـار بسبب ذلك وطلبوا من مَوْلانَـا الحَـاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بكشف على ذلك ابتغـاء الوجه لله تعـالى فتوجه مَوْلانَـا الحَـاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بنفسه الزكية إلى الخـان المَرْقُوْم وحصل الكشف عليه بحضور جمـاعة من العُلَمَـاء والمشايخ الكرام من أهـالي القدس الشريف وبحضور فخر المدرسين الشيخ يوسف بن المرحوم قدوة العُلَمَـاء الشيخ محمد العسئلي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن سليمـان آغا المتكلم على الوَقْف المزبور فوجد جميع الخـان المَرْقُوْم والأوض المَرْقُوْمة تحتـاج إلى تعمير وترميم ووجد المنهدم من قبو الخـان المَرْقُوْم الكائن تجاه البـاب ثمـانية عشر ذراعـاً طولا وثمـانية أذرع عرضـاً بذراع العمل ويحتـاج جميع السطح القبو إلى مد بـالقصرمل ووجدت الاوض الكائنة بـالخـان المَرْقُوْم بعضهـا منهدم وبعضهـا آيل على السقوط والانهدام ويحتـاج إلى التعمير وترميم ومد الاسطح بـالقصرمل ووجد سطح الكاكين محتـاج إلى مد بـالقصرمل وان بقيت جميع الامـاكن على حـالهـا واستمرت على منوالهـا تنهدم بـالكلية ويفوت بذلك غرض الواقف ويحصل بذلك الضرر للجـار والمـار فبعد ذلك أمر مَوْلانَـا الحَـاكم الشَّرْعِيِّ الشيخ يوسف الوكيل بتعمير المنهدم من قبو الخـان المَرْقُوْم ومد الاسطحة وترميم مـا يحتـاج إليْه جميع الامـاكن المزبورة ومد سطح الدكاكين وصرف مـا يحتـاج إليْه جميع الأمـاكن المزبورة من ثمن شيد واحجـار وغير ذلك من اللوازم والاستدانة وقبض أجرة المسقفـات الجـارية في الوَقْف المَرْقُوْم فإمتثل ذلك وصرف الشيخ يوسف المَرْقُوْم في تعمير المنهدم من الخـان المَرْقُوْم ومد الاسطحة ترميم الأرض ومد اسطحة الدكاكين وساير المرمة التي بـالخـان المَرْقُوْم مبلغـاً قدره مـاية غرش وأرْبَعة وخمسون غرشـاً فضة عددية بموجب دفتر مفردات المصرف في كل من ثمن شيد وثمن احجـار وأجرة معلمين وفعول ومونه وغير ذلك توجه مَوْلانَـا الحَـاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه إليْه بنفسه الزكية ثـانيـاً إلى الخـان المَرْقُوْم وحصل الكشف على الأمـاكن المزبورة فوجد كمـا شيد في أعلاه وخمن مـا صرفه الشيخ يوسف المَرْقُوْم فوجد مطابق لمـا ذكره أعلاه ولمـا كان الحَـالّ على هذا المنوال أذن مَوْلانَـا الحَـاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه للشيخ يوسف المَرْقُوْم بقيض المبلغ نت محصول الوَقْف اذنـاً شَرْعِيَّاً مقبولاً شرعـاً تَحيراً في اواسط شعبـان المبـارك من شهور سنة اثنين وثمـانين الف. شهود: الشيخ زكريـا أَفَنْدِي، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي الدين حمـامي، الشيخ علي الدقـاق، الشيخ علي النوري، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمـان، كـاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
316/ ح3	وكالة تحصيل مستحقات وقفية في حلب	11رمضان سنة / 10/ 1/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعِيِّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدِنا أَعْلَمَ العُلَمَاء الأعلام، أَفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلّال مشكلات الأنام، صدرِ المولى الكرام، الحَاكِمَ الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه ،حضرت الحرمة آمنة بنت محمد الجلبي وعرف بها كل واحد من ابن عمها محب الله ابن الحاجّ رجب الخيمي ،وصهرها الحاجّ خليل ابن الحاجّ حسن الحمامية تعريفاً شَرْعِيًّا وأَشْهَدَت عليها بصريح لفظها أنها وكلت واقامت مقام نفسها الحاجّ محمد ابن الحاجّ معتوق المستقر الان بمدينة حلب في قبض استحقاقها من وقف جدها الكائن بمدينة حلب الشهير باق بلاط وفي الايصال والمخاصمة والجدال والمرافعة إلى السادة الحكام أولى الافضال وكالة مقبوضة لرأيه في ذلك موقوفة على قبوله لذلك أشهاراً شَرْعِيًّا وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً تحريراً في حادي عشر في شهر رمضان المعظم لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، محمد جلبي، كاتبه.
317/ ح1	دعوة لتحصيل مؤخر صداق	11 رمضان سنة / 10/ 1/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ، المُحَرَّر المرعِيِّ، أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدِنا أَعْلَمَ العُلَمَاء العظام، أَفْضَل الفُضَلاء الفخام، صدر الموالي الكرام ،حلّال مشكلات الأنام، صدرِ المولى الكرام، الكارع من حياض الدين والتقوى ،المراقب مولاه الكريمَ في السرِّ والنجوى الحَاكِمَ الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه. ادَّعى الرجل المدعو حسين بن علي المدمشقي الأصيل ،الساكن الان بالقدس الشريف الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل زوجته آمنة خاتون بنت محمد بن كمال الثابت وكالته عنها فيما يأتي ذكره فيه بموجب سِجِلٍ شَرْعِيٍّ سابق التاريخ على تاريخه أَدْنَاه على أحمد بشه بن علي الياس الحاضر معه بالمجلس الشَّرْعِيَّة ،وقال في تقرير دعواه عليه ان من الخلف عن الحرمة نور شقيقة الموكلة المزبورة وزوجة المدعي عليه المزبور جميع الاسباب والمصاغ الآتي بيانه فيه، وهي درايا أصفر بها تسعة أزرار فضة وضبات حريراً أخضر وقنباز درايا وردبا ولباس زمكا وجميع خياطة فضية وثلاثة وجوه مخدات بغدادي قرقوبي ملون ومحرستان مطرزتات وبساطان روميان ولباد صفدياً وزرين كهنة وثلاثة صحون نحاسا وتبسية نحاساً وطاستان جانا ولحافان حريرا ولحاف يمني وفراش أزرق وثماني عشرة زبدية قيشاني وأَرْبَعون فنجاناً ازنكي وعقص فضة خمس طبلات وحلقتان ذهب دكية جوخ أخضر ثلاثة أزرار فضية وصينية صغيرة وأَرْبَعون غرشاً مؤخر صداقها عليه الحَالّ لها بموتها وخمسة وسبعون غرشاً فضية عددية ثمن الحصة الشايعة وقدرها تسعة قرارايط من أَصْلِ كامل في جميع الدار القائمة البنا بسوق الطباخين [1] بالقدس

(1) سوق الطباخين: أحد الأسواق التي كانت في مدينة القدس في حارة الشرف.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			الشريف المحدودة قِبْلَة دار خليل بن (...) ،وشرقاً دار محمد الخضرا وفيه الباب ،وشمالاً دار قويدر المباعة الحصة المزبورة للمدعى عليه بموجب حجة شرعية سابقة على تاريخه أَدْنَاه. وأن نورا المَزْبُورة كانت مقعدة من مدة سنتين سابقتين التاريخ على تاريخة أَدْنَاه ،وماتت الان ،وانحصر إرْثها الشَّرْعِيّ في زوجها أحمد بشه المدعى عليه المَرْقُوْم وفي اختها آمنة الموكلة المَرْقُوْمة سوية بينهما وان المدعى عليه وضع يده على جميع ذلك بغير وجه شرْعِيٍّ وطالبه برفع يده عن حصة موكلته آمنة المزبورة وتسليمها له ومسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بالاعْتِرَاف بوضع يده على الاسباب والمصاغ المَرْقُوْم وانها وهبته ومُلْكه جميع الأسباب والمصاغ المعين أعلاه ووهبته نورا المَرْقُوْمة له مؤخر صداقها عليه وقدره أَرْبَعون غرشاً عددية وسلمته جميع الاسباب والمصاغ والمهر بموجب حجة شَرْعِيَّة مؤرخة في ثامن عشر شهر رمضان المبارك سنة احدى وثمانين الف وباعت نور المزبور حال حياتها في سادس عشر شهر رمضان المزبور للسنة المزبورة للمدعى عليه المَرْقُوْم الحصة المزبورة بالثمن المَرْقُوْم وقبضته بيدها وقف البيع بالحضرة والمعاينة وبرئت ذمته من الثمن بموجب حجة شَرْعِيَّة مؤرخه في سادس عشر رمضان المزبور للسنة المَرْقُوْمة وأبرز الحجتين من يده فقرءهما فوجد مضمونهما كما شرح أعلاه بوجه المدعو المزبور وصدق على صحته مضمونهما وعارض بأن نور المَرْقُوْمة حين لكن الاسباب والمصاغ ووهبته مؤخر الصداق كانت حين هذاك مقعدة ومن قبَل بسنة مقعدة وترافعاً في ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه فلما تأمل في ذلك تأملاً شافياً عرف المدعي المَرْقُوْم حيث ان نورا المزبورة وهبت الاسباب والمصاغ والمؤخر والصداق وباعت الحصة في الدار لزوجها أحمد بشه المَرْقُوْم وهي مقعدة ومضى على ذلك مدة سنة أَرْبَعة فصول فهي كما تصحيحه كما صرح بذلك للعلماء العظام من الأئمة الحنفية الكرام في كتبهم المعتبرة فلا معارض لاختها الموكلة المزبورة مع أحمد بشه المَرْقُوْم بسبب ذلك كله وحكم بموجب ذلك حكماً شَرْعِيًّاً ومنع المدعو وموكلته المَرْقُوْمة من المعارضة للمدعى عليه المَرْقُوْم بسبب ذلك كله منعاً شَرْعِيًّاً تحريراً في حادي عشر من رمضان المعظم لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
317/ ح2	شراء دار بمَحلَّة الريشة	15 رمضان سنة 1082هـ / 14/ 1/ 1672م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر وقَعَ وتحرَّرَ بمجلس الشريعة الغرَّاء ومَحْفلِ الطريقة النيِّرَة الزَّهْراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العلي المبين أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا فخر المدرسين الكرام بخلاصة علماء الأعلام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدِي بشه محمد ،المُوقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دامتْ فضائلُهُ ومعاليه. اشترى هارون ولد ابراهيم المَدعو

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			كريم اليَهودي بماله لنفسه دون غيره من ابيه ابراهيم المزبور ،فباعه ما هو له وجارٍ في مُلْكه وطلْق تصرفه وحيازته الشَّرْعيِّة ،ويده واضعة على ذلك دفتر المعارض والمنازع له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك بجميع البيت الكائن بداخل الدار الكائنة بالقدس الشريف بمَحلَّة الريشة مع حق الاستقامة الصهريجين الكائنين بالدار المزبورة والارتفاق بالمرتفق الكائن بالدار المزبورة ويحده قِبْلَة دار الحاجّ محمد بن عبدالله وشرقاً دار عبد الكريم الترجمان وشمالاً ساحة هناك يتوصل منها إلى البيت المزبور من باب الدار المَرْقُوْمة وتمامه بيت بيد عبد الرحمن ولد هارون اليَهودي وغرباً حاكورة وقف الخضر عليه السلام بجميع حقوق ذلك كله وصلني من وقف ذلك ومنافع ومرافق وما عرف به ونسب إليْه وكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عنهما العلم الشَّرْعِيِّ الباقي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسة وثلاثون غرشاً يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البايع المزبور باعترافه ،وبذلك الاعْتراف الشَّرْعيِّ وُريَتْ ذمةُ المشتري المزبور من الثمنِ المَرْقُوْم ،ومن كل من البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء. وصدر البيع الثابت بينهما في ذلك بإيجاب وقبول شرْعيٍّ وتسلم وتسليم صحيحين بعد الرُؤية والمعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتعرف وثبت مضمون ذلك لدى الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً في خامس عشر من رمضان لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، المزورون، كاتبه.
318/ ح1	تعيين مؤذن بمنارة الاسباط في الحرم الشريف	15 رمضان سنة 14/ 1/ 1672م 1082هـ	قرَّر مَوْلانَا وسيدُنا أعْلَمُ العُلَمَاء العظام ،أفْضَلُ الفُضَلاءِ الفخام صدرُ الموالي الكرام ،مميزُ الحلالِ عن الحرام ،الكارِعُ مَن حياضِ الدين والتقوى ،المراقبُ مولاه الكريمَ في السرِّ والنجوى ،مصَطفى أفَنْدي ابن يحيى المُوَقَّعُ خَطُّه الكريمُ بأَعَالي نظيره دامت فضائلُه ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقل هذا الخطاب المرعي فخر الصالحين الشيخ سعد الدين ابن المرحوم الشيخ عبد الجواد والعسلي وظيفة الآذان بمنارة الاسباط (1) أحد منابر المسجد الاقصى الشريف ،بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانيتان مع ما يتبع ذلك من الصرة الرومية والصدقات المعتاده على جاري العادة عوضاً عن والده المزبور بحكم وفاته ذلك إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك وأذن له مَوْلانَا الحَاكم المُشَار إليْه بمباشرة الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعين مع ما يتبع ذل من الصرة الرومية والصدقات المعتادة على جاري العادة وبالاستدانة عند الحاجّة تبرءاً واذناً صحيحاً شَرْعيَّاً تحريراً في خامس عشر من شهر رمضان المعظم لسنة اثنين وثمانين والف.

(1) منارة الأسباط أحد منابر المسجد الأقصى المبارك.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
318/ ح2	عقد زواج	14 رمضان سنة 1082هـ / 13/ 1/ 1672م	تَزَوَّجَ الرجلُ المدعو شعبانُ بنُ مشعلٍ من أهالي قريةِ عناتا [1] الكائنةِ ظاهرَ القدس الشريف بمخطوبته زايدةَ بنت محمودٍ من أهالي قريةِ عناتا المزبورة البكرِ البالغةِ الخليَّةِ عن الموانعِ الشَّرْعيَّةِ أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونِه وحسْنِ توفيقِه ،وسنةِ نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته خمسون غرشاً عددية الحالِّ من ذلك ثلاثة وثلاثون غرشاً وثلث غرش مقبوضة بيدها باعترافها بذلك الاعْتراف الشَّرْعيِّ والباقية الحَال وقدره ستة عشر غرشاً وثلث غرش مؤجلة لها عليه لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق ،بأنها زوَّجتْ نفسها منه بذلك على ذلك كذلك موافقتها وعيانا تزويجاً صحيحاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيَّاً وعرف بزايده المَرْقُوْمة كل واحد من والدها المزبور وعمها علي بن وفخر أقرانه مصطفى آغا بن حسن تعريفاً شَرْعيَّاً بحضرة شهوده اخيها تحريراً في رابع عشر من رمضان المبارك لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، كاتبه.
318/ ح3	نهب الصرة الرومية	أواخر رجب سنة 1082هـ / 30/ 11/ 1671م	قرَّر مَوْلانَا أَعْلَمُ العُلَمَاءِ المتبحرين أفضلُ الفضلاءِ المناصرين ،حلاَّلُ مشكلاتِ الدينِ ،صدرُ الموالي المكرمين الكارعُ من حياضِ الدينِ والتقوى، المراقبُ مولاه الكريم في السرِّ والنَّجوى الحَاكمُ الشَّرْعيُّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائلُه ومعاليه ،لحامل هذا الكتاب الشَّرْعيِّ وناقل هذا الخطاب المرعي فخر الخطباء الكرام زبدة الفُضَلاء الفخام الشيخ عز الدين ابن فخر الخطباء الكرام الشيخ عبد الحَق جماعة في سلطاني ونهبا من الصرة الرومية في كل سنة من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف ، من جماعة خداع ومجاورين بمقام حضرة سيدنا داوود على نبينا وعليه صلوات المُلْك الودود ،من ابناء المرحوم زين الدين بن المرحوم الشيخ يونس، بحكم وفاته إلى الله تعالى وانحلال ذلك عنه. وأذن له مَوْلانَا وسيدنا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه خلد الله النعم عليه بتناول ذلك في محلِّ سنَةٍ في وقته من محله أُسْوَةَ امثاله تقريراً واذناً شَرْعيَّاً صحيحاً شرعاً تحريراً في أواخر شهر رجب الحرام من سنة اثنين وثمانين الف شهود الشيخ زكريا الشيخ نور الدين الشيخ ولي الدين الشيخ فتح الله الشيخ علي الشيخ ابو الفتح الشيخ موسى
318/ ح4	عقد زواج	6 شوال سنة 1082هـ / 4/ 2/ 1672م	لدى مَوْلانَا وسيدِنا قدوةِ قضاةِ الإسْلام ذخرِ ولاةِ الأَنامِ الحَاكمِ الشَّرْعيِّ المولى مصطفى أَفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيرِهِ ،دامتْ فضائلُه ومعاليه ،تَزَوَّجَ الشاب المدعو أحمد برمكي الخيري بمخطوبته خديجة بنت رجب بن بصيلية ،المرأة الكاملة الخلية من الموانع الشَّرْعيَّةِ أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ،صداقاً جملته

(1) قرية عناتا: قرية تقع خلف جبل الزيتون الى الشمال الشرقي من القدس، تقوم على بلدة عنا ثوث الكنعانية وهي جمع عناة وعانات اسم الهة الحرب عند الكنعانيين. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص548.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			خمسة عشر غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك عشرة غروش مقبوضة بيدها،باعتراف وكيلها الآتي ذكره في ذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ ،والباقي بعد الحَالّ وقدره خمسة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طالق بائن التأجيل الشَّرْعِيِّ. زوَّجها منه بذلك على ذلك وكذلك وكيلها شقيقها ابراهيم بن رجب بصيلية الثابت وكالة عنها في ذلك الاعْتِرَاف بقبض معجل الصداق المزبور بشهادة كل واحد من ابراهيم بن اسمعيل اللطفي وعلي بن ابراهيم القبطي العارفين بها بتعريف اخيها عبد الباقي بن مصطفى بن بصيلة تعريفاً شَرْعِيًّاً زواجاً صحيحاً شَرْعِيًّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً تحريراً في سادس شوال لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل ابو السعود، كاتبه.
319/ ح1	أقرَار واعتراف	15 رمضان سنة 1082هـ / 14/ 1/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعيِّ أَجَلَّهُ اللهُ تعالى ،لدى مَوْلانَا وسيدنا أَعْلَم العُلَمَاءِ العظام ،أَفْضَل الفُضَلاءِ الفخام ،صدرِ الموالي الكرام ،حلَّال مشكلاتِ الأَنام ،مميز الحلال عن الحرام ،خادمَ سويقة المصطفى عليه أَفْضَل الصلاة والسلَام ،الكارع من حياض الدينِ والتقوى المراقبِ مولاه الكريم في السر والنجوى الحَاكمِ الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه. أقَرَّت واعترفت زاهدة خاتون ابنة الخواجة محمد الدهينة وهي بحال الصحة والسلامة ووقور عقلها والطواعية والاختيار من غير إكراه لها في ذلك ولا اجبار عارفة بمفتي الإقَرَّار وما يترتَّبَ عليها شرعاً أن زوجها المرحوم عبد الجواد العسلي كان في صحة وسلامة يقر لها ويخبرها بأن لا حق له في الدَّيْن الذي بذمة طايفة نصارى الروم ،وان جميع الدَّين الذي بذمة طائفة نصارى الروم حق من حقوق أولاده وهم كل واحد من فخر الفُضَلاء المكرمين الشيخ محمد والشيخ صالح وتفاخر التجار الخواجة موسى والخواجة سليمان والخواجة جمال الدين والخواجة سعد الدين والخواجة كمال الدين وصفية خاتون وفاطمة خاتون الثابت وكالة عنهما في ذلك بشهادة كل واحد من الخواجة سليمان والخواجة سعد الدين المزبورين أعلاه والخواجة كمال الدين أصالة عن نفسه ووكالة عن اختيه حامده خاتون وألفية خاتون ،الثابت وكالة عنهما في ذلك بشهادة كل واحد من الخواجة جمال الدين والخواجة سليمان ،العارفين بهن ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً تصديقاً شَرْعِيًّاً ،وذلك بعد أن عرف بزاهدة خاتون المَرْقُوْمة في ذلك كله لدى شهود آخرين كل واحد من فخر المدرسين الكرام الشيخ يوسف العسيلي وفخر الفُضَلاء الشيخ محمد ابن الشيخ يحيى العنبوسي والخواجة يوسف ابن الخواجة يحيى بن مرعي ،تعريفاً شَرْعِيًّاً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمونن ذلك كله لدى مَوْلانَا وسيدنا الحَاكمِ الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلد الله النعم عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً تاماً معتبراً مَرْعِيًّاً تحريراً في خامس عشر من شهر رمضان المعظم قيده في شهور سنة اثنين وثمانين الف.

نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ موسى، الشيخ فتح الله، الشيخ علين الشيخ محمد جلبي، كاتبه.			
بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أَجَلَّهُ الله تعالى ،لدى مَوْلانَا وسيدنا أعْلَم العُلَمَاء العظام ،أَفْضَلِ الفُضَلاء الفخام ،صدرِ الموالي الكرام ،حلَّال مشكلاتِ الأنَام ،مميز الحلال عن الحرام ،خادم سويقة المصطفى عليه أَفْضَل الصلاة والسلام ،الكارع من حياض الدينِ والتقوى المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى الحَاكِمَ الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خطُّه الكريم بأعَالي نظيره دام علاه. حضر فخر أقرانه محمد بك ابن مصطفى آغا الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قبَل الست صالحة بنت المرحوم حسن آغا التي كانت زوجاً للمرحوم الشسخ فخر الدين المصري والولي الشَّرْعِيِّ عن ولدها عباس وطلحة القاصرين وذكر لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أن الشيخ فخر الدين المزبور مات وانحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجتيه صالحة خاتون المزبورة وامنة خاتون ابنة المرحوم الشيخ طه الصامت وفي ولديه عبد اللطيف وفاطمة خاتون انحصاراً شَرْعيًّاً ثم مات الشيخ عبد اللطيف ابن الشيخ فخر الدين المَرْقُوْم وانحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في والدته صالحة خاتون المزبورة وفي اخته فاطمة خاتون المَرْقُوْمة وفي اخويه لأمّه عباس وطلحة المزبورين انحصاراً شَرْعيًّاً وان المُخَلَّف عن الشيخ فخر الدين المَرْقُوْم بعد اخراج ما وقفه الشيخ فخر الدين المَرْقُوْم في مرضه الذي مات فيه ونفذ شرعاً من ثلث ماله الباقي بعد اخراج مصادقه اللازمه وجميع الدارين المتلاصقتين الكائنتين بمَحلَّة الشرف بالقدس الشريف وجميع الحاكورة الكائنة بظاهر القدس الشريف المعروفة بالحنثية وجميع الحصة الشايعة وقدرها خمسة عشر قيراطاً في جميع الدار الكائنة بعقبة الظاهرية بالقدس الشريف شركة عيد البيطار بحق الباقي وجميع الدار الكائنة بمَحلَّة اليهود المعروفة بالمصابع وجميع الفرن الكائن بعقبة الظاهرية ،وجميع الدار الكائنة بمَحلَّة واد الطواحين بالقدس الشريف ،وجميع الحصة الشايعة وقدرها ثمانية قرارايط في جميع الغراس العنب والتين المعروفة بقطع عجوز بظاهر القدس الشريف ،وجميع الحصة الشايعة وقدرها ثمانية عشر قيراطاً من جميع غراس العنب والتين الكائنة بأرض صرفطا ظاهر المحروسة المزبورة وجميع الحصة الشايعة وقدرها ثمانية عشر غرساً في جميع الكرم المعروف برَأس ابي دبوس وجميع الكرم المعروف بالحريري الكائن ظاهر القدس الشريف المزبور في جميع الحاكورة الكائنة بعقبة الصوان ظاهر المحروسة المزبورة وجميع الغراس المعروف بالمقطعة بعين جاووت ظاهر القدس الشريف وطلب الوكيل المَرْقُوْم من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ان يعرفه ما حضر موكلته في الاماكن المزبورة من زوجها السابق الشيخ فخر الدين المَرْقُوْم ومن ولده الشيخ عبد اللطيف المتوفي بعده وان يعرفه ما حضر ولديه عباس وطلحة المزبورة	متنصف شهر رجب / 16/ 11/ 1671م 1082هـ	تقسيم ميراث	319/ ح2

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			في اخيهما لأمّهما عبد اللطيف المَرْقُوْم فعرفه مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ ان الذي يخص صالحة خاتون من زوجها الشيخ فخر الدين وولدها عبد اللطيف المَرْقُوْم في الكامل ثلاثة قرارايط وخمسة اسداس قيراط من الخمسة عشر قيراطاً قيراطان وثلاثة اثمان قيراط وسدس ثمن قيراط ومن الثمانية عشر قيراطاً قيراطان وسبعة اثمان قيراط ومن الثمانية عشر قيراطاً وسدس قيراط وثلث سدس قيراط وأن الذي يخص عباس وطلحة المزبورين سوية بينهما من اخيهما عبد اللطيف المَرْقُوْم من الكامل أَرْبَعة قرارايط وثلث قيراط ومن الخمسة عشر قيراطاً قيراطان وسبعة اثمان قيراط وثلث ثمن قيراط ومن الثمانية عشر قيراطاً ثلاثة قرارايط ونصف قيراط ومن الثمانية عشر قيراطاً قيراط ونصف قيراط وثلث وسدس قيراط تعريفاً شَرْعِيًّاً بموجب ذلك صارت الحصص المزبورة في الاماكن المَرْقُوْمة ماكاً من املاك صالحة خاتون المَرْقُوْمة وولديها عباس وطلحة المزبورين (...) بالطريق الشَّرْعِيِّ تحيراً في نصف شهر رجب المرجب والحرام لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، أفَنْدِي الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح **الله** أفَنْدِي، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي النوري، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
320/ ح1	عقد زواج	5 شوال سنة 2/ 3/ 1672م 1082هـ	لدى الحَاكم الشَّرْعِيِّ مصطفى أفَنْدِي بن محمد دامَ عُلاهُ. تَزَوَّجَ فخرُ أقرانه درويش بك السباهي بمخطوبته باقية خاتون بنتِ الحاجّ حسين (...) المرأة الكاملة الخلية عن الموانع الشَّرْعِيَّة أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه سيدنا محمد صلى **الله** عليه صداقاً جملته خمسة وثلاثون غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك عشرون غرشاً عددية مقبوضة بيدخها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه والباقي بعد الحَالّ خمسة عشر غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت او طلاق بائن تأجيلاً شَرْعِيًّاً زوجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها حسني بن أحمد (...) الثابت وكالة عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض مقدم الصداق لها ،وعن كل واحد من حجازي بن عبد **الله** فركاح وفخر الدين بن أحمد (...) العارفين بها مع تعريف شقيقها السيد عبد الباقي تعريفاً شَرْعِيًّاً زواجاً شَرْعِيًّاً مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيًّاً تحريراً في خامس شوال المكرم سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، محمد جلبي ترجمان، سليمان عجمية، ابراهيم بن الكردي.
320/ ح2	ترتُّبَ لجهة وقف المرحوم خداوردي	5 شوال سنة 2/ 3/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحرِّر المرعِيِّ، أَجَلَّهُ **الله** تعالى ،تقام لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر المدرسين الكرام عمدة المُحَقِّقين الفخام خلاصة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع بأعالي نظيره دام عُلاهَ. لما كَان مترتَّباً لجهة وقف المرحوم خداوردي أبي سيفين ووقف محمد أفَنْدِي الموقوف على فقراء المولوية بالقدس الشريف بمباشرة المتولي السابق علي ابو قفص المزبورين في

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			ذمة المتكلم سابقاً على دير نصارى الأَرمَن بالقدس الشريف وعلى أوقافه مبلغ وقدره ثلاثماية غرش وثلاثون غرشاً يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية أصْلا منها منه لجهو وقف خداوردي ابي سيفين ماية غرش وثلاثون غرشاً وما هو لجهة وقف محمد أفَنْدي مايتا غرش وأيضاً ربح المبلغ المزبور مدة ستة أشهر أخرها غَرَّة شهر تاريخه أَدْناه ثلاثون غرشاً عددية حضر يوم تاريخه أَدْناه فخر الفاضلين الشيخ كمال الدين بن المرحوم الشيخ محمد الخليلي المتولي حالا على الوَقْفين المزبورين وأَقَرَّ واعترف وهو بحال يعتبر شرعاً أن قبض من خشدقين النصراني وكيل المتكلم حالا على الدين المزبور وعلى أوقافه الأَصْل المزبور مع الربح المَرْقُوْم وقدره من غير تكرار ثلاثماية غرش وثلاث وستون غرشاً عددية ،وأَشْهَدَ عليه المتولي أن لا حق لجهة الوَقْفين المزبورين قبَل الوكيل عن المتكلم على الدين المزبور لا من أَصْل ولا من ربح لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أَدْناه وصدقه على ذلك مليدفين ولد مقضود النصراني ترجمان نصارى الأَرمَن والوكيل على المتكلمين على الدين المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعيًّا. وترتَّبَ بذمة الموكل المزبور جميع المبلغ المَرْقُوْم البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء ثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً تححر في خامس شوال المبارك سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، محمد جلبي، كاتبه.
320/ ح3	عقد زواج	أوائل شهر سوال المبارك سنة / 30/ 1/ 1672م 1082هـ	الحمد لله وحدَه ،والصلاةُ والسلامُ على مَنْ لا نبيَ بعدَهُ ،وغفرانه وصحبه (....) بالمجلس الشَّرْعيِّ المرعيِّ (....) وحسبُه لدى مَوْلانَا وسيدنا قدروة قضاة الإِسْلام وذخر ولاة الأَنَام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى مصطفى أفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريمَ بأَعَالي نظيره دامَتْ فضائلُه وبقاؤه ، تَزَوَّجَ الحاجُّ مصطفى ابنُ المَرحوم الحاجّ ابي العز بن سهم ،بمخطوبته فاطمةَ بنتِ الحاجِّ يوسف السقَّا المرأة الخَلية عن الموانع الشَّرْعيِّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته ثمانية عشر غرشاً عددية الحَالّ من ذلك عشرة غروش مقبوضة بيدها باعتراف والدها المَرْقُوْم الثابت وكالته عنها في ذلك ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً زواجاً صحيحاً شَرْعِيًّاً مقبولاً من الزوج المَرْقُوْم بنفسه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً المتأجرة بالمعروف والحلف الحسن الألوف ونديم (...) المَرْقُوْم بشروط الشَّرْعيِّة المرضية (...) معبراً مَرْعِيًّاً تحريراً في أوائل شوال المبارك لسنة اثنين وثمانين الف
320/ ح4	عقد زواج	9 شوال سنة / 7/ 2/ 1672م 1082هـ	تَزَوَّجَ الرجلُ المدعو أحمدُ ابنُ الحاجّ محمد التركماني بمخطوبته السيدة رحمةَ بنت السيد محمد شبانة سابقاً بطلقة بائنة ،الخلية عن الموانع الشَّرْعيِّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته أثنان وعشرون غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك غرشان مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعْتِرَاف الشَّرْعيِّ ولاباقي بعد الحَالّ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			عشرة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت او طلاق بئنة زوجها منه بذلك على ذلك له ولكن أحمد التركماني الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض مقدم الصداق، بشهادة كل واحد من الشيخ محمود بن الشيخ أحمد غضية والشيخ عبد القادر بن حسين ،العارفين بها بتعريف جارها ابراهيم بن يوسف الانطالي زواجاً صحيحاً شَرْعيًّاً مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شَرْعيًّاً وقرَّر الزوج المَرْقُوْم برسيمن كسوة زوجته الزوجة المزبورة في كل سنة تمضي من تاريخه أَدْنَاه قرشان ونصف غرش وأذن لها بايقاف ذلك عليها وبالاستدانة عن الحاجّة وبالرجوع فنظير ذلك عليه تقريراً واذناً صحيحا وعسرا مقبولا شرعاً تحريرا في تاسع شوال سنة 1082.
321/ ح1	دفتر ضبط وبيع اسباب المرحوم نجم الدين الخليلي	د. ن	دفترٌ ما يتضمنُ ضبطَ وبيعَ اسبابِ المرحومِ الحاجِّ نجم الدين الخليلي العطار بمدينةِ القدسِ الشريفِ المتوفي بمدينةِ القدسِ الشريفِ والمنحصرِ إرْثُهُ الشَّرْعِيُّ في زوجتِهِ ستِ الدوم بنتِ أحمد الخليلي ،وفي والدته الحاجّة مؤمنة بنت شهاب الدين الخليلي ،وفي أولاده نور الدين وعلي القاصرين وفاطمة البالغة انحصاراً شَرْعيًّاً وذلك بمعرفة فخر الصالحين عمدة الخطباء المكرمين الشيخ أحمد بن الشيخ ابو الوفا الوَصِيّ الشَّرْعِيِّ على القاصرين بموجب حجة شَرْعِيَّة والوكيل الشَّرْعِيِّ للبنت البالغة حسبما وكلته بالمجلس وعرف بها الحاجّ أحمد الخليلي وعيسى بن محمود الخليلي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن الأم المَرْقُوْمة حسبما وكلته في ذلك توكيلا شَرْعيًّاً وبمعرفة فخر الدين بن الخواجا صلاح الناظر الشَّرْعِيِّ على القاصرين بموجب حجة شَرْعِيَّة وبمعرفة كل واحد من مفخرة الفاضلين عمدة أَلْفريضتين أبناء أحمد وحسن باشا الجوخدار المندوبين عن طرف مَوْلاَنَا وسيدنا العَالم الكبير مُحَرِّر دقائق التفسير ومقرِّر قواعد أحسن تفسير الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى العالم العامل العابد الحكم الشَّرْعِيِّ المولى المولى المُوَقِّع خَطُّه الكريم عليه دامت نعم الباري عليه ونظر الله بغير عنايته إليْه. علبه بها حلبة/ 11، زودية ورق حلوي/ 312، علبة بها (...) 19، شمع عسل سكري/ 188، قهوة درهم 715/ 231، قربتين 4/ 289، عليه بها سنا/ 9، علبة كاو هندي 36، رصاص12/ 198، علبة بها جاز 62، علية بها طرطة 19، صبر27، بنود حرير47، سبطاة أزرق312، علبة بها حب 10/ 52، علبة بها عنبر72، علبة بها قنب 16، براويز32/ 264، علبة بها عرف أصفر 11، علبة بها أبلج 7، علبة بها ليت ولفاية 2/ 10، علبة بها سمن 112، علبة بهام حلب 142، علبة بها عود صليب2/ 4، قرفة خاة 152، علبة بها غروش 62، علبة بها ورقرير 3، علبة بهاج أوَّلي 6، علبة بها حلتيت 32، علبة بها عزوت 102، علبة بها سهيواة 102، علبة بهاز نجار 52/ 62، علبة بها اسبيداج 32، علبة بها بردبسوة 2، علبة بها كايلي 3، علبة بها كركم 12، علبة بها ارينا هندية 24، علبة عود قرح 7، علبة حب نيل 32، علبة سمسم 62، علبة لسان عصفور

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِل
			9، علبة فوط 102، علبة حصا لبان 5، علبة بزر قطن 7، علبة زنجار ومرتك 28، علبة زنجبيل 4، علبة خميرة 3، علبة بها ورق فضة 72، علبة بهل مريش 62، بسبابين 5، علبة خميرة 32، علبة تمر وشراب خرمل44، علبة سراس 42، علبة سلسله 12، علبة حرقد12، علبة سراش 132، علبة مرفتوة 92، أمشاط خشب 18، علبة أصفر 5، قليل نشادر 11، علبة عين حرار 12، علبة فارغة 32، علبة سب 4، علبة قرفة 13، حورة زنبق 11، علبة سجين 8، ورق لف 7، سقة براقع حرير اصفر 232، علبة دار فلفل 72، علبة قرطم 7، بلافري أحر وأخضر 29/ 319، عيوة قرا 42، براقع ذراع 50/ 155، قدوم حديد 62، علبة بزر قطن 3، ورق لف 5، ورق بفة 7، ورق لفة 5، غزل 2/ 162، اشمونية 59، اسفيداج مد2/ 72، كفة ورق مد2/ 13، شمع عسلي 41، علبة عفص 4، تين قطين 48، ورق وعلب 8، شملة حمرا 30، ورق كعبين 13، قلفة قماش 31، بخور ميعاد 102، سب يمين 36، محرمة وقلفة أطلي 53، سب يمين 34، نحاس رملي 35، يمين خيط 23، خيط قبن 30، ورق لين 362، شملة دكان 5، دنقلية حمرا 372، ورق خبوي 30، ورق خبوي 37، سنبرا سمرا 62، غزل قطن 8، كديسة بيضا 162، سم فار 3، نصف لاب قطني 132، قفطان أخضر 27، كسابك حرير 30، خيطان ندق 3/ 15، علبة مستكا 102، كديشة سمرا 102، علبة سنبل 312، قلف نحاس 15، قمر ترياق 10، بنود فلاحين 55، غزل كتان 14، خيط قاطع 9، فضلة نقبا 12، بنود حرير 352، ورق علبة فارغة 9، فلفل 3/ 100، ذراع يمين 30، علبة بها كحل 62، فلقة دندكي 7، علبة كبيرة 3، علبة فارغة 3، ترسانة خرانة 3، شقفة بولاد 11/ 172، علبة بها مشاط خشب 7، علبة فارغة 3، علبة بها شمع 2، ميران حديد 6، علبة خرز هندي 32، علبة بها بخور 5، علبة حب غول 42، ابر بولاد 1900/ 750، قنب أو بخور 35، قهوة 9/ 113، ميرار حديد 45، دعفر درهم 190/ 79، قلفة شاش 16، ميزان ذهب 16، سدر نحاس 102، علبة فارغة 3، حمر اسمر رطل 11، حرير درهم 95/ 87، ابر عدد 900/ 12، مطرقة حديد 72، قدوم حديد 5، طاسة وشربة نحاس 162، قاوق كهنة 9، أداة نحاس 45، بولاد مطرق 150، علبة بها خرق 7، سرج حديد 2/ 82، دواج حديد 182، داسرخت 18، علبه بها لقم 3، مقص حديد ومقطعة 13، صندوق خشب 62، علبة بها حقة حديد 38، علبة خشب 38، علبة بها خرب 3، ممسك خشب 32، بولاد 1/ 41، بولاد 3/ 100، حقة نحاس 5، قليل سكر 22، حقة نحاس 32، علبة فلفل 12، دكة وغزل 3، علبة خرق 3، علبة بها جريش 6، علبة كبيرة 6، قلفة 45، علبة بها حب 3، ورق جنوي 7، غطا علبة بها خردل 7، خيطان ازرق، خرقة 12، رصاص 174/ 324، حرير اخضر ذراع 15/ 193، حرير ازرق ذراع 7، بولاد 19/ 73، نشادر 23/ 44، دندكي احمر 7/ 93، سِجِلة سمرا 4، دندكي أحمر 3، دندكي احمر 3/ 55، شملة سمرا عدد 4/ 27، قلفة عبايات وردي 23،

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			دندكي احمر 56، خط شملات اسمر 120، شملات سمر 50، دندلي احمر 52، ثوب ابيض قطن 29، ثوب لبيض قصير عدد3/ 30، علبة شراب حميض 3/ 30، قلفة خيط قنب 40، قلفة خيط قنب 3/ 36، غزل أزرق 37، خيط قنب 23، ممقنيس 21، جاز م32/ 70، حمرة 14/ 308، ابسوف مد 7/ 63، حمر مد 11/ 137، صنفر مد 2/ 169، كمون 4، شمع عسلي طاسة 22، حصا لبان 129، لدومة 6/ 192، روزمة ورق 10/ 320، روزمة ورق عدد 6/ 192، روزمة ورق عدد3/ 64، روزمة ورق عدد3/ 64، رزومة ورق عدد3/ 32، قف 9، الينسون مد3/ 25، ورق مصقول 152، روزمة ورق مصقول 31، روزمة ورق بلدي 60، روزمة ورق 3/ 360، روزمة ورق 30، روزمة ورق 3/ 90، ورق بلدي 18، كحل اسمر 71، قرفة وقية 9/ 61، بخور جاوَلي 1مد ½ وقية 1102 حمر 31، كحل اسمر وقية 10/ 126، سب 37، دوة نحاس 100، بط نحاس 162، مفرق نحاس 2/ 24، مغنيس 132، نحاس 104، شومر 61، قرية وجرا 5، قهوة نحاس 18، سميم 342، خردة نحاس 36، طاسة نحاس 112، شومر 5، سمر وخرقية 15، بن قهوة 2 وقية/ 172، نبل غوراني 282/ 19، شرخ ومطرقة 25، علبة بهاج ردة حديد 90، عباءة خوخ مناويش خيطان خضر 15، جوخة خضرا واطلس اخضر غروش 15، أطلس اصفر غروش 3، شاش وقاروق 1، عباءة جوخ اخضر كهنة 4 غروش شخشيرا أحمر كهنة 4 غروش، عباءة حجازية بيضا 1غرش، صوف عسلي 1غروش، صوف مناويش بسجاف 10 غروش، مقعد مزركش أحمر 7 غروش، هندية كتاني 12 غرشاً، باروده جوهر بعدتها 10 غروش، سيف كبير 3 غروش عقفا مفضضة 4 غروش سيف كبير 8 غروش، صحون نحاس عدد5 42 غروش، صحون نحاس عدد 4 غروش 52، شمعدان نحاس صغير 12 غرش، صواني نحاس صغار عدد2 غروش 5، صواني نحاس كبيرة عدد 1 غروش، لكن نحاس اصفر بغطا مخرم 5 غروش، طنجرة نحاس صغيرة بلا غطا 12 غرشاً، لجن نحاس كبير بغطا غرشاً، مصفاة نحاس غروش 30، شربة نحاس 30 غرشاً، اناء نحاس كبير 1 غروش، شربة نحاس مغطى 10 غروش، صحن نحاس صغير عدد5 غروش 25، طاسة نحاس كبيرة 5 غروش، تنجرة نحاس بغطا كبير 3 غروش، تنجرة نحاس بغطا كبيرة 32 غروش طبق نحاس وسط مكسور 3 غروش، طبق نحاس وسط غروش 15، لكن نحاس صغير 12 غرشاً، طبق نحاس عدد3 101 غروش، منقل نحاس كبير 1 غروش، جرة نحاس 14 غرشاً، صطل نحاس اصفر 12 غرشاً، مفرقة نحاس وصطل 1 غروش، دبوسين حديد 1 غروش، منقل نحاس مخرم كبير 3 غروش، طبق نحاس كبير 62 غرشاً، قهوة نحاس رملي 12 غروش، قب ميزان 15 غرشاً، نحاس 213 غرشاً، نحاس رملي مكسور 14 وقية 385 عثمانية، شملة سمرا عدد5 غروش 24، هاون صغير وبن وملوخية 62 غرشاً، قلفة بولاد وعلبة 18 غرشاً، رسائل الشيخ قاسم وفتاوي

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			بن عبد الله 46 غرشاً، كتاب ترجمة الصوفية 16 غرشاً، الشدق في الصنيعة 5 غروش في الطب 12 غرشاً، مجموع 5، كتاب في أَلْفقة محرومة 5 غروش، حصة في الكنز 8 غروش، المصابيح 32 غروش، كتاب في التصوف 30 غرشاً، كتاب مفاتيح الرحمة 16 غرشاً، فتوح الغيب عدد3 غروش 10، كتاب الصرف 5 غروش، تخمين 5 غروش، كتاب شروط الصلاة 11 غرشاً، حنطة مد 24/ 184 قيمة 432، شعير مد 76 قيمة 56 غروش، جرة بها زيت 20 غروش، تخمين رسوم خليل غروش 90، تخمين زير بها زيت 150 غروش، تخمين جرة بها زيت 60 غروش، تخمين جرة بها سمن 60 غروش، تخمين جرة بها زيت 30 غرشاً، تخمين محلية بها زيت زقوم 15 غرشاً، عباءة صوف مخيطة 192 غرشاً، شامية مخيطة 32 غرشاً، شلش جواني 3 غروش، فلفل 24 بقيمة 44 غرشاً، زيت بمصبة الغويشاتي قنطار 8 غروش غرشا، موجود نقداً بالدكان قطع مصرية 36 غرشاً، موجود بالدكان ذهب سريتي 10/ 800 غرشاً، للمتوفى دين على رقبة الدكان بسوق العطارين سكنه سابقاً بموجي تمسك 120 غرشاً، حرير مختلف الالوان وذهب 152/ 5890 اشترى الحرير المعين كل واحد من ياسف ولد ايليا وابراهام ولد سري وموسى ولد ياسف وداود ولد شموئيل ويحيى ولد فلق بالمبلغ المعين أعلاه بتقسيط عليه في كل جمعة من تاريخه ستة غروش وتضامنوا وتكافلوا في المبلغ وفي (...) . حرير مختلف الألوان 1200 غروش 38 عددي، حرير مختلف الألوان درهم 250 غروش 6، ميزان نحاس كبير ووربات نحاس غروش 3، تخمين القنطار والمرسل مع مطور اليَهودي بمصر المحروسة غروش 8/ 10، الذهب والفصة المرسل صحبة مصطفى النعاجي بمصر المرحوسة غروش 60، خاتم فضة بحجر غروش 3.
322/ ح1	شراء ثلاث جمال	أوائل شهر شوال سنة 30/ 1/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر أَجَلُه إلى الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا قدروة المدرسين الكرام عمدة المُحَقِّقين الفخام حُرِرَ بمعرفة العبد الفقير إلى الله سبحانه وتعالى مصطَفى القاضي بالقدس الشَرِيف عفى عنه الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما اعترف سَلامة بن المعلم شَحادة النجار من اهالي الخانقاة من أعمال مصر المحروسة أن عنده للمعلم حسن المعروف المباشر بالمحروسة المَرْقُوْمة مبلغاً قدره ثمانون غرشاً باقية بذمته إلى يوم تاريخ الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ اشترى الشيخ علي بن الشيخ غضية القدسي بالوكالة الشَّرْعِيَّة قبَل المباشر المزبور الثابت وكالته عنه في ذلك وفيما يأتي ذكره فيه من المكانية والإشْهَاد على الرسم المعتاد بشهادة كل واحد من منصور بن محمد بن فرنة شنسور وداود بن سليمان المعروف بالطبيب المصري ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وبمال موكله المزبور دون ماله من الرجل المدعو بالمعلم سلامة بن شحادة المَرْقُوْم فباعه ما ذكر ان المبيع الآتي ذكره له ومُلْكه وجار في تصرفه وحيازته الشَّرْعِيَّة ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الثلاث

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			جمال أحدها اسمر والآخَر أحمر والثالث أزرق صعيدياً بثمن قدره سبعون غرشاً عددية قاصص البائع المَرْقُوْم بما في ذمته من الدين المزبور بالثمن المَرْقُوْم للموكل المَرْقُوْم مقاصصة شَرْعِيَّة مقبولة من الوكيل المزبور ويبقى ويبقى بذمته من الثلاثين غرشاً المعترف بها للموكل المَرْقُوْم عشرة غروش البقاء الشَّرْعِيّ وصدر البيع بشهادة وبإيجاب شَرْعِيّ مقبولا شرعاً وتسلم تسليماً صحيحين شَرْعِيَّين وذلك بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّصَرُّف بالأَبْدان عن تراض بينهما ثم بعد تمام ذلك وانقضاءه فرض المعلم سلامة المَرْقُوْم من الشيخ علي المزبور خمسة غروش من مال الموكل المزبور قبضها منه بيدهما بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيَّاً فكان جملة ذلك عنده وفي ذمته أحد عشر غرشاً أخر كل قبض ومحاسبة وفرض وأجرة جمال ودواء وغير ذلك وتباريا بين الطرفين بأن الشيخ علي وموكله فريق أوَّل والمعلم سلاَمه (...) وأَشْهَدَ عليه فريف انه لم يبقى يستحق قِبَل الآخَر حق مطلق ما عدا الخمسة عشر غرشاً ما منها باقية يدفع المعلم سلامة إلى حسن المكل المَرْقُوْم انها (...) مُصَدَّقَاً شرعاً من كل منهما تصديقاً شَرْعِيَّاً وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلاَنَا الحَاكِم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في اوائل شوال سنة 1082: شهود: الشيخ زكريا، الشيخ ابو الفتح، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.
322/ 2ح	تأْجير أرض وقفية تأْبِيْعة للبيمارستان الصلاحي	7 شوال سنة / 5/ 2/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيّ المُحَرَّر المرعِيّ أَجَلُه الله تعالى لدى سيدنا ومَوْلاَنَا افتخار العُلَمَاء المُحَقِّقين حلال مشكلات الدين العالم المُحَقِّق الفاضل المدقق الحَاكِم الشَّرْعِيّ المولى مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد المولى المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه فخر العُلَمَاء والمدرسين (...) الأَوْلياء المكرمين الشيخ عمر أَفنْدِي بن المرحوم عمر أَفَنْدِي ابن المرحوم قدوة العُلَمَاء المُحَقِّقين الشيخ عبد الصمد الشهير نسبه المبارك بالعلمي المتولي حلال على أوقاف البيمارستان الصلاحي الكائن بالقدس الشريف وذكر لمَوْلاَنَا الحَاكِم الشَّرْعِيّ المُشَار إليه أن من الجاري في الوَقْف المزبور جميع قطعة الأرض الخالية عن البناء والغراس الكائنة بالقدس الشريف بمَحلَّة صهيون الجارية المحدودة قبلَة بدار جارية في الوَقْف المزبور وشرقا الطريق السالك وشمالا بدار جارية في مُلْك هبة الله بن الحاجّ عمر الشهير بابن نمر وولده المزبور وغرباً بيت جار في الوَقْف المزبور وان الأرض المزبورة لها مدة عشرين سنة معطلة لا يقع فيها لجهة الوَقْف المزبور وأن الان ثم من يرغب في اجارتها مدة طويلة بأجرة المثل وفي ذلك مصلحة لجهة الوَقْف المزبور وطلب من مَوْلاَنَا الحَاكِم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه الكشف على ذلك فإهذا وجدت الأرض المزبورة بالصفة المشروحة أعلاه يأذن له في اجارتها مدة طويلة لمن يرغب فيها بأجرة مثلها وكشف على الأرض المزبورة بحضور المتولي المَرْقُوْم أحمد آغا معمارباشي بالقدس الشريف ومن سيذكر أسماءهم فيه فوجدت بالصفة المشروحة أعلاه وزرع أحمد آغا معمارباشي المذكور

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			الأرض المزبورة فكان طولها شرقاً بقرب ثمانية عشر ذراعاً وقبلة بشام عرضاً تسعة أذرع بذراع العمل وأذن مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه للمتولي المَرْقُوْم في ايجار الأرض المذكورة مدة طويلة لمن يرغب فيها بأجرة مثلها لأن في ذلك مصلحة لجهة الوَقْف المزبور إذناً شَرْعيَّاً مقبولا شرعا فعند ذلك إستأذن فخر أقرانه هبة الله بن فخر الأفاضل الحاجّ عمر بن نمر بماله لنفسهدون مال غيره من مَوْلانَا الشيخ عمر المتولي على الوَقْف المزبور لدى فخر قضاة الإسْلام الحَاكم الشَّرْعيِّ الشافعي المولى المُوَقِّع خَطُّه الكريم نظير أعاليه دام علاه فأجره ما هو جار في الوَقْف المزبور وله ولاية إيجاره وقبضه أجوره بالطريق الشَّرْعِيِّ وذلك جميع قطعة الأرض المحدودة الموصوفة أعلاه على أن ينتفع المستأجر المزبور بالأرض المؤجرة سائر الانتفاعات الشَّرْعيِّة ويبني ما شاء فيها من أنواع البناء ليكون ما سيبنيه مُلْكاً له مدة تسعين سنة عربيات هلاليات متواليات الشهور والأعوام متعاقبات الليالي والايام في ثلاثين عقد كل عقد منها ثلاث سنوات يلي كل عقد منها قبْلَة على الولاء والترتيب أو للمدة المزبورة يوم تاريخه أدْنَاه وآخرها انقضاؤها بأجرة قدرها عن المدة المزبورة ألْف قطعة وثلثماية قطعة وخمس قطع مصرية حساباً عن أجرة كل سنة خمسة عشر قطعة منها أجرة خمسة عشر سنة تمضي من تاريخه وقدرها مايتا قطعة مصرية وخمس وعشرون قطعة مصرية حالا مقبوضة بيد المؤجر المزبور على حكم السلف والتعجيل باعترافه بذلك الاعرتاف بعد انقضاء مدة الاجارة الحَالّية تحل أجرة سنة في ختامها وصدر عقد الاجارة بينهما في ذلك كله بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق (...) جزءاً من منهما حيثما كان في ذلكوتبعه كضمانة لازمة حيث يجب شرعاً وأخبر كا واحد من أحمد آغا معمارباشي المزبور والحاجّ موسى وبدر الدين ولدي حسن الخاط والسيد شرف وخير الدين بن خليل وهم من المعمارية بلاقدس الشريف ذلك الخبرة والمَعْرفة بالعقارات وتخمينها بأن في حارة الأرمَن المَزْبُورة بالأجرة المَرْقُوْمة خَطُّه ومصلحة عائد نفعها على جهة الوَقْف المزبور وأن الأجرة المزبورة أجرة المثل وفوق قيمة العد إخباراً مَرْعيَّاً وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ الشافعي المُشَار إليْه وفي لزوم عقد الاجارة لامزبورة بالأجرة المَرْقُوْمة للمدة المذكورة وعدم انفستخها بموت أحد المتعاقدين وإن انتقل النظر والاستحقاق المعين للغير في ذلك وعدم قبول الزيادة في المدة المَرْقُوْمة ثُبُوتاً شَرْعيَّاً وثبت ما نسب لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ الشافعي المُشَار إليْه لدى مَوْلانَا وسيدنا الحَاكم الشعر الحنفي المُوَقِّع أعالي نظيره دام علاه وإن قبَل ذلك وأمضاه وإجارة وارتضاء والزم العمل بمقتضاة ونفذه تنفيهذا شَرْعيَّاً تحرر في سليع شوال سنة 1082. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
322/ ح3	تقسيم ميراث	8 شوال سنة 2/ 6/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعي أَجَلَّه إلى الله تعالى لدى مَوْلانَا فخر المدرسين الكرام زبدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدِي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعليه أَقَرَّ واعترف كل واحد من محمد الحاجّ أحمد المرداوي وأخته شقيقته فاطمه وعرف بها زوجها محمد بن مصطفى المرداوي مع من جاز تعريفه بها تعريفاً شَرْعِيًّاً في مُلْك والدتهما نور العين بنت الحاجّ فتح الدين الشهير بابن توم بجميع الحصة الشائعة وقدرها الربع ستة قرارايط من أَصْلِ أَرْبَعة وعشين قيراطاً من جميع الدار القائمة البنا بالقدس الشريف المحدودة قِبلَة بالطريق السالك وغرباً بدرا جارية في وقف البيمارستان الصلاحي وشمالاً بحاكورة الشيخ محمد المغربي وغرباً بدار عبد الحليم بجميع حقوق ذلك كله انتقل ذلك إليْهِا بالإرث الشَّرْعِيِّ من والدهما الحاجّ أحمد المزبور في حال حياته قِبَل وفاته بثمن قدره ثلاثين غرشاً عددية وحاصصها بالثمن المزبور نظير ما لها بذمته منها عشرون غرشاً مؤخر صداقها وعشرون غرشاً كانت بذمته لها بطريق القرض الشَّرْعِيِّ مقابضة شَرْعِيَّة خلا عما آل إليْها بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل زوجها المزبور قدره نصف قيراط وربع قيراط في الدار المزبورة المباع لمحمد المزبور وأن ريع الدار المزبورة باقية على نلكيتها لا معأرضة لهنا معها في ذلك بوجه من سائر الوجوه الشَّرْعِيِّة مطلقاً وصدقها على ذلك كله نطير (...) المزبورة وعرف بها صهرة محمد المزبور مع من جاز تعريفاً بها شَرْعِيَّاً وتصادقوا مع مصطفى بن الحاجّ ابراهيم المرداوي أن نصف الدار المزبورة جار في مُلْك مصطفى المَرْقُوْم مصادقة شَرْعِيَّة وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ خلد اللله النعم عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تخريراً في ثمانية شوال من شهور سنة اثنين وثماني الف. شهود: نور الدين، المزورون، كاتبه.
322/ ح4	توليه على وقف	أواسط شوال سنة 13/ 2/ 1672م 1082هـ	قرَّر مَوْلانَا وسيدُنا العالمُ الكبيرُ الفاضلُ الشهيرُ مُحَرِّرُ دقائقِ التفسير ،مقرِّرُ قواعد أحسن تقرير قاضي قضاة الإِسْلام، أَفْضَل ولاة الأَنام صدر الموالي (...) المعالي الحَاكِم الشرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه حامل هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناَقله فخر الأفاضل الملتزمين الشيخ عفيف الدين بن المرحوم قدرو العُلَمَاء الشيخى فخر الدين السروري في نصف وظيفة التولية على وقف (...) الله تعالى الشيخ جراح الكائن ظاهر القدس الشريف بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانيتان شركة بحق النصف الباقي (...) فخر المدرسين الكرام السيخ محمد وأخيه الشيخ ابراهيم محمودج وأخيهما له عن ذلك في يوم تاريخه أَدْنَاه بحسن اختيارهما ورضاهما وأذن له مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ بمباشرة ما قرَّر فيه وبقبض المعين وبالاستبانة عند الحاجّة تقريراً وأذناً صحيحيين شَرْعِيَّين مقبولة شرعاً تحريراً في اواسط شوال لسنة أثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ ابو الفتح، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
323/ ح1	أقْرَار واعتراف	7 شوال سنة / 5/ 2/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أجَلُه إلى الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا افتخار قضاة الإسْلام ذخرِ ولاة الأنام الحاكم الشَّرْعيِّ المولى مصطفى أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما أقرَّت واعترفت النصرانية المدعوة بشارة بنت صفر النصراني وهي بحال يعتبر شرعاً أن بذمتها لولدها كريكور ولد وديك النصراني الأرمَني مبلغاً قدره ماية غرش وخمسون غرشاً فضة عددية كان دفعها عنها بطريق الوكالة وبإذنها للحاج أحمد بشه ابي زايد الوكيل الشَّرْعيِّ عن قبَل الراهب المدعو داوود ولد حنا الرومي المستأجر لجميع الدار والحاكورة الآتي بيانهما قيد في فسخ إجارة حصتها من الدار والحاكورة المزبورة بموجب حجة شَرْعيَّة مؤرخة في سابع محرم الحرام لسنة أحدى وثمانين الف إقْرَاراً شَرْعيَّاً واعترافاً صحيحين شَرْعيَّين مصدقين من ولده المزبور تصديقاً شَرْعيَّاً استأجر يوم تاريخه كريكور المزبور بماله لنفسه دون غيره من والدته سارة المَرْقُوْمة. فأجرته ما هو لها وجار في الوَقْف عليها ولها ولاية ايجاره وقبض أجوره نظيراً واستحقاقاً بالطريق الشَّرْعيِّ وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها الثلث ثمانية قراريط من أصْلِ كامل في جميع الدار القائمة البنا بمَحلَّة برحبة بن عز الدين بالقدس الشريف المشتملة على علوي وسفلي وحوش واصطبل ومنافع ومرافق وصهريج معد لجمع ماء الإشْتيَة وحقوق شَرْعيَّى شركة حضر ولد صفر بحق الباقي ويحدها قبلَة دار بيد وارث محمد آغا المزبور وتمامه دار بيد ياقوب ولد توما النصراني وشمالا الطريق السالك وفيه بابها وغرباً كذلك الطريق السالك ونظير الحصة المزبورة في جميع الحاكورة المشتملة على غراس عنب وتين وزيتون ومشمش وسويدا وصهريج معد لجمع ماء الاشتية ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعيَّة شركة خضر المزبور بحق الباقي ويحد الحاكورة المزبورة قبلَة الطريق السالك وفيه بابها وشرقاً كذلك وشمالا حائط لدير المعروف لمقام الخضر وتمامه دير ما متري وغرباً الطريق السالك بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليْه وكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً على أن ينتفع المستأجر المزبور بالعين الموجب سكناً واسكاناً وساير حقوق الانتفاعات الشَّرْعيِّة لمضي خمسة عشر سنة عربيا وهلاليات متواليات الشهور والاعوام متعاقبات الليالي والايام في خمسة عقود كل عقد منها ثلاث سنوات يلي كل عقد ما قبْلَة على الولاء والترتيب أوَّل المدة المزبورة يوم تاريخه أدْنَاه وآخرها انقضاؤها بأجرة قدرها عن المدة المزبورة ماية غرش وخمسون غرشاً فضية عددية أجرة حالة قاضت المؤجر المزبور المستأجر المَرْقُوْم بجميع المبلغ المَرْقُوْم نظير ما بذمته له الموافق لذلك صفية وسميةمقاصة شَرْعيَّة بالطريق الشَّرْعيِّ فبموجب ذلك برئت ذمة المستأجر المَرْقُوْم من جميع الأجرة المَرْقُوْمة وبرئت ذمة المؤجرة المَرْقُوْمة من المبلغ المَرْقُوْم البراءة الشَّرْعيِّة براءة مقاصة بالطريق الشَّرْعيِّ وصدر عقد الاجارة بينهما في ذلك كله بإيجابٍ شرْعِيٍّ وقبول

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			مرعي وتسليم وتسلم صحيحين شَرْعِيَّين بعد الرُؤية التامة والمَعْرفة العامة والتَّصَرُّف بالأَبْدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فضمتنه لازم حيث يجب شرعاً وثبت مضمون صحة الاجارة المزبورة لدى مَوْلانَا وسيدنا افتخار قضاة الإِسْلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ الشافعي الملى نور الدين أفَنْدي المُوَقَّع خَطُّه الكريم أعلاه نظيره دام أعلاه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وحكم بموجبه حكماً شَرْعِيَّاً ومن موجبه لزوم عقد الاجارة بين المتواجرين المدة المزبورة وعدم ايضاحها بموجب أحد المتواجرين وان انتقل النظر والاستحقاق للغير في ذلك وتبع قبول الزيادة في المدة المزبورة ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وفيه ما نسب لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ الشافعي لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ الحنفي المُشَار إليْه وان قبَل ذلك واقتضاة واجاره ورضاه ولزم العلم بمقتضاة ونفذه تنفيهذا شَرْعِيَّاً وذلك بعد أن علرف بالنصرانية سارة المزبورة في ذلك كله لدى يهودا أجره كل واحد من أخيها خضر المزبور وولدها حشدق ولد دويك المزبور تعَلاءيفاً شَرْعِيَّاً تحريراً في سابع شوال سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي.
323/ ح2	عقد زواج	11 شوال سنة / 9/ 2/ 1672م 1082هـ	لدى مَوْلانَا بن مصطفى أفَنْدي دام بقاؤه تَزَوَّجَ الرجلُ الكاملُ المدعو عثمانُ بنُ الحاجِّ علي الجلَبي بمخطوبته حامدةَ بنت حسنِ الرملي البكرِ القاصرِ الخلية عن الموانعِ الشَّرْعيَّة أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى **الله** عليه وسلم صداقاً جملَتُه خمسةٌ وثلاثونَ غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك عشرون غرشاً عددية مقبوضة بيد والدها المزبور بالولاية الشَّرْعيِّة والمنصوب وصياً شَرْعِيَّاً. يقبض مقدم الصداق باعترافه وبذلك الاعْتَراف الشَّرْعِيِّ شرعاً والباقي بعد الحَالّ وقدره خمسة عشر غرشاً عددية موَجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعِيَّاً زوجها منه. له بذلك على ذلك تحت يد والدها المَرْقُوْم بالولاية الشَّرْعِيِّة عليها حيث الأولى لها غيره زواجاً صحيحاً شَرْعِيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولا تحريراً في أحد عشر شوال المبارك سنة اثنين وثمانين ألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
323/ ح3	عقد زواج	11 شوال سنة / 9/ 2/ 1672م 1082هـ	لدى مَوْلانَا وسيدنا قدوة قضاة الإِسْلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريم بأَعَالي نظَيره دامَتْ فضائلُه ومعاليه، تَزَوَّجَ الرجل المدعو مدين بن رضوان الغزي بمخطوبته الحرمة عبية بنت أحمد الدمشقي الكاملة الخلية عن الموانع الشَّرْعيِّة أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه صداقاً جملته خمسة غروش عددية الحَالّ لها من ذلك ثلاثة غروش مقبوضة بيدها باعترافها بذلك والباقي بعد الحَالّ غرشين عددية موَجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن زوجت نفسها منه بذلك على ذلك كذلك (...) وعرف بها اسحق بن ابراهيم تعريفاً شَرْعِيَّاً وتعهد الزوج المزبور بأن ينفق على زوجته المزبورة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			المدعوة رحيمة بنت علي الشامي القاصرة عن درجة البلوغ وعن رجوعه عليها في ذلك ،تعهداً شَرْعِيَّاً زواجاً صحيحاً شرعاً مقبولاً من الزوجة المزبورة لنفسه قبولاً شَرْعِيَّاً تحريراً في الحادي عشر من شوال لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي الدين حماد، الشيخ علي الدقاق، الشيخ ابو الفتح النوري، الشيخ دعاس الشافعي، جلبي التجمان، كاتبه.
324/ ح1	عقد زواج	8 شوال سنة / 6/ 2/ 1672م 1082هـ	لدى قدوة قضاة الإسْلام مصطفى أَفَنْدي دامَ عُلاه تَزَوَّجَ الرجلُ الكَاملُ المدعو محمود بنُ فرحان الصيفي بمخطوبته حبيبة بنتِ أحمد السالمي ، المرأة الكاملة الخلية عن الموانع الشَّرْعِيِّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وحسن توفيقة وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته خمسة وعشرون غرشاً عددية الحَالّ لها (...) خمسة عشر غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره ، والباقي بعد الحَالّ وقدره عشر غروش مؤجلة لها عليه إلى بموت أو طلاق بأئن المناضرة الشَّرْعِيِّة زوجها منه بذلك كذلك وكيلها حسن بن عبد النبي (...) الثابت وكالة عنها بذلك وفي الاعْتراَف بقبضه مقدم الصداق بشهادة كل واحد من الشيخ أحمد بن الشيخ يوسف ابن ابي رجب وفخر الدين ابن أحمد العرفين بها تعريفاً شَرْعِيَّاً (...) حسن بن الحاجّ محمد العريان الثابت المعرف الشَّرْعِيِّ زواجاً شَرْعِيَّاً مقبولاً شرعاً في المال والذمة وأَشْهَدَ عليه أحمد المَرْقُوْم (....) وافق الزوج بريم كسوة زوجته في كل سنة من تاريخه أَرْبَعة غروش بالاستدانة عند الحاجّة وبالرجوع (...) تقريراً شَرْعِيَّاً مقبولا شرعاً تحريراً في ثامن شوال سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ موسى، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
324/ ح2	شراء حاكورة وغراس من والدته	8 شوال سنة / 6/ 2/ 1672م 1082هـ	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعةِ الغراء، ومَحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزاهرةِ المحروسةِ بالقدسِ الشريفِ والمعبدِ العليِّ المنيفِ، أَجَله إلى الله تعالى. لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر المدرسين الكرامِ عمدةِ المُحَقِّقين العظام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره ،دامت فضائله ومعاليه اشترى الشاب المدعو محمد ابن المرحوم الحاجّ أحمد المرداوي بماله لنفسه دون غيره من والدته نور العين بنت الحاجّ فتح الدين بن شومرة ومن أخته شقيقته فاطمة بنت الحاجّ أحمد المزبور الحاضرتبن معه بالمجلس الشَّرْعِيِّ وعرف بهما بشهوده (...) كل واحد من محمود بن مصطفى المرداوي زوج فاطمة المزبورة ووالدة المَرْقُوْم تعريفاً شَرْعِيَّاً فباعتاه ما هو لهما وجار في مُلْكهما ومنتقل إليْهما بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل الحاجّ أحمد المزبور زوج نور العين ووالد فاظمة المزبورتين ويدهماه واضعة على ذلك دفتر المعارض والمنازع لهما في ذلك إلى

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			حين صدور البيع وذلك بجميع الحصة الشائعة وقدرها قيرطان ونصف قيراط من أَصْلِ أَرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البنا بالقدس الشريف بخط مرزبان المحدودة قبلة بالطريق السالك ومنه الباب وشرقاً بدار وقف البيمارستان وشمالاً بحاكورة وقف الترمي وغرباً بدار عبد الحاكم شركة المشتري بحق ثلاثة قرارايط ونصف قيراط من نو العين المزبورة بحق الربع ومصطفى المَرْقُوْم بحق النصف حسب تصادقهم على ذلك وجميع الحصة الشائعة وقدرها عشرة قرارايط من أَصْلِ أَرْبَع وعشرين قيراطاً من جميع الغراس العنب والتين والزيتون القائم أصولة بأرض المصرارة ظاهر القدس الشريف شركة المشتري بحق الباقي ويحده قبْلَة كرم بن القليني وشرقاً كرم القليني وشمالاكرم اسمعيل بن شيخ السوق وغرباً كرم الخواجة محمد بن بزوز بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومواقفه وما عرف به ونسب إليْه وبطل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسة عشر غرشاً عن كل غرش منه ثلاثون قطعة مصرية منه حالاً على ما يفصل فيه فمن ذلك ما باعته نور العين المزبورة في الدار المَرْقُوْمة في الدار المزبورة قيراط ونصف قيراط وربع قيراط وفي الغراس المزبور سبعة قرارايط بثمن قدره عشر غروش وقبضتا الثمن المزبور باعترافهما بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ وبرئت بذلك ذمة المشتري المزبور من الثمن المَرْقُوْم وفي كل جزء في البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفا وصدر البيع الثابت بينهم في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسليم وتسلم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من ذلك وتبعه ضمانة لازمة حيث يجب شرعاً وتصادقوا على ذلك كذلك ثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيًّا تحرر في ثامن شوال المبارك سنة اثنين وثمانيني الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
324/ ح3	حضور واعتراف بمُلْكية بيت عن زوجها	13/ شوال سنة شوال/ 2/ 1672 1082	بالمجلس الشرعي الشريف المحرر المرْعِيِّ أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا، فخر قضاة الإِسْلام، وذخر ولاة الأَنام، أَعْلَم العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي ابنِ محمدِ المُوَقَّعِ خَطُّهُ الكَريمُ بأَعَالي نظيرِه دامتْ فضائلُهُ ومعاليه، حضرت الحرمة المدعوة نور العين بنت الحاجّ فتح الدين شومرة وعرف بها كل واحد من مصطفى بن ابراهيم المرداوي وابنها محمد ابن الحاجّ أحمد المرداوي ترعيفاً شَرْعِيًّا وأَقَرَّت. واعترفت وهي بحال يعتبر شرعاً أنها مُلْكت بيتها التي رزقها منه زوجها أحمد المزبور الحاضرة معها بالمجلس الشَّرْعِيِّ وعرف بها محمد بن مصطفى المزبور ما هو لها وجار في مُلْكها ومنتقل إليْها (...) الشَّرْعِيِّ من قِبَل زوجها الحاجّ محمد المزبور وذلك جميع الحصة الشائعة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			وقدرها ستة قرارايط من أَصْلِ أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البنا بالقدس الشريف بخط مرزبان المحدود قبَلة بالطريق السالك وفيه بابها وشرقاً بدار وقف البيمارستان الصلاحي وشمالاً حاكورة الشيخ محمد القرمي وغرباً بدار عيد الحايك شركة مصطفى المزبور وأنما محمد المَرْقُوْم بجميع الربع الباقي وذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه ما عرف به ونسب إليْه بكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شَرعاً ،وأنها دفعت بعد مُلْكها ربع الدار المزبورة بحكم مذهب الشافعي المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ثالث عشر من شوال لسنة لثنين وثمانين الف وثبت مضمون ذلك لمَوْلانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
325/ ح1	ترميم الحجرة الشريف والبيوت الوَقْفية لخاصكي سلطان	أواخر شعبان سنة 12/ 30/ 1671م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّرِ أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام أفْضَل الفُضَلاءِ الفخام حلال مشكلا ت الأَنام الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى صدر الموالي العظام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولى مصطفى أَفَنْدي بن يحيى المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعاليه نظيره دامت فضائله ومعاليه حضر فخر الأعيان علي آغا الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل المتولي على أوقاف خاصكي سلطان بالحرمين الشريفين وفخر المدرسين الشيخ يوسف العلي كاتب أوقاف الحرمين الشريفين الكائنة بالقدس الشريف وذكر لمولنا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ أن الدار الكائن بمَحلَّة الشرف بالقدس الشريف جارية في أوقاف مصالح الحجرة الشريف النبوية على الحَالّ بها أفْضَل الصلواة والتحية المشتملة على بيوت وطبقة علوية وعلى قاعة ومطبخ ومرتفق ومنافع شرْعِيِّى المحدودة قبَلة بدار جارية في مُلْك الحاجّ أحمد بشه بن الخواجة صالح الدقاق وشرقاً دار جارية في مُلْك الحاجّ اسمعيل بن غنيم ومن يشركه وشمالاً بزاوية ولي الله تعالى الشيخ خليل وغرباً بالطريق السالك وفيه باباها وأن الدار المزبورة لتطأوّل الأيام وممر الدهور والإعصار وكثرة الثلوج والأمطار وعدم من ينفقدها بالعمارة انهدمت الطبقة العلوية والبيوت السكنية وتشققت بها القاعة المزبورة وآلت إلى السقوط والانهدام وأن الدار المزبورة سلب النفع منها لجهة الوَقْف الموقوم إن بقيت على حالها واستمرت على منوالها تنهدم بالكلية ويفوت بذلك غرض الواقع ويحصل بسبب تهدم الضرر للجار والمار وليس لجهة الوَقْف ما يصرف في عمارة الدار المزبورة وان الدار المزبورة فهي خالية من أحد سكانها ومسلوبة النفع من عدة سنوات ومسلوبة النفع من مدة عشر سنواتسابقة على تاريخه وانه ثم من يرغب في استئجارها مدة طويلة بأجرة سنوية ويصرف في أصْلاحها وترميمها ومد اسطحها مبلغاً من ماله وصلب حاله ليكون له ديناً على رقية الدار المزبورة وجهة الوَقْف المَرْقُوْم وطلب من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ الكشف على الدار المَرْقُوْمة فإهذا وجدت بالصفة المشروحة أعلاه

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			يأذن لهما بإجارتها مدية طويلة لمن يرغب في ذلك وفي ترميمها وتعميرها وصرف ما تحتاج إليْهِ ما يحتاج إليْهِ فعين من جانبه لطف الله تعالى به كاتب أصْلِخ فخر المدرسين الشيخ علي الدقاق فتوجه وصحبة فخر أقرانه أحمد آغا معمارباشي القدس الشريف وكشف على الدار المزبورة فوجدت خربة لا ينتفع بها ووجدت القاعة متشققة البنا وايلة للسقوط والانهدام ووجد حائط الدار القِبَلية آيله للسقوط والانهدام وأن بقيت على حالها واستمرت على منوالها تنهدم بالكلية ويفوت بذلك عرض الواقف ويحصل الضرر بسبب هذا للبيوت المجاورة فعند ذلك خمن أحمد آغا المعمار المزبور ما يحتاج إليْهِ جميع الدار المزبورة من تعمير وترميم ونقض وأعادة ومدا الاسطحة وتكحيل وغير ذلك من ثمن شيد وأحجار وأجرة معلمين وفعول ومونة وغير ذلك من اللوازم بمبلغ قدره مايتا غرش وخمسة وعشون غرشاً فضة عددية فمن ذلك ما هو ثمن خمسون قنطار شيد خمسون غرشاً وما هو ثمن قصرمل خمسة عشر غرشاً وما هو أجرة معلمين وفعول ومونة في مدة خمسة وأرْبَعين يوماً تسعون غرشاً وما هو أجرة دقاقات ومونة في مدة عشرة أيام خمسة عشر غرشاً وما هو في أجرة فعول النقض والتعزيل الاتربة ونقلها إلى خارج القدس الشريف ثلاثون غرشاً وما هو في ثمن بلاط وأجرة معلمين لنخب البلاط وفعول ومونة وغير ذلك من اللوازم في مدة عشرة أيام عشرون غرشاً وما هو في ثمن جبصين خمسة غروش وهي طبق الجملة المزبورة فعادوا وأخبروا بذلك مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْهِ أخباراً مَرْعيَّاً وطلب علي آغا الوكيل المَرْقُوْم من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْهِ الإذن له بإجارة الدار المزبورة مدة طويلة لمن يرغب في ذلك فأذن مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْهِ بذلك إذناً شَرْعِيَّاً اسأجر يوم تاريخه أَدْنَاه فخر الاتقياء المعلم محمد بن الحاجّ اسمعيل العشاب الترقي بماله لنفسه دون غيرة من علي آغا المتولي المَرْقُوْم فأجره ما هو جار في الوَقْف الشريف وله ولاية ايجاره وقبض أجوره بالطريق الشَّرْعيِّ وذلك جميع الدار الكائنة بمَحلَّة الشرف المزبورة المحدودة الموصوفة أعلاه لمدة تسعين سنة هلاليات عربيات متواليات الشهور والاعوام متعاقبات الليالي والايام أوَّلها غرَّة شهر رمضان المبارك من شهور سنة تاريخه أَدْنَاه وآخرها انقضاؤها في ثلاثين عقد كل عقد منها ثلاث سنوات يلي كل عقد ما قبْلَة على الولاء والترتيب بأجرة قدرها عن المدة المزبورة ماية غرش وثمانين غرشاً فضية حساباً عن أجرة كل سنة سبقت قطعة مصرية تحل أجرة كل سنة في ختامها أجارة صحيحة شَرْعيَّة مسلمة على الايجاب والقبول وشروط الصحة واللزوم على أن ينتفع المستأجر المَرْقُوْم بالدار المزبورة سكناً وإسكاناً وسائر وجوه الانتفاعات الشَّرْعيِّة المدة المَرْقُوْمة وصدر عقد الاجارة بينهما في ذلك كله بإيجاب وقبول صحيحين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض بينهما وحيثما كان في ذلك من

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			(...) وتبع ضمانة لازمة حيث يجب شرعاً وثبت مضمون صحة الاجارة لدى مَوْلانَا افتخار قضارة الإسْلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ الشافعي الولى نور الدين أفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم أعلاه دام فضله وحكمه بموجبه حكماً شَرْعِيًّا ومن موجبه لزوم عقد الاجارة بين المتواجرين وعدم انقاصها بموت المتواجرين أو أحدهما (...) والاستحقاق في ذلك للغير وعدم قبول الزيادات في الأجرة المَرْقُوْمة في المدة المزبورة حكماً صحيحاً شَرْعِيًّاً أوقفه بالطريق الشَّرْعِيِّ منفهذا من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ الحنفي المُوَقَّع أعلاه تنفيهذا شَرْعِيًّاً وذلك بعد أن أخبر مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه كلَ واحد من الشيخ حبيب وولده السيد أحمد والحاجّ اسمعيل الدقاق والحاجّ محمد غنيم والحاجّ صالح والشيخ عبد الله والحاجّ أحمد بشه والحاجّ أحمد بن نور الدين والشيخ أحمد المؤقت والحاجّ عبد الرحمن والشيخ شاهين وهم من اهالي المحلة وجيه (...) الدار المزبورة بأن في إجارة الدار المزبورة بالأجرة المَرْقُوْمة مصلحة لجهة الوَقْف وأن أجرة المثل وفوق قيمة العدل (...) الدار المزبورة خربة آيلة إلى السقوط والانهدام وأنها مسلوبة النفع وان بقيت على حالها واستمرت على منوالها تنهدم بالكلية ويحصل بسبب هدمها الضرر للجار والمار ويفوت بذلك غرض الواقف إخباراً مَرْعِيًّاً فعند ذلك طلب المعلم بن محمد من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أعلاه (...) الله تعالى ما يتمناه الإذن له بتعمير وترميم الدار المزبورة ويصرف ما يحتاج إليْه من ماله ليكون ما سيصرفه ديناً له على رقبة الدار المزبورة لوجهة الوَقْف المزبور فأذن له بذلك مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه إذناً صحيحاً شَرْعِيًّاً وتصادقوا على ذلك لذلك وثبت مضمون ذلك أعلاه لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيًّاً تحريراً في أواخر شعبان من شهور سنة أثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ ولي الدين جماعة، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ خليل الديري، الشيخ ابو السعود، محمد جلبي الترجمان، الحاجّ اسمعيل عجعج، ولده رجب محمد علي عجمية، سليمان عجمية، فارس بن داوود، عبد الكريم قندلجي، عوض الله عواد، أحمد النجار، محمد المصري، كاتبه.
326/ ح1	بيع دار بمَحلَّة باب العامود	11 شوال سنة / 9/ 2/ 1672م 1082هـ	هذه حجة صحيحة شَرْعِيَّة ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكرها وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغرا ومحفل الطريقة النيرة (...) المحروسة بالقدس الشريف والمعبد العلي المنيف لله تعلى لدى مَوْلانَا وسيدنا فخر المدرسين الكرام عمدة المُحَقِّقين العظام خلاصة العُلَمَاء الأعلام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أفَنْدِي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه إشترى الحَاجّ فتح الدين بن المَرحوم الحاجّ مصطفى الشهير بابن سيحمان بماله لنفسه دون غيره من السيد ابراهيم بن السيد ابي بكر الحجار الحاضر معه بالمجلس الشَّرْعِيِّ فباعه ما هو له وجار في مُلْكه ومنتقل إليْه بالانتفاع الشَّرْعِيِّ بموجب حجة شَرْعِيَّة مؤرخة في سابع عشر من ذي القعدة الحرام لسنة تسع وسبعين الف ويده

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الدار القائمة البنا بالقدس الشريف بمَحلَّة باب العامود المشتملة على ثلاث بيوت منهدمة علوية وثلاث بيوت سفلية ومطبخ وصهريجين معدين لجمع ماء الأشتية ومرتفق وساحة سماوية علوية وحاكورتين مشتملتين على بعض غراس (...) وشجرة مليس ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعِيَّة بتمامِها وكمالها دار بن ابي الجود وشرقاً دار ابن المرستق وتمامه حمام خرب جار في وقف الصخرة المشرفة وشمالاً الطريق السالك ومنه بابها وغرباً دار درويش الرملي وتمامه دار الخفاجي بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه وما يعرف بع ونسب إليْه وكلة حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره أرْبَعون غرشاً يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمنا حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور بالحضرة والمبايعة قبضاً شَرْعِيَّاً وبرئت ذمة المشتري المزبور من الثمن المَرْقُوْم ومن كل (...) البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع الثابت بينهما في ذلم بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتفريق بالأبْدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من ذلك وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقاً على ذلك وكذلك وثبت مضمون ذلك لدى الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه إلى الله تعالى ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في حادي عشر شوال سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
326/ ح2	شراء غراس خارج قرية لفتا	9 شوال سنة / 7/ 2/ 1672م 1082هـ	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقُ صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الشريفة الغرا وحفل الطريقة النيرة (...) المحروسة بالقدس السريف والمعبد العي المنيف أجَلَّه الله تعالى سيدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أفَنْدِي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه ،اشترى فخر الفاضِلين زبدة النبلاء المدققين مَوْلانَا الشيخ فضل الله ابن المرحوم الشيخ مجير الدين العجمي بماله لنفسه دون غيره من كل واحد من الشاتي أحمد بن محمد فستق الوكيل الشَّرْعِيِّ عن زوجته حليمه بنت سليمان التركماني الثابت وكالة عنها في المبلغ الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سعين فيه وفي قبضه بشهادة كل واحد من الشاهدين المزبورين أعلاه العارفين بها بتعريف زوج بنتها أحمد بن محمد فستق المَرْقُوْم ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً ومن عائشة بنت خليل التركماني الأصيلة عن نفسها وعرف بها كل واحد من أحمد ومحمد المزبورين أعلاه تعريفاً شَرْعِيَّاً فباعوه بالأصالة والوكالة ما هو للأصبية المزبورة وللموكلتين المزبورتين وجار في مُلْكهما وطلق تصرفهما وحيازتهما الشَّرْعِيَّة ومنتقل لعائشة بالإرث الشَّرْعِيِّ من والدها المزبور ومنتقل لحلمية المزبورة بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل زوجها رجب بن محمد

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			ومن ولدهـا عساف بن رجب ومنتقل لحسنـا المزبورة من قِبَل والدهـا رجب المَرْقُوْم ومن شقيقها عساف وايديهن واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع لهن في ذلك وذلك جميع الغراس التين والزنبق والسفرجل والتوت وغير ذلك القائم أصوله بأرض خارج لفتا (1) بظاهر القدس الشريف وجميع الحصة الشائعة وقدرها النصف من الصهريجين بأرض الغراس المزبورة مع المغارة الكائنة بالأرض المزبورة ويحد ذلك قِبَلَة كرم العيصيني وشرقاً الدرب السالك وشمالاً خلة بيد المشتري المزبور وارث المرحوم شيخ الإسْلام الشيخ عبد الغفار العجمي وغرباً الخلا بجميع حقوق ذلك كله طرقة وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به وما نسب إليْه وكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشَّرْعِيِّ الثابت للجهالة شرعاًبثمن قدره خمسة عشر غرشاً عددية ثمناً حالاً مقبوضاً على ما يفصل فيه فمن ذلك ما باعته عائشة المزبورة بالأصالة عن نفسها ثلث المبلغ المَرْقُوْم وقدره ثمانية قراريط بثلث الثمن وقدره خمسة غروش عددية وما باعه أحمد بالوكالة عن زوجته من المبلغ المَرْقُوْم بطريق ألْفرض والرد في ولدها عساف أرْبَعة قراريط وأرْبَع أخماس قيراط بثمن قدره غرشان وأرْبَع وعشرون قطعة مصرية وما باعه محمد بن ضاهر بالوكالة عن زوجته حسنا من المبلغ المَرْقُوْم الآيل ذلك لها بالإرث الشَّرْعِيِّ من قبَل والدها رجب ومن شقيقها عساف بطريق ألْفرض والرد تسعة قراريط وخمس بثمن قدره سبعة غروش وست قطع مصرية ثمناً حلاً مقبوضاً بيد البائعين المزبورين بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ وبرئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة براءة قبض واستيفاء وصدر البيع الثابت بينهم في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُوْية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة والتَّفرُّق بالأبْدان عن تراض وحيثما كان في ذلك من ذلك وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً تحريراً في تاسع شوال سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
326/ ح3	حضور وتوكيل لتحصيل	13 شوال سنة / 11/ 2/ 1672م 1082هـ	بالمجْلس الشَّرْعِيِّ المُحرَّر المرعيِّ أجَلَّهُ الله تعالى، لدى مَوْلانَا فخر المدرسين الكرام، عمدة الفُقَهاء المحدثين، حلاَّل مُشكلات الدين الحَاكم الشَّرْعِيِّ المَولى أحمد أفندي بن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأعَالي نظيره دامتْ فضائلُهُ ومعاليه. وحضرت حامدة بنت المرحوم الحاجّ أحمد البطش من أولاد قعبور وعرف بها أخوها شقيقها محمد وخالها الحاجّ محمد بن فركاح النابلسي تعريفاً شَرْعيَّاً وأشْهَدَت عليها وهي بحال يعتبر شرعاً أنها وكلت وأقامت مقام نفسها عمها

(1) لفتا: قرية تقع شمال غرب القدس، تقوم على قريو نفتوح الكنعانية. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص639.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
	مال من الوَصِيّ السابق على يتيمة		زوج أمّها حسين بن المرحوم الحاجّ علي الحموي في قبض مالها الذي لها تحت يد الخواجة يحيى بن المرحوم الخواجة عبد الحمن الشهر بابن أرغون الوَصِيّ السابق عليها والايصال والمحاسبة على ذلك وفي ساير أمورها المنتقلة بذلك وكالة شَرْعيَّة مقبولة من حسني المزبور قبولاً شَرْعِيًّاً تحريراً في ثالث عشر شوال من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علين الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
327/ ح1	دفتر ضبط وبيع متروكات نور بنت محمد بن كمال	15 رمضان سنة 1082هـ / 14/ 1/ 1672م	دفترٌ يتضمنُ ضبطَ ومبيعَ متروكاتِ المرحومة نور بنتِ محمد بن كمال المتوفية بمدينة القدس الشريف والمنحصر إرْثها الشَّرْعِيّ في زوجها أحمد بشه ابن علي الياس بحق النصف ،وفي لأختها آمنة بحق النصف الباقي إنحصاراً شَرْعِيًّاً وذلك بمعرفة أحمد بشه الزوج المَرْقُوْم وبمعرفة النقيب حسين بنم علي الشامي الوكيل الشَّرْعِيّ عن قِبَل زوجته أمنة المزبورة حسبما وكلته بالمجلس وعرف بها رجب بن اسمعيل تعريفاً شَرْعِيًّاً صدر ذلك كله لدى مَوْلانَا وسيدنا افتخار العُلَمَاء والمدرسين عهدة الفُقَهَاء المُحَقِّقين حلال مشكلات الدين سلالة الموالي المكرمين الحَاكِم الشَّرْعِيّ العام المولى المُوَقّع خَطُّه الكريم بأعاليه دامت فضائله ومعاليه. وقبض الزوج المزبور ما خصه بيده بالحضرة والمعاينة ،وقبض حسين المزبور ما خص موكلته المزبورة بالحضرة والمعاينة ، تحريراً في نصف شهر رمضان المبارك لسنة اثنين وثملنين الف
327/ ح2	دفتر ضبط ومبيع متروكات	د. ن	دفترٌ يتضمنُ ضبطَ ومبيعَ متروكاتِ المرحوم أحمد بشع بن علي الياس المتوفي سابقاً بمدينة القدس والمنحصر إرْثها في والدها المزبور وفي أمّها نور بنت محمد بن كمال انحصاراً ثم ماتت نور المزبورة وانحصر إرْثها الشَّرْعِيّ في زوجها أحمد بشه المذكر وفي اختها أمة انحصاراً شَرْعِيًّاً وذلك بمعرفة أحمد باشا المَرْقُوْم بمعرفة حسين بن علي الشامعن قِبَل زوجته أمنة المزبورة حسبما وكلته بالمجلس وعرف بها رجب بن اسماعيل تعريفاً شَرْعِيًّاً صدر ذلك كله لدى مَوْلانَا وسيدنا افتخار قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأَنام عهدة المدرسين الكرام سلالة الموالي العظام حلالا مشكلات الأَنام الحَاكِم الشَّرْعِيّ القسام المولى المُوَقَّع خَطُّه الكريم عالياً دامت فضائله ومعاليه حرر بمعرفة العبد لله سبحانه وتعالى أحمد القسام بالقدس الشريف.
327/ ح3	شراء دار بمَحلَّة باب العامود	13 شوال سنة 1082	هذه حجة صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقع وتحرر بالمجلس الشريف الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزاهرة المحروسة بالقدس الشريف والمعبد العلي المنيف أَجَلَّه الله تعالى سيدنا ومَوْلانَا فخر المدرسين الكرام عمدة المُحَقِّقين الفخام الحَاكِم الشَّرْعِيّ المولى مصطفى أَفَنْدي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعالي نظيره دام علاه اشترى محمد بن الشيخ أحمد (...) بالأَصالة عن نفسه وبالوكالة الشَّرْعِيَّة عن قِبَل والدته صالحة أبنة صالح الشهير بأَلْفرزان وأخته شقيقته نبيلة أبنة الحاجّ أحمد المزبور بشهادة كل واحد

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			من الشيخ صالح بن المرحوم الشيخ أحمد معين الأئمة بالمسجد الأقصى والسيد محمد بن السيد عبد الرحمن بن أخت أنسية العارفين بهما ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً وبماله ومال موكليته المزبورتين متفاضل بينهم من الحاجّ زكريا أبني المرحوم الحاجّ زكريا السكاكيني فباعاه له ولموكلته ما هو لهما وجار في مُلكهما سوية بينهما ومنتقل إليْهما بالابتياع الشَّرْعِيّ بموجب حجة شَرْعيَّة مؤرخة في سادس عشر من ربيع الثاني سنة تاريخه أَدْنَاه ويدهما واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها خمسة قراريط من أصْل كامل من جميع الدار القائمة البنا بالقدس الشريف بمَحلَّة باب العمود المشتملة على بيتين ومرتفق وصهريجين معدين لجمع ماء الاشتية وساحتين سماويتين ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعِيَّة ويحدها قِبَلَة دار أحمد القضماني وشرقاً دار يحيى الأيوبي وشمالا الطريق السالك وفيه بابها وغرباً دار استيتية بنت الدهينة بجميع حقوق ذلك كله إشتراه بالأصالة عن نفسه قيراط واحد بثمن قدره ثلاثة غروش وثماني عشر قطعة مصرية وما اشتراه بثمن قدره ثمانية غروش في كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية على ما يفصل فيه ثمن ذلك اشتراه بالأصالة عن نفسه قيراد واحد بثمن قدره ثلاثة غروش وثمانية عشر قطعة مصرية ثمناً حالاً بالوكالة عن والدتهما المزبورة قيراطان ونصف قيراط بثمن قدره تسعة غروش وما اشتراه بالوكالة عن اخته المَرْقُوْمة قيراط ونصف قيراط بثمن قدره خمسة غروش واثنا عشر قطعة مصرية ثمناً حالاً بيد البائعين المزبورين بينهما بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيًّاً وتكافلو وتضامنوا في الثمن وصدر البيع الثابت في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم شَرْعِيَّين صحيحين شَرْعِيَّين وذلك بعد الرُؤْية والمعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة والتَّصَرُّف بالأبْدان عن تراض بينهما وتضامنوا وتكافلوا (...) ترحيراً شَرْعِيًّاً في ثالث عشر شوال من شهور سنة اثنين وثمانين الف
328/ ح1	شراء دار	11 شوال سنة / 9/ 2/ 1672م 1082هـ	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزاهرة المحروسة بالقدس الشريف والمعبد العلي المبين أَجَلَّه تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر المدرسين الكرام بخلاصة علماء الأعلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله اسأجر فخر الأكَابر والأقَرَّان المعلم هبة الله بن فخر الأمَام والأعيان الحاجّ عمر بن نمر بماله لنفسه دون غيره من الشيخ خليل بن ابراهيم ابن المرحوم الشيخ علي الأدهمي الأصيل عن نفسه والوكيل عن والدته الحرمة شمسية بنت الشيخ أحمد ابن الحاجّ حماد وولدها الشيخ محمود ابن الشيخ علي الأدهمي ،العارفين بها المَعْرفة الشَّرْعيِّة ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً فباعه بالأصالة عن نفسه بالوكالة الشَّرْعِيِّة عن والدته شمسية المزبورة ما هو له ولموكلته المزبورة وجار في مُلْكها وطلق تصرفهما متفاضل بينهما ومنتقل إليْهما بالإرث الشَّرْعِيِّ من الشيخ على الأدهمي والد الشيخ خليل المزبور

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			وتَزَوَّجَ شمسية المزبورة ويدها واضعة على ذلك لحين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع لهما في ذلك وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها قيراط واحد من أصْل أرْبَعَة وعشرون قيراط من جميع الدار القائمة بالقدس الشريف بمَحلَّة الريشة شركة المشتري المَرْقُوْم ووالده بحق الباقي المحودة قِبلَة بحاكورة جاية في وقف البيمارستان الصلاحي وشرقاً بالدرب السالك وفيه الباب والدرا التي من جهة القِبلَة جارية في ايجار المستأجر المَرْقُوْم وشمالاً بدار وقف الخواجة قاسم بن ارغون وغرباً بدار ابن شقديج بيد نصارى بيد نصارى الأَرمَن بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه ،وما عرف به ونسب إليْه بيعاً صحيحاً شَرْعيَّاً مَرْعيَّاً مشتملاً على الإيجاب الشَّرْعيِّ والقبول المعتبر المرضي والتسلم والتسليم الشَّرْعيِّين المعلوم هذاك عندهما العلم الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدرة ثمانية عشر غرش عددية ثمناً حالا على ما يفصل فيه فما باعه الشيخ خليل بالأصالة عن نفسه من المبيع المَرْقُوْم سبعة أثمان قيراط بثمن قدره خمسة عشر غرشاً وثلاثة أرباع غرش وما باعه بالوكالة الشَّرْعيِّة عن والدته المَرْقُوْمة من المبيع المَرْقُوْم ثمن قيراط بثمن قدره غرشان وربع غرش ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المَرْقُوْم بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعيِّ وبرئت بذلك ذمة المشتري المَرْقُوْم في جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعيِّة والتعرف بالأبْدان عن تراض منهما وحسبما كان في ذلك من ذلك وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً تحريراً في حادي عشر سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي.
328/ ح2	شهادة شَرْعيَّة	14 شوال سنة / 12/ 2/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشرعيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أَجَلهُ **الله** تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا العبد الفقير إليْه سبحانَهُ الأجل (...) وإحسانُه المرتجي عفوَ ربِّه وغفرانه ،العَلَم المدقِّق الفاضِل المُحَقِّق ،افتخار قضاة الإسْلام ،ولي ولاة (...) صدر الموالي بدر سماء المعالي الحَاكِم الشَّرْعيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريمُ بأَعَالي نظيره دامتْ فضائلُه ومعاليه. أَشْهَدَ عليه كلَّ واحد من فخر العُلَمَاء والمدرسين أفْضَل الفُضَلاء المدققين شيخ الإسْلام والمسلمين مَوْلانَا السيد عبد الرحيم ابن المرحوم شيخ الإسْلام مَوْلانَا أبي اللطف مفتي السادة الحنفية بالقدس الشريف والمدرس بالمدرسة العثمانية [1] والنظر على أوقافها ومَوْلانَا

(1) المدرسة العثمانية: تقع في الناحية الجنوبية لزقاق باب المطهرة قرب البوابة وجزئياً فوق رواق الحرم الغربي وساحات الحرم الى الشرق منها وزقاق باب المطهرة الى الشمال منها، وقفتها أمرأة من أكابر الروم أسمه أصفهان شاه خاتون بنت محمود العثمانية وتلقب بالخاتم وكان ذلك سنة (840هـ/ 1437م) ، وعليها أوقاف ببلاد الروم. العارف، عارف. المفصل في تاريخ القدس. المؤسسة العربية للنشر والدراسات، بيروت، لبنان، 2007، ص397

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِ
			فخر الخطباء المدرسين الشيخ يوسف ابن المرحوم شيخ الإسْلام الشيخ محمد رضي الدين ، ومَوْلانَا سيد السادات منبع الغز والسعادات مَوْلانَا السيد مصطفى الحسني الوفائي نقيب السادات الأشراف بالقدس الشريف وفخر المدرسين مَوْلانَا الشيخ نور الدين الشافعي وخلاصة الخطباء والعُلَمَاء المدهين مَوْلانَا الشيخ ولي الدين بن المرحوم الشسخ محمد وجماعة الخطيب بالمسجد الأقصى الشريف وفخر المدرسين الكرام مَوْلانَا الشيخ محمد فتح الله بن المرحوم شيخ الإسْلام الشيخ طه الديري وفخر الأئمة العظام مَوْلانَا الشيخ محمد بن المرحوم الشيخ محمد بن شيخ الإسْلام وقدوة الأَئمة مَوْلانَا الشيخ نور الدين الداودي وقدوة الأئمة الشيخ ابو الفضل اللطفي ومقتدي الأمة الشيخ هبة الله القبانية الائمة بالصخرة المشرفة وفخر السادات التزيلات العابدات بن المرحوم الشيخ علاء الدين العسئلي وزيدة المدرسين مَوْلانَا الشيخ يوسف بن المرحوم الشيخ محمد العسئلي وفخر المصدرين مَوْلانَا الشيخ محمد المَرْقُوْم شيخ الإسْلام الشيخ عمر بن العسئلي ومَوْلانَا الشيخة محمد بن المرحوم الشيخ حسين الحامدي وفخر العُلَمَاء والمدرسين مَوْلانَا الشيخ عمر العلمي وخلاصة الفُضَلاء الشيخ عبد الباقي بن المرحوم عبد القادر أفَنْدي العلمي والشيخ فضل الله بن الشيخ مجد الدين والشيخ عبد الرحيم والشيخ عبد الحليم ولدي المرحوم ولدي الشيخ عبد الرحمن الصامت والشيخ زكريا الديري والشيخ حسين بن الشيخ حسن بن فخر الإسْلام والشيخ حسن الضياء والشيخ أحمد الحنبلي والشيخ عبد اللطيف بزوز ومحمود جلبي ابن المرحوم شاهين جلبي ،وهم من المستحقين الصرة المصرية المعينة لهم وديوان مصر المحروسة أرْبَعون قطعة مصرية بحساب القطع المصرية خمسة وثلاثون أَلْف قطعه وثلاثمائة قطعة وعشرون قطعة بحساب الغروش العددية أَلْف غرش ومَاية غرش وسبع وسبعون غرشاً وثلث غرش أنهم وكلوا وأقاموا مقَام أنفسهم في قبض صرتهما المعينة لهم بديوان مصر المحروسة فخر النبلاء الكاملين الشيخ علي ابن الشيخ محمد غضية القرني واستخلاص ذلك من المتكلم عليها وذلك عن سنة أثنين وثمانين الف المؤرخة في سنة ثلاث وثمانين وألف وفي سِجلها متوقف عليهما القبض والاميال والماصصة والجدال والمَعْرفة إلى الحكامِ والاحضار وكالة صحيحة شَرْعيَّة مقبولة من الشيخ المزبور لنفسه قبولاً شَرْعيًّا وثبت الإشْهَاد بذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه (...) المتولي عليه ثُبُوتَاً شَرْعيًّاً تحريراً في رابع عشر شوال المبارك سنة اثنين وثمانين الف. شهود: شيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
329/ ح1	حضور ناظر شرعي	أواسط شوال سنة	بالمجلسِ الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أَجَلَّه إليْه تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا العالم الكبير العَامل الشهير مُحَرِّر دقائق التفسير مُحَرِّر قواعد أحسن تقرير الكارع منَ حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السر والجوى العمل العالم افاضل

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
		13/ 2/ 1672م 1082هـ	الكامل العابد الزاهد الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعاليه دامت فضائلة ومعاليه حضر الخواجة فخر الدين بن المرحوم الخوادة صلاح الدين الناظر الشَّرْعِيِّ على يتيمي المرحوم الحاجّ نجم الدين الكتوفي سابقاً على تاريخه أَدْنَاه هما نور الدين وعلي وذكر لمَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أن من المُخَلَّف عن الحاجّ نجم الدين المزبور جميع الدار الكائنة بزقاق ابي شامة بالقدس الشريف وجميع الدار الكائنة بمَحلَّة الشريف وانه إرْثه انحصر في زوجته ست الروم بنت أحمد الخليلي وفي ذمة والدته مؤمنة وفي أولاده نور الدين وعلي القاصرين وفاطمة البالغة وطلب من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ أن يعرفه ما يخص كل واحد من الزوجة المزبورة والأم المَرْقُوْمة والقاصرتين المزبورتين والبالغة المزبورة عرفه مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المؤتى إليْه أن الذي يخص الزوجة المزبورة من الأرْبَعة والعشرين قيراطاً ثلاثة قرارايط وأن الذي يخص الام المَرْقُوْمة أرْبَعة قرارايط والذي يخص كل واحد من القاصرتين ستة قرارايط وأرْبَعة أخماس قيراط وأن الذي يخص فاطمة البالغة ثلاثة قرارايط وخمس قيراط ترعيفاً شَرْعِيًّا تحريراً في أواسط شوال لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
329/ ح2	تعيين جابي على حمام العين	1 رجب سنة 11/ 2/ 1671م 1082هـ	قرَّر مَوْلانَا وسيدُنا أَعْلَمُ العُلَمَاءِ العِظام ،أفْضَل الفُضَلاء الفِخام حلال مشكلا الأنام صدر الموالي العظام الكارع من حياض الدين والتقوي المراقب لمولاه الكريم في السر والنجوى الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولى مصطفى أَفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقل هذا الخطاب المرعي فخر الأئمة المكرمين عمدة الحفاظ الكتاب **الله** تعالى المبين مَوْلانَا الشيخ يعقوب بن قدرو الأئمة العظام مَوْلانَا الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبة المبارك بابن قاضي الصلت وظيفة الجباية على حمام العين (1) الكائن بالقدس الشريف الجاري نصفه في وقف الصخرة المشرفة والنصف في وقف المدرسة التنكزية الكائنة بالقدس الشريف المحمية بمالها من المعلوم وقدره كل يوم ثلاثة عثمانية عوضاً عن والده المزبور بحكم وفاته إلى رحمة **الله** تعالى وانحلال ذلك وأذن مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلد **الله** النعم عليه للشيخ يعقوب المزبور بمباشرة الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعين أعلاه

(1) يقع عند درج العين الذي يصل بين طريق الواد وطريق باب السلسلة بسوق القطانين، أحد حمامين حبسهما الأمير تنكز سنة (730هـ/ 1329م) ، وهو في باب القطانين، وينسب إلى عين العروب التي تمده بالماء بواسطة قناة، ويبدو أنه كان خاصاً بالنساء. انظر: العسلي: وثائق مقدسية تاريخية، ج1، ص 167؛ العسلي: من آثارنا، ص 200؛ اليعقوب: ناحية القدس، ج2، ص 461.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			وبالاستدانة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين شرعاً تحرراً في (...) رجب من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، شيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، محمد جلبي، كاتبه.
329/ 3	أقَرَّار واعتراف	16 شوال سنة / 14/ 2/ 1672م 1082هـ	لدى الحَاكم الشَّرْعِيِّ مصطفى أَفَنْدِي بن محمد دام بقاءه أَقَرَّ واعترفَ كلُّ واحدٍ من مصطفى بنِ الحاجِّ علي المغربيِّ بزرباشي بالقدس الشريف والحاجّ علاء الدين بن سليمان القليني شيخ القصابين والمعلم موسى علاء الدين ابي لحية ابن عقبة شيخ الخبازين بالقدس الشريف ،وكل منهم بحال يعتبر شرعاً أنهم وصلهم من فخر الأفاضل والأعيان عساف بك متسلم القدس الشريف متخدا حضرة أمير الامراء الكرام كبير الكبراء الفخام صاحب أذيال الأختام محافظ القدس الشريف ما كان بتناوله حضرة الباشا المتوفي إليْه وكتخداية من زيت وسمن وأرز ولحم وخبز وساير احتياجاتها عن مدة عشرين يوماً في شهر رمضان المبارك لسنة تاريخه منها أثنا عشر يوماً من حساب حضرة الباشا الموتى إليْه ومنا بثمانية أيام من حساب عساف كتخدا إلى التمام والكمال ولم يتأخر لهم قِبَل الباشا وكتخدانة عساف من خرج العشرين يوماً من بدء رمضان لسنة تاريخه أَدْنَاه حق من ذلك (...) الشَّرْعِيِّ وصدقهم على ذلك كله علي بك بن رمضان المعين من قبَل عساف بك المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعِيَّاً (...) الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في سادس عشر شوال لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورون، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ ابي الفتح، كاتبه.
329/ ح4	شراء دار بمَحلَّة بني زيد	16 شوال سنة / 14/ 2/ 1672م 1082هـ	هذه حجة شرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريعة الغراء، ومحفلِ الطريقة النيرة الزهراء بمحروسةِ القدس الشريف والمعبدِ العالي المنيف، أَجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا فخرِ المدرسين الكرام ،عمدةَ العُلَمَاء الأعلام ،الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد المولى المُوَقَّع خَطُّه الكَريم بأَعَالي نظيره ،دام علاه اشترى الرجل المدعو فضل الدين بن ياسين بماله ولنفسه دون غيره من الحرمة المدعوه ليلا بنت موسى العريان وعرف بها الشيخ سعد الدين بن محمود بن جابر تعريفه بها شرعاً تعريفاً شَرْعِيَّاً فباعته ما هو لها وجار في مُلْكها وطلق تصرفها وحيازتها الشَّرْعِيَّة ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع لها في ذلك وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها الربع ستة قرارايط من أَصْلِ أَرْبَعَة وعشرين قيراطاً من جميع الدار الكائنة بالقدس الشريف بمَحلَّة بني زيد ويحدها قِبلَة الطريق السالك وفيه الباب وشرقاً دار بيد الشيخ صالح بن الشيخ عمر وشمالاً حاكورة بيد حسنى آغا السباهي وغرباً كذلك بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليْه وبكل حق هو بذلك شرعاً المعلوم عندهما العلم

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره عشرة غروش عددية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائعة المزبورة لاعترافها بذلك الاعرتاف الشَّرْعيِّ وبرئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع الثابت بينهما في ذلك بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم شرْعيٍّ بعد الرُؤية والمعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراض بينهما وحثما كان في ذلك من ذلك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً تحريراً في سادس عشر شوال سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
330/ ح1	شراء دكان بباب الخليل	9 شوال سنة 2/ 7/ 1672م 1082هـ	هذه حجةٌ شرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشرع الشريفِ الأنورِ بالقدس العلي المطهر أَجَلَّهُ تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا قدروةِ قضاةِ الإِسْلامِ ذخرِ ولاةِ الأَنامِ الحَاكِمِ الشَّرْعيِّ المولى مصطفى أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّعِ خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيرهِ دامتْ فضائلُه ومعاليه اشترى الخواجةُ فخرُ الدينِ ابنُ المرحوم الخواجة صلاح الصاحب الناظر على نور الدين وأحمد يتيمي الحاجّ نجم الخليلي القاصرين عن درجة البلوغ بمال القاصرين المزبورين دون غيرهما من درويش بن القزاز فباعه لليتيمين المزبورين بيع وفاء ما هو جار في مُلْكه وطلق تصرفه وحيازته الشَّرْعيِّة ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك وذلك جميع الدكان القائمة البنا بالقدس الشريف بباب الخليل [1] المحدودة قبلَة بالدرب السالك وفيه الباب وشرقاً بدار الستقوطي وشمالاً بدار بن قيقوب المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ستة عشر غرشاً عددية ثمناً حالاً قاصص البائع المَرْقُوْم المشتري الوَصِيّ المَرْقُوْم والقاصرين البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع الوفا بينهما في ذلك ، بإيجاب شرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراض بينهما ووعد المشتري المَرْقُوْم البائع المَرْقُوْم أَنه متى جاله بنظير الثمن المَرْقُوْم يعيد له المبلغ المَرْقُوْم وعداً مَرْعيَّاً تصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً تاماً مُحَرَّراً مَرْعِيَّاً تحريراً في تاسع شوال المبارك من شهور سنة اثنبن وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.

(1) باب الخليل: الباب الغربي لمدينة القدس.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
330/ ح2	أقرَّار واعتراف	12 شوال سنة / 10/ 2/ 1672م 1082هـ	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعِيِّ أَجَلَّهُ الله تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا افتخار قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدَي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيره دامَ عزه. أقرَّ واعترف الرجل المدعو محمد ابن المرحوم الحاجّ مصطفى الشرابي وهو بحال يعتبر شرعاً أنه باع للنصراني المدعو عيسى ولد سلمان المرعوف بابن غزالة في عشرين شعبان سنة اثنين وثمانين وألف ما هو جار في مُلْكه ومنتقل إليْه بالابتياع الشَّرْعِيِّ بموجب حجة شَرْعِيَّة مؤرخة في حادي عشر جمادى الثانية سنة ثمان وسبعين الف ويده واضعة عليه إلى حين البيع وهو اشترى منه في التاريخ المزبور بماله لنفسه دون غيره وذلك جميع الحصة الشايعة وقدرها خمسة عشر قيراطاً وسدس قيراط في جميع الدار القائمة البنا بالقدس الشريف بمَحلَّة النصارى ما عدا البيتين السفليين الواحد شرقي والثاني غربي ونصف الصهريج المرتفق الكائن ذلك داخل الدار المزبورة فإنه غير داخل في المبيع المَرْقُوْم وجار في مُلْك أولاد مطر النصراني ويشتمل المبيع المَرْقُوْم على بيت كبير علوي شمالي بفوت بابه شمالاً وجميع الحصة الشائعة وقدرها سبعة قرارايط ونصف قيراط وسدس قيراط في الصهريج الكائن بالدار المزبورة ونظيرها في المطبخ ونظيرها في المرتفق الكائن بالدار المزبورة ونظيرها في المطبخ بالأسفل يشتمل على بيتين شماليين يفوت باباهما قبلة وعلى باب أحدهما إيوان شركة المشتري بحق الباقي ويحد المبيع المَرْقُوْم قبلة الطريق السالك وفيه الباب وشرقاً بيت أولاد مطر وتماه دار الياس النصراني وشمالاً زقاق غير نافذ وغرباً بيت أولاد مطر وتمامه دار وارث بن كسيبة ومن يشركه بحق الباقي في جميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه وما عرف به ونسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعاً صحيحاً شَرْعِيًّاً (...) وبيعاً باتاً لازماً معتبراً مَرْعِيًّاً لا غبن فيه ولا فساد (...) بثمن قدره خمسة وستون غرشاً فضية عددية ثمناً حلالاً وقبض الثمن المَرْقُوْم وقت البيع وأن البيع البَاتّ صدر بينهما في ذلك كله بإيجاب شَرْعِيٍّ وقبول مرعي وأن ذمة المشتري المَرْقُوْم برئت له من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وأنه تسلم من المبيع المَرْقُوْم وقت البيع تسلم مثله بعد الرُؤية والمَعْرفة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراض بينهما حيثما كان في ذلك من ذلك تبعة فضمانة لازم حيث يجب شرعاً إقَرَّاراً واعترافاً صحيحين شَرْعِيَّين مصدقين من عيسى المذكور تصديقاً شَرْعِيًّاً تصادقاً على ذلك كذلك ونسب مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكم المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً تجريراً في ثاني عشر شهر شوال لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
330/ ح3	قرار بصرف طاسة طعام من العمارة العامرة	أواسط شوال سنة / 13/ 2/ 1672م 1082هـ	قرَّرَ مَوْلانَا وسيدُنا أَعْلَمُ العُلَمَاء العظام ،أَفْضَل الفُضَلاء الفخام ،صدر الموالي العظام الحَاكم الشَّرْعِيّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام عزه ، لحاملة هذا الكتاب وناقلة هذا الخطاب المرعي صفية بنت أحمد النالبلسي طاسة طعام من العمارة العامرة الكائنة بالقدس الشريف الفاخرة مع من يتبعها من الخير وقدره في كل يوم ثلاثة أرغفة من خبز العمارة عوضاً عن ابنتها صالحة بنت اسماعيل بن لالا (1) النابلسي بحكم وفاتها إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنها. وأذن مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه بتناول الطاسة الطعام مع الخبز المَرْقُوْم في كل يوم صباحاً ومساءً أُسْوَةَ أمثالها تقريراً وأذناً صحيحاً شَرْعِيَّين مقبولين شرعاً تحريراً في أواسط شوال سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ علي، الشيخ ولي، كاتبه.
330/ ح4	تعيين وظيفة كاتب على وقف الخانقاة الحسينية	15 شوال سنة / 13/ 2/ 1672م 1082هـ	قرَّرَ مَوْلانَا وسيدُنا أَعْلَمُ العُلَمَاء العظام ،حلاَّلُ مشكلات الأَنام صدرُ الموالي العظام ،المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم أعلاه دام علاه لحامل هذا الكتاب الشَّرْعِيّ وناقل هذا الخطاب المرعي فخر المدرسين الشيخ حسين بن فخر المدرسين الشيخ حسن الشهير بابن فخر الإسْلام وظيفة المتابعة على وقف الخانقاة (2) الحسينية الكائنة بالقدس الشريف لما لها من المعلوم وقدره في كل يوم أَرْبَع عثمانية عوضاً عن فخر السادات السيد خليل بحكم فراغه عن ذلك في يوم تاريخه أَدْنَاه لحسن اختياره ورضاه ،الآيل ذلك للفارغ المَرْقُوْم بمقتضى البراءة الشريفة السلطانية. واذن له مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْه بمباشرة الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعين أعلاه وبالاستنابة عند الحاجَّة تحريراً وإذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين تحريراً في خامس عشر شوال المبارك لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، كاتبه.
331/ ح1	إرث شرْعِيّ	أواسط شوال المبارك سنة	سببُ تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشَّرْعِيّ المُحَرِّر المرعِيّ أَجَلَّه إليْه تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا أعلم العُلَمَاء العظام، أَفْضَل الفُضَلاء الفخام حلاَّل مشكلات الأَنام ،صدر الموالي الكرام ،الكارع من حياض الدين والتقوى ،المراقب لملواه في السر والنجوى ،الحَاكم الشَّرْعِيّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره وأحد فضائله ومعاليه (...) الله تعالى في المدين

(1) لالا: هي في الأصل تعني المدرسة أو المدرس ثم اصبح علماً على مدرسي الامراء أو من يشتغل بتربية الامراء أو أولاد السلاطين وكان السلاطين يخاطبون بهذا الاسم وزراءهم. صابان، سهيل. المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية. الرياض، 2000، مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، ص196

كلمة فارسية تتكون من خان بمعنى بيت، وقاة ظرف المكان الفارسية ويقابلها بالغربية خا، وهي تعني الأماكن التي يشغلها الدراويش المتصوفة، انظر: اليعقوب، ناحية القدس الشريف، ج2، ص347.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِ
331/ ح1	إرث شرْعِيّ	/ 13/ 2/ 1672م 1082هـ	سؤاله وما يرجيه لما يجهز للحاجة زاهدة أبنة المرحوم الخواجة محمد الدهنية زوجة المرحوم الحاجّ عبد الجواد العسلي المتوفى سابقاً على تاريخه والمنحصر إرْثه في زوجته المزبورة وفي أولاده وهم كل واحد من فخري الفاضِلين (...) الشيخ محمد والشيخ صالح والشيخ موسى والخواجه سليمان والخواجة جمال الدين والخواجة سعد الدين والخواجة كمال الدين والست صفية والست فاطمة والست حامدة والست أَلْفية انحصاراً شَرْعِيَّاً مبلغ قدره مايتا غرش واثنان وسبعون غرش منها مايتا غرش وعشرة غروش ثمن حصتها بالإرث الشَّرْعِيِّ وهو ثمنها من أسباب ودور وديون ونقد بموجب دفتر القسمة المكتتب بمعرفة وكيل الزوجة المزبورة الشيخ عبد الرحمن بن شمس الدين المصري الثابت وكالته عنها في تحرير ما يخصها من ذلك بشهادة كل واحد من جلبي الصاحب والدرويش محمد القلع العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وبمعرفة أولاده المزبورين المؤرخة في أواخر شهر رمضان لسنة تاريخه أَدْنَاه الصادرة لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع أعلاه الصدور الشَّرْعِيِّ أقَرَّت واعترفت الحاجّة زاهدة المزبورة يوم تاريخه أَدْنَاه وهي بحال صحتها وسلامتها والطواعية والاختيار من غير إكراه لها في ذلك ولا إجبار (.....) زوجها المزبور المبلغ المَرْقُوْم ستون غرشاً وهو مؤخر صداقها المَرْقُوْم المذكور جميع ذلك أعلاه وأَشْهَدَت عليها بأنها لا حق لها قِبَل أولاد زوجها المزبور بسبب متروكاته ولال استحقاق من ديون وغفار وغير ذلك ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهب ولا ديناً ولا عيناً ولا حقاً من سائر الحقوق الشَّرْعيِّة مطلقاً وأبرأن ذمتهم من سائر الدعاوي لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه وقبَلوا منها هذا الإبراء وصدقوها على ذلك تصديقاً شَرْعِيَّاً تصادقوا على ذلك كذلك ثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ خلد الله النعم عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في أواسط شوال المبارك من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: مَوْلانَا زكريا أَفَنْدِي، نور الدين أَفَنْدِي، ولي الدين أَفَنْدِي، علي أَفَنْدِي، شيخ على، شيخ ابو الفتح، شيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
331/ ح2	شراء غراس بأرض البقعة	أواخر شهر رمضان سنة / 27/ 1/ 1672م 1082هـ	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلس الشريعَة الشريف ، الأنور بالقدس العليِّ المُطَهَّر أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا، فخر قضاة الإسْلام، وذخر ولاة الأَنَام، أَعْلَم العُلَمَاء الأعلام، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيرهِ دامتْ فَضَائلُهُ ومعاليه، اشترى فخر الصالحين الشيخ اسماعيل ابن المرحوم الحاجّ سليمان الصلتي بماله لنفسه دون غيره من الحرمة فخري بنت محمد القاطع فباعته ما هو لها وجار في مُلْكها ومنتقل إليْها بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل والدها المزبور ويدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها ثلاثة قراريط من أَصْلِ كامل جميع الغراس العنب والتين

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			واليجاص والسفرجل والزيتون وغير ذلك القائم أصولة بأرض البقاع ظاهر القدس الشريف المشتمل على قصرين أحدهما متهدم وعليه صهريج معد لجمع ماء الاشتية ويحدة قِبَلة كرم سيدورات ابن شومرة وتمامة كرم سيدورات لطفي بزوز وشرقاً كرم موسى استيتية وتمامة الطريق السالك وشمالاً كرم أولاد حامد وغرباً كرم سيدرات يوسف المرستق وعامة كرم محمد بن عودة السعدي ونظير الحصة المزبورة وجميع الغراس العنب والتين والزيتون وغير ذلك القائم أصوله بالأرض المذكورة المشتملة على قصر مبني ويحده قِبَلة غراس بيد شحادة محمود ومن يشركه وتمامه غراس محمد بن حمروش وشرقاً غراس بنت ابي رحال وشمالاً الطريق السالك وغرباً كرم بيد صالح الميداني ونظير الحة من العريشة الجدار الكائنة بأرض الغراس الآتي ذكره شركة المشتري ومن يشركه بحق الباقي نظير الحصة المزبورة أعلاه في جميع الغراس التين والزيتون القائم بأرض الصرارة ظاهر القدس الشريف ويحده قِبَلة كرم أولاد حنيفس وشرقاً كرم بيد وراث مصطفى تلا وشمال كرم بيد وراث الحاجّ حسين الطيتفا وغرباً كرم بيد على بن المطرين بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف ونسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعاً بثمن قدره ثلاثون غرشاً فضة عددية ثمناً حلاً مقبوضة بيد البائع المزبور بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيًّاً بموجب ذلك برئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع الثابت في ذلك بإيجاب شَرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفةً والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراض بينهما وحيثما كان في ذلك من ذلك وبيع فضمانة لازمة حيث يجب وذلك أن عرف بالبائعة المذكورة في ذلك كله لدى ثمن أجرة زوجها السيد محمد بن خليل (...) والحاجّ صالح تعريفاً شَرْعيًّاً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً تحريراً في أواخر شهر رمضان سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.
331/ ح3	صرف مخصصات من الصرة المصرية	أواخر شهر شوال سنة / 27/ 2/ 1672م 1082هـ	قرَّر مَوْلانَا وسيدُ العُلَمَاء المتبحرين صدر الموالي المكرمين ،حلال مشكلات الدين الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب لمولاه في السر والنجوى، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المول مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائلة ومعاليه لحمل هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقله بدرى ابن المرحوم خليل آغا الرومي المعروف بقصبان سلطاني ونصف سلطانية ذهباً من الصرة المصرية الواردة في كل سنة إلى القدس الشريف السنية من الصدقات الخاصة عوضاً عن أمّها المرحومة رضا خاتون أبنة المرحوم فخر المشايخ

نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
الشيخ أحمد غضية بحكم وفاتها إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنها وإذن لها مَوْلانَا وسيدنا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه جلب الله النعم عليه بتناول ذلك في كل سنة في وقته من محل ابوه اذناً له تقريراً واذناً صحيحاً شَرْعِيًّا مقبولا شرعاً تحريراً في أواخر شهر شوال. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.			
سببُ تحرير الحروف هو انه بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعِيِّ أَجَلُه الله تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر المدرسين الكرام عمدة العُلَمَاء الأَعلام حلال مشكلات الأنام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائلة ومعاليه بمباشرة كل واحد من فخر المدرسين الكرام الشيخ محمد السروروي المتولي على وقف التنكزية الكائنة بالقدس الشريف وفخر الكتاب المُحَرِّرين محمود جلبي كاتب وقف الصخرة المشرفة والوكيل عن المتولي على وقف الصخرة المشرفة استقرت إجارة حمام العين الجاري نصفه في وقف المدرسة التنكزية والنصف الثاني في وقف الصخرة المشرفة مع جريان المُشَار إليْه على الحاجّ نصار بن علي مدة سنة كاملة أَوَّلها غرَّة تاريخه وآخرها انقضاؤها بأجرة قدرها عن المدة ستماية عددية حساباً عن أجرة كل يوم خمسون قطعة مصرية تحل أجرة كل يوم في ختأمّه أجارة صحيحة شَرْعِيَّة مقبولة شرعاً وذلك بعد أن حضر المستأجر السابق صباح وتفاسخ مع المتولي المزبور والوكيل المَرْقُوْم فيما بقي من مدته من إجارة الحمام المزبور مفاسخة صحيحة شَرْعيَّة صدرت بينهم بالطريق الشَّرْعِيِّ وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا تحريراً في ثاني عشر شوال لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: شيخ زكريا، شيخ ابو الفتح، شيخ ولي، شيخ فتح الله، شيخ علي، شيخ ابو الفتح، شيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.	12 شوال سنة 1082هـ / 10/ 2/ 1672م	استقرار أجرة حمام العين على الحاجّ نصار بن علي	332/ ح1
بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعِيِّ أَجَلَّه إليْه تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا قدوة قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام الجحاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعاليه نظيره دامت فضائله ومعاليه ادعت رابعة بنت خليل ابي مكسورة وعرف بها الحاجّ محمد العبوي ترعيفاً شَرْعِيًّا على الرجل المدعو علي بن محمد الزول وقالت في تقرير دعواها عليه انها تستحق بذمته عشرين غرشاً وهي التي كان قبضها لها لما كان وصياً عليها من الحاجّ فتح الدين الشوي (...) بكل حصة الدار التي كان باسمها لها بالوصاية عليها وطالبته بذلك وسألت سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بأنه تحاسب مع رابعة المدعية المزبورة بعد بلوغها على ما كان قبضته لها زمن وصايته عليها من متروكات والدها المزبور فكان آخر ما تأخر قِبلَة لها خمسة عشر غرشاً وأن رابعة المزبورة	17 شوال سنة 1082هـ / 15/ 2/ 1672م	دعوة على وصي من قِبَل يتيمة	332/ ح2

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			أَشْهَدَت على نفسها بأنها لم تبق تستحق ولا تستوجب قِبَل علي المزبور بسبب ما كان تنأوَّله لها زمن وصايته عليها حقاً مطلقاً من ذلك ساير الحقوق الشَّرْعيَّة وأبرأت ذمته من جميع ذلك ما عدا الخمسة عشر غرشاً المَرْقُوْمة وزادت في إشهادها بأنها قبضت من على المزبور ثمانية وثلاثين غرشاً وهي كان قبضها لها بالوكالة عنها من معجل الصداق صداقها من زوجها عبد القادر وقد حصل بينهما إشهاد وتباري عام من الجانبين بموجب سِجل شَرْعِيٍّ مؤرخ بتاسع عشر ذي القعدة الحرام لسن اثنين وسبعين الف ثم دفع لها الخمسة عشر غرشاً وقرئ السِجل المزبور بوجه رابعة المَرْقُوْمة صدقت على صحة مضمونها واعترفت بوصول الخمسة عشر غرشاً المذكورة وذكرت أنه قبض لها عشرين غرشاً بعد الإِشْهَاد والإبراء المَرْقُوْمين فأنكر ذلك ولم تثبت المدعية ذلك والتمس علي ذلك فحلف بالله العظيم بأن المدعية المزبورة لم تستحق بذمته العشرين غرشاً المزبورة ولا غير ذلك حلفاً شَرْعِيًّا ولما ثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ الموفي إليْه أسبغ الله نعماته عليه ثُبُوتَاً شَرْعيًّا عرف رابعة المدعية المزبورة بأنها ليس لها معأرضة على المدعي (...) المَرْقُوْم بسبب ذلك ومنعها من التعرض له بسبب ذلك تعريفاً ومنعاً شَرْعِيَّين مقبولين شرعاً تحريراً في سابع عشر شوال لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
332/ ح3	تعين قارئ بالصخرة للجزء الشريف بعد صلاة العصر	أواسط شوال سنة 1082هـ / 13/ 2/ 1672م	قرَّر مَوْلانَا وسيدُنا أعْلَمُ العُلَمَاءِ العظام أفْضَلُ الفُضَلاءِ الفخام حلال مشكلاتِ الأنام ،الكارع من حياض الدين والتقوى ،المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى ،المُوقَّع خطُّه الكريم أعلى نظيره دام فضله وعلاه حامل هذا الكتاب وناقل هذا الصراط المستطاب فخر السادات والمدرسين السيد عبد الباقي بن المرحوم شيخ الإِسْلام الشيخ عبد الحق الشهير نسبه المبارك بابن ابي اللطف في وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المنيف في كل يوم بالصخرة المشرفة بعد صلاة العصر بمربعة المرحوم ابراهيم بك بن قرمان بما لذلك من المعلوم وقدره في كل سنة سبعة سلطانية قطعاً مصرية عوضاً عن والدة الشيخ عبد الحق المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بمباشرة الوظيفة المزبورة وبقبض معلومها المعين وللاستنابة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين شرعاً تحريراً في أواسط شوال لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
332/ ح4	أقرَّار رسم نفقة وأجرة رضاع	16 شوال سنة 1082هـ / 14/ 2/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّرِ المرعي أَجَلَّه إليْه تعالى فرض قدره بعد ما تأمل وتدبر مَوْلانَا وسيدنا قدرة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام صدر الأفاضل العظام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدي ابن محمد المُوَقّع خَطُّه الكريم بأعاليه دامت فضائله ومقالِيْه برسم نفقة عدة الحرمة المدعوة كريمة بنت شافع على زوجها مطلقها حسن بن عبد النبي ما قيمة ذلك وقدره في كل يوم تمضي من تاريخه أَدْنَاه قطعة مصرية وقرَّر ايضاً برسم نفقة وأجرة رضاع محمد بن حسن المزبور القاصر عن درجة البلوغ الذي رزقه منه كريمة بنت شافع المزبورة فيما لا بد له منه ولا غنى له عنه ما قيمة ذلك وقدره في كل يوم تمضي من تاريخه أَدْنَاه قطعة مصرية على والده المزبور وأذنه الكريمة المزبورة والده القاصر المزبور والمتقر في حضانتها باتفاق ذلك واجب نفقة والدها القاصر المزبور وباتفاق ما فرض لها زمن عدتها وبالاستدانة عند الحاجّة إليْها وبالرجوع بنظير ذلك على مطلقها والد القاصر المزبور وذلك بحضور كل واحد من حسن المزبور وكريمة المَرْقُوْمة وعرف بها الشيخ شاهين القليني التعريف الشَّرْعِيِّ فرضاً وإذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين شرعاً تحريراً في سادس عشر شوال من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، ابو الفتح، كاتبه.
332/ ح5	زواج	د. ن	تَزَوَّجَ الحاجّ محمد بن عبد القادر المغربي بمخطوبته بثينة بنت الحاجّ موسى ابن رموش المرأة الكاملة الخلية عن الموانع الشَّرْعِيَّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته عشرون غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك أثنا عشر غرشاً مقبوضة بيدها باعترافه وكيلها الآتي والباقي ثمانية غروش مؤجلة عليه إلى أَقَرَّب الأجلين زوجها منه بذلك على ذلكمحمد بن يوسف البنا بالوكالة عنها بشهادة كل واحد (...) بن محمد والحاجّ عبد العزيز بم محمد المغربي العارفين بها زواجاً شَرْعِيًّا مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيًّا (...) الزوج طلاق زوجته على صفة مخألْفة غاب عنهت من مدته (...) لا نفقه ولا منفق شرْعِيٍّ تكن زوجته طالقة طلقة بائنة تمُلْك بها نفسها (...) وتكن (النص متآكل) . شهود: شيخ موسى المزورون أعلاه.
333/ ح1	دعوة من شوعيا اليَهودي على الحاجّ ابراهيم اللمداني	19 شوال سنة 1082هـ / 17/ 2/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّرِ المرعي أَجَلُه إليْه تعالى، لدى مَوْلانَا وسيدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام ،أَفْضَلُ الفُضَلاءِ الكرام ،صدرُ الموالي الفخام ،حلاَّلُ مشكلات الأَنام ،مميزُ الحَلالِ عن الحرام ،الكَارِعُ مَن حياضِ الدين والتقوى ،المراقبُ مولاه في السر والنجوى المولى المَولي مصطفى أَفَنْدي ابن يحيى المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. ادَّعى اليَهودي المدعو شوعيا ولد ايساف اليَهودي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل كل واحدٍ من يهودا ولد مَرْعيا وزوجته نحاميا

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			ابنة الثابت وكالته المطلَّقة عنها ،بموجب حجة شَرْعيَّة مؤرخة في ختام شهر شعبان سنة تاريخة ثُبُوتَاً شَرْعيًّا شَرْعيًّا على الحاجّ ابراهيم بن الحاجّ أحمد اللمداني الحاضر معه بالمجلس الشَّرْعيِّ. وقال في تقرير دعواه عليه أنه من الجاري في مُلْك موكليه المزبورين جميع المغزل الغربي الكائن بالدار الكائنة بمَحلَّة اليهود بالمسلخ الكائن بالقدس الشريف المشتمل على بيت يفوت بابه شرقاً وبه طاقة شرقية مطلة على الدار المزبورة وبجانبة بيت أخر ملاصق له من الجهة القِبَلية يفوت باباه شرقاً ،وبداخله بيت وعلى البيت المزبور ايوان يعرف بالمطبخ ،وساحة سماوية وحق الارتفاق بالمرتفق الكائن بساحة الدار المزبورة ،وحق الاستفادة من الصهريج الكائن بالدار المزبورة ويحد ذلك قِبَلة بيت يعرف بالحأصْلِ جار في وقف المرحوم الخواجة محمد الدهينة وتمامة الطريق السالك ومنه باب الدار المزبورة الموصل إلى المعزل المَرْقُوْم وشرقاً مغزل جارفي مُلْك الحاجّ ابراهيم المدعي عليه المَرْقُوْم يشتمل على ثلاثة بيوت سفلية وطبقيتن علوية يصعد إليْهما من سلم حجر وشمالاً دار بيد لاوي المعروف بروتني اليَهودي وغرباً دكاكين جارية في وقف كمال بن ابي شريف بجميع حقوق ذلك وان الحاجّ ابراهيم المَرْقُوْم أجر المعزل المَرْقُوْم الجاري في مُلْك موكلية المزبورين بأجرة قدرها ثمانية عشر غرشاً من سنوات أوَّلها غرَّة المحرم سنة أرْبَع وسبعين الف وآخرها ختام سنة تاريخه حساباً عن كل سنة غرشين وقبض الأجرة وطالبة بذلك لموكليه وبرفع يده عن المعزل المَرْقُوْم وبتسلمه له وسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بالاعْتِرَاف بأن المعزل المحمد الموصوف أعلاه مُلْك من أملاك يهودا المَرْقُوْم وزوجته ،وحق من حقوقهما لا معارض له معهما بسبب ذلك كله، وأنه أجر البيت الذي بداخله بيت المزبور من ثلاث سنوات سابقة على تاريخه آخرها غرَّة شهر تاريخه بأجرة قدرها عن المدة ستة غروش حساباً عن كل سنة غرشين وقبض الأجرة وأنه صرف من ذلك في عمارة حائط الدار المزبورة على حصة الموكلين المزبورين ثلاثة غروش وتأخر لهما ثلاثة غروش ،فعند ذلك طلب طلباً من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ أن يعين معهما من يكشف على ذلك فعين كاتبه أصْلا الشيخ علي فتوح وصحبتهما وحصل الكشف على المعزل المَرْقُوْم وعلى الحائط المَرْقُوْمة فوجد بالحائط تعمير وترميم جديد وخمن ذلك بمبلغ ثلاثة غروش فصدق شوعيا الوكيل المَرْقُوْم على ذلك التصديق الشَّرْعيِّ ثم أقَرَّ واعتراف الحاجّ ابراهيم أن المعزل الغربي المحود الموصوف أعلاه وحق الارتفاق بالمرتفق والاستقاء من الصهريج الكائن بالدار المزبورة مُلْك من أملاك الموكلين المزبورين وحق من حقوقهما لا معارض له معهما بسبب ذلك الوجه من الوجوه أمراً شَرْعيًّا ولما تحرر ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه أمر الحاجّ ابراهيم المَرْقُوْم برفع يده عن المعزل المَرْقُوْم وبتسلمه للوكيل المَرْقُوْم وبدفع الثلاثة غروش المنحررة قبْلَة من الأجرة أمراً شَرْعيًّا وتصادقوا على ذلك وثبت مضمون ذلك لدى الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيًّا تحريراً في

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			تاسع عشر شوال سنة اثنين وثماني الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشخ موسى، كاتبه.
333/ ح2	دعوى	12 شوال المبارك سنة 1082هـ / 10/ 2/ 1672م	بالمجلسِ الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أجَلَّهُ إليْهِ تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر المدرسين الكرام عمدةِ المُحَقِّقين الفخام زبدةِ العُلَماءِ الأعلام الحَاكمِ الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أفَنْدِي ابن محمد المُوَقِّعِ خَطُّه الكريم بأعاليه نظيره ثم علاه. ادَّعى عيسى ولد سليمان النصراني الشهير بابن غزالة على الحاجّ فتح الدين ابن الحاجّ مصطفى الشهير بابن سحيمان الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل كل واحد من فخري بنت الأوستة خديجة التي كانت زوجاً للحاج مصطفى الشرابي المتوفي سابقاً على تاريخه أَدْنَاه وسعد الرجبي وقادرية بنتي الحاجّ مصطفى الشرابي المَرْقُوْم الثابت وكالته عنهن في سماع الدعوى الآتي بيانها وفي المخاصمة الآتي ذكرها فيه بشهادة كل واحد من ابراهيم بن عبد **الله** ومحمد بن الحاجّ مصطفى المزبور العارفين بهن ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وعلى خليل بن الحاجّ مصطفى بن فهيم الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل زوجته عفيفه بنت الحاجّ مصطفى الشرابي المزبورة الثابت وكالته عنها في سماع الدعوى المزبورة بشهادة كل واحد من الحاجّ فتح الدين المزبور ومحمد بن سعد**الله** العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وقال في تقرير دعواه عليهما أن الحاجّ مصطفى الشرابي المزبور زوج فخري المزبورة ووالده سعد الرجبي وقادرية وعفيفه المزبورات كان في حال حياته قِبَل وفاته وفي صحته (...) وجواز أمره شرعاً فزيده أَرْبَع سنوات سابقات التاريخ على تاريخه أَدْنَاه وذلك في عشرين شعبان لسنة ثمام وسبعين وألف ،باع المدعي المزبور بالأصالة عن نفسه وبالوكالة عن زوجته فخري المزبورة واشترى منه في التاريخ المزبور ما هو له ولموكلته المزبورة وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها ثمانية قراريط وخمسة أسداس قيراط في جميع الدار القائمة البنا بالقدس الشريف بملحة النصارى منها أَرْبَعة قرارايط بالأصالة عن نفسه وأَرْبَعة قرارايط وخمسة أسداس قيراط بالوكالة عن زوجته المزبورة ما عدا البيتين السفليين من الدار المزبورة اللذين أحدهما شرقي والثاني غربي وجميع الحصة الشائعة وقدرها أَرْبَعة قرارايط في كل منها الصهريج والمطبخ والمرتفق الكائنين بالدار السفليين من الدار المزبورة المحدودة قِبلَة بالطريق السالك ومنه باباها وشرقاً بيت أولاد مطر النصراني وتمامه دار الياس النصراني وشمالاً زقاق غير نافذ وغرباً بيت أولاد مطر النصراني وتمامه دار أولاد كسبه ومن يشركه بجميع حقوق ذلك كله بثمن قدره خمس وخمسون غرشاً عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية وأن الحاجّ مصطفى المزبور قبض منه الثمن المَرْقُوْم وقت البيع وأن الموكلات المزبورات يعأرضن في ذلك بغير وجه شرْعِيٍّ وطالب الوكيلين المزبورين بعدم المعارضة له في ذلك سأل سؤاله عن ذلك سئلا فأجابا بالإنكار لذلك كله وطلب منه بينة تشهد له بذلك فأحضر كل واحد من

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الحاجّ محمد بن ابي بكر الشهير بابن الداقور وكمال ابن الحاجّ محمد عز الدين. وشهدا بعد أن استشهدا عن الاستشهاد الشَّرْعِيِّ بأن الحاجّ مصطفى الشرابي المزبور كان في حال حياته قبَل وفاته وفي صحته وسلامته وجوار أمره شرعاً باع عيسى المدعي المزبور بالأصالة عن نفسه وبالوكالة عن زوجته فخري المزبورة واشترى منه في التاريخ المَرْقُوْم ما هو للبائع ولموكلته المزبورة جميع الحصة الشائعة وقدرها ثمانية قرارايط وخمسة اسداس قيراط في جميع الدار المحدودة الموصوفة أعلاه منها أَرْبَعة قرارايط بالأصالة عن نفسه وأَرْبَعة قرارايط وخمسة أسداس قيراط بالوكالة عن زوجته المزبورة وجميع الحصة الشائعة وقدرها أَرْبَعة قرارايط في كل منه الصهريج والمطبخ والمرتفق الكائنين بالدار المزبورة ما عدا البيتين السفليين اللذين أحدهما شرقي والثاني غربي بثمن قدره خمس وخمسون غرشاً عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية وقبض منه جميع الثمن المَرْقُوْم بيده وقت البيع بحضورهما وأَشْهَدَ (...) بشهادة صحيحة شَرْعِيَّة بوجه الوكيلين فقبِلت شهادتهما بذلك قبولاً شَرْعِيًّا غير أن الحاجّ فتح الدين المَرْقُوْم أنكر أن موكلته فخري المزبورة وكلت زوجها في جميع حصتها المَرْقُوْمة وطلب من المدعي المزبور بينة شَرْعِيَّة تشهد له بأن فخري المَزْبُورة وكلت زوجها الحاجّ مصطفى المَرْقُوْم في بيه حصتها المَرْقُوْمة فذكر أن لا بينة له بذلك والثمن بينهما على ذلك فحلفت فخري المزبورة بالله العظيم الذي لا إله إلا هو بأنها لم توكل زوجها الحاجّ مصطفى المزبور في بيع حصتها المزبورة ولا رضيت بذلك ولا سمعت بالمبيع إلا يوم تاريخه أَدْنَاه حلفاً شَرْعِيًّا بعد أن عرف بها والدها محمد ابن الحاجّ مصطفى المزبور مع من جاز تعريفه بها تعريفاً شَرْعِيًّا. ولما ثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا عرف الوكيل المزبور من أن البيع نفذ في حصته الحاجّ مصطفى المزبور ولا معأرض للموكلات المزبورات مع المشتري المزبور في ذلك وللمدعي الرجوع بثمن حصة فخري المزبورة التي باعها الحاجّ مصطفى المزبور فضولاً من غير إجارة ولا وكالة ولم ينفذ على متروكات الحاجّ مصطفى المزبور تعريفاً شَرْعِيًّا وقدره في ذلك ثلاثة وثلاثون قطعة مصرية تعريفاً شَرْعِيًّا في ثاني عشر شوال المبارك من شهور سنة اثنين وثمانين الف
334/ ح1	شراء أرض مع غراس	د. ن	لدى الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ مصطفى أَفَنْدِي بنِ محمدٍ المولى خلافتُه بالقدسِ الشريفِ دام علاه. إشترى فخرُ أمثاله الحاجُّ أحمدُ بشه ابنُ زايد بالوكالة الشَّرْعِيَّة قبَل صالح ولد جريس النصراني الشهير بابن الديواني الثابت وكالته عنه في السِّجل الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه بشهادة كل واحد من نمر بن بداح الحينيني ومحمد بن خلف ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا من الرجل المدعو محمد بن محمود الحينيني الجاضر معه بالمجلس الشَّرْعِيِّ فباعه لموكله المزبور بيع وفا مما هو له وجار في مُلْكه وذلك

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			جميع الحصة الشائعة وقدره الربع ستة قراريط من أَصْلِ أَرْبَعة وعشرين قيراطاًمن جميع الغراس العنب والتين والزيتون والسفرجل القائم أصوله بأرض بين حنينا المزبورة المحدود قِبَلة أرض بيد سليمان بن عبده وشرقاً كرم محمد بن حسن وشمالاً كرم بيوض بن جلال وغرباً كرم الياس بن نمر المزبور بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف بع ونسب إليْه وكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشَّرْعيِّ النفي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثلاثون غرشاً عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعيِّ وبرئت ذمة المشتري المزبور من الثمن المَرْقُوْم وفي كل جزء من البراءة الشَّرْعيِّة وصدر بيع الوفا بينهما في ذلك بإيجاب وقبول شَرْعيٍّ وتسلم وتسليم صحيحين بعد الرُّوْية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة والتفري بالأبْدان عن تراض بينهما وحيثما كان بذلك من ذلك وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعاً ووعد المشتري المزبور البائع المَرْقُوْم أنه متى رد إليْه الثمن بعد مضي سنتين ونصف تمضي من تاريخه رده له المبلغ المَرْقُوْم وعداً شَرْعيَّاً واباح البائع المزبور للمشترين أن يوافق على استهلاك ثمرة الحصة المزبورة للمدة المَرْقُوْمة إباحة مرعية وتعهد المشتري المزبور بالوكالة عن الموكلة بدفع ما على الحصة المزبورة من (...) في المدة المزبورة تعهداً مَرْعيَّاً تصادقا على ذلك وبذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
334/ ح2	بيع بيت بمَحلَّة باب العامود	15 شوال سنة 1082هـ / 13/ 2/ 1672م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشرعِ الشريفِ الأنور بالقدس العليِّ المطهر أَجَلَّه إليْه تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا قدوةَ المدرسين الكرام عمدة المُحَقِقين الفخام الحَاكِم الشَّرْعيِّ المولى مصطفى أفَنْدي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دامن فضائلة ومعاليه إشترى كل واحد من الرجل المدعو صالح وشقيقته الحرمة لطيفة ولدي المرحوم فرج بن ابراهيم الحجازي النابلسي بما لهما سوية بينهما (دفتر مال [1]) عندهما من والدتهما الحرمة فاطمة بنت المرحوم عبد الرحمن النابلسي فباعتهما سوية بينهما لا مزية لأحد عن الآخَر وهي في حالة مرضية ما هو (...) الحد بينهما ما هو جار في مُلْكهما وحيازتهما الشَّرْعيِّة ويدها واضعة على ذلك بحق صحيح شَرْعيٍّ دفتر المعرض والمنازع لها في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع البيت القائم لابنا بلاقدس الشريف بمَحلَّة باب العمود بها زنكوج بالجهة الشرقية من الذي أنشأه زوجها فرح المَرْقُوْم وسمع الحاكورة الكائنة بالدار المَرْقُوْمة بالجهة القِبَلية من المبلغ المزبور وحق الاستيقا من

(1) دفتر مال: دفتر يتم تسجيل فيه الأموال المنقولة وغير المنقولة. عوض، عبد العزيز، بحوث في تاريخ العرب الحديث، عمان، 1983، ص71، اليعقوب، ناحية القدس الشريف، ج1، ص133.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			الصهريج المعد لجمع ماء الاشتية الكائن بالدار المزبورة وحق الاستطراق إلى الاستقا المَرْقُوْم من الابا القديم ما عدا الأَرْبَعة بيوت الغربية الجارية في مُلْك محمود تكوجه المَرْقُوْم وحدها قِبَلة الدرب السالك وفيه الباب الذي سيطرق من المبيع المزبور وشرقاً كذلك الدرب السالك وشمالاً حاكورة المرحوم عبد الكريم اللبابيدي والآن بيد وراقة وفرباً حاكورة بيد محمود تكوجة ولأَرْبَعة بيوت المَرْقُوْمة وجميع الحصة الشائعة وقدرها ثلاثة عشر قيراطاً من أَصْلِ أَرْبَعة وعشرون قيراطاً من جميع الغراس الزيتون والانجاص القائم أصوله بأرض مرج الزعفران ظاهر القدس الشريف المحدود قِبَلة بغراس بيد مَوْلانَا الشيخ محمد الكرمي وشرقاً كذلك وشمالاً بكرم بيد يحيى السعدي وغرباً بكرم بيد أولاد القاطع بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره واستطراقه ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليْه وبكل حق هو له لذلك شرعاً سراً صحيحاً شَرْعيًّاً وبيعاً باتاً مرضياً لا شرط فيه ولا فساد يعتريه بثمن قدره من الغوش أَلْفضية عشرون غرشا عددية ثمناً حالا على ما يفصل فيه فمن ذلك ما باعته الحرمة صالحة فاطمة لولدها صالح من المبيع المَرْقُوْم النصف بما قابلها من الثمن المَرْقُوْم عشرة غروش عددية وما باعته لبنتها لطيفة المزبورة النصف بما قابلها من الثمن المَرْقُوْم عشرة غروش عددية مقبوضة بيدها بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيًّاً وبرئت ذمة المشتريين المزبورين من الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعيِّة بالطريق الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع الثابت بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحيين شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعيِّة والتَّفَرُّق بالأبْدان عن تراض بينهما وحيثما كان في ذلك منه وذلك وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعاً وعرف بالبائعة والمشرية في ذلك لدى شهوده آخره كل واحد من ابراهيم بن عسكر وولده حمد والشيخ كريم الدين الداودي تعريفاً شَرْعيًّاً تصادقوا على ذلك كذلك (...) لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيًّاً تحررا في خامس عشر من شوال من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
334/ ح3	شراء دار بمَحلَّة النصارى	ختام شوال سنة 1082هـ / 27/ 2/ 1672م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر وقَعَ وتحرَّرَ بمَحل قدس الشريعة المُطَهَّرَة الغرَّاء ومَحْفل الطريقة النيِّرَة الزَّهْراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد الأسمى المنيف أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى مَوْلانَا وسَيِّدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام أَفْضَل الفُضَلاء الفخام حلاَّل مُشكلات الأنام، الحَاكِم الشَّرْعيِّ مصطفى أَفَنْدي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّهُ الكريم أعلاه نظيره دَام. علاه اشترى النصراني المدعو عيسى ولد سليمان النصراني الشهير بابن غزالة بماله دون غيره من الحرمة فخري بنت الاوستة حسين الحاضره بالمجلس الشَّرْعيِّ فباعته ما هو لها وجار في مُلْكها ويدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			الحصة الشائعة وقدرها أَرْبَعة قرارايط وخمسة اسداس قيراط من جميع الدار القائمة البنا بالقدس الشريف بمَحلَّة النصارى المشتملة على منافع ومساكن ما عدا البيتين السفليين من الدار المَرْقُوْمة اللذين أحداهما شرقي والثاني غربي وجميع الحصة الشائعة وقدرها أَرْبَعة قراريط في كل من الصهريج والمطبخ والمرتفق الكائنين بالدار المزبورة والمحدودة قِبْلَةا بالطريق السالك ومنه باباها وشرقاً بيت أولاد مطر النصراني وتمامه دار الياس النصراني ، وشمالاً زقاق غير نافذ وغرباً بيت أولاد مطر النصراني وتمام دار أولاد كسبة ومن يشركهم بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعاً صحيحاً وبيعاً باتاً لازماً معتبراً مَرْعيَّاً لا غنى فيه ولا قيد ولا شرط وبرئت ذمة المشتري المزبور من الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع الكائن بينهما في ذلك بإيجاب وقبول وتسلم وتسليم بعد الرُؤية والمَعْرفة الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراضٍ منهما وحيثما كان في ذلك من ذلك وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعاً وعرف بالبائعة المزبورة في ذلك كله بشهوده أخره كل واحد من ولده محمد بن المرحوم الحاجّ مصطفى الشرابي وابن أخيها يوسف بن حبيب المهتدي لدين الإسْلام تعريفاً شَرْعِيَّاً ثم يعد بما مر ذلك ولزومه أَقَرَّ النصراني عيسى المزبور أنه قبض من وارث الحاجّ مصطفى الشرابي ما كان (...) م ذمة مرنتهم المَرْقُوْمة له بموجب حجة شَرْعِيَّة سابقة على تاريخه صادرة لدى الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع أعلاه وقدره ثلاثون غرشاً وثالثة قطع عددية وأنه لا حق له قِبْلَةم بسبب ذلك وأَشْهَدَت عليها فخري المزبورة أنها ال حق لها قِبَل النصراني المزبور لما مضى من الزمان إلى يوم تاريخه وعرف بها ولدها وان بنتها المزبورة تعريفاً شَرْعيَّاً تصادقوا على ذلك كذلك ترتَّبَ مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً تحريراً في ختام شهر شوال سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ موسى، كاتبه.
335/ ح1	شراء بيت بمَحلَّة الشرف	18 شوال سنة 1082هـ / 16/ 2/ 1672م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشرعِ الشريفِ الأنورِ بالقدسِ العليِّ المُطَهَّرِ أَجَلَّهُ **الله** تعالى لدى مَوْلانا وسيدنا، فخرِ قضاةِ الإسْلام، وذخرِ ولاةِ الأنام، أَعْلَمِ العُلَمَاء الأعلام، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدِي ابنِ محمدٍ المُوَقَّعِ خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نَظيرهِ دامَ علاه أشترى فخر أمثاله رجب بلوكباشي بن عبد الحي بالوكالة الشَّرْعِيِّة عن قبَل الفية ابنة الحاجّ ابراهيم الشهير بابن ناجي الثابت وكالته عنها في الشراك الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه والمقايضة الآتي بيانها فيه بشهادة كل واحد من عليان بن حجازي ومحمد بن محمد المصري العارفين بها قبولاً شَرْعيَّاً وبأن المولكة المزبورة دون ماله من زوجها صلاح ابن المرحوم الحاجّ محمد التريتي الضرير الحاضر بالمجلس الشَّرْعِيِّ فباعه لموكلته المزبورة ما هو له وجار في

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			مُلْكه وطلق تصرفه وحيازته الشَّرْعِيِّة ويده واضعة على ذلك دون المعارض والمنازع له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصة وقدرها الثلث ثمانية قراريط أَصْلا أَرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البنا بالقدس الشريف بمَحلَّة الشرف بداخل الحوش المعروف بحوش الحروب المشتملة على بيتين علويين وبيتين سفليين وصهريج وحاكورة ومرتفق ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعِيَّة شركة بدر وسعد اخوي البائع بحق الباقي ويدها قِبَلة الطريق من الحزش المزبور ومنه بابها وشرقاً دار فتح الدين بن معيقل وشمالاً دار الشيخ صالح العسلي وتمامه دار عوض بن نمر وغرباً دار ابراهيم بن شيشبرك وتمامه دار البداوي بيد شاهين بن حجيج وجميع الحصة الشائعة وقدرها الربع ستة قراريط من أَصْلِ أَرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار الكائنة بمَحلَّة الحيادرة بخط درج الخزافين المشتملة على ثلاث بيوت سفلية وايوان وصهريج معد لجمع ماء الأشتية وساحة سماوية بها شجرتين ومرتفق ومنافع ومرافق وحقوق شَرْعِيَّة شركة سليمان بن مارية ومن يشركه بحق الباقي ويحدها قِبَلة دار وارث صالح بن عقبة وتمامه دار الحاجّ حيدر اللطفي وشرقاً حاكورة الحاجّ حيدر المزبور وشمالاً دار (...) وغرباً زقاق غير نافذ ومنه بابها بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليْه وبكل حق هو له بذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيِّ الباقي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسون غرشاً فضية عددية يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية قاصص البايع المزبور المشتري المَرْقُوْم بالثمن المزبور نظير ما بذمته من القرض الشَّرْعِيِّ للموكلة المزبورة وقدره خمسون غرشاً الموافقه بذلك كمية وصفة مقاصصة شَرْعِيَّة وبرئت بذلك ذمة البائع المزبور من الدين المَرْقُوْم وذمة المشترية المزبورة في الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعِيِّة بالطريقة الشَّرْعِيِّة براءة مقاصصة واستيفاء وصدر البيع البَاتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة والتفري بالأبْدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من ذلك وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذيك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ثامن عشر من شوال سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
335/ ح2	شهادة شَرْعِيَّة	18 شوال سنة 1082هـ / 16/ 2/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعي لدى مَوْلانَا وسيدنا فخر المدرسين الكرام ، عمدة المُحَقِّقين العظام ،خلاصة العُلَمَاء الأعلام، الحَاكِم الشَّرْعِيِّ ،المولى مصطفى أفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكَرِيم بأَعَالي نظيره دام علاه حضر الرجل المدعو صلاح ابن المرحوم الحاجّ محمد الترهي وأَشْهَدَ عليه وهو بحال الصحة والطواعية والاختيار من غير إكراه له في ذلك ولا إجبار عارفاً بمعنى

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			الإشْهَاد الشَّرْعِيِّ وما يترتَّبَ به عليه شرعاً بأن لا حق له قِبَل زوجته أَلْفية ابنة المرحوم الحاجّ ابراهيم الشهير بابن ناجي والاستحقاق ولا دعوى ولا طلب ولا فضة ولا ذهب ولا ديناً ولا عيناً ولا نحاساً ولا رصاصاً ولا اسباباً ولا حق من سائر الحقوق الشَّرْعِيَّة مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه اشهاداً شَرْعِيًّا مقبولاً مُصَدَّقَاً من فخر أمثاله رجب بلوكباشي بن عبد الحي بالوكالة الشَّرْعِيَّة عنها قبولاً شَرْعِيًّا وتصديقاً شَرْعِيًّا وثبت اشهاده بذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعِيًّا تحرراً في ثامن عشر من شوال لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ولي، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
335/ ح3	دفع رسم نفقة	17 شوال سنة 1082هـ / 15/ 2/ 1672م	فرضَ وقدَّرَ فيما تأملَ وتدبَّرَ مَوْلانَا وسيدُنا فخرُ المدرسين الكرام ،عمدةُ المُحَقِّقين العظام ،زبدةُ المدققين الفخام، الحَاكمُ الشَّرْعِيُّ المولى مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّعُ خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالي نظيرِه دامَ عُلاه برسم نفقة الحرمة صفية بنتِ المرحوم الشيخ عثمان الجلبي وأولادها سعيد وعبد الرحيم وكائنة القاصرين عن درجة البلوغ التي رزقهم من زوجها علاء الدين بن الحاجّ صالح الدباغ المستقرين في حضانة والدتهم المزبورة وما يقوم بهم من طعام وأدم وصابون وغسل اثواب ودخول حمام وسائر لوازمهم الشَّرْعِيَّة الذي لا بد لهم منها ولا غنى عنها واقيم ذلك وقدره في كل يوم أَرْبَع قطع مصرية سوية بينهم وأذن مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّة المُشَار إليْه خلد الله النعم عليه لصفية المزبورة بانفاق ذلك عليها وعلى أولادها المزبورين في واحد بعضهم وما لذلك عند الحاجّة وبالرجوع نظير ذلك على زوجها علاء الدين المزبور فرضاً وإذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين شرعاً ثم بعد تمام ذلك أَشْهَدت عليها صفية المزبورة أنها وكلت أخاها شقيقها محمد في قبض البقية المزبورة من زوجها المزبور في كل يوم وقبل الوكالة المزبورة محمد المزبور قبولاً شَرْعِيًّا وعرف بها أخاها حسن شقيقها قبولاً شَرْعِيًّا تحريراً في سابع عشر من شوال المبارك شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
335/ ح4	عقد زواج	17 شوال سنة 1082هـ / 15/ 2/ 1672م	لدى الحَاكم الشَّرْعِيِّ مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد تَزَوَّجَ شعبانُ بن أحمد الحداد بمخطوبته فاطمة بنت الحاجّ صالح عتبةَ البكرِ القاصرِ الخليةِ عن الموانعِ الشَّرْعِيَّة أَصْدَقَهَا على بركةِ الله تعالى وعونه وحسنِ توفيقه وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ،صداقاً جملته سبعين غرشاً عددية الحَالّ لها من ذلك أَرْبَعين غرشاً مقبوضة بيد شقيقها شعبان المتفق وصياً عليها من قِبَل الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع أعلاه والباقي بعد الحَالّ ثلاثون غرشاً مؤجلة لها عليه إلى فراق بموت أو طلاق بائن زوجها منه بذلك على ذلك

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			كذلك شقيقها شعبان بالولاية الشَّرْعِيَّة زواجاً شَرْعِيًّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيًّاً تحرر في سابع عشر من شوال سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح.
335/ ح5	عقد زواج	16 شوال سنة 1082هـ / 14/ 2/ 1672م	لدى مَوْلانَا مصطفةى أفَنْدي بن محمد دام فضله تَزَوَّجَ الرجلُ المدعو حسن بنُ علي المصري بمخطوبته فخري البكر البالغ الخلية عن الأزواجِ والموانع الشَّرْعِيَّة ،ابنة محمد بنِ رجب أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم صداقاً ما جملته خمسون غرشاً الحَالّ لها في ذلك ثلاثون غرشاً مقبوضة بيد والدها المزبور، والباقي عشرين غرشاً مؤجلة لها على الزوج المزبور إلى فراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعِيًّاً زوجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المَرْقُوْم بالوكالة عنها الثابتة بشهادة عمها الحاجّ أحمد رجب وصالح بن أحمد الثوري العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعِيًّاً زواجاً صحيحاً شَرْعِيًّاً مقبولاً في الواقع المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيًّاً تحريراً في سادس عشر في شوال سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
336/ ح1	صيانة وترميم دار موقوفة للصخرة المشرفة	20 شوال سنة 1082هـ / 18/ 2/ 1672م	بالمجلسِ الشَّرْعِيِّ، المُحَرِّرِ المرعيِّ، أجَلَّه إليْه تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَم العُلَمَاءِ العظام، أفْضَلِ الفُضَلاءِ الفخام، حلّال مشكلاتِ الأنام، صدرِ الموالي العظام، الكارعِ من حِياضِ الدِّينِ والتقوى، المراقبِ مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى، العالمِ العابدِ الفاضلِ الكاملِ الفاصلِ بين الحقِّ والباطلِ الحاكمِ الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أفَنْدي بن يحيى المُوَقِّعِ خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما صدر الإذن الشَّرْعِيِّ للمعلَم محمد بن اسمعيل القصاب بأن يصرف من ماله في تعمير وترميم جميع الدار الخربة المشتملة على بيتين منهدمين وقاعة متشققة البناء الكائنة بالدار المزبورة بمَحلَّة الشرف الجاري في أوقاف مصالح الحجرة الشريفة النبوية على الحَالّ بأفْضَل الصلواة والتحية والجارية في تواجر المعلم محمد المزبور مدة طويلة من وكيل المتولي على الوَقْف الشريف وجميع ما يصرفه المعلم محمد المزبور في كل ما تحتاج إليْه الدار المزبورة يكون له ديناً على جهة الوَقْف الشريف ورقية الدار المزبورة وذلك بعد أن كشف على الدار المَرْقُوْمة وضمن ما تحتاج إليْه من التعمير والترميم بمبلغ قدره مايتا غرش وأثنان وخمسة وعشرون غرشاً فضة عددية بموجب حجة شَرْعِيَّة سابقة التاريخ على تاريخه أدْنَاه صادر لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُوَقِّع أعلاه وبموجب تمسك شرْعِيٍّ من قبَل فخر الأماثل علي آغا وكيل المتولي على الوَقْف الشريف المحدودة الموصوفة الدار المزبورة بالحجر المَرْقُوْم حضر يوم تاريخه أدْنَاه المعلم محمد المزبور وذكر لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أنه صرف في تعمير وترميم الدار الموثوفة ومد جميع الأسطحة بالقصرمل وبالبيتين

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			المنهدمين وترميم القاعة المزبورة وبناء ابواب حديد فوق سطح البيتين المزبورين وبناء حائط الدار القِبَلية وتكحيل وأخشاب وترميم سائر حيطان الدار المزبورة وبناء مرتفق ومطبخ مبلغاً قدره مائتا غرش واثنان وثمانون غرشاً فضة عددية بموجب دفتر مفردات بخط يوسف أَفَنْدِي كاتب أوقاف الحرمين الشريفين الكائنة بالقدس الشريف طلب من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ أن يعين من جانبه من يكشف على ذلك ويخمن ما صرفه في عمارة الدار المزبورة ليكون له ديناً على جهة الوَقْف ودفتر الدار المزبور فعين مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ من جانبه لطف الله تعالى كاتب أَصْلِه فخر المصدرين الكرام مَوْلانَا الشيخ علي الدقاق وفخر المدرسين المنلا اسماعيل فتوجها وصحبتهما فخر الأَقْرَان أحمد آغا معمار باشي بالقدس وحصل الكشف والوقوف على الدار المزبورة فوجد بها بيتان جديدان معقودان بالحجر والجير وابوابه حديد فوق سطح البيتين المزبورين يصعد إليْهِ من سلم حجرا وبناء المرتفق والمطبخ جديد ووجدت القاعة المزبورة بها تعمير وترميم وقصارة ووجدت ساحة الدار مبلطة بالبلاط النحيت وبنا الحائط القِبَلية جديد وجميع الأسطحة البيوت والأبواب والقاعة ممدوة بالقصرمل الجديد ووجدت ابواب البيوت وباب الدار المزبورة من الخشب الجديد وبالطاقات الكائنات بالقاعة شبابيك من حديد جديد وخمن أحمد آغا المعمار المزبور ما صرفه المعلم محمد المزبور في تعمير وترميم الدار المزبورة من ثمن شيد وقصرمل وأخشاب وحديد وأجرة معلمين وفعول ومونة وسائر اللوازم من جبصين وكنان وغير ذلك بمبلغ قدره مايتا غرش وثمانون غرشاً فضية عددية للمعلم محمد المزبور ديناً على جهة الوَقْف المزبور وعلى رقبة الدار المزبورة ليرجع بنظيره على جهة الوَقْف متى شاء واجب الصدوره الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ تحريراً في عشرين شهر شوال المكرم سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا أَفَنْدِي، مَوْلانَا نور الدين أَفَنْدِي، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ ابو الفتح.
336/ ح2	حضور	17 شوال سنة 1082هـ / 15/ 2/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعيِّ أَجَلَّهُ إليْهِ تعالى، لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر المدرسين الكرام ،عمدة المُحَقِّقين العظام ،الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نَظيره دَامت فضائله ومعاليه. حضرت الحرمة فخري بنت المرحوم الاوستة حيدر وعرف بها كل واحد من جاريها محمد علي وسليمان ولدي المرحوم حجازي العجمية تعريفاً شَرْعِيَّاً وأَشْهَدَ عليها وهي بحال يعتبر شرعاً أنها لا تمْلُك من حطام هذه الدنيا الْفَانية سوى أسباب بدنها وهي قميصان كتاناً ولباسان محلوبة وطاقية زرياباً ولحاف منايراً وجنبية ومخدة بهوسيا أزرق لا غير ولا سواة وانها لا تستحق ولا تستوجب قبَل أولادها التي رزقتهم من زوجها المرحوم الحاجّ مصطفى الشرابي ابن الحاجّ محمد وهم محمد وسعد الرجبي وقادرية وعفيفة ورزج بنتها الحاجّ فتح الدين ابن المرحوم

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			الحاجّ مصطفى سحيمان حقاً ولا استحقاق ولا دعوى ولاى طلب ولا فضة ولا ذهب ولا ديناً ولا عيناً ولا إرثاً ولا موروثاً ولا نحاساً ولا رصاصاً ولا اسباباً ولا حقاً من ساير الحقوق الشَّرْعيِّة مطلقاً لما مضى من الزمان والي يوم تاريخه أَدْنَاه اشهاداً صحيحاً شَرْعيَّاً مُصَدَّقَاً من أولاده المزبورين ولاالحاجّ فتح الدين المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعيَّاً بعد أن عرف بناتها المزرورات يوسف بن حبيب المهتدي واخوهن محمد المزبور ترعيفاً شَرْعيَّاً وثبت الإشْهَاد عليها بذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَارإليْه خلد الله النعم عليه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً تحريراً في سابع عشر في شوال سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، شيخ ولي، شيخ فتح الله، الشيخ علي، شيخ ابو الفتح،كاتبه.
336/ ح3	حضور وادعاء على مُلْكية غراس زيتون	3 ذي القعدة سنة 1082هـ / 1/ 3/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أَجَلَّهُ إليْه تعالى لدى سيدنَا ومَوْلانَا قدوة المدرسين الكرام ،عمدة المُحَقِّقين الفخام، الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّهَ الكريم بأعاليه نظيره دام علاه. حضر الرجل المدعو حسن بن علي مِن أهاليَ قرية عارورا (1) الكائنة ظاهر القدس الشريف وادَّعى على الرجل المدعو عواد بن خليل من أهالي القرية المزبورة الوكيل الشَّرْعيِّ عن علياء بنت محمد بن علي من أهالي القرية المزبورة وعن بناتها الأَرْبَع حرة ونايفة وزين وفاطمة القاصرات بالمجلس الشَّرْعيِّ حسبما وكلته بالمجلس الشَّرْعيِّ وعرف بهن كل واحد من رشيد بن عمر ومفرج بن رحال وفراج بن نضال تعريفاً شَرْعيَّاً والولي الشَّرْعيِّ على ولديه غنيم وبذمة القاصرين عن درجة البلوغ وقال في تقرير دعواه عليه أن من ابن عمه عودة بن عطا جميع الغراس التين القائم أصوله بأرض القرية المزبورة المحدودة قِبَلة وشرقاً بالخلا وشملاً بكرم مفرج وسلام وغرباً بالخلا بجميع حقوق ذلك كله وان عودة مات وانحصر إرْثه الشَّرْعيِّ في والدته عليا المزبورة وفي شقيقهاتها الأَرْبَعة وهن حرة ونايفة وزين الدار وفاطمة وفي أخويه لأمّه غنيم وبدور انحصاراً شَرْعيَّاً وفيه بحق الباقي وأن المدعي عليه المَرْقُوْم واضع يده على حصته الباقية من بعد أَلْفروض الشَّرْعيِّة سال سؤاله عن ذلك بالاعْتِرَاف بوضع اليد على الغراس المَرْقُوْم وأنكر أن غضية للمتوفي المزبور اعترافاً شَرَعيَّاً وطلب المدعي عليه المَرْقُوْم بأن يعرفه بالحكم الآتي في ذلك ويعرف ما يخص الام المزبورة والشقيقات المزبورات والأخوين فعتند ذلك عرف الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه المعي المَرْقُوْم أن الذي يخص الام أَرْبَع قرارايط في الكامل وان الذي يخص الشقيقات في الكامل ستة عشر قيراطاً وان الذي يخص الاخوين الثلث ثمانية قرارايط تعريفاً شَرعيَّاً (...) المُشَار إليْه وان الغضية لم يبق له شيئ من التركة بعد (...) تحرر في الثالث ذي القعدة سنة اثنين وثمانين الف.

(1) قرية عارورا: تقع في الجهة الشمالية من رام الله ترتفع 450م عن مستوى سطح البحر معروفه منذ العهد الروماني. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص513.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
337/ ح1	إثبات	أواسط شوال سنة 1082هـ / 13/ 2/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعيِّ أَجَلَّهُ إليْه تعالى ،لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإِسْلام ،ذخر ولاة الأنام الحَاكم الشَّرْعيِّ مصطفى أفندي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم أعلاه دام علاه ثبت بشهادة كل واحد من شعبان بن الحاجّ أحمد المغربي وكال بن المعلم عمر بن عبيد بأن محمداً ابن المرحوم أحمد بن قعبور الشهير بالبطش بلغ رشداً وهو في سنٍّ تحمُّله شرعاً وبشهادة محمد ابن الحاجّ علي خال حامدة بنت الحاجّ أحمد المزبور وحسين بن علي زوج أمّها بأنها بلغت رشدا وانهما صالحان لدينهما ودنياهما بوجه فخر التجار الأخيار الخواجة يحيى ابن المرحوم الخواجة عبد الرحمن الشهير بابن ارغون الوَصيّ الشَّرْعِيِّ عليهما ثُبُوتاً شَرْعِيًّاً وطلب محمد بن حامدة المزبور من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُوَقَّع خَطُّه الكريم أعلاه محاسبة الخواجة يحيى المزبور على مالهما ومال أخيهما محمود القاصر عن درجة البلوغ المنتقل إليْهم بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل والدهم المَرْقُوْم وتحرير ودفع مالهما الذي تحت يده لهما وأمره مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المشال إليْه بذلك أمراً شَرْعِيًّاً ثم وكلت حامدة المزبورة حسين ابن الحاجّ علي الحموي في محاسبة الخواجة يحيى المزبور على مالها وارباحه ومصارفه اللازمة وقبض المتحرر لها والايصال ولابراء ولاشهاد وعرف بها أخوها محمد مع من جاز تعريقه لها شرعاً توكيلاً مقبولاً من حسين قبولاً شَرْعِيًّاً تحاسب يوم تاريخه أَدْنَاه الخواجة يحيى المزبور مع محمد وحسين الوكيل المَرْقُوْم على ما قبضه لهما ولأخيهما القاصر المزبور من مالهم والمتحصل من ارباح وعلى ما صرفه في واجب نفقتهم وكسوتهم ومصاريفهم اللازمة من حين وصايته عليهم الذي ابتداؤها أواسط شعبان لسنة اثنين وسبعين الف وانتهوُها يوم تايرخه أَدْنَاه بموجب دفاتر محاسبة سنة بعد سنة المتوجه بامضاء القضاة السابقين قاض بعد قاض ومختومة بختومهم المقيدة بالسجلات المحفوة المخلدة بيده التي أوالها الدفتر المؤرخ في التاريخ المزبور أعلاه وآخرها المؤرخ في أواخر شهر رمضان لسنة أحدى وثمانين الف وكان آخر ما تأخر تحت يد الخواجة يحيى المزبور من ذلك كله بعد قبض وحساب أَرْبَعماية غرش وأَرْبَعة وثلاثون غرشاً ععدية نقداً واثنا عشر قنطاراً صابوناً بالوزن القدسي وكان ربحها من تاريخ الدفتر المؤرخ في سنة واحدا وثمانين ألفا وخمسين غرشاً عددية إلى يوم تاريخه صرف منها في واجب نفقتهم عن مدة سنة كاملة أوَّلها نصف شعبان لسنة أحدى وثمانين الف وآخرها ختامها ماية غرش وعشرين غرشاً وغرشين رسم هذه المحاسبة مع خرجها وغرشين رسلية ومصارف لازمة وتأخر تحت يد الخواجه يحيى المزبور ثلاثماية غرش وستون غرشاً نقداً مع الصابون المزبور أعلاه وزاد لهم بعد وزنه سبعة وثلاثون رطلاً ونصف رطل التأخير الشَّرْعِيِّ فكان ما خص محمد المزبور من النقد المَرْقُوْم ماية غرش وأَرْبَعة وأَرْبَعون غرشاً ومن الصابون المَرْقُوْم أَرْبَعة قناطير خمسة وتسعين رطلاً وما خص محمود القاصر المزبور نظير ذلك وما خص حامدة المزبورة من النقد المزبور أثنان وسبعون غرشاً ومن

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الصابون المزبور قنطاران وستة وأرْبَعون رطلاً ونصف رطل الخصوص الشَّرْعِيِّ فعند ذلك دفع الخواجة يحيى المَرْقُوْم من (...) حصة من النقد المزبور أرْبَعة وتسعين غرشاً فقبض ذلك منه بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيَّاً ،وإحالة الخمسين غرشاً الباقية له من ماله على أرباب الذمم منها أَرْبَعة عشر غرشاً على الخواجة سليمان العسلي وقبضها منه بيده بالحضرة والمعاينة وبعشرين غرشاً على محمد بن علي الهكاري واثني عشر غرشاً على حسين المزبور وأرْبَعة غروش على عبد الرحمن بن الحاجّ أسد السباهي ومتى طبق ما لمحمد المزبور حوالة شَرْعِيَّة مقبولة شرعاً ودفع لحسين المزبور خمسة وخمسين غرشاً منه بيده بالحضرة والمعاينة وقاصصة بستة غروش مما بذمته واحالة بتسعة غلاوش على محمد على الأسكاف وغرشين على عبد الرحمن المزبور حوالة شَرْعِيَّة مقبولة شرعاً وذلك طبق ما للموكلة المزبورة وأقَرَّ واعترف محمد المزبور وحسين المَرْقُوْم انهما قبضا وتسلما أصالة ووكالة من الخواجة يحيى المَرْقُوْم حصتيهما في الصابون المزبور أعلاه ولا طلب ولا فضة ولا ذهب ولا لسبب من الاسباب ولا بطريق من الطرق ولا بوجه من سائر الوجوه الشَّرْعِيَّة مطلقاً وبراءة (...) ابراءة لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه اشهاداً صحيحاً شَرْعِيَّاً مُصَدَّقَاً من الخواجه يحيى المزبور تصديقاً شَرْعِيَّاً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إلَيْه خلد الله النعم عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في أواسط شوال المبارك لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: شيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
337/ ح2	وكالة شَرْعِيَّة	غرَّة ذي القعدة سنة 2801هـ / 82/ 2/ 2761م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعيِّ أَجَلَّهُ إلَيْه تعالى ،لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر قضاة الإِسْلام ،ذخر ولاة الأَنَام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ مصطفى أفندي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم أعلاه دام علاه ثبت بشهادة كل واحد من شعبان بن الحاجّ أحمد المغربي وكال بن المعلم عمر بن عبيد بأن محمداً ابن المرحوم أحمد بن قعبور الشهير بالبطش بلغ رشداً وهو في سنِّ تحمُّله شرعاً وبشهادة محمد ابن الحاجّ علي خال حامدة بنت الحاجّ أحمد المزبور وحسين بن علي زوج أمِّها بأنها بلغت رشدا وانهما صالحان لدينهما ودنياهما بوجه فخر التجار الأخيار الخواجة يحيى ابن المرحوم الخواجة عبد الرحمن الشهير بابن ارغون الوَصِيّ الشَّرْعِيِّ عليهما ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وطلب محمد بن حامدة المزبور من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع خَطُّه الكريم أعلاه محاسبة الخواجة يحيى المزبور على مالهما ومال أخيهما محمود القاصر عن درجة البلوغ المنتقل إلَيْهم بالإرث الشَّرْعِيِّ من قبَل والدهم المَرْقُوْم وتحرير ودفع مالهما الذي تحت يده لهما وأمره مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المشال إلَيْه بذلك أمراً شَرْعِيَّاً ثم وكلت حامدة المزبورة حسين ابن الحاجّ علي الحموي في محاسبة الخواجة يحيى المزبور على مالها وارباحه ومصارفه اللازمة وقبض المتحرر لها والايصال ولابراء ولاشهاد وعرف بها أخوها محمد مع من جاز

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			تعريقه لها شرعاً توكيلاً مقبولاً من حسين قبولاً شَرْعِيًّا تحاسب يوم تاريخه أَدْنَاه الخواجة يحيى المزبور مع محمد وحسين الوكيل المَرْقُوْم على ما قبضه لهما ولأخيهما القاصر المزبور من مالهم والمتحصل من ارباح وعلى ما صرفه في واجب نفقتهم وكسوتهم ومصاريفهم اللازمة من حين وصايته عليهم الذي ابتداؤها أواسط شعبان لسنة اثنين وسبعين الف وانتهؤها يوم تايرخه أَدْنَاه بموجب دفاتر محاسبة سنة بعد سنة المتوجه بامضاء القضاة السابقين قاض بعد قاض ومختومة بختومهم المقيدة بالسجلات المحفوظة المخلدة بيده التي أوالها الدفتر المؤرخ في التاريخ المزبور أَعلاه وآخرها المؤرخ في أواخر شهر رمضان لسنة أحدى وثمانين الف وكان آخر ما تأخر تحت يد الخواجة يحيى المزبور من ذلك كله بعد قبض وحساب أَرْبَعماية غرش وأَرْبَعة وثلاثون غرشاً عددية نقداً واثنا عشر قنطاراً صابوناً بالوزن القدسي وكان ربحها من تاريخ الدفتر المؤرخ في سنة واحدا وثمانين ألفا وخمسين غرشاً عددية إلى يوم تاريخه صرف منها في واجب نفقتهم عن مدة سنة كاملة أَوَّلها نصف شعبان لسنة أحدى وثمانين الف وآخرها ختامها ماية غرش وعشرين غرشاً وغرشين رسم هذه المحاسبة مع خرجها وغرشين رسلية ومصارف لازمة وتأخر تحت يد الخواجه يحيى المزبور ثلاثماية غرش وستون غرشاً نقداً مع الصابون المزبور أعلاه وزاد لهم بعد وزنه سبعة وثلاثون رطلاً ونصف رطل التأخير الشَّرْعِيِّ فكان ما خص محمد المزبور من النقد المَرْقُوْم ماية غرش وأَرْبَعة وأَرْبَعون غرشاً ومن الصابون المَرْقُوْم أَرْبَعة قناطير خمسة وتسعين رطلاً وما خص محمود القاصر المزبور نظير ذلك وما خص حامدة المزبورة من النقد المزبور أثنان وسبعون غرشاً ومن الصابون المزبور قنطاران وستة وأَرْبَعون رطلاً ونصف رطل الخصوص الشَّرْعِيِّ فعند ذلك دفع الخواجة يحيى المَرْقُوْم من (...) حصة من النقد المزبور أَرْبَعة وتسعين غرشاً فقبض ذلك منه بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيًّا ،وإحالة الخمسين غرشاً الباقية له من ماله على أرباب الذمم منها أَرْبَعة عشر غرشاً على الخواجة سليمان العسلي وقبضها منه بيده بالحضرة والمعاينة وبعشرين غرشاً على محمد بن علي الهكاري واثني عشر غرشاً على حسين المزبور وأَرْبَعة غروش على عبد الرحمن بن الحاجّ أسد السباهي ومتى طبق ما لمحمد المزبور حوالة شَرْعِيَّة مقبولة شرعاً ودفع لحسين المزبور خمسة وخمسين غرشاً منه بيده بالحضرة والمعاينة وقاصصة بستة غروش مما بذمته واحالة بتسعة غلاوش على محمد على الأسكاف وغرشين على عبد الرحمن المزبور حوالة شَرْعِيَّة مقبولة شرعاً وذلك طبق ما للموكلة المزبورة وأَقَرَّ واعترف محمد المزبور وحسين المَرْقُوْم انهما قبضا وتسلما أصالة ووكالة من الخواجة يحيى المَرْقُوْم حصتيهما في الصابون المزبور أعلاه ولا طلب ولا فضة ولا ذهب ولا لسبب من الاسباب ولا بطريق من الطرق ولا بوجه من سائر الوجوه الشَّرْعِيَّة مطلقاً وبراءة (...) ابراءة لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه اشهاداً صحيحاً شَرْعِيًّا

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			مُصَدَّقَاً من الخواجه يحيى المزبور تصديقاً شَرْعِيَّاً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلاَنَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ خلد الله النعم عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في أواسط شوال المبارك لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: شيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
338/ ح1	مخالصة على وقف	منتصف شهر شول سنة 1082هـ / 13/ 2/ 1672م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ وقَعَ وتحرَّرَ بمَحلِ قدسِ الشريعة المُطَهَّرَة الغرَّاء ومَحْفلِ الطريقة النيِّرَة الزَّهْراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد الأسمى المنيف أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلاَنَا وسيِّدِنا أَعْلَم العُلَمَاءِ العظام أَفْضَلِ الفُضَلاءِ الفخام حلاَّلِ مُشكلات الأَنام، شيخ الإِسْلام صدرِ الموالي العظَام الكارعِ مِنْ حياضِ الدينِ والتقوى، المراقبِ مولاه الكريمَ في السرِّ والنجوى، والحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي بن يحيى زاده المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه لما كان من المشترك بين كل واحد من الحَاجّ محمد بن ابي النصر واينال أحد المؤذنين بحرم المسجد الأقصى الشريف وزوجته أمنة بنت فتح الدين ابي قليبين وولدى ولده خليل هما عبد الله وعبد الرحمن والسيد نور الدين بن عمر ووقف الحرمة نبوية على قراءة ما تيسر من القُرْآن العظيم في أي مكان تيسر وذلك جميع الدار القائمة البنا بمَحلَّة باب العامود بالقدس الشريف المشتملة على ثلاثة مغازا علوي وسفلي منها مغزل سفلي يشتمل على خمسة بيوت سفلية بداخل أحدها صهريج معد لجمع الأشتية وساحة سماوية بها صهريج ايضاً معد لجمع ماء الاشتية ومرتفق وبهذه الساحة درجة يتوصل منها إلى ساحة لطيفة بها بيتان يفوه باباهما شرقاً ثم يصعد منهما إلى ايوان به طبقة كبيرة يفوه بابها مغرباً وبها طاقتان مطلتان على الطريق وطاقة شمالية وينتهي في الايوان المزبور ساحة سماوية بها بيت يفوه بابه شرقاً به طاقة شرقية مطلة على الطريق السالك ومطبخ ويتوصل إلى ذلك كله من باب زقاق غير نافذ ويفتح شرقاً ومغزل قِبَلي يتوصل إليْهِ من باب من الزقاق المزبور يفتح شمالاً إلى حاكورة لطيفة بها سلم حجري يصعد منه إلى مغزل علوي يشتمل على ساحة سماوية بها بيت يفوه بابه مغرباً وعلى بابه إيوان لطيف ومرتفق وينتهي من الساحة المذكورة إلى ايوان كبير به طبقة كبيره يفوه بابها مشرقاً وبها مخدع لطيف وبها طاقتان غربيتان مطلتان على حاكورة المولوية [1] وطاقة قِبَلية ثم ينتهي من الايوان المَرْقُوْم إلى ساحة سماوية ممتدة بها درجة لطيفة يصعد منها إلى ايوان يوجه إلى جهته الشمالية مبلط بالرخام بهش ادوران وبالايوان المزبور طبقة علوية بها خزانة لطيفة

(1) المولوية: نسبة إلى الطريقة المولوية أحد اشهر الطرق الصوفية في ذلك العصر وخط المولوية يقع هذا الخط في حارة المولوية الواقعة إلى الشرق من حارة القصيلة جنوب حارة المشارقة، وهي تنسب إلى زاوية المولوية الموجودة فيها. العليمي، الأنس الجليل، ج2، ص54، اليعقوب، ناحية القدس الشريف، ج2، ص438، العارف، المفصل، ص500.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			وطاقة قِبَلية وطاقة شمالية مطلة على المغزل السفلي وبالحاكورة الصغيرة التي بها الدرجة المتوصل بها إلى المغزل المذكور حاكورة كبيرة بها بيت شمالي يفوه بابه قِبَلة وتشتمل ايضاً على اصطبل أسفل الطبقة يفوه بابه شرقاً من الزقاق المزبور وبيت يعرف بالحمام به باب من الزقاق المَرْقُوْم ويحد جميع الدرا المَرْقُوْمة بتمامها وكمالها قِبَلة دار المرحوم القاضي يونس سابقاً والان بيد وراث الحاجّ صالح زنكار ثم بيد صالح الفقاعي ثم دار سيف الدين النابلسي وشرقاً زقاق غير نافذ وفيه بابا الدار المزبورة احدهما يفتح مشرقاً والثاني يفتح شمالاً ثم دار بيد القاضي محب الدين الدويك وشمالاً دار بيد موسى العجلوني ثم دار أحمد بلتكباشي سابقاً والان بيد سليمان جينكات وغرباً دار أولاد الناصرة ثم دار وارث الحاجّ عثمان العبوي ثم دار مصطفى بك بن بشير سابقاً ولان بيد دخل الله بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليْهِ وبكل حق هو لذلك شرعاً على ما يفصل فيه فمن ذلك ما هو حصة الحاجّ محمد المزبور قيراطان وما هو للزوجة الحاجّة امنة المزبورة ستة قرارايط وما هو لعبد الله وعبد الرحمن ولد خليل بن الحاجّ محمد المزبور قيراطان ونصف قيراط سوية بينهما وما هو للسيد نور الدين المزبور عشرة قرارايط ونصف قيراط وما هو وقف نبوية المزبور ثلاثة قرارايط بتصادق الحاجّ محمد الأصيل عن نفسه والوكيل الشَّرْعِيّ عن قِبَل زوجته أمنة المَرْقُوْمة والوَصِيّ الشَّرْعِيّ على ولدي ولده خليل جا عبد الله وعبد الرحمن المزبوران والشيخ لطفي بن مصطفى عقبة المتولي على الوَقْف المشروح بشرط الواقف التصادق الشَّرْعِيّ قبض يوم تاريخه الحاجّة محمد المزبور الأصيل عن نفسه والوكيل الشَّرْعِيّ عن قِبَل زوجته الحاجّة آمنة المزبورة الثابت وكالة عنها فيما يأتي ذكره فيه من المقاسمة الآتي ذكرها فيه بشهادة كل واحد من النقيب فواز بن حسن خادم القدس الشريف والحاجّ أحمد بن نور الدين بن سالم العرفين يها ثُبُوتاً شَرْعِيًّا والوَصِيّ الشَّرْعِيّ على عبد الله وعبد الرحمن المزبورين والسيد نور الدين المَرْقُوْم والشيخ لطفي المتولي على الوَقْف المَرْقُوْم وذكروا لمَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْهِ أن الدار المزبورة قلبلة للقسمة وقصدهم ان يقتسموها بينهم على قدر حصصهم قسمة وقف ومُلْك وافراز بين اهليهم على ذلك لما في ذلك من الحظ والمصلحة لجهة الوَقْف والقاصرين المزبورين وطلبوا من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْهِ أن يعين معهم من يقسم بينهم الدار المَرْقُوْمة ويفرز حصة الوَقْف والمُلْك عن تراض بينهم فيعين مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيّ من جانبه فخر المصدرين الكرام عمدة المُحَقِّقين الفِخام كاتب (...) تعالى علي أفَنْدِي وفخر الفُضَلاء الموقرين المنلا اسمعيل فيتوجها وصحبتهم فخر الأقْرَان أحمد آغا معمارباشي القدس الشريف وحصل الكشف والوقوف على الدار الكزبورة فوجدت قابلة للقسمة فإقتسموها بينهم قسمة وقف ومُلْك وافراز بين حقيهم على ذلك وأذن مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيّ المُشَار إليْهِ معتمداً على ما نص عليه العُلَمَاء العِظام في كتبهم المعتبرة من جواز

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			قسمة الوَقْف حيث ذلك انفع للوقف وبتعين الوَقْف معززاً لما كان ما قبَل به الحاجّ محمد المزبور أصالة عن نفسه ووكالة عن زوجته المَرْقُوْمة ووصايته على عبد الله وعبد الرحمن ولدي ولده المزبور بقدر حصتهم وقدرها عشرة قرارايط ونصف قيراط بينهم على التفصيل المشروح أعلاه جميع المغزل الشرقي الكتوصل إليْهِ من الباب الشرقي الكائن بالزقاق الغير نافذ وبه طاقة المَرْقُوْم ومشتمل على ثلاثة بيوت سفلية وساحة سماوية بها صهريج معد لجمع ماء الاشتية ومرتفق وجميع البيت الكائن برَأْسِ الدرجة التي بالساحة السفلية ويفوه بابه مشرقاً والطبقة الكائنة بالايوان المزبور أعلاه الذي يفوه بابه مغرباً وبه طاقتان مطلتان غرباً على الطريق وطاقة شمالية وجميع الكائن بالساحة المزبورة يفوه بابه مغرباً وبه طاقة شرقية مطلة على الطريق الكائنة بجانبه وجميع المرتفق الكائن بالدار السفلية وما هو لجهة الوَقْف المزبور بمباشرة المتولي المَرْقُوْم جيع البيتين القائمين البنا بالدار المَرْقُوْمة أحدهما علوي بالساحة التي برَأْسِ الدرجة المتصل منها إلى المغزل الحاجّة محمد المزبور يفوه بابه شرقاً وهو بجانب الباب المتوصل منه إلى الايوان وإلى الطبقة الكبيرة والثاني سفلى يفوه بابه مشرقاً ويعرف ببيت الغزالة له حق الاستقا من الصهريج الكائن بالدار السفلية والارتفاق بالمرتفق الكائن بالساحة السفلية وحق المَرْقُوْم إلى البيتين المزبورين من بابا الدار المَرْقُوْمة وما قبَل به السيد نور الدين المَرْقُوْم بقدر حصته وقدرها عشرة قرارايط ونصف قيراط جميع المعزل القِبَلي الذي يتوصل إليْهِ من الباب الكائن بالزقاق المزبور الذي يفتح شملاً ويتوصل منه إلى حاكورة لطيفة وإلى حاكورة كبيرة بها بيت يفوه بابه قِبَلة ويشتمل على الحاكورة على بعض اشجار بالحاكورة الصغيرة المزبورة سلم من حجر يصعد منها إلى المعزل المَرْقُوْم المشتمل على ساحة سماوية بها بيت يفوه بابه مغرباً وعلى بابه ايوان لطيف وبالساحة المزبورة مرتفق ثم ينتهي من الساحة المزبورة إلى ايوان من بيت كبير يفوه بابه مشرقاً به طاقتان غربيتان مطلتان على حاكورة المولوية وبه مخدع لطيف وبالايوان المزبور (...) ثم ينتهي من الايوان المذكور إلى ساحة سماوية يصعد إليْها من سلم حجري لطيف وبها ايوان يوجد لجهة الشمال مبلط بالرخام بهش ادوران وبه طاقة مسدودة وبالايوان المَرْقُوْم طبقة علوية بها طاقة قِبَلية وطاقة شمالية وخزانة لطيفة وجميع الإصطبل الكائن بابه من الطريق الغير نافذ المزبور وجميع البيت الكائن بالدار السفلية والصهريج المعد لجمع ماء الأشتية التي له باب من الدار السفلية الواقفة في قسمة الحاجّ محمد ، والوَقْف المزبور وعلى أن يسد بابه من الدار السفلية ويفتح له باباً من الزقاق غير النافذ المَرْقُوْم وجميع البيت المعروف بالحمام الكائن بابه من الزقاق المرفق بجميع حقوق ذلك مقاسمة صحيحة شَرْعِيَّة صدرت بينهم بالطريق الشَّرْعِيِّ وذلك بعد أن أخبر مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ كل واحد من فخر الخطباء الشيخ محمد الظهيري الخطيب بالمسجد الأقصى ومفاخر الأعيان حسن آغا وحسين

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			آغا ويوسف آغا بالقدس الشريف وأحمد بك وعلي بك بن فرج نبيل السباهين بالقدس الشريف والحاجّ أحمد بن (...) والحاجّ موسى العجلوني ورشيد وأحمد آغا معمارباشي المذكور بأن ما أفرز لجهة الوَقْف انفع وارفق وأن في ذلك نفعاً ومصلحة للوقف المَرْقُوْم والقاصرين المزبورين أخباراً شَرْعيًّا فعادوا واخبروا بذلك مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه إخباراً مَرْعيًّا فبموجب ذلك صار المعزل الشرقي من العلوي والسفلي مُلْكاً من أملاك الحاجّ محمد وزوجته وولدي ولده المزبورين وحق الاستقا من الصهريج الكائن بالساحة بالساحة السلية ولارتفاق بالمرتفق الكائن بها وحق المَرْقُوْم الآتي ذكره من باب الدار المزبورة وصار جميع المعزل القِبَلي وما اشتمل عليه من الحاكورة والاصطبل والبيت المعرروفة بالاصطبل الكائن به الصهريج والبيت المعروف بالحمام بجميع حقوق ذلك مُلْك من أملاك الواقفة المزبورة وحقاً من حقوقه لا معأرض لكل منهم مع الآخَر في قسمته وتوافقوا على (...) الطاقات المسدودة (...) وأن لا حق لكل واحد منهما في الصهريج الواقع في قسمته وتصادقوا على ذلك (...) لدى مَوْلانَا وسيدنا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه (...) تحريراً في نصف شهر شوال المبارة من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ خليل، أحمد جلبي، كاتبه.
339/ ح1	حياكة اثواب قطن من قِبَل حاكة النصارى والمسلمين	2 ذي القعدة سنة 1082هـ / 30/ 3/ 1672م	سببُ تحرير الحروفِ هو أنَّه بالمجلسِ الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعيِّ أجَلَّهُ إليْه تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا فخر المدرسين الكرام ،عمدة المُحَقِّقِين الفخام خلاصة العُلَمَاءِ الأعلام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أفَنْدي المُوَقِّع خَطُّهُ بأَعَالِيَ نظيره دَامَ علاه. حضر الحاجّ مصطفى ابن المرحوم سهم شيخ الحاكة بالقدس الشريف ، وحضر معه كل واحد من قريبي ولد صالح النصراني المتكلم على حاكة نصارى الروم (1) وكرا بنت النصراني المتكلم على حاكة نصارى الأرمَن وسلامة المتكلم على حاكة نصارى السريان بالقدس الشريف وذكروا لمَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أن العادة ان حكم العرف اهذا طلب منهم شيئاً يتعلق بضيعهم يوزخ ذلك الشيخ عليهم ويسوي بينهم في المغنم والمغرم وان متسلم مدينة القدس الشريف الان طلب منهم ستين ثوباً قطناً وأن الحاجّ مصطفى المزبور أن يجعل عمل خمس ذلك على حاكة المسلمين، ولأرْبَع أخماس على الحاكة من النصارى والحَالّ أن حاكة المسلمين أكثر أنوالاتهم وعمل وطابوا من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه على أن ينبه على الحاجّ مصطفى المزبور بأن يجعل عمل الثلث على المسلمين وعمل الثلثين عليهم في (...) بطلب منهم لأحكام العرف وتوزع ثمنه بحسب ذلك فعند ذلك نبه مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه على الحاجّ مصطفى المزبور تنبيهاً شَرْعيًّا قبولاً شَرْعيًّا تحريراً في ثاني ذي القعدة الحرام لسنة اثنين وثمانين الف.

(1) المتكلم على حاكة نصارى الروم: الرئيس.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			شهود: الشيخ وكريا، الشيخ ابو الفتح، الشيخ ولي، الشيخ علي الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ موسى، كاتبه.
339/ ح2	محاسبة	أواخر شوال سنة 1082هـ / 27/ 2/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحرِّر المرعيِّ أجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانا وسيدنا أعْلَم العُلَماء العظام ،أفْضَل الفُضَلاء الفخام ،صدر الموالي العظام ،حلاَّل مشكلات الانام ،مُحَرِّر الحلال عن الحرام ،الكارع من حياض الدين والتقوى المارقب مولاه الكريمَ في السرَّ والنجوى الحاكمَ الشَّرْعيِّ المولى المولي مصطفى أفَنْدي ابن يحيى المُوَقَّع خَطُّه الكريم أعلاه نظيره دامَ عُلاه. تحاسبَ كلٌّ واحد من فخر أقرانه غضيبات بشه ابن المرحوم أحمد بشه السافوطي القلعي وهو الوكيل الشَّرْعيِّ المطلق عن قِبَل زوجته فاطمة خاتون ابنة المرحوم الحاجّ محمود محمود الدقاق الثابت وكالته المطلقة عنها بشهادة كل واحد من ابنتي عمها وهما الحاجّ مصلح بن الرحوم الحاجّ فتح الدين والحاجّ أحمد بشه ابن المرحوم الخواجة صالح الرومي الشهير نسبيهما المبارك بالدقاق العارفين بها ثُبُوتاً شَرْعيَّاً وفخر التجار الحاجّ اسماعيل المَرْقُوْم لاخته لأبيه فاطمة المَرْقُوْمة وهو جميع حصتها من متروكات والدها المَرْقُوْم وهو الأخ الاب لفاطمة الموكلة المزبورة (...) كان قبضه الحاجّ اسماعيل المَرْقُوْم لاخته لأبيه فاطمة المَرْقُوْمة وهو جميع حصتها من متروكات والدها المَرْقُوْم من نقد وديون وثمن صابون وقلي وقماش واثاث وغير ذلك بموجب دفتر القسمة المؤرخ في نصف شوال سنة اثنين وسبعين الف وعلى ما قبضه وصرفه في واجب نفقة وكسوة فاطمة المَرْقُوْمة وما قبضه لها من أرباح مالها بوصايته عليها وذلك بموجب دفاتر المحاسبات التي ابتداؤها الدفتر المؤرخ فر اواسط ذي الحجة الحرام لسنة ثلاث وسبعين الف وآخرها الدفتر المؤرخ في أواخر شهر ذي الحجة الحرام لسنة أحدى وثمانين وألف. الصادرات لدى قضاة الإسْلام واحداً بعد واحد فكان المتحرر لها بموجب دفتر المحاسبة المؤرخ في أواخر ذي الحجة سنة احدى وثمانين الف مبلغاً قدره من الغروش ألفضية العددية ثمانماية غرش زخمسة وخمسون غرشاً فضة عددية وقبضت فاطمة الموكلة المزبورة من أخيها الحاجّ اسمعيل المَرْقُوْم أرْبَعماية غرش وثلاثين غرشاً ، بعد أن بلغت رشيدة وثبت رشدها بالطريق الشَّرْعيِّ بموجب حجة شَرْعيَّة مؤرخة في عشرين ربيع الثاني سنة تاريخه صادرة لدى صدر القضاة أحمد أفَنْدي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً ،وتأخر بعد ذلك كله لفاطمة المَرْقُوْمة تحت يد أخيها المَرْقُوْم أرْبَعماية غرش وخمسة وعشرون غرشاً التاخير الشَّرْعيِّ لا غير ذلك ثم أقَرَّ واعترف الحاجّ اسمعيل المَرْقُوْم أن لأخته فاطمة المَرْقُوْمة تحت يده عشرة غروش وهي ما حصتها من ثمن الاصطبل الكائن ببواية أولاد العلمي بمَحلَّة الشرف بالقدس الشريف المحدود والموصوف المعلوم عندهما المُخَلَّف ذلك عن والدها المَرْقُوْم اعترافاً شَرْعيَّاً وصدقه على ذلك غضيبان بشه الوكيل المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعيَّاً فعند ذلك دفع الحاجّ اسمعيل المَرْقُوْم لغضيبان لشه الوكيل المزبور خمسة وثلاثين غرشاً فضية قبضها غضيبان بشه المَرْقُوْم بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيَّاً وتاخر بعد ذلك كله لموكلته المَرْقُوْمة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			بذمة أخيها المَرْقُوْم أرْبَعماية غرش فضية عددية قبضها غضيبان بشه المَرْقُوْم بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيَّاً وناخر بعد ذلك كله لموكلته المَرْقُوْمة بخمسين غرشاً ابتاعها وتسلمها الحاجّ اسماعيل المَرْقُوْم بيده بالحضرة تحل عليه جميع المبلغ وقدره أرْبَعماية غرش وخمسون غرشاً فضة عددية لمضي أرْبَعة اشهر تمضي وتمر نت تاريخه أدْناه ترتيباً شَرْعِيَّاً وكفله في جميع المبلغ وفي كل جزء من ولده الرجل المدعو محمد بإذنه له في المال والذمة والكفالة لها من متروكات والدها ومن ارباح مالها بموجب الدفاتر وابرئه من ذلك كله ما عدا المبلغ المترتَّبَ لها بذمته وقدره أرْبَعماية غرش زخمسون غرشاً المجل إلى المدة المَرْقُوْمة فإنه باق لها بذمته لم يدخل في عموم هذا الإشْهَاد وصدقه على ذلك الحاجّ اسمعيل المزبور تصديقاً شَرْعيَّاً تصادقوا على ذلك وكذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً تحريراً في أواخر شهر شوال المبارك من شهور سنة اثنين وثلاثين الف. شهود: شيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
339/ ح3	بيع بيت بمَحلَّة باب العامود	أوائل ذي القعدة سنة 1082هـ / 28/ 2/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعِيِّ أجَلَّهُ إليْه تعالى لدى مَوْلانَا فخر المدرسين الكرام عمدة العُلَمَاء الأعلام، سلالة الموالي العظام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ القسام، أحمد أفَنْدِيَ ابنَ مصطفى المُوَقَّعَ خَطُّه أعلاه دام علاه ، حضر الحاجّ خليل ابنَ شرف الدويك، وأشْهَدَ عليه وهو بحال الصحة والسلامة انه صدق على صحة بيع زوجته فاطمة بنت عبد الرحمن النابلسي لولديها صالح ولطيفة ولدي فرج وذلك جميع البت القائم البنا بالقدس الشريف بمَحلَّة باب العامود وجميع الحاكورة الكائنة بالمحلة المزبورة وجميع الحصة الشائعة وقدرها ثلاثة عشر قيراطاً من جميع الغراس الزيتون والانجاص القائم أصوله بأرض مرج الزعفران بمبلغ قدره عشرون غرشاً عددية وانه اجاز البيع وارتضاه وان لا مطاعن ولا منازع له معها في ذلك بموجب حجة البايع المؤرخة في خامس عشر من شوال لسنة تاريخه أدْناه أمراً وتصديقاً صحيحين شَرْعيَّين مصدقيين من صالح المزبور أصالة عن نفسه ووكالة عن شقيقته المزبورة تصديقاً شَرْعِيَّاً وأشْهَدَ عليه صالح المزبور أصالة عن نفسه ووكالة عن اخته لطيفة بأنهما ابراءا ذمة الحاجّ خليل من نظير ما بذمته من مؤخر صداق والدتهما وقدره خمسة غروش عددية ابراء شَرْعِيَّاً وأشْهَدَ عليه الحاجّ خليل المزبور بأنه لم يبق فيستحق ولا يستوجب قبَل صالح المزبور ولا قبَل أخته لطيفة بسبب متروكات والدتهما حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلب ولا فضة ولا ذهب ولا حق مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدْنَاه أشهاداً شَرْعِيَّاً مُصَدَّقاً شرعاً وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً تحريراً في أوائل ذي القعدة سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
340/ ح1	توزيع على حاكة النصارى والمسلمين في القدس	2 ذي القعدة سنة 1082هـ / 29/ 2/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعيّ أَجَلَّهُ إليْه تعالى لدى مَوْلانَا فخر المدرسين الكرام عمدة العُلَمَاء الأعلام، سلالة الموالي العظام الحَاكم الشَّرْعيِّ القسام، أحمد أَفَنْدِي ابن مصطفى المُوَقَّع خَطُّه أعلاه دام علاه ، حضر الحاجّ مصطفى ابن المرحوم سهم شيخ الحاكة بالقدس الشريف وحضر معه كل واحد من قريتي ولد صالح النصراني المتكلم على حاكة نصارى الروم وكرا بنت النصراني المتكلم على حاكة نصارى الأرمَن وسلامة المتكلم على حاكة نصارى السريان بالقدس الشريف وذكروا لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه أن العادة ان حكم العرف اهذا طلب منهم شيئاً يتعلق بضيعهم يورخ ذلك الشيخ عليهم ويسوي بينهم في المغنم والمغرم وان متسلم مدينة القدس الشريف الان طلب منهم ستين ثوباً قطناً وأن الحاجّ مصطفى المزبور أن يجعل عمل خمس ذلك على حاكة المسلمين ولأرْبَع أخماس على الحاكة من النصارى والحَالّ أن حاكة المسلمين أكثر أنوالاتهم وعمل وطلبوا من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه على أن ينبه على الحاجّ مصطفى المزبور بأن يجعل عمل الثلث على المسلمين وعمل الثلثان عليهم في (...) بطلب منهم لحكام العرف وتوزع ثمنه بحسب ذلك فعند ذلك نبه مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه على الحاجّ مصطفى المزبور تنبيهاً شَرْعِيًّاً قبولاً شَرْعِيًّاً تحريراً في ثاني ذي القعدة الحرام لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ ابو الفتح، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ موسى، كاتبه.
340/ ح2	دعوى	11 شوال سنة 1082هـ / 9/ 2/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعيّ أَجَلَّهُ إليْه تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام ، ذخر ولاة الأنام عمدة العُلَمَاء الأعلام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. أدعت الحرمة صفية بنت محمد ابن حجي العجوز الشوباتي البادية عن وجها على محمد بن حسن (...) لزينتها وقالت في تقرير دعواها عليه أنها كانت باعت له فردة صابون بثمانية عشر غرشاً عددية وطالبته بذلك وسألت سؤاله عن ذلك سئل أجاب بالاعْتِرَاف بذلك وانها كانت أذنت له بأن يصرف ثمنها في نفقتها في كل يوم خمس قطع مصرية من مدة ثمانية اشهر سابقة على تاريخه وانه صرف ثمن الفردة الصابون في نفقتها بإذنها فلم تصدقه على ذلك وطلب من المدعي عليه بينة تشهد له بذلك فأحضر كل واحد من صالح بن عبد الله بن معين ونعمة بنت الحاجّ ابراهيم الحمصي ويشركه بنت صالح بن يوسف وعرف بها صالح بن معين المَرْقُوْم تعريفاً شَرْعِيًّاً وشهدوا بعد ان استشهدوا بأن المدعية المزبورة أذنت للمدعى عليه المَرْقُوْم بأن يصرف ثمن الفردة الصابون التي باعتها له بثمانية عشر غرشاً عددية كل يوم خمس قطع مصرية من مدة ثمانية أشهر سابقة على تاريخه أَدْنَاه شهادة صحيحة شَرْعِيَّة بوجه المدعية

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			المَرْقُوْمة فلم يبد في شهادتهم دافعاً شَرْعيَّاً فقبلَت شهادتهم بذلك قبولاً شَرْعيَّاً ولما ثبت ذلك وما قامت به البينة الشَّرْعيَّة لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه دامت نعم المولى عليه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً وحكمه بموجب حكماً شَرْعيَّاً منع المدعية المزبورة من معارضة المدعية المَرْقُوْم بسبب ذيك منعاً شَرْعيَّاً تحريراً في حادي عشر شوال المبارك لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
340/ ح3	وظيفة تنظيف متوضأ بباب القطانين وصرف راتبه من الصرة الرومية	5 ذي القعدة سنة 1082هـ / 3/ 3/ 1672م	قرَّرَ مَوْلانَا وسيدُنا أعْلَمُ العظام ،أفْضَلُ الفُضَلاء الفخام ،صدرُ الموالي الكرام حلاَّلُ مشكلاتِ الأنام ،مخبرُ الحَلالِ مميزُ الحلالِ عن الحرَام ،الكارعُ من حياضِ الدينِ والتقوى ،المراقِبُ مولاه الكريم في السرِّ والنجوى ،الحَاكمُ الشَّرْعيُّ المولى المولي مصطفى أفَنْدي ابن يحيى (...) المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام فضله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشَّرْعيِّ ونَاقل الخطاب المرعي عبد الكريم ابن المرحوم أحمد المشهور بالنجار وظيفة التنظيف بالمتوضي الكائن بباب القطانيين بالقرب من المسجد الأقصى الشريف بما لها من المعلوم في كل يوم أرْبَع عثمانية من محصول أوقاف المسجد الأقصى والصخرة المشرفة مع ما تبع ذلك من الصرة الرومية والصدقات المعتادة على جاري العادة عوضاً عن والده المبزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعين أعلاه وبالاستدانة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعيَّين مقبولاً شرعاً تحريراً في خامس شهر ذي القعدة الحرام من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
340/ ح4	زواج		تَزَوَّجَ رمضانُ بنُ خليل جينكات بمخطوبته راضية بنت محمد (...) سابقاً الخلية عن الموانع الشَّرْعيَّة أَصْدَقَهَا على صداقٍ قدَرُهُ خمسةٌ وسبعونَ غرشاً الحَالّ بها من ذلك أرْبَعون غرشاً مقبوضة بيدها باعترافه وكيلها الآتي ذكره ولاباقي بعد الحَالّ خمسة وثلاثون غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بانه زوجها منه بذلك على ذلك الحاجّ محمد بن محمد بن عثمان العبوي الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتراف بقبض مقدم الصداق بشهادة كل واحد من محمد جلبي الترجمان وظاهر بن شعبان بن عبد الوهاب جينكات العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً زواجاً مقبولاً من الزوج لنفسه تحريراً في رابع ذي القعدة سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورن، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
340/ ح5	أقْرَّار وظيفة خدمة بمقام النبي موسى	10 ذي القعدة سنة 1082هـ / 8/ 3/ 1672م	قرَّر مَوْلانَا وسيدُنا فخرُ المدرسين الكرام ،عمدةُ المُحَقِّقين العظام ،خلاصةُ العُلَمَاء الأعلام ،الحَاكِمُ الشَّرْعِيِّ، المولى مصطفى أَفَنْدِي بنُ محمد المُوَقَّعُ خَطُّه الكريم بأَعَالِيَ نظيره دام علاه ، لحامل هذا الكتاب المرعي وناقله والخطاب المرعي السِجل الموفق الرشيد محب الدين فخر الأشراف والمكرمين السيد عبد الصمد الشهير نسبة المبارك بابن غضية أحد الخدام بمقام النبي موسى الكليم عليه صلوات المُلْك العظيم ربع وظيفة الخدمة بالمقام الشريف المزبور بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم ربع عثماني عوضاً عن والده المزبور بحكم واعتزاله عن ذلك من يوم تاريخه أَدْنَاه بحسن اختياره ورضاه وأذن مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ خلد الله النعم عليه للشيخ محب الدين المزبور بمباشرة الشيخ الوظيفة المزبورة وبقبض معلومها المزبور أعلاه من محصول وقف النبي موسى عليه السلام وبالاستدانة عند الحَالّ أمراً وإذناً شَرْعِيَّاً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين شرعاً تحريراً في عاشر ذي القعدة الشريفة الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
341/ ح1	عقد زواج	أوائل ذي الحجة سنة 1082هـ / 29/ 3/ 1672م	الحمدُ لله الذي أَحلَّ النكاحَ وشرعَهُ وحرَّم السفاحَ ومنعه والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً وبعد. هو أنه بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعي أَجَلَّه الله تعالى بين يدي مَوْلانَا وسيدنا العالم الكبير مُحَرِّر دقائق التفسير بعدد قواعد أحسن تحرير صدر الموالي العظام حلال مشكلات الأنام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه ، تَزَوَّجَ عيسى بن محمود الخليلي بمخطوبته فاطمة بنت المرحوم نجم الدين بلوكباشي الخليلي البكر البالغ أَصْدَقَهَا على بركة الله وعونه وحسن توفيقة وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته ماية سلطاني حساباً عن كل سلطاني منها أَرْبَعون قطعة مصرية الحَالّ لها من ذلك خمسون سلطانية باقية لها بذمة الزوج على حكم الحلول باعترافه بذلك (...) الشَّرْعِيِّ والباقي بعد الحَالّ خمسون سلطانيا مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بأئن زوجها منه بذلك على ذلك كذلك الخواجة فخر الدين بن صلاح الخليلي بطريق الوكالة الشَّرْعِيَّة عنها حيثما وكلته في ذلك وعرف بها كل واحد من الحاجّ أحمد بن علاء الدين الخليلي وابراهيم الصاحب الخليلي تعريفاً شَرْعِيَّاً زواجاً صحيحاً شرعاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعاً وقد تم النكاح برابطة الشَّرْعِيَّة بتاريخ أوائل ذي القعدة الشريفة الحرام لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي، الحاجّ علي، الشيخ موسى، كاتبه.
341/ ح2	شراء بيت بخط باب الحديد	أوائل ذي القعدة سنة	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ وقَعَ وتحرَّرَ بمَحلِ قدسِ الشريعة المُطَهَّرَةِ الغرَّاءِ ومَحْفلِ الطريقةِ النيِّرَةِ الزَّهْراءِ بمحروسةِ القدسِ

نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
الشريف والمعبد الأسمى المنيف أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانا وسيِّدنا أَعْلَم العُلَماء العِظام أَفْضَل الفُضَلاء الفِخام حلاَّل مُشكلات الأَنام، شيخ الإِسْلام صدر الموالي العِظام الكارع مِنْ حياض الدين والتقوى، المراقِب مولاه الكريمَ في السرِّ والنجوى، والحاكم الشَّرْعِيِّ المولى. اشترى فخر الأكابر والأعيان علي جلبي ابن المرحوم فخر الأعيان تاج الدين جلبي ابن المرحوم علي بالي بماله لنفسه دون مال غيره من جدته لأمّه الحرمة المدعوه شمسية أبنة (...) حسن الحاضرة بالمجلس فباعته ما هو لها وجار في مُلْكها ومنتقل إليْها بالإرث الشَّرْعِيِّ من بنتها المرحومة لطيفة خاتون ابنة المرحوم محمد بن (...) ابنة بنتها المدعوة فاطمة خاتون المتولية بعد وفاة والدتها المرحومة ومن بنتي (...) المَرْقُوْمة هما آمنة وعايشة ابنتا عمر جلبي ابن المرحوم عثمان المَرْقُوْم ويدها واضعة على ذلك ثابتة مستمرة مستقرة إلى حين صدور البيع وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها قيراطان وخمسة أثمان قيراط (...) من أَصْل أَرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار الكبيرة القائمة البنا بخط باب الحديد (1) أحد أبواب المسجد الأقصى الشريف المشتملة على معازل علوي وسفلي وبيوت ونافع ومرافق وصهاريج معدة لجمع ماء الأشتية وأوضة وحقوق شَرْعِيَّة شركة المشتري ومن يشركه بحق الباقي ويحدها بتمامها وكمالها من القِبْلَة المشرفة الطريق السالك ومنه بابها الأوَّل وتمامه من العلو المدرسة الحنبلية وتمامه دار وقف سكن فخر الآية الشيخ محمد فخر الإِسْلام وشمالاً زقاق غير نافذ وشرقاً الهوى المطل على الطريق السالك وتمامه الهوى المطل على الحوش الجاري في مُلْك وارث الشيخ العنبوسي المزبور بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً أمراً صحيحاً شَرْعِيَّاً وبيعاً (...) معتبراً شرعاً (...) مشتمل على الايجاب والقبول وشروط الصحة واللزوم بثمن قدره من الغروش ألْفضية الأسدية أَرْبَعون غرشاً قبضها بيديهثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المذكور بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعِيَّاً بموجب ذلك برئت ذمة المشتري المَرْقُوْم من جميع الثمن المزبور ومن كل جزء منه البراءة الشَّرْعِيِّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع الثبت بينهما في كل ذلك بإيجاب شَرْعِيِّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمعاقدرة الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراض بينهما وحيثما كان ذلك من ذلك وبيعه وضمانه لازم حيث يجب شرعا ثم بعد تمام ذلك ولزومه (...) شمسية المَرْقُوْمة وهي بكمال الصحة والسلامة ووعد عقلها الآتي بينهما مع جلبي المَرْقُوْم جميع المبلغ وقدره أَرْبَعون غرشاً فضة اسدية وسلمته له فقبضه بيده بالحضرة والمعاينة الشَّرْعِيِّة مقبولة شرعاً وأَشْهَدت عليها شمسية المزبورة أنا لا حق لها قِبَل ابن سبها على جلبي المذكور	1082هـ / 28/ 2/ 1672م		

(1) باب الحديد: أحد ابواب الحرم من الجهة الغربية.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			ولا استحقاق ولا حق ولا اشياء ولا فضة ولا ذهباً ولا إرثاً ولا مورثاً ولا حقاً مطلقاً (...) بيتها المزبور أعلاه ،وانها بغير الجابي لا يمْلُك سوى اسباب (...) ،وانها أبرأت ذمة علي جلبي المَرْقُوْم من سائر الحقوق الشَّرْعِيِّة والدعوى والمطالبَاتّ ابراءً عاماً مطلقاً لكل دعوى مانعاً لكل تظلم وشكوى أشهاداً شَرْعِيَّاً مُصَدَّقَاً من علي جلبي المَرْقُوْم تعريفاً شَرْعِيَّاً وذلك بعد أن عرف لشمسية المزبورة في ذلك كله لدى شهوده أخره كل واحد من الأئمة الكرام الشيخ يعقوب بن المرحوم قدوة العُلَمَاء العالمين الشيخ عبد الرحمن بن قاضي الصلت وفخر الصالحين الشيخ ابراهيم بن الخواجا محي الدين بن سالم تعريفاً شَرْعِيَّاً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً فيأوائل ذي القعدة الشريفة سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
341/ ح3	رسم نفقة وكسوة يتيم	غرَّة شوال المبارك سنة 1082هـ / 30/ 1/ 1672م	فرضَ سيدُنا ومَوْلانَا فخرُ المدرسين الكرام عمدةُ المُحَقِّقين العظام خلاصةُ العُلَمَاء الأعلام ،الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ المولى مصطفى أفَنْدِي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه برسم نفقة وكسوة محمود يتيم المرحوم الحاجّ أحمد بن قعبور الشهير بالبطش القاصر عن درجة البلوغ فيما لا بد له منه ولا غنى عنه وثمن زيت وخبز ولحم وصابون وغسل اثواب ودخول حمام وغير ذلك من اللوازم ما قيمته ذلك وقدره في كل يوم تمضي من تاريخه أدْنَاه قطعتان مصريتان وأذن مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ لوصيه فخر التجار المكرمين الخواجة يحيى بن الخواجة عبد الرحمن ارغون بانفاق ذلك في واجب نفقة وكسوة القاصر المزبور وبدفع ذلك لأبنة عبد الرحمن قعبور والده القاصر المستقر في حضانتها وبالاستدانة عند الحاجّة وبالرجوع نظير ذلك على مال القاصر المزبور وصياً وإذماً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين شرعاً تحريراً في غرَّة شوال المبارك من شهور سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.
342/ ح1	دعوى فسخ نكاح بسبب غياب الزوج عن زوجته	5 ذي القعدة سنة 1082هـ / 3/ 3/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعي أجَلَّه إليْه تعالى حضر مَوْلانَا وسيدنا قدوة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام خلاصة العُلَمَاء والمدرسين العظام الحَاكم الشَّرْعِيِّ الشافعي الموفى نور الدين الشافعي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام فضله وعلاه الحرمة المدعوة صايمه بنت اسكندر وعرف بها كل واحد من عبد القادر بن خلف بن سمره وشقيقها اسكندر تعريفاً شَرْعِيَّاً وذكرت لمَوْلانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ الشافعي الموفى إليْهِ أن زوجها المدعو محي الدين بن علي

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			اسكندر تعريفاً شَرْعِيَّاً شهر النور [1] سافر عنها من مدينة القدس الشريف من مدة ثلاث سنوات سابقة على تاريخه وتركها بلا نفقة ولامنفق شرْعِيٍّ وهو (...) النفقة ولم يترك عندها شيئاً تقتات به ولا ارسل لها شيئاً ووصلها وقد لأضر ذلك بحالها وضاق منه ذرعها وطلبت من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ الشافعي النظر في قضيتها على قاعدة مذهبه الشريف ومعتقده المنيف فعند ذلك لأمّها الحَاكِم الشَّرْعِيِّ الموفى إليْه وأخبرها بما لها من الأجر أن هي صبرت واحتسبت فلم تخير إلا الْفسخ وطلب منها مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بينتة تشهد لها بذلك فأحضرت كل واحد من الشمسي محمد بن المرحوم على بشه وسمور بن الحاجّ أحمد وشهاد بعد أن استشهدا بأن محي الدين بن علي النوبي زوج صايمة المزبورة غاب عنها من مدينة القدس الشريف مدة ثلاث سنوات سابقة على تاريخه وتركها في محل طاعته وهو فقير يعتبر معدم عاجز عن النفقة وعو إلى الآن فقير (...) شهادة صحيحة شَرْعِيَّة مقبولة منها قبولاً شَرْعِيَّاً وحلفت صايمة المزبورة بالله العظيم الذي لا إله إلا هو ولا معبود سواه بأن زوجها محي الدين المَرْقُوْم غاب عنها المدة المزبورة ولم يترك عندها شيئاً تقتات به ولا ارسل لها شيئاً ووصلها حلفاً شَرْعِيَّاً ولما ثبت ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ الشافعي وما أمن به البينة الشَّرْعِيَّة ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً طلبت صالحة المزبورة من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ الشافعي الموميِ إليْه بفسخ نكاحها من عصمة زوجها محي الدين واختارت فراقه اشهاداً شَرْعِيَّاً وطلب من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ الشافعي الموميِ إليْه الحكم بصحة فسخ نكاحها من عصمة زوجها المَرْقُوْم يحكم لها بذلك حكماً شَرْعِيَّاً فبموجب ذلك باتت صائمة المزبورة من عصمة زوجها المَرْقُوْم (...) الشَّرْعِيِّ فلا تحل له ولا للأزواج من بعده إلا بمهر وعقد جديد الحكم الشَّرْعِيِّ تحريراً في خامس ذي القعدة الحرام لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ ابو السعود، محمد جلبي، كاتبه.
342/ ح2	عقد زواج	10 ذي القعدة سنة 1082هـ / 8/ 3/ 1672م	لدى الحَاكِم الشَّرْعِيِّ مصطفى بن محمد دامَ بقاؤه تَزَوَّجَ فخرُ التجّارِ الخواجة عبد القادر بن المرحوم الحاجّ يوسف الدقاق بمخطوبته صفية بنت الخواجة فخر الدين الدقاق البكر القاصر الخلية عن الموانع الشَّرْعِيَّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وحسن توفيقه وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته ماية غرش عددية الحَالّ لها من ذلك ستون غرشاً مقبوضة بيد وليها والدها المزبور والباقي بعد الحَالّ أرْبَعون غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن زوجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالولاية الشَّرْعِيَّة عليها زواجاً شَرْعِيَّاً مقبولاً من الزوج المزبور

(1) شهر النور: شهر عيد النصارى أو راس السنة الميلادية.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			لنفسه قبولاً شَرْعِيًّا تحريراً في عاشر ذي القعدة لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
342/ ح3	الأخبار عن سقوط بيت ووفاة صاحبه من قرية البيرة	أوائل ذي القعدة سنة 1082هـ / 28/ 2/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أَجَلَّهُ إليْه تعالى لدى مَوْلانَا فخر المدرسين الكرام عمدة العُلَمَاء الأعلام، سلالة الموالي العظام الحَاكم الشَّرْعِيِّ القسام، أحمد أَفَنْدِيَ ابن مصطفى المُوَقَّعَ خَطُّه أعلاه دام علاه، حضر منصور بن سلامة من قرية البيرة (1) الكائنة ظاهر القدس الشريف، وذكر لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ أن أحمد بن حميدة من أهالي القرية المزبورة كان نائماً في بيته الكائن بالقرية المزبورة ،وأن البيت وقع عليه بقضاء **الله** ،وأنه مات وطلب الكشف على ذلك والتحرير على ما هنالك، فعين مَوْلانَا الحَاكمُ الشَّرْعِيُّ من جانبه قدوةَ الأفاضل أحمد أَفَنْدِي. فتوجه صحبة منصور المزبور للقرية المزبورة وحصل الكشف والوقوف على ما لدى أحمد بن حميدة فوجد بناء واقفاً مهدوماً وأزيل التراب والخشب عن أحمد بن حميده المزبور ، فوُجد ميتاً لا روح فيه ولا حركة ووجدا (...) تحت الهدم قفص دجاج ميتين وحمار أخضر ميت فسئل من زوجته جبينة بنت ظاهر عن ذلك ،فأخبرتْ مَوْلانَا الحَاكم الكشاف لأنها كانت نائمة في بيتها هي وزوجها أحمد وولدها فأحست بالهدم ففرت هي وأخذت ولدها معها ووقع البيت المزبور على زوجها أحمد المَرْقُوْم فمات بسبب ذلك بقضاء **الله** وقدره اختاراً مَرْعِيًّا وكذلك أخبر كل واحد من زياد بن زاهر وسعد **الله** بن علي ومحمود بن صالح ومحمد بن مناع طبق احنا وجبينة المزبورة أخباراً مَرْعِيًّا فقاموا وأخبروا بذلك مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بذلك أخباراً مَرْعِيًّا وسطر ذلك عند الطلب والسؤال بتاريخ أوائل ذي القعدة لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ أحمد بن طه إمام التحرير المزبور نبهان بن (...) ، كاتبه.
342/ ح4	حضور		بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أَجَلَّهُ إليْه تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا أَعْلَم العُلَمَاء العظام حلال مشكلات الأنام صدر الموالي الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه في الشر والنجوى العالم العامل الفاضل الكامل الفاصل بينَ الحقِّ والباطلِ الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه ،حضر فخر التجار والمكرمين الخواجا أبي النصر ابن المرحوم يوسف قرواش ،وأَشْهَدَ عليه وهو

(1) قرية البيرة: تقع شمال القدس على بعد 16 كم، انظر: سجل محكمة القدس الشرعيّة العثمانية رقم (1) ح4، ص187، سجل محكمة القدس الشرعيّة العثمانية رقم (17) ، ح1، ص57، النقشبندي، عبد الغني إسماعيل الشهير بابن النابلسي الدمشقي الحنفي، (ت1143هـ/ 1730م) ، الحضرة الأنسية في الرحلة القدسية، ميكروفيلم، مركز الوثائق والمخطوطات في الجامعة الأردنية رقم (597) ، ورقة38أ، شراب، معجم بلدان فلسطين، ص-214 215.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			بحال يعتبر شرعاً أنه تبرع بقبض وكسوة بيري ابنة المرحوم صلاح الدين المصري القاصرة عن درجة البلوغ المستقرة في حضانة والدتها الحرمة سامي بنت يوسف المذكورة أخت الخواجا ابي النصر المزبور فيما لا بد منه ولا غنى عنه من طعام وشراب وأثواب وغير ذلك من ساير اللوازم شرعاً بوجه الله تعالى من غير رجوع عليها بنظير ذلك إشهاداً شَرْعيًّاً إذن مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه للخواجه ابي النصر أن يقبض (...) لم يبقى المتحصلات المزبورة من أجرة حصتها في الدار الكائنة بمَحلَّة الصفوية [1] بالقدس الشريف في كل سنة ويصرف المبلغ في واجب نفقتها وكسوتها صحيحة لما يشرع إذناً شَرْعيًّاً مقبولاً شرعاً تحريراً في أواسط ذي القعدة سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
343/ ح1	معاملات وقف المرحوم درغون	غرَّة محرم الحرام سنة 1082هـ / 9/ 5/ 1671م	معاملاتُ وقفِ المرحوم درغون آغا الواقعة في غرَّة محرَّم الحرام سنة 1082 بمباشرة متوليه فخرِ الأعيانِ مصطفى آغا بن دزدار قلعةَ القدسَ الشريف لدى مَوْلانَا وسيدِنا فخرِ المدرسين الكرام أحمد أفَنْدي خليفة الحكم العزيزِ بالقدسِ الشريفِ وبحضورِ الشيخِ عفيفِ الدينَ السروروي الناظرِ على الوَقْفِ المزبورِ.
343/ ح2	ترتَّبَ لوقف درغون	غرَّة محرم سنة 1082هـ / 9/ 5/ 1671م	ترتَّبَ للوقفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمةِ خليل بن أحمد الدويك خمسة سلطانية حسنة ثمن كل سلطاني غرشَ ونصف منها بحساب الغروش العثماني خمسة غروش ونصف وهي المترتَّبَة بذمته سابقاً وثمن دواة نحاس أرْبَع وثلاثون قطعة مصرية ابتاعها لمضي سنة تاريخه ورهن كرمه أرض البقعة باق على حكمه بموجب السجِل السابق. شهود: مَوْلانَا زكريا أفَنْدي، مَوْلانَا نور الدين أفَنْدي، مَوْلانَا علي أفَنْدي، الشيخ ابي الفتح النوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
343/ ح3	ترتَّبَ	غرَّة محرم سنة 1082هـ / 9/ 5/ 1671م	تم ترتيبٌ للوقفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المذكورِ في ذمةِ فخرِ الدين ابن ابي العون بناص ثلاثة سلطانية وثلث سلطاني منها خمسة غروش أرْبَعَة وخمسة سلطانية سكه مصري منها خمسة غروش وهي المترتَّبَة بذمته سابقاً وثمن دواه غرش ونصف ابتاعها وتسلمها لمضي سنة تاريخ ورهنه السابق باق على حكمه بموجب السِجِل. شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.
343/ ح4	ترتَّبَ	غرَّة محرم سنة 1082هـ / 9/ 1/ 1671م	ثم ترتَّبَ للوقفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمةِ الشيخِ مصطفى بنِ الشيخِ أحمد بن سويكة ثمان عشر سلطانية ذهباً عنها سبعة وعشرون غرشاً عددية وثمن دواة أرْبَعة غروش وقطعة ونصف قطعة حضر ابتاعها لمضي سنة تاريخه وكفالة خاله الشيخ صالح باق على حكمه بموجب السِجِل السابق. شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.

(1) محلة الصفوية: لم اعثر عليها.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
343/ ح5	ترتَّبَ	غرَّة محرم سنة 1082هـ / 9/ 5/ 1671م	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة المتولي المذكور بذمة طه بن ابي الحرم ستة سلطانيا حينة عنها أرْبَعة وعشرون غرشاً ،وهي المترتِّبَة بذمته سابقاً، وثمن دواة ثلاثة غروش ،وثمان عشر قطعة مصرية ابتاعها لمضي سنة تاريخه وكفالة ابن أخيه محمد باق على حكمها بموجب السِجِل السابق. شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.
343/ ح6	ترتَّبَ	غرَّة محرم سنة 1082هـ / 9/ 5 1671م	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة المتولي المَرْقُوْم في ذمة حنا ولد طعمة النصراني الصايغ أصالة عن نفسه وكفالة عن أخيه بشارة ثمانية سلطانية حسنة عنها أثني عشر غرشاً وثمن دواة أرْبَعة ابتاعها لمضي سنة من تاريخة. شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.
343/ ح7	ترتَّبَ	غرَّة محرم سنة 1082هـ / 9/ 5/ 1671م	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة المتولي المذكور في ذمة مهنا ولد ميرا النصراني النجار مبلغ قدره ثلاثة عشر سلطانية وثلث حسنة منها عشرين غرشاً عددية وهي المنتقلة عن ذمة الحاجّ مصطفى الشرابي قبضها باعترافه وثمن دواه ثلاث غروش عددية ابتاعها وتسلمها لمضي سنة تاريخه ورهن على ذلك جميع الدار القائمة البنا بالقدس الشريف المحدودة قبلَة دار الحسن بشه بن نجم وشرقاً حاكورة أولاد المحتسب وشمالاً حاكورة الجبشة وغرباً دار حنا الرباح وتمامه الساحة وفيه الباب بجميع حقوق ذلك كله وطرقة وجدره رهناً شَرْعِيَّاً مسلماً شرعاً. شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.
343/ ح8	ترتَّبَ	غرَّة محرم سنة 1082هـ / 9/ 5/ 1671م	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة المتولي المذكور في ذمة مَوْلانَا الشيخ مصطفى ابن مَوْلانَا الشيخ ابي الوفا العلي ماية سلطانية وخمسون سلطانية وعشرون قطعة مصرية منها ماية سلطانية وثلاثون عددية وعشرون سلطانياً عن كل سلطاني منها غرش ونصف غرش وسبعة وعشرون سلطانياً وستة وعشرون قطعة مصرية بحساب الغروش العددية ماية غرش واحدة وتسعون غرشاً واحد عشر قطع مصرية ومنها ثمانية عشر سلطانية عن كل سلطاني ونصف قطعة مصرية منها بحساب الغروش أرْبَعة وعشرون غرشاً عددية ومنها خمسة سلطانية باقية عن كل سلطاني عشرون قطعة مصرية عنها بحساب الغروش ثلاثة غروش وثلث غرش ومن المال المرصد لنحاس المصبنة أحدى وعشرون غرشاً عددية ونصف غرش وربع غرش والمبلغ المزبور قبضه هو المترتِّبَ بذمته سابقاً بموجب السِجل وثمن عباءة مقصبة ستة وثلاثون غرشاً عددية ابتاعها وتسلمها بمضي سَنة تاريخه ورهنه السابق باق على حكمه بموجب السِجل السابق. شهود: المزبورون أعلاه، الشيخ حمدان الداودي، فواز جابي الوَقْف، محمد بن الأوستة رجب معين كاتب الوَقْف، مصطفى ابن درويش، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
343/ ح9	ترتَّبَ	غَرَّة محرم سنة 1082هـ / 1671م	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة المتولي المذكور في ذمة مَوْلانَا وسيدنا الشيخ عمر العلمي مايتا سلطاني (...) وثلث وربع على ما يفصل فيه فمن ذلك ماية سلطاني وسبعة وثمانون ونصف وربع حسنة عن كل سلطاني منها غرش ونصف غرش منها بحساب الغروش العددي مايتا غرش وإثنان وثمانون غرشاً وقطعتان مصرية وثلاثة ذهب ونصف وربع مصري عن كل دينار أرْبَعون قطعة ومنها خمسة غروش سلطاني عثماني عن كل سلطانية عشرون قطعة مصرية عنها ستة غروش وعشرون قطعة مصرية ومن المال المرصد لنحاس المبنة أرْبَعة وخمسون غرشاً عددية، وهي المترتَّبَة بذمته سابقاً وبموجب السِجل السابق وثمن جوخة خضرا بسحاف مخيطة اثنان وخمسون غرشاً عددية وقطعتان ونصف قطعة ابتاعها وتسلمها لمضي سنة تاريخة ورهن داره الكائنة بخط واد الطواحين سكن باق على حكمه بموجب السجل السابق. شهود: مَوْلانَا الشيخ عبد الباقي العلمي، مَوْلانَا الشيخ عفيف السروري، الشيخ خليل فواز جابي الوَقْف، رجب بن اسمعيل، المزبورون أعلاه، كاتبه.
343/ ح10	ترتَّبَ دين	غَرَّة محرم سنة 1082هـ / 1671م	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة المتولي المَرْقُوْم في ذمة مَوْلانَا الشيخ ابي الوفا العلمي خمسةٌ وأرْبَعون سلطانياً حسن وريع عنها بحساب الغروش (...) سبعة وسبعون غرشاً وربع غرش عددية وهي المترتَّبَة بذمته سابقاً ثمن دواه عشرة غروش عددية والقرشين ونصف ابتاعها وتسلمها لمضي سنة تاريخه ورهننه السابق باق على حكمه بموجب السجل السابق. شهود: الشيخ مصطفى العسلي، الشيخ مصطفى الرومي، المزبورون أعلاه.
343/ ح11	مطالبة بتطبيق مرسوم خاقاني ينص على إعفاء أهل الخليل من الرسوم والضرائب	أوائل ذي القعدة سنة 1082هـ / 28/ 2/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعيِّ، المُحَرِّر المرعيِّ، أجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا أعْلَم العُلَماء العظام، أفْضَل الفُضَلاء الفخام، حلّال مشكلات الأنام، صدر الموالي العظام، الكارع من حياض الدِّين والتقوى، المراقب مولاه الكريم في السِّرِّ والنجوى، العالم العابد الفاضل الكامل الفاصل بين الحقِّ والباطل الحاكم الشَّرْعيِّ المولى. حضر جماعة من أهالي مدينة السيد الخليل على نبينا وعليه صلوات المُلْك الجليل وذكر لمَوْلانَا الحاكم الشَّرْعيِّ المُشار إليْه من اهالي الخليل معافون ومسامون من الرمية وساير التكاليف العرفية الشاقة بموجب الأمر السلطاني المؤرخ في ثامن شهر بيع الأوَّل لسنة خمسة وسبعين الف المقيد بالسجل المحفوظ بتاريخ خامس رجب الحرام لسنة أحدى وثمانين الف وقرئ الأمر الشريف فوجد في مضمونه المنيف خطاباً لحاكم القدس الشريف أن أهالي مينة السيد خليل عليه السلام عرضوا امانيهم إلى العتبة العلية أنهم من الفتح الخاقاني [1] وإلى الآن معفون ومسلمون من الرمية وسائر التكاليف العرفية

(1) الفتح الخاقاني: فتح السلطان سليم للقدس 1516م.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			الشاقة وأن بعض أهل طائفة العرف [1] يتعرضون إلِيْهِم ويطلبون من رمية وتكاليف عرفية وقد نهي الامر الشريف السلطاني تمنع كل من يتعرض إلى أهـالي مدينة السيد الخليل عليه السلام بطلب رمية وتكاليف عرفية وطلب الجماعة المذكورة من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ أن يعمل بموجب الأمر الشريف ويمنع كل من يتعرض إليْهِم بطلب الرمية وتكاليف عرفيه فعند ذلك منع مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ كل من يتعرض إلى أهـالي مدينة السيد الخليل عليه السلام بطاب الرمية وتكاليف عرفية عملاً بـالأمر الشريف ولكونهم مجاورين لحضرة الأنبياء الكرام السيد الخليل وأولاده الأكرمين على نبينا وعليهم صلوات المُلْك المعين بتـاريخ أوائل ذي القعدة سنة اثنين وثمـانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى.
344/ ح1	معاملات	د. ن	معاملاتُ وقف المرحوم الخواجا الطواشي الموافق في غَرَّة محرم سنة 1082 بمباشرة متوليه مصطفَى آغا دزدار قلعة القدس الشريف لدى مَوْلانَا وسيدنا أحمد أفَنْدي الحَاكِم العزيز بـالقدس الشريف.
344/ ح2	ترتَّبَ دين	د. ن	ترتَّبَ للوقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المذكورِ في ذمةِ الحاجِّ موسى بن كريم الدين المصري ستة سلطانية حسنة منها تسعة غروش عددية وهي المترتَّبَة سنة سابقاً وثمن دواه أرْبَعون قطعة مصرية ابتاعها وتسلمها لمضي سنة تاريخة ورهن داره بـاقية على حكمها بموجب السجِل. شهود الحَالّ: مَوْلانَا زكريا أفَنْدِي، مَوْلانَا نور الدين أفَنْدِي، مَوْلانَا الشيخ علي أفَنْدِي، الشيخ علي النوري، الشيخ ابي الفتح النوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري، محمد جلبي الترجمـان، كـاتبه.
344/ ح3	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمبـاشرة متوليه في ذمة الحاجّ موسى المغربي المذكور ستة عشر سلطانية مصرية عن كل سلطاني ،منها أرْبَعون قطعة مصرية عنها عشرون غرشاً عددية. وهي المترتَّبَة بذمته سابقاً وثمن دواه ستة وتسعون قطعة مصرية ابتاعها وتسلمها لمضي سنة تـاريخه ورهن حصة داره بـاق على حكمها بموجب السجِل. شهود: المزبورون أعلاه، كـاتبه.
344/ ح4	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة متوليه في ذمة الشيخ مصطفى المعروف بشويكة خمسة سلطانية منها ستة غروش وعشرون قطعة مصرية وثمن دواه ثلاثون قطعة مصرية ابتـاعها لمضي سنة تـاريخه وكفالة خـاله الشيخ صـالح بـاق على حكمها. شهود: المزبورون أعلاه، كـاتبه.

(1) طائفة العرف: أمير لواء القدس وأعوانه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
344/ ح5	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة متوليه في ذمة طه بن ابي الحرم خمسة سلطانية مصرية عنها ستة غروش وعشرون قطعة مصرية وثمن دواه غرش ابتاعها لمضي سنة تاريخه وكفالة محمد بن صالح ابي الحرم باقي على حكمها. شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.
344/ ح6	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة متوليه في ذمة فخر الدين بن الشيخ أحمد مكية ثلاثة سلطانية مصرية عنها أرْبَعة غروش وثمن دواه ثمانية عشر قطعة مصرية ابتاعها لمضي سنة تاريخه ورهن قيراط في داره باق على حكمه. شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.
344/ ح7	ترتَّبَ دين	د. ت	لما كان مترتِّباً للوقف المزبور بمباشرة متوليه في ذمة كلِّ واحدٍ من عبدِ الباقي ابنِ صالح المغربي، وأخيه مصطفى أرْبَعة سلطانية ونصف حسنة عنها سبعة غروش وربع غرش أصْلاً وثمن دواه غرش واحد حضر يوم تاريخه عبد الباقي المزبور وأخيه مصطفى ودفعا للمتولي المزبور المبلغ المزبور أصْلاً وربحاً فقبض بيده منهما بالحضرة والمعاينة وبرئت ذمتهما لجهة الوَقْف المزبور البراءة الشَّرْعيِّة براءة قبض واستيفاء من أصْل المال وربحه وأَشْهَدَ عليه المتولي أن لا حق لجهة الوَقْف قِبْلَتَما إشهاداً شَرْعِيَّاً مُصَدَّقاً شرعاً. شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.
344/ ح8	ترتَّبَ دين	د. ت	ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة متوليه في ذمة الشيخ عفيف الدين السروري أرْبَعة سلطانية ونصف حسن عنها سبعة غروش وربع غرش وهي المنتقلة عن ذمة عبد الباقي واخيه مصطفى المغربي وثمن دواه غرش واحد ابتاعها وتسلمها لمضي سنة تاريخه ورهن على جميع المبلغ ما هو له وجار في مُلْكه وذلك جميع الحصة الشايعة وقدرها قيراطان في جميع غراس الكرم الكائن بأرض المرهونة والمارس المحدود قِبلَة الطريق السالك وشرقاً كرم الشيخ درويش الخليلي وشمالاً الطريق وتمامه كرم الحوت وغرباً الطريق بجميع حقوقه رهناً شَرْعِيَّاً على قاعدة مذهب الإمام الشافعي. شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.
344/ ح9	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة متوليه في ذمة الحاجّ سالم بن ناصر المغربي عشرة سلطانية عنها خمسة عشر غرشاً وثمن دواه غرشان ابتاعها لمضي سنة تاريخه ورهن كرمه باق على حكمه بموجب السِجِل. شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.
344/ ح10	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة المتولي المذكور في ذمة مَوْلانَا الشيخ مصطفى بن مَوْلانَا الشيخ وفا العلمي واحد وخمسون سلطانياً وثلث سلطاني ونصف سلطاني حسن. وثمن كل سلطاني غرش ونصف غرش عددي خمسة عشر سلطنياً وثلث سلطاني منها غرش عددي ثلاثة وعشرون ونصف ومنها سلطاني مصري

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			أَرْبَعون قطعة مصرية حسنة وثلاثون سلطانياً ونصف سلطاني عنها ثمانية وأَرْبَعون غرشاً وعشرون قطعة وهي المترتِّبَة بذمته سابقاً وثمن عباءة جوخ مخيط عشرة غروش عددية وأَرْبَعة وعشرون قطعة مصرية ابتاعها وتسلمها لمضي سنة تاريخة والرهن السابق باق على حكمه بموجب السجل. شهود: الشيخ حمدان الداوودي جابي الوَقْف، محمد جلبي الأَوسْتة رجب معين كاتب الوَقْف، فؤاد بن حسن، الدرويش شاهين، مصطفى زاده درويش القلعة، كاتبه.
344/ ح 11	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة المتولي المَرْقُوْم في ذمة مَوْلانَا الشيخ عمرَ أفَنْدِي العلمي ستة وخمسون سلطانياً وربع منها حسبة عن كل سلطاني غرش ونصف ثلاثون سلطاني ونصف وربع منه بحساب الغروش العددي خمسة وأَرْبَعين غرشاً ونصف وربع ومنها مصري عن كل سلطاني أَرْبَعين قطعة مصرية خمسة وعشرون غرشاً ونصف عنها بحساب الغروش أَرْبَعة وثلاثون غرشاً وهي المترتِّبَة بذمته سابقاً وثمن جوخه مخيطة اثنا عشر غرشاً عددية ابتاعها وتسلمها لمضي سنة تاريخه والرهن السابق باق على حكمه بموجب السجل. شهود: الشيخ مصطفى السروري، الشيخ حمدان الداودي، عمر الداعوني، كاتبه.
344/ ح12	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ للوقف المزبور بمباشرة المتولي المَرْقُوْم في ذمة مَوْلانَا الشيخ ابي الوفا أفَنْدِي العلمي عشرة سلطانية وثلث حسبة عنها بحساب الغروش العدديخمسة عشر غرشاً ونصف وثمن دواه غرشين وثلث غرش ابتاعها لمضي سنة تاريخة الرهن السابق باق على حكمه بموجب السجل. شهود: الشيخ مصطفى النحاس، الشيخ مصطفى الرومي، فواز بن حسن الاستة محمد معين كاتبه، عبد الرحمن سنطية، كاتبه.
344/ ح13	تعيين قراء بالمسجد الأقصى	أوائل ذي القعدة سنة 1082هـ / 28/ 2/ 1672م	قرَّر مَوْلانَا وسيدنا العالم الكبير مُحَرِّر دقائق التفسير مقرِّر قواعد أحسن تقرير صدر الموالي العظام حلال مشكلات الأَنام الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى العالم العامل الفاضل الكامل الفاصل بين الحق والباطل الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولى مصطفى أفَنْدِي بن يحيى المُوَقَّع خَطُّه الكريم أعلاه دام علاه لحامل هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقل هذا الخطاب المرعي فخر السادات السيد حسن بن فخر المدرسين الكرام السيد علي الشهير نسبه بابن ابي اللطف وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله المنيف صبيحة كل يوم بالمسجد الاقصى الشريف مربعة المرحوم المغفور له السلطان مراد خان عليه الرحمة والرضوان المنسوب أيقاف ذلك وترتَّبَه للمرحوم كجك أحمد باشا لما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم أَرْبَعة عثمانية عوضاً عن جده شيخ الإِسْلام عبد الحق أفَنْدِي بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وإنحلال ذلك عنه وأذن له مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بمباشرة الوظيفة المزبورة وقبض

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			معلومها وبالاستدانة عند الحاجّة تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين شرعاً تحرر في أوائل ذي القعدة لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
344/ ح14	قرَّر من الحَاكِم الشَّرْعِيِّ بفرض طاسة طعام من العمارة العامرة	أوائل ذي القعدة سنة 1082هـ / 28/ 2/ 1672م	قرَّر مَوْلانَا وسيدنا أَعْلَم العُلَمَاء العِظام أَفْضَل الفُضَلاء الفِخام الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه في السر والنجوى المولى المولي مصطفى أَفَنْدي بن يحيى المُوَقِّع خَطُّه الكريم دام علاه حامل هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقله امنة بنت فتح الدين شيبانة في طاسة طعام من طعام العمارة العامرة الكائنة بالقدس الشريف وقف المرحومة خاصكي سلطان طابت ثراها مع ما يتبع ذلك من (...) المعين وقدره في كل يوم ثلاثة ارغفة عوضاً عن أخيها مصطفى بن فتح الدين المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وإنحلال ذلك عنه وأذن لها مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه بتناول الطاسة الطعام مع الخبز المعين في كب يوم تقريراً وإذناً صحيحين شَرْعِيَّين مقبولين تحررا في أوائل ذي القعدة سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكرياالديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي جماعة، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي، كاتبه.
345/ ح1	ترتَّبَ دين	د. ت	ترتَّبَ لجهة وقف المرحوم علي خوجة الواقعة في غَرَّة محرم الحرام سنة 1082 بمباشرة متوليه مَوْلانَا ابو السعود أَفَنْدي لدى مَوْلانَا فخر المدرسين عمدة المُحَقِّقين أحمد أَفَنْدي بن محمد خليفةِ الحكمِ العزيزِ بالقدس دام فضله
345/ ح2	ترتَّبَ دين	د. ت	ترتَّبَ لجهة الوَقْفِ المزبور بمباشرة المتولي المَرْقُوْم في ذمة ابراهيم ولد عيد ابن قطة أصالة عن نفسه ووكالة عن عبد العزيز ولد ميخائيل النصراني الفلفلة مبلغ قدره عشرة غروش أَصْلاً وهي من المنتقلة عن ذمة حمودة البطريق وثمن خاتم فضة بحجر معدن غرشان ابتاعه وتسلمه يحل عليه لمضي سنة تمضي من تاريخه ترتُّباً شَرْعِيًّا. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
345/ ح3	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم لجهة الوَقْف المزبور بمباشرة المتولي المَرْقُوْم في ذمة يعقوب ولد خداوردي مبلغ قدره عشرة غروش أَصْلاً وثمن خاتم فضة بحجر معدن غرشين لبتاعه وتسلمه يحل عليه لمضي سنة تمضي من غَرَّة شهر تاريخه وهي مصروفة في علوفة مَوْلانَا فخر المصدرين الشيخ فتح الله الديري ترتُّباً شَرْعِيًّا. شهود: الشيخ نور الدين، المزبورون أعلاه، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّةِ كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
345/ ح4	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة كل واحد من مردخاى ولد يليان واساف ولد موسى وسينا ولد حييم ويهودا ولد ابراهيم ودينا وشاؤول ولد ياقوب وهم برانسة اليهود بالقدس الشريف مبلغ قدره خمسة وعشرون غرشاً أَصْلاً وهي المترتَّبَة بذمتهم سابقاً وثمن سلعة خمسة غروش ابتاعو ذلك وتسلموه يحل لعيهم ذلك لمضي سنة تمضي من غَرَّة شهر محرم سنة تاريخه وهم متضامنون ومتكافلون في المال والذمة يأذن كل منهم للآخر ترتَّباً شَرْعِيَّاً. شهود: الشيخ نور الدين، المزورون أعلاه، كاتبه.
345/ ح5	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة الشيخ محمد بن الشيخ عبد الرحمن الظهيري بالأصالة عن نفسه والكفالة عن أخيه الشيخ برهان الدين مبلغ قدره ثلاثون غرشاً أَصْلاً وهي المترتَّبَة بذمتها سابقاً ومن خاتم فضة بحجر معدن ستة غروش ابتاعه وتسلمه يحل عليه ذلك لمضي سنة تمضي من شهر محرم سنة تاريخه ترتَّباً شَرْعِيَّاً. شهود: الشيخ نور الدين، المزبورون أعلاه.
345/ ح 6	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم فر ذمة عبد الطيف بن الشيخ طه اللطفي ثلاثة غروش أَصْلاً عددية، وهي المترتَّبَة بذمته سابقا، وثمن خاتم بحجر معدن ثمانية عشر قطعة مصرية ابتاعه، وتسلمه يحل عليه المبلغ لمضي سنة تمضي من محرم سنة تاريخه ترتَّباً شَرْعِيَّاً والرهن السابق باق على حكمه بموجب السِجلات السابقة. شهود: الشيخ نور الدين، المزبورن أعلاه، كاتبه.
345/ ح7	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة الشيخ عبد الرحمن بن الشيخ مصطفى الدجاني مبلغ قدره خمسة غروش أَصْلاً وهي المنتقلة عن ذمة والده وثمن خاتم بحجر معدن غرش واحد يحل عليه لمضي سنة تمضي من غَرَّة شهر تاريخه ترتَّباً شَرْعِيَّاً. شهود: الشيخ نور الدين، المزورون أعلاه، كاتبه.
345/ ح8	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة محمد بن حسن معين مبلغ قدره عشرة غروش أَصْلاً وثمن دواه غرشين ابتاعها وتسلمها لمضي سنة تمضي من تاريخه ورهن نصف كرمه باق على حكمه. شهود
345/ ح9	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة ابراهيم بن عسكر خمسةَ عشر غرشاً أَصْلاً وهي المترتَّبَة بذمته سابقاً وثمن دواه ثلاثة غروش ابتاعها وتسلمها يحل عليه لمضي سنة تمضي من غَرَّة شهر محرم سنة تاريخه ورهنه السابق داره باق على حكمه بموجب السِجلات السابقة ترتَّباً شَرْعِيَّاً. شهود:

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
345/ ح10	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبور بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْمِ في ذمة محمد بن نورِ الدين المصري الماوردي مبلغ قدره خمسة غروش أَصْلاً وهي المترتَّبَة بذمته سابقاً وثمن دواه غرش واحد ابتاعها وتسلمها يحل عليه لمضي سنة تمضي من غرَّة سنة تاريخه وكفالة ابن اخية رجب باقية على حكمها بموجب السِجِلات السابقة ترتَّباً شَرْعِيَّاً.
345/ ح11	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ لجهة الوَقْف المزبور بمباشرة المتولي المَرْقُوْم في ذمة الشيخ عبد الرحمن الجاعوني أصالة عن نفسه وكفالة عن إخوانه مبلغ قدره عشرون غرشاً أَصْلاً وثمن خاتم بحجر معدن أَرْبَع غروش ابتاعه وتسلمه يحل عليه مبلغ لمضي سنة تمضي من غرَّة شهر محرم سنة تاريخه وكفالة أخويه الشيخ عبد الوهاب والشيخ محي الدين باقية على حكمها بموجب السِجِلات السابقة.
345/ ح12	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ لجهة الوَقْف المزبور بمباشرة المتولي المَرْقُوْم في ذمة الشيخ عوض بن صالح عصفور مبلغ قدره اثن وعشرون غرشاً لأَصْلاً وثمن دواه أَرْبَعة غروش واثناع عشر قطعة مصرية ابتاعه وتسلمه يحل عليه لمضي سنة تمضي من غرَّة شهر محرم سنة تاريخه ورهنه السابق باق على حكمه بموجب السِجِلات السابقة ترتَّباً شَرْعِيَّاً. شهود:
345/ ح13	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ لجهة الوَقْف المزبور بمباشرة المتولي المَرْقُوْم في ذمة شعبان بنم صالح عتبه عشرة غروش أَصْلاً وثمن دواه غرشين ابتاعها وتسلمها يحل عليه لمضي سنة تمضي من غرَّة شهر محرم سنة تاريخه ورهن على ذلك جميع الحصة الشايعة وقدرها قيراطان في الدار الكبيرة سكن المعلوم عندهما العلم الشَّرْعِيِّ باقية على حكمها بموجب السِجِلات السابقة رهناً شَرْعِيَّاً تسلماً وتسليماً سكن بمثل ذلك شرعاً على قاعدة مذهب الأمام الشافعي.
345/ ح14	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ لجهة الوَقْف المزبور بمباشرة المتولي المَرْقُوْم في ذمة الشيخ ناثان ولد موسى اليَهودي السكناجي وموسى ولد شموئيل وموسى ولد ابراهام أصالة عن انفسهم وكفالة عن فلق ولد إسرائيل وابرهام ولد شموئيل واسرائيل ولد ايليا مبلغ قدره ثلثماية غرش أَصْلاً عددية وهي المترتَّبَة بذمتهم سابقاً ،وعشرون غرشاً عددية وثمن خاتم بفضة احدهم ذهب باحجار معدن أَرْبَع وستون غرشاً عددية ،ابتاعوا ذلك وتسلموه يحل عليهم الثلثماية غرش والعشرين غرشاً لمضي سنة تمضي من غرَّة شهر محرم سنة تاريخه وهم متضامنون ومتكافلون في المال والذمة يأذن كل منهم للآخر. شهود:

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
345/ ح15	ترتُّبَ دين	د. ت	ثم ترتّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة الحاج نور الدين النابلسي مبلغ قدره خمسة غروش أَصْلاً وثمن خاتم ابتاعه وتسلمه يحل عليه لمضي سنة تمضي من سنة تاريخه. شهود:
345/ ح16	ترتُّبَ دين	د. ت	ثم لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة الشيخى طعمه الحلواني مبلغ قدره عشرة غروش أَصْلاً وثمن خاتم فضة غرشين ابتاعه وتسلمه يحل عليه المبلغ لمضي سنة تمضي من غَرَّة شهر تاريخه وكفالة ولده باقية على حكمها بموجب السِجِلات السابقة ترتُّباً شَرْعِيًّاً. شهود:
345/ ح17	ترتُّبَ دين	د. ت	ثم ترتّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة الشيخ موسى بن ابراهيم بن ناظر السقا عشرة غروش أَصْلاً ،وهي المترَتِّبَة بذمته سابقاً وثمن دواه غرشان ابتاعها وتسلمها يحل عليه لمضي سنة تمضي من غَرَّة شهر تاريخه ورهنه السابق باق على حكمه بموجب السِجِلات السابقة ترتُّباً شَرْعِيًّاً. شهود:
345/ ح18	ترتُّبَ دين	د. ت	ثم ترتّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة الشيخ حسن بن علي فواز مبلغ قدره ثلاثون غرشاً أَصْلاً وثمن كتاب السراجية ستة غروش ابتاعه وتسلمه لمضي سنة تمضي من غَرَّة شهر تاريخه وهي المترتِّبَةىبذمته سابقاً وكفالة أخيه حسن باقية على حكمها بموجب السِجِلات السابقة. شهود
345/ ح19	ترتُّبَ دين	د. ت	ثم ترتّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة الشيخ محمد زكريا القطب مبلغ قدره خمسة غروش أَصْلاً وهي المترتِّبَة بذمته سابقاً وثمن خاتم فضة بحجر معدن غرش واحد ابتاعه وتسلمه لمضي سنة تمضي من غَرَّة شهر تاريخه ورهنه السابق باق على حكمها بموجب السِجِلات السابقة ترتُّباً شَرْعِيًّاً
345/ ح20	ترتُّبَ دين	د. ت	ثم ترتّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة الشيخ زكريا بن زكريا العَلاءف بالأصالة والكفالة عن أخيه حموده أَرْبَع غروش أَصْلاً وثمن خاتم بحجر معدن أَرْبَع وعشرون قطعة يحل عليه لمضي سنة تمضي من شهر تاريخه ترتُّباً شَرْعِيًّاً. شهود.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
346/ ح1	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة سليمان بن عبد العزيز بالأصالة عن نفسه والكفالة عن محمد محروق مبلغ قدره عشرون غرشاً أَصْلا وهي المنرنبة بذمتها سابقاً، وثمن خاتم سابقاً وثمن خاتم فضة حجر معدن أَرْبَع غروش ابتاعه ،وتسلمه وهو وعبد الرحمن بن محمد المحروق لمضي سنة تمضي من تاريخه ،وتضامنا وتكافلا في جميع المبلغ في المال والذمة يأذن كل منهما للآخر ترتَّبَاً شَرْعِيَّاً. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
346/ ح2	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة القسيس الياس ولد الخوري حنا فرتونة مبلغ قدره عشرة غروش أَصْلاً وهي المترتَّبَة بذمته سابقاً ،وثمن خاتم فضة بحجر معدن غرشان ابتاعه. وتسلمه لمضي سنة تمضي من شهر محرم سنة تاريخه وكفالة أخيه ميخائيلا باقية على حكمها بموجيب السجلات السابقة. شهود
346/ ح3	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة الحاجّ علي بن المعلم كريم الدين بن نمر ، مبلغ قدره ثلاثون غرشاً أَصْلاً ، وهي المترتَّبَة بذمته سابقا، وثمن دواه بفضة ستة غروش ابتاعها وتسلمها لمضي سنة تمضي من غرَّة محرم سنة تاريخه ورهنه السابق باق على حكمه بموجب السِجِلات السابقة ترتَّباً شَرْعِيَّاً. شهود
346/ ح4	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة رجب بشه بن ابي بكر خبيصة بالأصالة عن نفسه مبلغ قدره.
346/ ح5	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة طه ابن ابي الجرم البرمكي خمسة غروش أَصْلاً ،وهي المترتَّبَة سابقاً وثمن خاتم فضة بحجر معدن غرش واحد لبتاعه وتسلمه يحل عليه لمضي سنة تمضي من غرَّة محرم الحرام سنة تاريخه وكفالة بن اخيه محمد باقية على حكمها بموجب السِجِلات السابقة ترتَّباً شَرْعِيَّاً.
346/ ح6	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة محمد بن شحادة الصباغ القظاة مبلغ قدره خمسة عشر غرشاً أَصْلاً وهي المترتَّبَة بذمته سابقاً وثمن خاتم فضة بحجر معدن ثلاثة غروش ابتاعه وتسلمه لمضي سنة تمضي من غرَّة شهر محرم سنة تاريخه وكفالة ولده علد الحافظ باقية على حكمها بموجب سِجِل سابق ترتَّباً شَرْعِيَّاً. شهود

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
346/ ح7	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمةِ موسى بن صلاح الحسباني عشرة غروش أصْلاً ،وهي المترتِّبَة بذمته سابقاً، وثمن خاتم فضة بحجر معدن غرشان ابتاعه وتسلمه ،يحل عليه لمضي سنة تمضي من غرَّة محرم لسنة تاريخه ترتُّباً شَرْعِيَّاً. شهود:
346/ ح8	شراء حصة من قطعة أرض	أواسط شهر ذي القعدة سنة 1082هـ / 13/ 3/ 1672م	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشريفِ الأنورِ بمدينةِ القدسِ الشريفِ المطهرِ أجَلَّه إلَيْه تعالى بين يدي قدوةِ المدرسين الكرامِ عمدةِ المُحَقِّقين الفخامِ الحاكمِ الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعاليه نظيره دامت فضائله ومعاليه. إشترت الحرمة فاطمة بنت اسماعيل العطار المعروفة بالسمرا من أهالي قرية جباليا [1] تابع غزة المحروسة وعرف بها كل واحد من صهرها ابراهيم بن الحاجّ والي والحاجّ حسين بن خيري من اهالي القرية المزبورة تعريفاً شَرْعِيَّاً بمالها لنفسها دون غيرها من الرجل الكامل موسى بن محمد بن ابو نصر من اهالي القرية المذكورة فباعها ما هو له وجار في مُلْكه ومنتقل إلَيْه بالإرث الشَّرْعِيِّ من والده المزبور وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها قيراط واحد من أصْلِ كامل جميع غراس الزيتون القائم أصوله بالكرم المعروف بالسناقة الكائن بأرض التجربة المذكورة شركة البائع ومن يشركه بحق الباقي المحدود قبلَة (...) وارث محمد بن ابو نصر وشرقاً بقطعة (...) قديماً والآن بيد عبد القادر بن عرمش ومن يشركه وشمالاً بالطريق السالك وغرباً بالطريق الموصل إلى ابي الكروم بجميع الحدود وكافة الحقوق والتوابع واللواحق وكل ما هو بحق لذلك شرعاً بثمن قدره ستة غروش ثمناً حالاً قاصص البائع المزبور المشترية المَرْقُوْمة بما لها بذمته من الدين الشَّرْعِيِّ بالثمن المَرْقُوْم مقاصصة شَرْعِيَّة مقبولة شرعاً وبرئت ذمة المشترية المَرْقُوْمة من الثمن المَرْقُوْم ووكل جزء منه البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ وبرئت ذمة البائع المَرْقُوْم بالستة غروش التي كانت بذمته للمشترية المَرْقُوْمة باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البَاتّ بينهما ف ذلك بإيجاب وقبول مرعي وتسلم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّق بالأبدان عن تراض بينهما وحسبما كان في المبيع المَرْقُوْم في ذلك وتبعه وضمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقاً شَرْعِيَّاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إلَيْه أعلاه ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً تحريراً في أواسط شهر ذي العقدة الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف ختماً بالخير والشرف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح كاتبه أصْلِه، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.

(1) قرية جباليا: تقع شمال مدينة غزة ولعلها مأخوذة من أزاليا البلدة الرومانية التي تقوم عليها قرية النزلة المجاورة وقد تكون تحريفاً لكلمة جبالاية السريانية بمعنى الجبال وهي من جذر جبلي بمعنى الفخار والطين. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص244.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
346/ ح9	قرار شرْعِيّ	أواسط شهر شوال سنة 1082هـ / 13/ 2/ 1672م	قرَّر مَوْلانَا وسيدُنا افتخارُ قضاةِ الإسْلام ،ذخرُ ولاة الأَنام ،عمدةُ العُلَماء الأعلام ،الحَاكمُ الشَّرْعيُّ المولى مصطفى أَفَنْدِيَ ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه ، لحامل هذا الكتاب الشَّرْعِيِّ وناقل هذا الخطاب المرعي سلالة الأَوَّلياء والصالحين الشيخ أحمد المتصل نسبه بقطب العارفين الشيخ أحمد الدجاني أَرْبَعة غروش ونصف وذلك في كل ثلاث سنوات وهي العادة المعروفة بالرياسة المعتادة في كل ثلاث سنوات على طايفة رهبان نصارى الفرنج القاطنيين بدير العامود بالقدس الشريف وذلك عن نظير ربع حقوقه شركته وشركة الشيخ عبد الرحمن الدجاني بالباقي عوضاً عن الشيخ ابراهيم بن الشيخ محمود (...) بحكم فراغة له مع ذلك في يوم تاريخه أَدْنَاه وهي الآيلة إليْه ذلك عن المرحوم الشيخ محمد الدجاني وأَشْهَدَ عليه الشيخ ابراهيم المَرْقُوْم أ لا عَلاءقة له في ثمن ربع الجوقة المزبورة وقدره أَرْبَعة ونصف وانه نزل وفرغ للشيخ أحمد المزبور بحسن اختياره ورضاه بمقتضى ذلك صار المبلغ المزبور للشيخ أحمد المَرْقُوْم بتناوله في كل ثلاث ىسنوات من طائفة الرهبان الأفرنج على حسب عوائدهم المعتادة وعلى ما هو الواقع سطر بتاريخ أواسط شهر سوال المبارك لسن اثنين وثمانين الف. شهود: شيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الشيخ فتح اللهن الشيخ علين الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
346/ ح10	عقد زواج	17 ذي القعدة سنة 1082هـ / 15/ 2/ 1672م	لدى مَوْلانَا مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد دامَ فَضْلُه تَزَوَّجَ الحاجّ ياسين ابن الحاجّ محمد الجلبي بمخطوبته صفية بنت الحاجّ علي النجار المرأة الكاملة الخلية عن الموانع الشَّرْعِيَّة أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى **الله** عليه وسلم صداقاً وقدره ثلاثون غرشاً عددية الحَالّ لها في ذلك خمسة عشر غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه والباقي بعد الحَالّ خمسة عشر غرشاً مؤجلة لها عليه إلى أَقَرَّ الأجلين زوجها منه بذلك على ذلك بذلك الشيخ كريم الدين بن الشيخ محمد الداودي الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف بقبض مقدم الصداق بشهادة كل ومن خالها الحاجّ صلاح بن برهان الدين (...) وخليف بن كاتب وناصر الدين الزردكاشي العارفين بها زواجاً صحيحاً مقبولاً من الزوج المزبور بنفسه قبولاً شَرْعِيَّاً وعلى الزوج في طلاق زوجته على صفة متى انتهى غاب عنها من القدس الشريف سنة كاملة وتركها بلا نفقة ولا منفق شرْعِيٍّ يكن لها طلقة بائنة تمْلُك بها نفسها ويكون وكيلها في ثبوت الظلاق بوجه الشيخ كريم الدين المَرْقُوْم قبولاً شَرْعِيَّاً وقبَل الشيخ كريم الدين الوكالة المزبورة تعريفاً شَرْعِيَّاً تحريراً في سابع عشر ذي القعدة سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ ولي، الشيخ علي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
347/ ح1	معاملات	شهر محرم الحرام	معاملاتُ وقف المحيا الشريفِ الواقعِ في شهرِ محرم الحرام سنة 1082 بمباشرة متوليه مَوْلانَا الشيخ ابو السعود الداوودي لدى فخر المدرسين أحمد أفَنْدِي بن محمد خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف دام فضله.
347/ ح2	ترتَّبَ دين	شهر محرم الحرام	ترتَّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمةِ زكرِّيا بن زكريا العَلاف مبلغ قدره عشرون غرشاً أَصْلاً وهي المترتِّبَة بذمته سابقاً وثمن خاتم فضة بحجر معدن ابتاعه وتسلمه يحل عليه لمضي سنة من شهر محرم الحرام سنة تاريخه وذلك بالأصالة عن نفسه والكفالة عن أخسه حموده ترتُّباً شَرْعِيَّاً. شهود: الشيخ نور الدين، المزبورون أعلاه، كاتبه.
347/ ح3	ترتَّبَ دين	شهر محرم الحرم	ثم ترتَّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة رجبِ بنِ المرحوم ابي بكر خبيصة مبلغ قدرُه عشرةُ غروش أَصْلاً ،وهي المترتِّبَة بذمته سابقاً ،وثمن خاتم بحجر معدن غرشين ابتاعه وتسلمه يحل عليه لمضي سنة تمضي من غرَّة شهر محرم سنة تاريخه والرهن السابق باق على حكمه بموجب السجِلات السابقة ترتُّباً شَرْعِيَّاً. شهود
347/ ح4	ترتَّبَ دين	شهر محرم الحرام	ثم ترتَّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمة سليمان ولد خليل النصراني الحداد السيفي سكافي مبلغٌ قدره خمسة غروش أَصْلاً ، وهي المترتِّبَة بذمته سابقاً ،وثمن خاتم بحجر معدن غرش واحد ابتاعه وتسلمه يحل عليه لمضي سنة تمصي من غرَّة محرم سنة تاريخه ترتُّباً شَرْعِيَّاً. شهود
347/ ح 5	ترتَّبَ دين	د. ت	ثم ترتَّبَ لجهةِ الوَقْفِ المزبورِ بمباشرةِ المتولي المَرْقُوْم في ذمةِ الشيخِ عبد اللطيف بن الشيخ طه اللطفي مبلغ قدره أَرْبَعة غروش ونصف غرش أَصْلاً وهي المترتِّبَة بذمته سابقاً وثمن خاتم بحجر معدن سبعة وعشرون قطعة مصرية ابتاعه وتسلمه يحل عليه المبلغ لمضي سنة تمضي من غرَّة محرم سنة تاريخه والرهن باق على حكمه ترتُّباً شَرْعِيَّاً. شهود
347/ ح6	وكالة شَرْعيَّة وتقسيم ميراث	أواسط ذي القعدة سنة 1082هـ / 13/ 3/ 1672م	بالمجلسِ الشَّرْعيِّ المُحَرِّرِ المرعيِّ أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا العَلَّامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة المُحَقِّقين الفخام الحاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدِي بن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه لما مات الخواجة عبد الرحمن بن المرحوم الحاجّ أحمد ميران وانحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته ناظرية بنت الخواجه سليمان العسلي وفي والدته بلقيس بنت عبد الله وفي أختيه شقيقتيه مكية وشمسية انحصاراً شَرْعِيَّاً حضر يوم تاريخه أَدْنَاه فخر التجار والخواجه سليمان المذكور وهو المولى الشَّرْعِيِّ على ابنه ناظرية المَرْقُوْمة والوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل زوجته مكية شقيقة عبد الرحمن المتوفي

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			المَرْقُوْم الثابت وكالته المطلقة منها بموجب حجة شَرْعِيَّة سابقة التاريخ على تاريخه والوكيل الشَّرْعِيّ عن قِبَل بلقيس الام المَرْقُوْمة الثابت وكالته المطلقة عنها بشهادة كل واحد من الشيخ أحمد بن رجب ومحمد بن أحمد السناطيري العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وأحضر معه فخر المصدرين الكرام الشيح علي الدقاق بن المرحوم قدوة القضاة الشيخ مصطفى وذكر الخواجة سليمان المَرْقُوْم أن المترتَّبَ لعبد الرحمن المتوفي المَرْقُوْم بذمة الشيخ الشيخ علي المَرْقُوْم أصالة عن نفسه وكفالة عن والده مبلغاً قدره أرْبَعماية غرش فضة عددية على ما يفضل فيه فمن ذلك ما هو بذمة والده المَرْقُوْم مايتا غرش واحد وتسعون غرشاً فضية عددية بموجب حجة شَرْعِيَّة مؤرخة بسابع عشر جمادى الثانية لسنة ثمانين الف وما هو بذمة الشيخ علي المَرْقُوْم أصالة عن نفسه وكفالة عن والده مبلغاً قدره أرْبَعماية غرش فضة عددية على ما يفصل فيه فمن ذلك ما هو بذمة والده المَرْقُوْم مايتا غرش واحد وتسعون غرشاً فضية عددية بموجب حجة شَرْعِيَّة مؤرخة بسابع عشر من جمادى الثانية لسنة ثمانين الف وما هو بذمة الشيخ علي المَرْقُوْم أصالة عن نفسه ماية غرش وتسعة غروش بموجب تمسك شَرْعِيٍّ سابقاً على تاريخه فصدقه على ذلك الشيخ المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعِيَّاً وطلب الخواجه سليمان المَرْقُوْم من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أن يعرفه ما يخص موكلتيه المَرْقُوْمتين من المبلغ المَرْقُوْم وما يخص ابنته ناظرية من جميع المبلغ المَرْقُوْم بالفريضة الشَّرْعِيِّة فعرفه الحَاكم الشَّرْعِيّ أن الذي يخص ابنته ناظرية المَرْقُوْمة من جميع المبلغ المَرْقُوْم والمترتَّبَ بذمة الشيخ علي ووالده اثنان وتسعون غرشاً وثلث غرش على ما يفصل فيه فمن ذلك ما خصها من المبلغ المترتَّبَ بذمة الشيخ مصطفى المَرْقُوْم سبعة وستون غرشاً وخمس قطع مصرية وما خصها من المبلغ المترتَّبَ بذمة الشيخ علي المزبور خمسة وعشرون غرشاص وخمس قطع مصرية وان الذي يخص مكية المَرْقُوْمة من المبلغ المترتَّبَ بذمة الشيخ مصطفى وولده المَرْقُوْمين ماية غرش وثلاثة وعشرون غرشاً وقطعتان مصريتان على ما يفصل فيه فمن ذلك ما خصها من المبلغ المترتَّبَ بذمة الشيخ مصطفى تسعة وثمانون غرشاص وستة عشر قطعة مصرية وما خصها من المبلغ المرتب بذمة ولده اثنان وثلاثون غرشا وستة عشر قطعة مصرية وان الذي يخص بلقيس الأم المزبورة في المببلغ المزبور احد وستون غرشاً وستة عشر قطعة مصرية على ما يفصل فيه فمن ذلك ما خصها في المبلغ المترتَّبَ بذمة الشيخ مصطفى أرْبَعة وأرْبَعون غرشاً وخمس قطع مصرية وما خصها في المبلغ المرتب بذمة ولده سبعة عشر غرشاً وان الذي يخص شمسية المَرْقُوْمة من المبلغ المَرْقُوْم ماية غرش وثلاثة وعشرون غرشاً وقطعتان مصريتان (...) فمن ذلك ما خصها من المبلغ المترتَّبَ بذمة الشيخ مصطفى المَرْقُوْم تسعة وثمانون غرشاً وستة عشر قطعة مصرية وما خصها من المبلغ المترتَّبَ بذمة ولده اثنان وثلاثون غرشاً وستة عشر قطعة مصرية

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَد في السِّجِلّ
			الخصوص الشَّرْعِيِّ ترعيفاً شَرْعِيَّاً فعند ذلك دفع الشيخ علي المَرْقُوْم أصالة عن نفسه وكفالة عن والده الخواجة سليمان المَرْقُوْم الوالي الشَّرْعِيِّ على ابنته ناظرية زوجة عبد الرحمن المتوفي المزبور والوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل كل واحد من زوجته مكية سقيقة عبد الرحمن المَرْقُوْم وبلقيس والدة عبد الرحمن المَرْقُوْم نظير ما خصصهن من جميع المبلغ المَرْقُوْم المترتَّبَ بذمة الشيخ مصطفى وولده الشيخ علي المَرْقُوْمين مايتا غرش اثنتان وستة وسبعون غرشاص وثمانية وعشرون قطعة مصرية على ما يفصل فيه فمن ذلك ما هو عن نظير ما حصتهن من المبلغ المترتَّبَ بذمة الشيخ مصطفى مايتا غرش اثنتان وستة وعشرون قطعة مصرية على التفصيل المشروح أعلاه وعن نظير ما حصتهن في المبلغ المترتَّبَ بذمة الشيخ علي المَرْقُوْم ستة وستون غرشاً فضة عددية فقبض ذلك من الخواجة سليمان المَرْقُوْم بطريق الوكالة الشَّرْعِيَّة والوكالة باعترافه بذلك الاعْتِرَاف الشَّرْعِيِّ قبضاً شَرْعِيَّاً فبموجب ذلك برئت ذمة الشيخ علي المَرْقُوْم أصالةً عن نفسه وكفالة عن والده المزبور في المبلغ المَرْقُوْم المقبوض لناظرية ومكية وبلقيس البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ وأَشْهَدَ عليه الخواجة سليمان المزبور أن أبرأ ذمة الشيخ علي المَرْقُوْم وذمة والده المَرْقُوْم من المبلغ المقبوض لبنته وزوجته وانها بلقيس شهادة شَرْعِيَّة مُصَدَّقَاً من الشيخ علي المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعِيَّاً تصادقوا على ذلك كذلك وبين مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً ترحراً في أواسط ذي القعدة لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى الشيخ خليل الديري، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
347/ ح7	حضانة طفلة	11 ذي القعدة سنة 1082هـ / 9/ 3/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعيِّ أَجَلَّه الله تعالى حضرَ لدى سيدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام ،ذخر ولاة الأنام ،عمدة العُلَمَاء (...) الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دام علاه عبد الباقي بن عبد المولى القلعي وأحضر معه صفية بنت الحاجّ علي النجار مطلقة ثلاثاً وذكر لمَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أن ابنته المدعوه وجود التي رزقها من مبانته المزبورة الحاضرة بالمجلس الشَّرْعِيِّ صارت كبيرة مراهقة فطلبها منها ليكون حجره وولايته فأجابته صفية المزبورة بأن وجود المزبورة لم تبلغ وهي مستقرة في حضانتها الان وانها قاصرة وليس له أخذها منها إلا بعد بلوغها وطلبت ان تبقى عندها سنة واحدة إلى ان تبلغ وانها تتكفل نفقتها مدة سنة من تاريخه أَدْنَاه إلى انتهآئها من غير رجوع شرْعِيٍّ وطلبت صفية المَرْقُوْمة من مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ ان يبقيها عندها مدة السنة المزبورة فأبقاها عندها المدة المزبورة البقاء الشَّرْعِيِّ وأَشْهَدَت عليها صفية المزبورة أنها لا تستحق قِبَل مطلقها المَرْقُوْم حقاً مطلقاص من ساير الحقوق الشَّرْعِيَّة بموجب الحجة الشَّرْعِيَّة المحددة بيده اشهاداً شَرْعِيَّاً وصدقها على ذلك عبد الباقي المَرْقُوْم تصديقاً شَرْعِيَّاص وذلك بعد أن عرف بها خالها صلاح الدين الغربي مع من

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			جار تعريفه بها شرعاً وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه دامت نعم المولى عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في حادي عشر ذي القعدة الحرام سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
348/ ح1	إرث	14 ذي القعدة سنة 1082هـ / 12/ 3/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعيّ أَجَلَّهُ إليْه تعالى لدى مَوْلانَا وسيِّدنا ناظر المدرسين الكرام عمدة العُلَمَاء الفخام عين العُلَمَاء الأكرام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد المغربي المُوَقَّع بأَعَالي نظيره دام علاه. لما هلكت النصرانية المدعوة خاتون ابنة ابراهيم النَصراني وإنحصر إرْثها الشَّرْعِيِّ في أبوها ابراهيم المزبور وسلونك بنت بدر النصرانية وفي زوجها خشدور ولد إيكان النصرانية الحداد اعفاءاً شَرْعِيَّاً وفي ولديها منه عبد الأحد وابو ديك القاصر عن درجة البلوغ انحصاراً شَرْعِيَّاً وتحررت المُخَلَّف عنها من ثمن حلي وأسباب من مؤخر صداقها الذي بذمة زوجها المزبور مبلغ قدرة أحدى وثمانون غرشاً بعد كل غرش ثلثون قطعة مصرية بعد المخاصمة والمنازعة التحرر الشَّرْعِيِّ فكان ما خص الأبوين المزبورين بينهما السدس سبعة وعشرون غرشاً وما خص الزوج المزبور بحق الربع عشرون غرشاً وربع غرش وما خص عبد الأحد الأبن المزبور سبعة عشر غرشاً وستة وعشرون قطعة وربع قطعة مصرية وما خص أخاها ابو ديك المزبور ستة عشر غرشاً وعشرون قطعة مصرية وربع قطعة مصرية ثم مات عبد الأحد المزبور وانحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في جدته لأمّه سلونك المزبورة بحق السدس وفي أبيه خشدور المَرْقُوْم بحق الباقي انحصاراً شَرْعِيَّاً وصرف في تجهيز وتكفين في المال الآيل إليْه من والدته المزبورة ستة غروش وبقي من ذلك عشرة غروش وستة وعشرون قطعة وربع قطعة مصرية وكان ما خص الجدة المزبورة غرشاً واحداً وأَرْبَعة وعشرون قطعة ونصف قطعة مصرية وحضر والده المزبور تسعة غروش وقطعتان مصريتان (...) ربع قطعة الخصوص الشَّرْعِيِّ حضر يوم تاريخه أَدْنَاه ابراهيم المزبور الأصيل عن نفسه والوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل زوجته سلونك المزبور حسبما وكلته ببالمجلس الشَّرْعِيِّ في قبض ما يخصها من متروكات بنتها وابن بنتها والمصادقة والإبراء والإشْهَاد الآتي جميع ذلك فيه وعرف بها فارس بن داود مع من جاز تعريفه بها شرعاً توكيلاً شَرْعِيَّاً وحلف المزبور الأصيل عن نفسه والوالي الشَّرْعِيِّ على ولده القاصر المرفق وأَقَرَّ واعترف ابراهيم المزبور أنه قبض من خشدور والد الكسان المزبورة اثنين وثلاثين غرشاً منها ثمانين وعشرون غرشاً وأَرْبَعة وعشرون قطعة ونصف قطعة مصرية نظير ما خصه من متروكات بنته المزبورة ونظير ما خص زوجته موكلته المَرْقُوْمة من متروكات بنتها المزبورة ومن ابن بنتها المزبورة ثلاث غروش وثلاث قطع ونصف قطعة متروكات أمّها المزبورة وما خصه من متروكات زوجته وأبنة المزبور أَقَرَّ أَقَرَاراً شَرْعِيَّاً وحسين بن ابراهيم

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			المزبور وخشدور المزبور أنه قبض ما حص ولده القاصر المَرْقُوْم وأَقَرَّ واعترف ابراهيم المزبور أنه قبض من حشدور ولد الكسان المزبور اثنين وثلاثين غرشاً منها ثمانية وعشرون غرشاً وأَرْبَعة وعشرون قطعة ونصف قطعة مصرية نظير حصته من متروكات بنته المزبورة ونظير ما خص زوجة موكلته المَرْقُوْمة من متروكات بنتها المزبورة ومن ابن بنتها المزبورة ثلاثة غروش وثلاث قطع مصرية ونصف قطعة مصرية كان صرفها في نفقة عبد الاحد المزبور بإذن والده المَرْقُوْم قبَل وفاته وصدقه على ذلك حشدور المزبور وأَقَرَّ واعترف خشدور المزبور أنه قبض ما خص ولده ابو ديك المزبور من متروكات أمّه المزبورة وما خصه من متروكات زوجته وابنه المزبور أَقَرَّ أَقَرَّاراً شَرْعِيَّاً وحسين بن ابراهيم المزبور وخشدور المَرْقُوْم اشهاداً وتبارى تمام من الجانبين بأن ابراهيم وزوجته سلونك فريق أولاد خشدور بالأصالة والولاية على ولدها المَرْقُوْم فريق ثاني وأن كل فريق من الفَريقَيْن لم يبقى يستحق ولا يستوجب قبَل الفريق الآخَر بسبب المتروكات المزبورة حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ارباً ولا مؤذوناً ولا بسبب نفقه ولا بسبب غيرها ولا حق من ساير الحقوق الشَّرْعِيِّة مطلقاً لما مضى من الزمان إلى يوم تاريخه أَدْناه اشهاداً شَرْعِيَّاً مُصَدَّقَاً من كل منهما للآخر تصديقاً شَرْعِيَّاً وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشار إلَيْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في رابع عشر ذي القعدة الحرام لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
348/ ح2	وصاية وتقسيم إرث	أواسط ذي القعدة سنة 1082هـ / 13/ 3/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المَرْعِيِّ أَجَلَّهُ الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخر وُلاة الأنام محرِّر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أفندي بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعلى نظيره دامت فضائله ومعاليه. حضر كل واحد من الخواجه فخر الدين الصاحب الوَصِيّ الشَّرْعِيِّ على بيري بنت صلاح الدين المصري وكمال الدين بن المرحوم الخواجة فخر الدين مرعي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قبَل أمّه رضية بنت محمود المصري والخواجه ابي النصر بن المرحوم يوسف قرواش الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قبَل أخته اسامي الثابت وكالته عنها شرعاً وذكر لمَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه صلاح الدين المصري المزبور مات وانحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته أسامي المَرْقُوْمة وفي ابنته بدرى الرمقومة وفي أخته رضية انحصاراً شَرْعِيَّاً وأن المُخَلَّف عن صلاح الدين المزبور جميع الحصة الشائعة وقدرها تسعة عشر قيراطاً وثلث ونصف سدس قيراط من أَصْلٍ كامل من جميع الدار القائمة البنا بمَحلَّة الصنوية بالقدس الشريف شركة رضية المزبورة بحق الباقي ولها شهرة في محلها تغني عن الوصف والتحديد وجميع الحصة الشائعة وقدرها قيراط وثلث قيراط ونصف تسع قيراط من أَصْلٍ كامل من جميع الدار السفلية الكائنة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			بمَحلَّة الشرف المعروفة بدار بن مرعي ولها شهرة في محلها تغني عن الوصف والتحديد شركة رضية المزبورة بحق خمسة اسداس قيراط وربع سدس قيراط الآيل ذلك إليْها بالإرث الشَّرْعِيِّ عن قِبَل أمّها شمسية بنت الخواجا موسى بن مرعي وشركة الخواجا أحمد بن مرعي ومن يشركه بحق الباقي وطلبوا من مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أن يعرف كلا منهم ما يختص بالفريضة الشَّرْعِيَّة فاستخارا إليْه تعالى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ لنفسه او اتخذه (...) أو تفسيراً وعرفهم الدار الكائنة بمَحلَّة الشرف السفلية المعروفة بدار بن مرعي تسع قرارايط وسبعة اثمان تسع قيراط ونصف ثمن تسع قيراط وأن الذي يخص بدرى المَرْقُوْمة من جميع الدار الكائنة بمَحلَّة الصنوية المَرْقُوْمة أعلاه تسعة قرارايط ونصف قيراط وثلث نصف سدس قيراط ومن الدار الكائنة بمَحلَّة الشرف الصنوية المزبورة اعلاه سبعة قرارايط وثلث وسدس قيراط وأن الذي يخصها من الدار السفلية الكائنة بمَحلَّة الشرف المزبورة أعلاه خمسة أتساع قيراط ونصف تسع قيراط وخمسة اثمان ونصف تسع قيراط الخصوص الشَّرْعِيِّ فبموجب ذلك صار وكمل لرضية المَرْقُوْمة في جميع الدار الكائنة بمَحلَّة الشرف المزبورة سبعة قرارايط أتساع قيراط وثلاثة أرباع تسع قيراط وان الذي يخص رضية المَرْقُوْمة من شقيقها صلاح الدين المزبور في الدار الكائنة بمَحلَّة الصنوية المزبورة أعلاه سبعة قرارايط وثلث سدس قيراط وان الذي يخصها من الدار الكائنة بمَحلَّة الشرف بادئها من أمّها شمسية ومن أخيها صلاح الدين المزبور قيراط وأرْبَع أتساع قيراط ونصف تسع قيراط وكمل لبدرى وأمّها أسامي المَرْقُوْمة في جميع الدار الكائنة بمَحلَّة الصنوية المَرْقُوْمة اثنا عشر قيراطاً وسدس قيراط الكمال الشَّرْعِيِّ تحريراً في اواسط شهر ذي القعدة الشريفة سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علين الشيخ علي، أبو الفتح، كاتبه.
348/ ح3	وكالة شَرْعِيَّة	أواسط ذي القعدة سنة 1082هـ / 13/ 3/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعيّ أَجَلَّهُ إليْه تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا قدوة قضاة الإسْلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّهُ الكريمُ أعلاه دام علاه، ثبت بشهادة كلٍّ واحد من الشيخ أحمد بن رجب ومحمد بن أحمد السناطيري أن بلقيس بنت عبد الله أم عبد الرحمن بن الحاجّ أحمد ميران وكلت وأقامت مقام نفسها فخر الأقرَان الخواجة سليمان بن المرحوم الشيخ عبد الجواد العسلي في قبض واستخلاص ما يخصها من متروكات ولدها عبد الرحمن المزبور وفي المخاصمة والجدال والاتصال وفي ساير ما يتوقف عليه ذلك وفي ساير أمورها وتعلقاتها وكالة مطلقة مقبوضة لرأية مقبولة من الخواجة سلمان المزبور القبول الشَّرْعِيِّ والشاهدان لها عارفان بالوكلة المزبورة تعريفاً شَرْعِيًّا وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتاً شَرْعِيًّا تحريراً في أواسط ذي القعدة الحرام لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي جماعة، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الثوري، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
349/ ح1	بيع دار بخط داود بمدينة القدس	أوائل ذي القعدة سنة 1082هـ / 28/ 2/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرَّر المرعيِّ أَجَلَّهُ إليْه تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا قدوة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأنام صدر الأفاضل الفخام الحاكم الشَّرْعيِّ المولى مصطفى بن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريمُ بأَعَالي نظيره دَامَ علاهُ، أَشْهَد على نفسه فخر الأفاضل الموقر ابن الشيخ محمد ابن المرحوم زبدة العُلَمَاء المعالي ابن الشيخ كمال الدين الشهير نسبه المبارك بالعسئلي ،وهو بحال الصحة والسلامة والطواعية والاختيار من غير إكراه في ذلك ولا إجبار ،عارفاً بمعنى الإشْهَاد ،وما ترتَّبَ عليه شرحاً أن كان باع لشقيقه فخر المُحَرَّرات تاج المستورات إكليلة المحجبات فاطمة خاتون قبضاً باتاً ختام ربيع الثاني لسنة ثمانين الف وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها ثلاثة قرارايط وثلثا ثمن قيراط ونصف عشر سدس ثمن قيراط من أَصْلِ أَرْبَعة وعشرين قيراطاً منة جميع الدار القئمة البنا بمدينة القدس الشريف بخط داوود والمشتملة على علوي وسفلي وصهريج معد لجمع ماء الأشتية ومرافق ومنافع وحقوق شَرْعيَّة ونظير الحصة من الأصطبل الكائن أسفل الدار المذكورة شركة المشترية المذكورة وعمها قدوة المدرسين يوسف أَفَنْدي العسئلي ومن يشركها بحق الباقي الآيل ذلك للشيخ محمد البايع المزبور بالإرث الشَّرْعيِّ من قِبَل والده المزبور وبالبراءة الشَّرْعيِّة من شقيقته بهجة المُحَرَّرات الست صافية على ما سيفصل فيه مما ال إليْه بالإرث الشَّرْعيِّ من قِبَل والده المَرْقُوْم قيراطان وخمسة أثمان قيراط وما آل إليْه بالابتاع الشَّرْعيِّ من شقيقته الست صافية المزبورة بمقتضى حجة شَرْعيَّة مؤرخة برابع عشر بيع الثاني لسنة ثمانين الف ثلاثة أثمان قيراط وثلثا ثمن قيراط ونصف عشر سدس ثمن قيراط من النصف الكامل المزبور أعلاه ويحد جميع الدار والاصطبل المزبور أعلاه قبة الطريق السالك وفيه باب الدار وباب الأصطبل المذكورين وشرقاً دار جارية في وقف أولاد الشاتي وشمالاً حاكورة سروان الشيخ أحمد القباني وغرباً دار بيد ورثة الشيخ أحمد القباني المَرْقُوْم بجميع حقوق ذلك كله بطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليْه وبكل حق هو لذلك شرعاً بيعاً باتاً صحيحاً شَرْعيَّاً (...) مَرْعيَّاً لا غير فيه ولا فساد يعتريه المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسة وخمسون غرشاً عددية يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالّ مقبوضاً بيد الشيخ محمد البائع المَرْقُوْم من شقيقته فاطمة خاتون المشترية المذكورة وقت البيع المزبور باعتراف البائع المزبور الاعْتِرَاف الشَّرْعيِّ وبرئت ذمة المشترية المزبورة من جميع الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعيِّة بطريقها الشَّرْعيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع الثابت بينهما بإيجاب شَرْعيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم شَرْعيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الصحيحة الشَّرْعيِّة والتعرف بالأَبْدان عن تراض بينهما وحيثما كان في ذلك من ذلك وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعاً اشهاداً صحيحاً شَرْعيَّاً مُصَدَّقَاً من مَوْلانَا الفاضل الأجل عبد الله أَفَنْدي ابن المرحوم شيخ الإسْلام طه أَفَنْدي الخالدي بالوكالة عن قِبَل زوجته.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			فاطمة خاتون المشترية المزبورة تصديقاً شَرْعيَّاً وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلد الله تعالى نعماه عليه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعاً تحرراً في أوائل ذي القعدة الحرام من شهور سنة اثنين وثماني الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين جماعة، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ ابو الفتح، محمد جلبي، كاتبه.
349/ ح2	قضية خُلع مع تعويض	9 ذي القعدة سنة 1082هـ / 7/ 3/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعي أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا العَلَّامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة المُحَقِّقين الفخام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه سأل ابراهيم بك ابن المرحوم حبيب جلبي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل عايشة خاتون بنت المرحوم حسين بك الثابت وكالته عنها مما يأتي بيانه فيه بشهادة كل واحد من محمد بك بن المرحوم على بك ابن خليل بك العارفين بها مع تعريف خالها عمر بك ثبواتاً شَرْعيَّاً محمد بك ابن أحمد بك الشهير بأبي سمسوم أن يخلع موكلته عائشة خاتون المزبورة من عصمته وعقد نكاحه قِبَل الدخول بها والأصابة على ان يتبرأ ذمته لها من نصف صداقها وقدره ماية غرش عددية ومن ساير حقوق الزوجية الواجبة لها عليه قِبَل الفرقة وبعدها فأجابه إلى سؤاله وخلع الموكلة المذكورة أعلاه من عقد نكاحه على العوض المذكور فبموجب ذلك بانت عائشة خاتون الموكلة المزبورة من زوجها محمد بك المزبور فلا تحل له إلا بعقد جديد السوية الشَّرْعِيَّة ودفع الوكيل المذكور لمحمد بك المزبور مبلغاً قدره ثمانية وعشرون غرشاً عددية وأطلس أحمر وهو الذي كان دفعه محمد بك المزبور لعائشة خاتون المزبورة فقبض ذلك بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيَّاً وصدر بينهما إشهاداً وتبارى (...) من الجانبين بأن كل منهما لا يستحق ولا يتوجب قبَل الآخر حقاً مطلقاً تمضي من الزامن وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه اشهاداً شَرْعيَّاً، وأَشْهَدَ عليه ابراهيم بك المزبور الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل أخته حبيبة خاتون بنت خليل المزبور الثابت وكالته عنها في الإِشْهَاد وبشهادة كل واحد من محمد بك المزبور بأنه لم يبق يستحق قبَل الست حبيبة حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه اشهاداً شَرْعيَّاً مُصَدَّقَاً في كل منهما للآخر تصديقاً شَرْعيَّاً تصادقوا على ذلك كذلك ثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً في تاسع ذي القعدة لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ خليل، الشيخ نور الدين على بك الجوربجي، الشيخ فتح الله، الحاجّ عوض شهوان، علي بن خليل السروجي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
349/ ح3	عقد زواج	18 ذي القعدة سنة 1082هـ / 16/ 3/ 1672م	تَزَوَّجَ الشابُ الكاملُ حمودةُ بنُ مصطفى الشهيرُ بابنِ الصلتي النابلسي بمخطوبته غزالةَ بنت عبد الله الجبشية (...) البكرِ البالغةِ الخليةِ عن الموانعِ الشَّرْعِيَّةِ أَصْدَقَهَا على بركةِ الله تعالى وعونه وحسنِ توفيقه وسنةِ نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملتُه أَرْبَعون غرشاً عددية الحَالَّ لها من ذلك خمسة وعشرون غرشاً باقية بذمة الزوج المزبور على حكم الحلول والباقي بعد الحَالّ خمسة عشر غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق باتاً تأجيلاً شَرْعيَّاً بشهادة كل واحد من يحيى بن محمد قرطم ومرعب بن سعيد النابلسي العارفين بها مع تعريف جارها محمد بن يوسف الانتاكي تعريفاً شَرْعيَّاً وزواجاً شَرْعيَّاً مقبولاً من الزوج لنفسه قبولاً شَرْعيَّاً تحريراً في ثامن عشر ذي اقعدة لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ ولي، الشيخ علي، كاتبه.
350/ ح1	حصر إرث شرْعِيٍّ	أواسط شهر رمضان سنة 1082هـ / 14/ 1/ 1672م	بالمجلس الشَّرعيِّ المُحَرَّر المَرْعِيِّ أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخر وُلاة الأنام محرِّر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشَّرعيِّ المولى أحمد أفندي بن مصطفى المُوَقَّع خطُّه الكريم بأعلى نظيره دام أَعْلَاه، لما مات الرحوم الأوستي أحمد بن ناصر الدين الصايغ وانحصر إرْثه في زوجته نعيمة بنت صالح حسونة وفي أخيه خلف انحصاراً شَرْعيَّاً وضبطت جميع مُخَلَّفاته بموجب دفتر القسمة الصادر لدى مَوْلَانَا الحَاكم الشَّرْعيِّ المُوَقَّع أعلاه فبلغ قيمتها ثلاثون غرشاً فضة عددية صرف من ذلك في تجهيزه وتكفينه ستة غروش ،وتأخر بعد ذلك أَرْبَعة وعشرون غرشاً على ما يفصل فيه فمن ذلك ما هو قيمة الدار بالقلعة المنصورة (1) المحدودة قِبلَة بدار صالح بن محمد وشرقاً بالطريق السالك وفيه الابا وغرباً بالبرج الداودي (2) وشمالاً الطريق السالك وبيت البير عشرة غروش ،وما هو قيمة الأسباب أَرْبَعة عشر غرشاً تفوضت بقيمة الزوج المزبور الدار المحدودة الموصوفة أعلاه والأسباب التي قيمتها أَرْبَعة عشر غرشاً عن نظير مؤخر صداقها على زوجها المَرْقُوْم الثابت على متروكاته بموجب سجل شرْعِيٍّ تقوضاً شَرْعيَّاً وعرف بها في ذلك كله أخوها علي بشه ابن كمال المزبور تعريفاً شَرْعيَّاً ،وطلب بينهما اشهاداً وتباريا عاما من الجانبين بأن خلف المَرْقُوْم فريق أَوَّل ونعيمة الزوجة المزبورة فريق ثان ،وكل فريق من الفريق لم يبق يستحق قبَل الفريق الآخر حقاً مطلقاً بسبب متروكات مورثهما أحمد المزبور تعريفاً شَرْعيَّاً مُصَدَّقاً من خلف المَرْقُوْم وعلى بشه الوكيل الشَّرْعيِّ عن قبَل اخته نعيمة المزبورة تصديقاً شَرْعيَّاً تصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى

(1) القلعة المنصورة: قلعة القدس.
(2) البرج الداودي: أحد أبراج القلعة وهو نسبة لسيدنا داود عليه السلام.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في أواسط شهر رمضان سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، محمد جلبي، كاتبه.
350/ ح2	دفتر ضبط وبيع متروكات المرحوم أحمد بن ناصر الدين الصايغ	د. ت	دفترٌ يتضمنُ ضبْطَ وبيعَ متروكاتِ المرحوم الاستة أحمد بن ناصر الدين الصايغ المتوفى بمدينة القدس الشريف ،والمَنحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته نعيمة بنت صالح حسونه وفي أخيه خلف انحصاراً شَرْعِيَّاً وذلك بمعرفة فخر أقرانه على بشه بن المرحوم صالح حسونة المزبور الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَلِ أخته نعيمة الزوج المزبور الثابت وكالته عنها شرعاً، وبمعرفة خلف الأخ المَرْقُوْم صدر ذلك لدى مَوْلانَا وسيدنا افتخار العُلَمَاء والمدرسين سلالة الموالي المكرمين الحَاكِم الشَّرْعِيِّ القسام المُوَقَّعِ خَطُّه عليه نظرائه.
351/ ح1	ترتُّب دين	10 ذي القعدة سنة 1082هـ / 8/ 3/ 1672م	بالمجلسِ الشَّرْعِيِّ المُحَرَّرِ المرعي أَجَلَّهُ اللهُ تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا العَلَّامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة المُحَقِّقين الفخام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّعِ خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه ، ترتَّبَ بالطريق الشَّرْعِيِّ والأسلوب المرعي لفخر المحرارات مكية خاتون إبنة المرحوم الحاجّ أحمد ميران وابنتها التي رزقها من زوجها فخر التجار المكرمين الخواجة سليمان العسلي المدعوة ناظرية ،ولبلقيس عبد الله المزبورة والدة مكية المزبورة بمباشرة الخواجة سليمان المزبور الولي الشَّرْعِيِّ على بنته ناظرية المزبورة القاصر عن درجة البلوغ والوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَلِ زوجته مكية المزبورة وعن بلقيس المَرْقُوْمة الثابت وكالته المطلقة عنها بموجب حجتين شَرْعيَّتن سابقتين التاريخ على تاريخه أَدْنَاه شهادة شَرْعِيَّة في حقه كل واحد من مردخاى ولد يلناي وايساف ولد موسى ويهودا ولد حييم وسيبتاي ولد حييم وهارون ولد ايساف وشاؤل ولد ياقوب الجميع برانسة اليهود بالقدس الشريف مبلغ قدره مايتا غرش وخمسة وعشرون غرشاً عددية عن كل غرش منه ثلاثون قطعة مصرية من أَصْلِ المبلغ المنتقل عن ذمة فخر المصدرين الكرام علي أَفَنْدي، وعن ذمة والده مصطفى أَفَنْدي الشهير نسبه المبارك بابن الدقاق والآيل لمكية وناظرية وبلقيس المزبورات بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَلِ مورثهن عبد الرحمن بن الحاجّ أحمد المزبور زوج ناظرية المزبورة وشقيق مكية المَرْقُوْمة وابن بلقيس المَرْقُوْم على ما يفصل فيه فمن ذلك ما هو لناظرية المزبورة خمسة وسبعون غرشاً وما هو لمكية المَرْقُوْمة ماية غرش وما هو لبلقيس المَرْقُوْمة خمسون غرشاً حسب اعترافها ابتاعو ذلك وتسلموه منه للموكلتين والعاجزة المزبورة بأيديهم بالحضرة والمعاينة التسليم الشَّرْعِيِّ مؤجل ذلك عليهم لمضي سنة تمضي من يوم تاريخه أَدْنَاه تأجيلاً شَرْعِيَّاً وتضامنوا وتكافلوا في جميع المبلغ المزبور في

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِ
			المال والذمة يأذن كل واحد منهم للآخر تكافلاً شَرْعيَّاً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ خلد الله النعم عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في عاشر ذي القعدة الحرام لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
351/ ح2	حصر إرث شَرْعِيٍّ	10 ذي القعدة سنة 1082هـ / 8/ 3/ 1672م	بالمجلسِ الشَّرْعِيِّ المُحَرِّرِ المرعي أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا فخرِ المدرسين الكرام خلاصة العُلَمَاءِ الأعلام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدِي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نَظيره دَامَ علاه. لمَّا مات الخواجة عبد الرحمن ابن المرحوم الحاجّ أحمد ميران ،وانحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته المصونة ناظرية بنت فخر التجار الخواجة سليمان العسلي وفي أمّه بلقيس بنت عبد الله وفي أختيه شقيقتيه فخر المحرارات مكية خاتون وشمسية خاتون انحصاراً شَرْعِيَّاً وكان المترتَّبَ له بذمة برانسة اليهود الفرنج بالقدس الشريف مبلغاً وقدره أَلْفُ غرش ومَاية غرش وستة وسبعون غرشاً عددية يعدل كل غرش منه ثلاثون قطعة مصرية بموجب حجتين شَرْعيَّتن مؤرخة أحدهما في ثالث جمادى الأولى لسنة ثمانين وألف والثانية مؤرخة في ثالث ربيع الأوَّل لسنة أحدى وثمانين وألف. وكان ما خص زوجته المزبورة من ذلك مايتان وواحد وسبعون غرشاً واثنا عشر قطعة مصرية وما خص أمّه المَرْقُوْمة ماية غرش وست وعشرون قطعة مصرية ،وما خص شقيقته مكية المزبورة ثلاثماية غرش وواحد وستون غرشاً وست وعشرون قطعة مصرية ،وما خص شمسية المَرْقُوْمة ثلاثماية غرش وواحد وستون غرشاً وعشرون قطعة مصرية الخصوص الشَّرْعِيِّ حضر يوم تاريخه أَدْنَاه الخواجة سليمان المزبور الولي الشَّرْعِيِّ على بنته ناظرية المزبورة القاصرة عن درجة البلوغ والوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل زوجته مكية أخت المتوفي المزبور وعن أمّها بلقيس المزبورة الثابت وكالته المطلقة عنها بموجب حجتين شَرْعيَّتن سابقتين التاريخ على تاريخه أَدْنَاه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً وأحضر معه كل واحد من مردخاى ولد يلناي وايساف ولد موسى ويهودا ولد حييم وشبتاي ولد حييم وهارون ولد ايساف وشاؤل ولد ياقوب وهم برانسة اليهود المزبورين والمتكلمين عليهم وعلى أوقافهم بالقدس الشريف وأَقَرَّ واعترف أن بذمتهم المبلغ المزبور أن عبد الرحمن المروقم بموجب الحجتين المحكي تاريخهما أعلاه وانتقل لوارثة المزبورات أعلاه وبذمتهم أيضاً لمكية وناظرية وبلقيس المزبورة مبلغ قدرةماية غرش وعشرون غرشاً وست وعشرون قطعة مصرية اشتروا بها سلعة لهن من الخواجة سليمان المزبور على ما يفصل فيه فمن ذلك ما هو لمكية المزبورة ثلاثة وخمسون غرشاً عددية واثنا وعشرون قطعة مصرية وما هو لناظرية المزبورة أَرْبَعين غرشاً عددية وتسع قطع مصرية وما هو لبلقيس المزبورة ستة وعشرون

نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
غرشاً وست وعشرون قطعة مصرية إقَرَّاراً شَرْعيَّاً مُصَدَّقَاً من الخاوجة سليمان المزبور تصديقاً شَرْعيَّاً وتحرر أن لمكية وناظرية وبلقيس المزبورات (...) (...) بذمة اليَهودي المزبور مبلغ قدره تسعماية غرش وخمسة وثلاثون غرشاً عددية من إرْتَهن من عبد المزبور وثمن السلعة المزبورة على ما يفصل فيه فمن ذلك ما هو لمكية المزبورة أرْبَعماية غرش وخمسة عشر غرشاً وثمانية عشر قطعة مصرية وما هو لناظرية المَرْقُوْمة ثلاثماية غرش وأحد عشر غرشاً وأحد وعشرون قطعة مصرية وما هو لبلقيس المَزْبُورة مايتا غرش وسبعة غروش واثنان وعشرون قطعة مصرية التحرر الشَّرْعيِّ رتبها الخواجة سليمان المزبور بالولاية الشَّرْعيِّة على بنتيه ناظرية وبالوكالة عن مكية وبلقيس المزبورتين في ذمة برانسة اليهود المزبورين وباعهم ثلاث خوج مخيط اثنتان مناوت وواحدة زيتياً بثمن قدرهماية وخمس وثلاثون غرشاً عددية ابتاعوا ذلك منه وتسلموه بالحضرة والمعينة التسلم الشَّرْعيِّ مؤجل ذلك عليهم لمضي سنة تمضي من غَرَّة ذي الحجة الحرام لسنة تاريخه أَدْنَاه تأجيلاً شَرْعيَّاً وتضامنوا وتكافلوا في جميع المبلغ المزبور في المال والذمة يأذن كل واحد منهم للآخر وترتيبهم السابق باق على حكمه بموجب الْحُجَج السابقة على تاريخه اصادقوا على ذلك كذلك ثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْهِ ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً تحريراً في عاشر ذي القعدة الحرام لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ ابو الفتح، خليل الرومي، محمد آغا، خليل بن رمضان، كاتبه.			
تَزَوَّجَ الرجلُ المدعو (...) بنُ سليمان بلوكباشي بمخطوبته قادريةَ خاتون ابنةَ المرحوم ابراهيم آغا،المرأةِ الكاملةِ الخليةِ عن الموانعِ الشَّرْعيِّة أَصْدَقَهَا على بركة **الله** تعالى وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلىَ **الله** عليه وسلم صداقاً جملته خمسون غرشاً عددية الحَالّ من ذلك ثلاثون غرشاً عددية مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره والباقي بعد الحَالّ وقدرُه عشرون غرشاً مؤجلة لها عليه بموت أو طلاق بائن وعرف بها على ذلك كذلم وكيلها عبد الرحمن بن ياسين المعروف بالثلجي الثابت وكالته عنها في ذلك وفي قبض معلوم الصداق بشهادة كل واحد من أحمد بن حماد وعيسى بن الشيخ أحد الكركي العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً أحمد بن الشيخ يسن المَعْرِفة الشَّرْعيِّة ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً زواجاً صحيحاً شَرْعِيَّاً مَقبولاً من الزوج المَرْقُوْم ثُبُوَتَاً شَرْعيَّاً تحريراً في تاسع عشر ذي القعدة سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ عمر، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.	19 ذي القعدة سنة 1082هـ / 17/ 3/ 1672م	عقد زواج	351/ ح3

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
352/ ح1	إرث شرْعِيٍّ	أواسط ذي القعدة سنة 1082هـ / 13/ 3/ 1672م	بالمجلسِ الشَّرعِيِّ المُحَرَّرِ المَرْعِيِّ أَجَلَّهُ الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخارِ قضاةِ الإسلام ذخْرِ وُلاةِ الأنامِ محرِّرِ الأحكام بالإحكام، عمدةِ العلماء الأعلامِ الحاكمِ الشَّرعِيِّ المولى يوسف أفندي بن محمدٍ المُوَقَّعِ خَطُّه الكريم بأعلى نظيره دام أَعْلاه، لما كان آخر ما تأخر لوراث المرحوم محمد أفَنْدي ابن شمس الدين العنبوسي بذمة فخر التجار الخواجة صالح الرومي مبلغاً وقدره تسعون غرشاً فضة عددية ،وهي من المبلغ الذي كان مترتَّباً بذمته بموجب تمسكات شَرْعيَّة سابقة على تاريخه ،وأنَّ المبلغ المزبور لكل واحد من الشيخ محمد بن يحيى العنبوسي وابنة عمه الست رابعة بنت محمد أفَنْدي المزبور ولبلقيس بنت عبد الله أم محمد بن محمد أفَنْدي المَرْقُوْم بالإرث الشَّرْعِيِّ بالطريقى الشَّرْعِيِّ وتحرَّر المبلغ الرمقوم قِبَل الخواجة صالح المَرْقُوْم بموجب سِجل شرْعِيٍّ مؤرخ في حادي عشر شهر جمادى الأَوَّل سنة اثنين وثمانين الف التحرر الشَّرْعِيِّ حضر يوم تاريخه الحاجّ فخر الدين بن بدر الدين المحتسب الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل أخيه الحاجّ كمال الثابت وكالته عنه في ذلك شرعاً الأذون لأخيه كمال المزبور في وكالته بأن يوكل الحاجّ فخر المزبور قِبَل رابعة وبلقيس المزبورتين أذناً شَرْعيَّاً بالطريق الشَّرْعِيِّ وفخر الفُضَلاء الشيخ محمد بن يحيى العينبوسي الأَصْلِ عن نفسه والخواجل صالح المَرْقُوْم ودفع الخواجا صالح المَرْقُوْم للحاج فخر الدين الرمقوم والشيخ محمد تسعون غرشاً عددية نظير ما كان متحررا بذمته قبضاها منه بيدهما بالحضرة والمعاينة قبضاً شَرْعيَّاً فبموجب ذلك برئت ذمة الخواجا صالح المزبور في ذلك كله البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء على ما تفضل فيه ممن ذكرها قبضه الشيخ محمد أصالة عن نفسه أحد وأَرْبَعون غرشاً وربع غرش فضة عددية وما قبضه الحاجّ فخر المزبور بالوكالة المزبورة ثمانية وخمسون غرشاً وثلاثة أرباع غرش وأَشْهَدوا عليه الشيخ محمد الأصيل عن نفسه والحاضر الوكيل المزبور بان الأَصْل والموكلتين لم يبقى يستحقا ولا يستوجبوا قِبَل الخواجة صالح المَرْقُوْم حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا ربحاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أَدْنَاه وفك رهن نصف داره المرتهن سابقاً على المبلغ المَرْقُوْم فكاكاً شَرْعيَّاً وابراءً منه من ساير الحقوق الشَّرْعِيَّة ابراءً شَرْعيَّاً تصادقوا على ذلك وكذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً تحريراً في أواسط ذي القعدة الحرام لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ سعود، كاتبه.
352/ ح2	شراء دار بسويقة باب حطة	16 ذي القعدة سنة	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرِ ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلسِ الشرعِ الشريفِ الأنورِ بالقدسِ العليِّ المُطَهَّرِ أَجَلَّهُ الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدِنَا، فخرِ قضاةِ الإسْلامِ، وذخرِ ولاةِ الأنامِ، أَعْلَمِ العُلَمَاءِ الأعلامِ، الحَاكمِ الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أفَنْدي ابنِ محمدٍ المُوَقَّعِ خَطُّهُ الكريمُ بأَعَالَي نظيرهِ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
		1082هـ / 14/ 3/ 1672م	دامتْ فضائلُهُ ومعاليه، اشترى الرجل المدعو ابراهيم بن أحمد خبيصة الولي الشَّرْعِيِّ على ولده موسى القاصر عن درجة البلوغ بمال ولده دون ماله من يوسف بن محمد القرطه ،فباعه ما هو له لولده القاصر المَرْقُوْم وجار في مُلْكه ،وطلق تصرفه وحيازنه الشَّرْعِيَّة ومنتقل إليْه بالإرث الشَّرْعِيِّ بموجب حجة شَرْعِيَّة سابقة التاريخ على تاريخه ،ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك وذلك جميع الدكان الصغيرة الكائنة بسويقة باب حطة (1) بالقدس الشريف ويحدها قِبَلة دكان فخر (...) بشه وشرقاً الطريق السالك وفيه الباب وشمالاً حأصْلِ بن كروم وغرباً دار عبد القادر الكلارجي بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومناقبه وما عرف به ونسب إليْه وكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسة عشر غرشاً عددية ثمناً حالاً مقبوضاً فقبض البائع المَرْقُوْم سطر الثمن ببارودة بعدتها قبضها البائع من المشتري سطر الثمن المَرْقُوْم بالحضرة والمعاينة القبض الشَّرْعِيِّ وبرئت بذلك ذمة المشتري المَرْقُوْم وذمة ولده موسى القاصر في الثمن المَرْقُوْم ومن كل جزء من البراءة الشَّرْعِيَّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء البيع الثابت بينهما في ذلك بإيجاب شَرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَة الشَّرْعِيَّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراض بينهما حسبما كان في ذلك وذلك وضمانه لازم حيث يجب شرعاً التصادق على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه دامت نعم المولى عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في سادس عشر ذي القعدة الحرام لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا كاتبه أصْلا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ ابو السعود، محمد جلبي، كاتبه.
352/ ح3	دعوى على تحصيل إرث	11 ذي القعدة سنة 1082هـ / 9/ 3/ 1672م	بالمجلسِ الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعيِّ أَجَلَّه الله تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا قدوة قضاة الإِسْلام، وذخرِ ولاة الأَنام مُحَرِّر القضايا والاحتكام، عمدة العُلَمَاء الأعلام ،الحَاكمِ الشَّرْعِيِّ المولى أحمَد أفَنْدي ابن محمد المُوَقِّع خَطُّه الكريمُ بأَعَالي نظيره دامتْ فَضائلُهُ ومعاليه، إدعت الحرمة زهرة بنت محمد الدهنية الشناوية وعرف بها ابنها حميد بن أَحمد العواني تعريفاً شَرْعِيَّاً على نصر الله ابن علي الشناوي الشهير بالدهنية أيضاً الحاضر معها بالمجلس الشَّرْعِيِّ وقلت في تقرير دعواهما عليه أن من المُخَلَّف عن والدها محمد الدهنية المزبور جميع الحصة الشائعة وقدرها الربع ستة قرارايط من أصْلِ أَرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الغراس

(1) سويقة صغيرة كائنة قرب باب حطة. العليمي: الأنس الجليل، ج2، ص 14؛ اليعقوب: ناحية القدس، ج2، ص 449.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			الزيتون والمشمش القائم أصوله بأرض القرية المحدود قِبلَة بالطريق السالك ووشرقاً زيتون بن صالح ومن يشركه وشمالاً بالطريق وغرباً بالغراس المعروف بالسبع قاعات بيد كاتب أصْله فخر العُلَمَاء والمدرسين نور الدين أفَنْدِي الشافعي ومن يشركه وجميع الغراس التين والزيتون القائم أصوله بأرض القرية وجميع المحدود قِبلَة بالطريق السالك وشرقاً كرم خلف وشمالاً بكرم المدعى عليه ومن يشركه وغرباً بكرم سفيان ومن يشركه وجميع الحصة الشائعة وقدرها النصف اثنى عشر قيراطاً من أصْلِ أرْبَعة وعشرين قيراطاً من جميع الغراس التين القائم أصوله بأرض القرية حده قِبلَة الطريق السالك وشرقاً كرم سرور وأحمد بن نصر الله الساحوري وشمالاً أرض بنت باجس وغرباً كرم بجاس وجميع الحصة الشائعة وقدرها النصف اثني عشر قيراطاص من أصْلِ أرْبَع وعشرين قيراطاً من جميع الغراس الكائن بالقرية المعروف بقرب الدار المحدودة قِبلَة بكرم أولاد سفيان وشرقاً بكرم حسان من القرية وشمالاً بكرم عبد من القرية وغرباً ببور القرية بجميع حقوق ذلك كله وان والدها المزبور أنه انحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في المدعية المزبورة واخويها محمود وحمده انحصاراً شَرْعِيَّاً وأن المدعى عليه المزبور وما وقع بيده على ذلك تعريفاً شَرْعِيَّاً وسألت سؤاله عن ذلك وان يعرفها ما انحصر بالإرث الشَّرْعِيِّ من قِبَل والدها المزبور في الحصص المزبورة وفي خيرها وبأجرة يرفع يده عن حصتها ويسلمها لها وسئل نصر الله المزبور عن ذلك فأجاب بالاعْترَاف بأن الحصص المزبورة مُخَلَّفَة عن والدها فعند ذلك عرفته مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه أن الذي يخص زهرة المزبورة في الكامل ستة قراريط وفي النصف ثلاثة قرارايط وفي الربع قيراط ونصف تعريفاً شَرْعِيَّاً وأمره برفع يده عن حصتها في االقيراطات المزبورة وتسليمها إليْها أمراً شَرْعِيَّاً مقبولاً شرعاً وعرف زاهرة المزبورة حبيب الله ولدها المزبور بأن انحصر إرْثه فيها وفي أخويا المزبورين من والدها في جميع متروكات والدها تعريفاً شَرْعِيَّاً تحريراً في حادي عشر من ذي القعدة لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ عليـ الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.
353/ ح1	عقد زواج		قُيِّدَ بالإذنِ الشَّرْعِيِّ الصادرِ عن مَوْلانَا فخرِ المدرسين مَوْلانَا أحمد أفَنْدِي بنِ محمد القاضي بمدينة القدس الشريف. الحمد الله الذي أحل النكاحَ وحرمَ السفاحَ والصلاةُ والسلامُ على سيدنا محمد سيدِ الملاح وعلى آله وأصحابه أولى النجاح الوارد عنه في رواية التقاة والمحدثين تناكحوا وتناسلوا فإني أباهي بكم الامم يوم الدين، وبعد هو أنه بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر المرعيِّ أجَلَّه إليْه تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا العَلَّامة الفاضل الفهامة الكامل قدوة قضاة الإسْلام، ذخر ولاة الأنَام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى علي أفَنْدِي المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه تَزَوَّجَ فخرُ الكاملين زبدةُ الأفاضل المكرمين الشيخُ شمسُ الدين بنُ قدوة المدققين سليلُ

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الأَوَّلياء المطهرين الشيخُ ابو الفتح الثوري بمخطوبته فخرِ المحرارات أكليلة المستوررات الست فضيلة بنت فخر المدققين زبدة المُحَقِّقين مَوْلانَا الشيخ على الثوري البكر البالغ الخلية عن الموانع الشَّرْعِيَّة أَصْدَقَهَا على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته ماية غرش وعشرة غروش عددية الحَالّ لها من ذلك ستون غرشاً عددية باقية بذمة الزوج المزبور على حكم الحلول والباقي بعد الحَالّ وقدره خمسون غرشاً عددية مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن التأجيل الشَّرْعِيِّ زوجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها فخر المدرسين زبدة المدققين مَوْلانَا الشيخ مصطفى بن المرحوم بن المرحوم قدوة العُلَمَاء العاملين الشيخ اسحق الدجاني الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعْتِرَاف ويقبض مقدم الصداق بشهادة كل واحد من السيد سليمان بن المرحوم الشيخ شمس الدين بن ابي اللطف وسليمان بن حجازي العجمية العارفين بها بتعريف الشيخ محمد بن المرحوم الخواجة يحيى العينبوسي بحضور والدها المزبور وأَقَرَّاره بذلك وقبوله وبتعريف شقيقها الشيخ ابي السعود المَعْرِفة الشَّرْعِيَّة زواجاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيًّاً تحريراً في سابع جمادى الثانية شهور سنة أحدى وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا كاتبه أَصْلاً، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي الدين جماعة، الشيخ محمد فتح الله، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الديري، الحاجّ شاهين الترجمان، محمد جلبي الترجمان، محمد علي محمد، عبد الرحمن شنطية، ابو البصير السقطي، فخر الدين سقطي، كاتبه الشيخ موسى الشافعي.
353/ ح2	تأجير أوقاف من قرية عابود	أواخر شوال سنة 1082هـ / 27/ 2/ 1671م	قُيِّدَ بالإذنِ الشَّرْعِيِّ من قِبَلِ شيخ الإسْلام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أَفَنْدِي ابن يحيى (...) بتاريخ أوائل ذي القَعدة سَنة 1082 وجهُ تحريرِ الحروفِ هو أنه أَجَّرنا إلى أخونا عبد الكريم بلوكباشي قريةَ عابود [1]، وجاري في وقف حصر الشريفين مبلغاً وقدره ثلاثماية غرش عددي وترتَّبَ من أَصْل وقف حضرة سيدنا الخليل ماية وخمسون غرش عددي وقبضا ذلك المبلغ المَرْقُوْم قبضاً شَرْعِيًّاً حالياً تحرر في أواخر شوال سنة 1082 وبالكفار قرية راملا (رام الله) إلى سنة ثلاث وثمانين وألف وقرية عابود إلى سنة اثنين وثمانين وألف وثلاث وثمانين وألف. كاتبه: الفقير أحمد كتخدا المتولي
353/ ح 3	دفع مستحقات وقف الخليل	شهر ذو القعدة سنة 1082هـ / .../ 3/ 1672	وجهُ تحريرِ هذه الحروفِ هو أنَّه وصلَ من عبدِ الكريم بلوكباشي ماية غرش وعشرون غرشاً عددية من مال قرية رام الله وقف الخليَل عن واجب سنة اثنين وثمانين وألف الواقع فيها وفي سنة ثلاث وثمانين وألف

(1) قرية عابود: تقع شمال غرب رام الله ترتفع 450م عن مستوى سطح البحر. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص513.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
353/ ح 4	دفع مستحقات وقف من قرية عابود	شهر ذي القعدة سنة 1082هـ / .../ 3/ 1672م	وجهُ تحريرِ هذه الحروفِ هو أنَّه وصلَ من عبد الكريم بلوكباشي من المالِ عشرون غرشا عن قريةِ عابود وقت التمسكات بجميع حرر في شهر ذي القعدة سنة 1082 أحمد كتخدا
354/ ح1	ضبط وتخمين متروكات	أواخر شهر رمضان المعظم سنة 1082هـ / 29/ 1/ 1672م	دفترٌ يتضمنُ ضبطَ وتخمينَ وتحريرَ متروكاتِ المرحوم الحاجِّ عبد الجواد العسلي المتوفى إلى رحمة الله تعالى بمدينةِ القدسِ الشريفِ ،والمنحصرِ إرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته الحاجّة زاهدةَ خاتون ابنةِ المرحومِ الخواجة محمد الدهنية ،وفي أولاده وفي كل واحد فخري الفُضَلاء الشيخ محمدَ عسلي والشيخ صالح والشيخ موسى والخواجة سلمان والخواجة جمال الدين والخواجة سعد الدين والخواجة كمال الدين وصفية خاتون وحامدة خاتون الفية خاتون البالغين العاقلين انحصاراً شَرْعيَّاً وذلك بمعرفة الشيخ محمد والشيخ صالح والشيخ موسى والخواجة سليمان أصالة عن انفسهم والخواجة جمال الدين أصالة عن نفسه وبالوكالة الشَّرْعِيَّة عن قِبَل كل واحد من شقيقتيه صفية خاتون وفاطمة خاتون الثابت وكالة عنهما في ذلك بشهادة كل واحد من الخواجة سلمان والخواجة سعد الدين العارفين بهما ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً وبمعرفة الخواجة كمال الدين أصالة عن نفسه وبالوكالة الشَّرْعِيَّة عن قِبَل أختيه لأبيه هما حامدة الفية خاتون الثابت وكالته عنهما في ذلك بشهادة كل واحد من الخواجة جمال الدين والخواجة سعد الدين العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً وبمعرفة الشيخ عبد الرحمن بن المرحوم الشيخ شمس الدين أبن المغربي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل الحاجّة زاهدة خاتون الزوجة المزبورة الثابت وكالته عنها في ذلك بشهادة كل واحدة من محمد بشه الصاحب والدرويش محمد القلعي العارفين بها ثُبُوتَاً شَرْعيَّاً صدر ذلك كله لدى فخر العُلَمَاء والمدرسين الفُضَلاء المُحَقِّقين حلال مشكلات الدين سلالة الموالي المكرمين نخبة العُلَمَاء العالمين الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المُوَقَّع خَطُّه الكريم عليه دامت نعم المولى تعالى عليه.
354/ ح2	أقرَّار واعتراف بدين	20 ذي القعدة سنة 1082هـ / 18/ 3/ 1672م	سببُ تحرير الحروفِ هو أنه بالمجلسِ الشَّرْعِيِّ المُحَرَّر أجَلَّه إليْه تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا العالم الكبيرِ الفاضلِ الشهير مُحَرِّر دقائق التفسير ،مقرِّر قواعد أحسنِ تقرير ،قاضيَ قضاةِ الإسْلام صدر الموالي العظام الكارع من حياضِ الدينِ والتقوى المراقب مولاه الكريمَ في السرِّ والنجوى الحَاكِم الشَّرْعِيِّ المولى المولي مصطفى أفَنْدي ابن يحيى زادة المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعالي نظيره دام علاه أقَرَّ واعترف الرجل المدعو ابراهيم بن أحمد قشقوش من اهالي مدينة الرملة وهو بحال الصحة والسلامة والمَعْرفة والاختيار دون إكراه له في ذلك ولا إجبار أن بذمته بحق صحيح شرْعِيٍّ واجب الأدان للرجل المدعو خليل بن مصطفى بطيخة الرملي الحاضر معه بالمجلس الشَّرْعِيِّ مبلغاً قدره مايو غرش واحدة

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
			وخمسون غرشاً عددية ومايتا جرة زيت بالوزن الرملي المتعارف بينهما أقرَّاراً واعترافاً صحيحين شَرْعيَّين مصدقين من الحاجّ خليل المذكزر تعريفاً وتصديقاً شَرْعيَّاً تم بعد تمام ذلك من الحاجّ خليل المزبور لإبراهيم المَرْقُوْم بالمبلغ المزبور وقدره مايه غرش وخمسون غرشاً عددية لمضي ثلاثة أيام تمضي من تاريخه وأمّهله بالماية جرة زيت المَرْقُوْمة لمضي تسعة أشهر تمضي من تاريخه أمّهالاً شَرْعيَّاً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعيِّ المُشَار إليْه خلد الله النعم عليه ثُبُوتاً شَرْعيَّاً تحريراً في عشرين ذي القعدة لسنة اثنين وثمانين الف. شهود الحَالّ: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، فخر الأعيان خليل آغا ميرلاي (1) القدس الشريف، فخر الأفاضل الشيخ صالح العسلي، فخر الفاضِلين الشيخ محمد العسلي، الشيخ محمد بن الخواجة يحيى، محمد جلبي، كاتبه
355/ ح1	تحصيل دين ترتَّبَ على محمد بن فروخ عن قافلة الحج الشامي	23 ذي القعدة سنة 1081هـ / 21/ 3/ 1672م	قُيِّدَ بالإذنِ الشَّرْعيِّ 28 ذي الحجة سنة 1081هـ/ الصادرِ عن فخرِ العُلَمَاءِ يوسف أفَنْدي. قُيِّدَ الأمرُ حسبما حُرِّرَ فيه (...) أحمد النائبِ القسام العسكري بدمشق الشام. بمجلسِ الشريعة الغرا بدمشق المرعيِّ أَجَلَّهُ إليْه تعالى لدى مَوْلانَا أعْلَمُ العُلَمَاءِ المتميزين أفْضَلُ الفُضَلاء المدققين الحَاكِمُ الحنفي العامُ العسكريُ بدمشق وإيالتها (2) الواقع أعلاه دام علاه ،ادَّعى فخر الأقرَّان محمد بشه ابن المرحوم بلوكباشي الينكجري بدمشق على فخر الأماجد محمد آغا بن محمد آغا بن مصطفى الوَصيّ الشَّرْعيِّ بموجب حجة شَرْعيَّة سابقة التاريخ على تاريخه على بيت المرحوم المغفور له عساف بشه بن المرحوم محمد باشا بن المرحوم فروخ باشا أمير الحاجّ الشريف الشامي (3) كان تغمده الله بالرحمة والرضوان هي المصونة فيها (...) القاصرة عن درجة البلوغ مقرَّراً في دعواه عليه بأنه يستحق ويستوجب في ذمة عساف باشا المتوفي المُشَار الية مبلغاً قدره من الذهب الشريفي ثمانماية وخمسون ذهبا وان ذلك لزم ذمة المتوفي للمدعي على ما يفصل فيه من ذلك مايتا ذهب شريفي دفعها بإذن المتوفي المُشَار إليه للسيد

(1) ميرلاي القدس الشريف: قائد الجيس في اللواء وهو اعلى رتبة عسكرية.
(2) إيالة دمشق: الإيالة: أكبر التقسيمات الإدارية في الدولة العثمانية، فقد كانت الدولة مقسمة إلى أيالات، والإيالات إلى سناجق والسناجق إلى أقضية والأقضية إلى نواحي والنواحي إلى قرى، وقد أشرف على الايالات في الدولة أمير الأمراء ثم الوزراء بعد القرن السادس عشر الميلادي، حيث كانوا يمثلون السلطان ويجمعون بين الحكم الإداري والعسكري للإيالة ولهم النفوذ المطلق ما عدا الحالات القضائية. سهيل صابان، المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، (1421 هـ/ 2000م) ، ص 45.
(3) محمد بن فروخ: أمير لواء نابلس حيث كان تولى الإمارة عن أبيه فروخ باشا.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			أحمد ثمن كراء العربات [1] ومـاية وخمسون ذهبـاً دفع ذلك في ثمن المقسماط [2] بمكة المشرفة وخمسماية ذهب ثمن (....) وخبزة ابتاعها بالمدينة المنورة بإذن المتوفي المُشَار إليْهِ وطالبه بذلك من مُخَلَّفَات المتوفي المُشَار إليْهِ وسأل سؤاله فأجاب بالإنكار فأحضر للشهادة كل من فخري الأفاضل عبد الهادي جلبي بن الشيخ محمد المخلجي وعبد المحسن جلبي بن الحاجّ محمد الصبان واستشهدوا في ذلك فشهدوا لديه في وجه الخصم المزبور بأن عساف باشا المُشَار إليْهِ أَشْهَدَهما عليه بأن المدعي يستحق ويستوجب في ذمته مبلغاً قدره من الذهب الشريقي ثمانماية وخمسون ذهبا وأن ذلك يوم دقق له على ما يفصل فيه من ذلك مايتا ذهب شريقي دفعها بإذنه للسيد أحمد عن كرا العربات وماية وخمسون ذهبا دفع بإذنه وثمن بقسماط ابتاعه بمكة المشرفه وخمسماية ذهب ثمن (.....) ابتاعها له بالمدينة المنورة بإذنه يعلمان ذلك ويستحقان ذلك ويشهدان فيه شهادة شَرْعِيَّة وقعت في حد القبول واعذر الخصم ممن شهد أعلاه الاعزار الشَّرْعِيِّ وحلفه على أنه لم يقبض المبلغ المعين أعلاه ولا شيئاً منه الحلف الشَّرْعِيِّ بالمجلس الشَّرْعِيِّ فعند ذلك حكم القسام المُشَار إليْهِ للمدعي بموجب ثابت عندة من ذلك وامر الوَصِيّ بدفع ذلك له من التركة المُخَلَّفَة عن المتوفي المومي إليْهِ حكماً شَرْعِيَّاً وأمراً شَرْعِيَّاً من بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعا جرى ذلك وحرر في ثالث عشرين ذي القعدة لسنة أحدى وثمانين وألف. شهود: عبد الباقي أحمد الفقير، عبد الرحمن بن العرقور، محمد بن موسى الفقيه، عبد الحي الفقيه، محمد حسين الفقيه، ابراهيم بن أحمد الفقيه.
355/ ح2	دعوى بطلب دين على عساف بك أمير الركب الشامي	23 ذي القعدة سنة 1081هـ / 21/ 3/ 1672م	قُيِّدَ بالإذن الشَّرْعِيِّ 28 ذي الحجة سنة 1081هـ/ الصادرِ عن فخرِ العُلَمَاءِ يوسف أَفَنْدِي. قُيِّدَ الأمرُ حسبما حُرِّرَ فيه (...) أحمد النائب القسام العسكري بدمشق الشام. **الحمد لله وحده** بمجلس الشريعة الغرا بدمشقَ المحمية أَجَلَّهُ إليْهِ تعالى لدى مَوْلانَا أَعْلَم العُلَمَاءِ المتميزين ،أفْضَلِ الفُضَلاءِ المزبورين الحَاكم الشَّرْعِيِّ القسام بدمشق وايالتها المُوَقِّع أعلاه دام علاه أدهى فخر الأعيان رَمضان آغا بن يوسف الزعيم نجل فخر الاماجد محمد آغا بن مصطفى الوَصِيّ الشَّرْعِيِّ بموجب حجة شَرْعِيَّة سابقة على تاريخه على بيت المرحوم المغفور له عساف باشا بن المرحوم محمد باشا أمير الركب الشامي كان تغمده الله إليْهِ بالرحمة هي فخر المُحَرَّرات المصونة فاه منور القاصرة عنة درجة البلوغ مقرَّراً في دعواه عليه بأنه يستحق ويستوجب في ذمة المرحوم عساف باشا المُشَار إليْهِ مبلغاً قدره ستماية غرش فضة أسدية

(1) كراء العربات: أجرة العربات التي كانت تحمل أمتعة الحجاج إلى مكة.
(2) المقسماط: المعروف حالياً بالقسماط، وهو قطع الخبز اليابس الذي يأكل مع الحليب أو الشاي.

نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
وان ذلك بذمة وصيه له ثمن ستين غرارة [1] من الشعير بالكيل الدمشقي (....) ابتاعه منه حال حياته وتسلمه من قلعة (الحريريت) وطالبه بذلك من مُخَلَّفات المتوفي المشال إليْهِ فسأل سؤاله عن ذلك فسئل فأجاب بالإنكار لذلك فأحضر للشهادة لذلك كل من فخر الأماثل أحمد بك بن بيرم السباهي بمدينة نابلس ومحمد بن محمد الرومي القواف واستشهدهما في ذلك فشهدا لديه تحت الإشْهَاد الشَّرْعِيِّ ان المتوفي عساف باشا المُشَار إليْه أَشْهَدَهما عليه بأن المدعي يستحق ويستوجب في ذمته مبلغاً قدره ستماية غرش فضة أسدية وأن ذلك بذمته ومنه له ثمنا عن ستين غراراة من الشعير بالكيل الدمشقي على ثمن أَلْفارد ابتاعه وتسلمه منه حال حياته وتسلمه من قلعة (الجوبرِّئت) يعلمان ذلك ويتحققان ويشهدان له بشهادة شَرْعيَّة مقبولة شرعاً واعذر الخصم في من شهدا أعلاه الاعذار الشَّرْعِيِّ وحلفه على أنه لم يقبض المبلغ المدعي ولا شيئاً منه الحلف الشَّرْعِيِّ بالمجلس فعند ذلك حكمه القسام المُشَار إليْهِ للمدعي المزبور بموجب ما تبين عنده من ذلك وأمر المدعي المزبور بدفع ذلك من التركة المُخَلَّفة عنه حكماً وامراً شَرْعيًّاً باتمام شرْعِيٍّ ثم وكل المدعي المَرْقُوْم فخر الأقرَّان مصطفى باشا بن على الينكجري بدمشق المحمية في المطالية له بالمبلغ المَرْقُوْم من تركة المتوفي المُشَار إليْهِ وبقبض ذلك وكالة مطلقة مقبوضة إلى براءة في ذلك مقبولة منه جرى ذلك وحرر في ثالث عشرين من ذي القعدة الحرام سنة احدى وثمانين الف. شهود: شهود: عبد الباقي أحمد الفقير، عبد الرحمن بن العرقور، محمد بن موسى الفقيه، عبد الحي الفقيه، محمد حسين الفقيه، ابراهيم بن أحمد الفقيه.			
الأمر كما ذكر فيه الفقير إليْهِ سبحانة محمد القاضي بمدينة دمشق الشام عفى عنه. بمجلسِ الشريعةِ الغرا بدمشقَ المحروسةِ أَجَلَّهُ إليْهِ تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا قاضي القضاةِ ملاذِ القضاةِ شيخِ مشايخِ الإسْلام قدوةِ الموالي العظام مُحَرِّر القضايا والاحكام مميزِ الحلال عن الحرام مؤيد شريعةِ سيد الأنام عليه الصلاة وأتمِّ السلام الحَاكِم الأكمل المُوَقَّع أعلاه دام عُلاه ،ادَّعى مفخرُ الصلحاء الكرام الشيخ ابراهيم بن محمود الأصيل عن نفسه والوكيل عن الشيخ عمر العلمي والشيخ ابو الوفا العلمي والسيد مصطفى الوفائي والشيخ يوسف المرضي والشيخ صالح اللطفي والشيخ عبد الرحمن ابن القاضي الصليط والشيخ ابراهيم قاضي الصلت والشيخ عبد القادر قاضي الصلت وحافظ الدين قاضي الصلت وفق الله ابن الشيخ طه الديري والشيخ محي الدين الجاعوني والشيخ عبد الحي العلمي	7 ذي الحجة سنة 1081هـ / 4/ 4/ 1672م	دعوى من شيوخ القدس على مستحقات لهم من وقف كوجك باشا	356/ ح1

(1) غراراة: وحدة قياس الغلال مثل القمح والشعير.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِ
			والشيخ محمد العسلي والشيخ عبد الله لطفي والشيخ محمد الحامدي والشيخ على الدقاق والشيخ محمد الظهري والشيخ محمد باب الدين والشيخ عز الدين والشيخ ابراهيم ولد عيسى والشيخ محمد الموقت والشيخ طعمه الداودي والشيخ موسى غضية والشيخ عبد الباقي العلمي والشيخ ابي السعود واخيه عبد الله الداوودي وأولاده والشيخ عبد السلام مؤنس والشيخ محمود العجمي والشيخ عبد المنعم ومحمد صلاح الدين والشيخ عبد الرحمن الحنبلي والشيخ محمد العيفي والشيخ محمد عسلي والشيخ عبد الرحمن الجاعوني والشيخ عبد الله فتيان والشيخ زكريا الديري والشيخ ابو السعود بن مصطفى دجاني والشيخ نور الدين الشافعي والشيخ محمد العسئلي والشيخ يوسف العسئِلي والشيخ عبد الرحم الصامت وشريكه والشيخ محمد العسلي والشيخ حسين ألْفخري والشيخ فضل الله الدجاني وأولاد الشيخ أحمد الديري والشيخ أمين الدين والشيخ كمال الدين خليلي والشيخ صالح العسلي والشيخ صالح أسعردي والشيخ فخر الإسْلام محيي والشيخ محمد واخيه ولدي جعفر والشيخ فتح الله عجمي والشيخ محمود ديري والشيخ علي عويس والشيخ محمود والشيخ ابو السعود الدجاني وعبد البديع بن عمران وخليل مهندس ومحمد المحبي والشيخ عبد الرحمن والشيخ صالح اللبابيدي وابو النصر سقطي والشيخ أحمد باب الدين وزكريا الديري وعبد السلام مؤنس والشيخ خليل مهندس والشيخ يوسف الدجني والشيخ صالح نائب الناظر والشيخ ابو الوفا العلمي والشيخ عبد الباقي العلمي المغربي وشريكه والسيد عبد الباقي لطفي والشيخ علي لطفي والشيخ محمد الحامدي وحسين ومحمود داوودي والشيخ علي الدقاق والشيخ علي ثوري والشيخ عبد اللطيف لطفي وفخر الدين لطفي والشيخ محمد فخر الإسْلام وموسى مؤقت والشيخ صالح وأخيه علمي وعبد الرحمن بن الشيخ أحمد العسئلي والشيخ أحمد الصفاوي والشيخ يوسف العسئلي والشيخ نصرة الإسْلام وعلي فقيه والشيخ عبد الصمد والشيخ حسين والسيد مصطفى قاضي الصلت والشيخ لطفي وأخيه والشيخ محمد عسلي والشيخ خليل غضية وابراهيم عقبة وعلي تاج الدين والشيخ عبد القادر وأخيه وشركائه والشيخ عبد القادر والشيخ محمد ابن ابي بكر والشيخ محمد أبا بكر والشيخ محمد ابو بكر والشيخ عبد القادر داوود ومَوْلانَا حبيب الله لطفي وأولاده وسيد ابو اللكف الجميع مرتزقة أجر المرحوم كوجك (1) أحمد باشا الثابت وكالته عنهم في ذلك وتوابعه بشهادة الشيخ أحمد بن مصطفى المقدسي والشيخ اسحق بن غضية المقدسي والشيخ أحمد بن مصطفى في وجه المدعى عليه المزبور ثُبُوتاً شَرْعِيَّاً على فخر الأماجد والاعيان حسين آغا ابن المرحوم مصطفى بلوكباشي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن أخيه فخر الأماجد والاعيان فجميع المجاهد والعرفان حسين أفندي

(1) كوجيك: كلمة تركية معناها الصغير.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			المتولي على وقف الموحوم كوجك أحمد باشا المومي إليْهِ الثابت وكالته بالطريق الشَّرْعِيِّ وما بين من الغروش العددية تقسيط أَلْف واحد من الغروش الأسدسة نظير مواجب الموكلين المزبورين ومواجب المدعي ومواجب خدام طاسة السبيلي في الوَقْف المزبور عن سنة تاريخه وطالبه بذلك وسأل سؤاله عن ذلك فأجاب بالاعْتراف بذلك فعند ذلك عرفه المولى المومي إليْهِ ان عليه دفع ذلك إلى الموكلين المزبورين وأمره بدفع ذلك للوكيل المزبور تعريفاً والزاماً شَرْعِيًّاً بالتماس عرفه الوكيل المزبور قبض المدعي المزبور له ولبقية مرتزقة الوَقْف المزبور أَلْف غرش من حسين آغا المزبورين ومن الملتزم بالموكلين المزبورين والمدعي المزبور قبضاً شَرْعِيًّاً حسب اعتراف المدعى المزبور وبمقتضى ذلم برئت ذمة وكيل المتولي وموكله لجهة الوَقْف المزبور من ذلك براءة شَرْعِيَّة مقبولة من كل منهما للأخر وثبت ذللك كله بشهادة شهوده وتصريح الاعْتِرَاف المسطر أعلاه اعترافاً شَرْعِيًّاً مُحَرِّراً مَرْعِيًّاً تحرر في سابع ذي الحجة سنة أحدى وثمانين الف. شهود: محمد الانصاري، فخر الأعيان علي جلبي الترجمان، فخر الأَقْرَان حسن آغا محضر باشي، فخر الأَقْرَان ابراهيم الينكجري.
356/ ح2	شراء دار بمَحلَّة السعدية	15 ذي القعدة سنة	هذه حجةٌ صحيحةٌ شَرْعِيَّةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرَّرَ بمجلس الشرع الشريف الأغرِّ بمدينة القدس الشريفة المطهرة أَجَلَّه إليْهِ تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا قدروة قضاة الإسْلام ذخر ولاة الأَنام ،صدر الأفاضل الكرام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدي ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم بأَعَالي نظيره دام علاه اشترى الحاجّ حسين بن محمد الكردي بماله لنفسه دون مال غيره من كل واحد من عمدة المدققين الكرام زبدة العُلَمَاء الفخام مَوْلانَا نور الدين أفَنْدي بن الرمحوم زبدة العُلَمَاء الموقرين الشيخ يحيى الشافعي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل حامد بن محمد بن حامد اللدي الثابت وكالته عنه في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه وفي قبضه بما هو نهج الثبوت شرعاً وشعبان بن محمد الرملي الأصيل عن نفسه فباعاه بالوكالة والأصالة المزبورين ما هو للموكبل المزبور والأصيل المَرْقُوْم وجار في مُلْكهما وتحت تصرفهما وحيازتهما الشَّرْعِيَّة ويدها واضعة على ذلك بلا معأرض ولا منازع لهما في ذلك إلى حين صدور هذا البيع سوية بينهما وذلك جميع الدار القائمة البنا بمدينة القدس الشريف بمَحلَّة السعدية المشتملة على حاكورة واقعة بناحية الشمالية من الدار المزبورة وعلى صهريج ما ومنافع ومرافق وحقوق وثبوت شَرْعِيَّة ويحدها قِبَلة دارا ابراهيم الحلاق وشرقاً دار الحاجّ عيسى بن فركاح وشمالاً صور المدينة وغرباً زقاق غير نافذ وفيه الباب بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف بن ونسب إليْهِ وبكل حق هو له بذلك شرعاً بيعاً صحصحياً شَرْعِيًّاً (...) ذماً شَرْعِيًّاً لا غير فيه ولا فساد يعتريه المعلوم ذلك عندهم العلم الشَّرْعِيِّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثمانون غرشاً عددية يعدل كل غرش منع ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً على ما يفصل فيه فما باع مَوْلانَا نور

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
			الدين أَفَنْدي المزبور بالوكالة عن حامد المزبور نصف المبيع المزبور بنصف الثمن المَرْقُوْم وقدره أَرْبَعون غرشاً وما باعه شعبان المزبور بالأصالة عن نفسه نصف المبيع المَرْقُوْم بنصف الثمن المَرْقُوْم وقدره أَرْبَعون غرشاً وقبض كل واحد من البائعين المزبورين جميع الثمن المَرْقُوْم من المشتري المذكور بيديهما بالحضرة والمعاينة على التفصيل المشروع أعلاه قبضاً شَرْعِيَّاً وبرئت ذمة المشتري المذكور من جميع الثمن الرمقوم ومن كل جزء من البراءة المرعية الشَّرْعِيِّة بالطريق الشَّرْعِيِّ براءة قبض واستيفاء وصدر البيع بينهم بإيجاب شَرْعِيٍّ وقبول مرعي وتسلم وتسليم شَرْعِيَّين بعد الرُؤية والمَعْرِفة والمُعَاقَدَةَ الشَّرْعِيِّة والتَّفَرُّق بالأَبْدان عن تراض بينهما وحسبما كان في ذلك من ذلك ،وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعاً وحضر بحضور المتبايعين المزبورين فخر الائمة الكرام الشيخ نور الدين الداودي أحد لنظار على وقف المرحوم أويس بك ،وقبض من شعبان الأَرْبَعين غرشاً المزبورة المرهونة عليها الحصة المزبورة من الدار المَرْقُوْمة فكاكاً شَرْعِيَّاً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مَوْلانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ المولى إليْه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً في خامس عشر ذبي القعدة الحرام سنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
357/ ح1	دفتر ضبط وتخمين متروكات	أواسط رمضان سنة 1082هـ / 14/ 1/ 1672م	دفترٌ يتضمنُ ضبطَ وتخمينَ متروكات النصراني كراكور ولد وكاز الهالك بناحيةِ القدسِ الشريفِ المنحصرِ إرْثُه الشَّرْعِيُّ في زوجته (...) وأولاده وهم خليل وحشرور وعطلي وزوجته وحسن انحصاراً شَرْعِيَّاً وذلك بموجب خليل الوَصِيّ الشَّرْعِيِّ على اخوانه والوكيل عن زوجته وذلك لدى قدوة القضاة (...) القاسام المُوَقِّع عليه. تخمينَ لحاف فراش ومخدتين غ50، تخمين بساط عدد2: غروش 5، تخمين شمعدان 15، تخمين صينية نحاس غ12، تخمين بساطصفدي ع3 غروش3، تخمين ماعون نحاس غروش3، تخمين تناجر نحاس 3غروش 6، تخمين مقلى نحاس غروش 15، تخمين صنية نحاس 10 غروش، تخمين صحون نحاس 3غروش 3، تخمين طاسات صغار غروش3، تخمين عباءة بيضا غرش1، تخمين (...) غرش1، تخمين قمصان غرش1، تخمين فردتين 30 غرش، تخمين لكن نحاس 1 غرش، تخمين ابريق نحاس 15 غرش، تخمين تنجرة صغيرة 1 غرش، تخمين فضيتين 1 غرش، تخمين شبشب 1 غرش، تخمين صينيتين 10 غرش، تخمين ابريق قهوة 15 غرش جميعها 35 غروش، تخمين وغيره 10 غروش ربع قسمة 3غروش، خرج 12 غرش للقسمة بين الورثة المزبورين، وأبقى ذلك تحت يد الورثة المزبورين التقسيم الشَّرْعِيِّ تحريراً في أواسط رمضان سنة أحدى وثمانين الف.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
357/ ح2	دفتر ضبط ومبيع متروكات	أواسط رمضان سنة 1081هـ -/ 14/ 1/ 1672م	دفترٌ يتضمنُ ضبطَ ومَبيعَ اسباب الحرمةِ المدعوةِ سلطانةَ بنتِ الحاجّ أحمد العنبوسي المتوفية بمدينة القدس الشريف ،والمنحصر إرْثها الشَّرْعِيِّ في والدها المزبور بحق السدس وفي زوجها فخر أقرانه أحمد بشه ابن محمد الرمحي بحق الربع ،وفي ولدها منه المدعو محمد القاصر عن درجة البلوغ بحق الباقي انحصاراً شَرْعِيَّاً، وذلك بمعرفة الزوج المزبور الأصيل عن نفسه والوَصِيّ الشَّرْعِيِّ على القاصرين وبمعرفة الأب المزبور الأصيل على نفسه والناظر الشَّرْعِيِّ على القاصر المزبور صدر ذلك لدى قدوة الإسْلام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ القسام المُوَقَّع خَطُّه الكريم عليه نظير إليْهِ تعالى إليْه. المتروكات: بها مقعد أَحمر 75غرش، بها مخده يمين أحمر3/ 25، بها قالب مخده أحمر يمين 3/ 25، بها قالب مخده أزرق8، بها لحاف أحمر/ 60، بها لحاف يمين/ 26، بها لحاف بغدادي أحمر 100، بها فراش أزرق كهنة/ 40، بها فراش أزرق كهنة/ 60، بها لباد ابيض 30، بها بساط أحمر كهنة/ 112، بها شرشف ابيض كهنة/ 33، بها وجه مخدة فرفرلي/ 50، بها مخدة بيضا كهنة/ 15، بها صحن أرمني/ 24، بها طشت حمام/ 80، بها صحن صنجقي/ 50، بها طنجرة نحاس/ 15/ طاسة نحاس كبيرة/ 20، بها طاسة نحاس/ 31، بها صينية صغيرة/ 30، بها بقجة يمين3/ 10، بها قنباز درايا بأزرار فضة 3، بها بقجة يمين 7، بقجة بيضا مطرز/ 9، بها جنسان وردي/ 60، بها لباس مطرز/ 15، بها لباس ليه/ 15، بها سعري أَلْفية وليمة لية/ 15، بهاوجوه مخدات أزرق كهنة 75، بها قنباز درايا كهْنة بأزرار فضة 6/ 88، بها قمباز ابض 13، بها شرشف ابيض مطرز 30، بها وجه مخده أزرق كهنة 15، بها بقجة زرقا كهنة/ 45، بها أزرار ابيض كهنة/ 31/ أطلس مزركش حرير فضة 9/ 37، بها خانة أخضر بأزرار فضة 9/ 150، بها شال وردي كهنة/ 45، بهامحرمة مطرزة كهنة/ 25، بها محرمة مطرزة كهنة 3/ 29، محرمة مطرزة/ 16، بها محرمة مطرزة/ 10، بها محرمة مطرزة3/ 40، بها قيفان شاع 3/ 16، بها مقص فضة 6/ 150، بها رمادي عدد29، بها براة/ 10، فنجان عدد60/ 38/ مؤخر صداق متوفيه في ذمة الزوج 40غروش، يكون المجموع 1280: تجهيز وتكفين وغيره ذلك بها 88، رسم قسمة 138، خرج قسمة43، محصول ومال 30، دلال أسباب 30، كاتب وأجرة قدم أمين 30، يكون 30، حصة الاب المزبور بحق السدس غروش 18/ 20، حصة الزوج بحق الربع غروش 38، حصة القاصر المزبور بحق الثلث 46: وقبض كل من الاب ما حصته باعترافه بذلك وقبض الزوج ما حصته وقبض القاصر باعترافه بذلك الاعْترَاف الشَّرْعِيِّ وبرزت ذمته من مؤخر الصداق البارءة الشَّرْعِيِّة تحريراً في تاسع عشر ذي القعدة سنة احدى وثمانين الف.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
358/ ح1	إجارة حاكورة	4 محرم سنة 1082هـ / 12/ 5/ 1671م	قيدت بالإذن الشَّرْعِيِّ في 4 شهر محرم سنة اثنين وثمانين الف. هو انه استقرت إجارة الحاكورة الكائنة بقرب باب المعروف باب النبي داوود عليه وعلى نبينا أَفْضَل الصلاة والتسليم الجارية في أوقاف الصخرة المشرفة والمسجد الأقصى الشريف في عهد قدوة الاماجد والأكارم عبد الكريم جوربجي في كب سنة عن مدة ثلاث سنوات متواليات بأحدى وعشرين غرش حساباً عن كل سنة سبع غروش بما في ذلك زيادة على الأجرة السابقة في كل سنة خمس غروش وأذنا له بالتَّصَرُّف بالحاكورة المزبورة وأن يدفع أجرتها في كل سنة لجانب الوَقْف الشريف وذلك من غَرَّة شهر محرم الحرام سنة اثنين وثمانين الف. شهود: علي آغا وكيل متولي وقف شريف، محمود
358/ ح2	دفتر ضبط وتقسيم متروكات	د. ت	دفترٌ يتضمنُ ضبطَ وتقسيمَ متروكاتِ المرحوم الخواجةَ مصطفى ابن المرحوم الحاجّ قاسم الفوعي المتوفى بمدينة القدس الشريف والمنحصر إرْثه الشَّرْعِيّ في شقيقتيه نبلا بحق النصف وفي أخويه لأبيه ابراهيم ورومية بحق الباقي انحصاراً شَرْعِيًّاً وذلك بمعرفة محمود بن حسين أَلْفوعي الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل نبلا ورومية المزبورتين الثابت وكالته عنهما في ذلك شرعاً والمقام وكيلاً عن قِبَل ابراهيم الاخ المزبور الغائب (...) عن قدس شريف صدر ذلك كله لدى مَوْلانَا وسيدنا افتخار العُلَمَاء المدرسين حلال مشكلات الدين سلالة الموالي المكرمين الحَاكم الشَّرْعِيِّ المقام المولى المُوَقَّع خَطُّه عليه نظر الله إليْه الحلف عن مطصفى المَرْقُوْم بموجب دفتر المحاسبة الثابت التاريخ على تاريخه أَدْنَاه تحت يد أخيه ابراهيم المذكور. غروش 127، منها رسم قسمة شارة 125، خرج قسمة وكاتب بارة25، يكون عن يد محمود المَرْقُوْم بارة 150، عنها غروش 5، باقي صحيح بين الورثة المزبورين غروش 133، حصة ليلا المزبورة بحق النص غروش 16، حصة ابراهيم المَرْقُوْم غروش 40 باره 20، حصة رومية المزبورة غروش 20 بارة 10، وأبقى ذلك إلى حضور ابراهيم وقسم المبلغ المزبور بين ورثته المزبورين بالفريضة الشَّرْعِيَّة تحريراً في ختام جمادى الآخَرة سنة اثنين وثمانين الف حرر بمعرفة العبد الفقير إليْهِ سبحانه وتعالى أحمد بن مصطفى القسام بمدينة القدس الشريف.
358/ ح3	استئجار قبو قهوة باب القطانين	غَرَّة شهر شعبان سنة 1082هـ / 2/ 12/ 1671م	وجهُ تحريرها هو انه أَجَّر فخرُ المدرسين مصطفى أَفَنْدِي بالمدرسةِ القادرية كلَّ واحد من الحَاجِّ اسماعيل بن الحَاجّ ابراهيم الدمشقي ولطفي بن الحَاجّ أَحمد الدمشقي فأستاجر منه لنفسهما سوية جميع قبو القهوة الجارية في الوَقْف المزبور الكائنة بمَحلَّة باب القطانيين المشهور بقهوة باب القطانيين (...) مدة خمسة أشهر أوَّلها ثاني شهر شعبان سنة تاريخه بأجرة قدرها عم المدة ثلاثون غرشاً فضة عددية حساباً عن أجرة كل يوم ستة قطع مصرية تحل أجرة كل يوم في ختامة وتضامنا وتكافلا في الأجرة المزبورة في المال والذمة يأذن كل

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			منهما للآخر كفالة شَرْعِيَّة إجارة شَرْعِيَّة مقبولة منهما القبول الشَّرْعِيّ تحررا في غَرَّة شهر شعبان المبارك لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ علي الدقاق، كاتبه، الفقير مصطفى المدرس.
359/ ح1	محاسبة على تيمار خليل بك	3 ذي الحجة سنة 1081هـ / 12/ 4/ 1671م	قُيِّدَ بالإذنِ الشَّرْعِيِّ في 28 ذي الحجةِ سنة 1081هـ/ أميرُ قدسِ شريفِ مير لواء مزبور تحويلُ خليل المتوفى 30 قاسم، بها على سباتاي قدس شريف حصة 12 ط مع العسر شومة/ 2500، بها نصف علط تابع حصة 1900، مزرعة فرخة بخط حاجب 1300، قطعة أرض محمد حامد قري كفر عين [1] وجملة وملحقين 1200، بها كفر عين تابع قدس موقف غروش 2500، مزرعة أحمد بشه من قرية كفر لقيا حأصْلِ 400، مزرعة محمد بشه من قرية كفر عبود حأصْلِ 900، 3500، بها كوش تابع مدينة حأصْلِ 520، بها.... 1700، مزرعة دير عمود وقرية... تابع 150 مزرعة كفر سب 305، بها طورة الجود تابع قدس شريف حأصْلِ مع رسوم 3500، مزرعة سيدا اليمن تابع مزبور 2500 مجموع 11000/ 1000، يبق9300/ 6300، ملح واجال نوري فق اردیس مثقال بت مخلص متصرف بزوج مؤرخة 6000. قدس شريف سنجا مدة وباجس سنك عين سيبا بام قرية وعريك مليح واجمال بعد ثمن حق دوزره دورت أوجيق أقجة تيماره متصرف أوَّلان خليل بن أوَّلجيق تيماري محلول ولمعين معد مابراد لفي عرض أو اليد الندة أبندادن التي بيك أقج تيماره أموي أوَّلان أورية بن بلوفيق كور لوجيك ما هو قاسم بيد محل مسحور ليو لواء مزبور الاي بكبشي سيد خليل بلبوبيك أعلاه المتكلمين تيمار أوَّلدوغي سماعين ساكن او بعد الاي بكبشي براعي التنده سفر ايمك وحدمان زاده واسئل موجود بو ليمن سرطبلي اثنين سنة احدى وثمانين الف ذي القعدة سبك بك بن يستحق كوبيك تحويل مكبريلي بذمة أوَّلتحق ذكر أوَّليه دورن بيك أو حيق محمد تيمار متوفاى مزبور خيل كويليك مليح واحمال بودي بق اقبَلِ ليمود ولدي أسدادي بدليره نقضا على مؤرخة تكميل التي بيك أمحلف أوبرك مرقوم قاسم بيد رلرمنه شروط مرقومة أعلى بوجه أوَّليق ابيدارن برابريق على لسان صدقة واحسان يبق لمن رحآمنة بذكره بيد يمىمولاه دودليما أن عرض أوَّليق بان فرمان دز ذلك. مطابق أصْلِ مختوم أحمد البكري القسام العسكري بالشام، تخريراً في شهر ذي الحجة الشريفة سنة احدى وثمانين الف.

(1) قرية كفر عين: من قرى شمال رام الله. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص625.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
359/ ح2	نص باللغة التركية يتنأوَّل دعوى حول مُلْكية تيمار خليل بك في قرية عين عريك		قدوةُ قضاةِ الإسْلام عمدةُ وارثِ الأَنام مَوْلانَا قدسُ شريفِ قاضي أَفَنْدِي حضريل بك حضور لربه بعدَ التحية والسلان أنها أَوَّليق شيخ قدس شريف اسماعيل رجب وباسيد عكس قرية عين عريك [1] دورت بيك أوج تيمار متصرف أولاد خليل أَوَّليق تيماري محلول أَوَّلمغلي أوبات استحق قدوة اورية بوبلوقرة كوز لوحيق ما بلودا يده حروف قاسم محل ومستحق بيده وللواء مزبور الابكشي خليل متوفاى مزبور عرض شهور سنة أحدى وثمانين الف ذي القعدة سيك ذلك ويستحق بموجبه أَوَّليق بتحويل بعد ذلك كوكيده وجه مشروح أوريك مزبور خليل قائمة ضبط وربط أفندري وتيمار مزبور طرف أخرون مفق أَصْله اثني من ستة وتمويل وتاريخه دوسن أعشار وشرعة ورسومه عرفية بعد وسَنة أحدى وقبض اثنين ورمن كمسنة من معأرضة اثنين تحريراً في التاريخ المَرْقُوْم. طلب أَصْلها المعلم حرره القير إلى الحي القيوم محمد الصالح المولى خلافة بدمشق الشام.

(1) قرية عين عريك: قرية تقع الى الغرب من رام الله. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص559.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلّ
359/ ح3			قدوة قضاة الإسْلام عمدة وارث الأَنام مَوْلانَا قدس شريف قاضي أَفَنْدِي حضري لبيك حضور لربه بعد التحية والسلام أنها أوَّليق.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِ
359/ 4	فراغ عن سلطانيتين من الصرة الرومية	18 ذي القعدة سنة 1082 / 16/ 3/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرَّرِ المرعيِّ أَجَلَّه إليْه تعالى حضرَ لدى سيدِّنا ومَوْلانَا قدوةِ قضاة الإِسْلام ذخرِ ولاة الأَنام الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى مصطفى أَفَنْدي ابن محمدٍ المُوَقَّعِ خَطُّه الكَريم بأَعَالي نظيره دام عَلاه فخر الكاملين الشيخ عيسى بن المرحوم فخر الصالحين ،الشيخ محمد المصطفى الغانمي ،وأَشْهَدَ عليه وهو بالأوصاف المعتبرة شرعاً أنه ليس معارضته ولا مشاحنة ولا مخاصمة مع فخر النبلاء الكاملين الشيخ كمال الدين ابن المرحوم الشيخ محمد العوني بسبب السلطانيتين الذهب اللتين بالصرة الرومية التي كانت فرغت عنهما الست عليمة بنت المرحوم الشيخ محمود العلمي والدة الشيخ عيسى المَرْقُوْم الآيلين لها عن زوجها المرحوم الشيخ محمد ابن المرحوم فخر المدرسين الشيخ مصلح الدين الغانمي اللذين أحدهما بمَحلَّة باب حطة مع جماعة من الرجال والثاني بمَحلَّة باب العامود مع جماعة الرجال هذات السلطانيتين المزبورتين حق من حقوق الشيخ كمال الدين العوني يستحقهما دونه لكون أحدهما عن جده الشيخ مصلح الدين الغانمي المقيد اسمه فيها وانه فرغ عنهما له لكونه أن اسمه مقيد بالدفتر السلطاني فرآغا شَرْعيَّاً مقبولاً من الشيخ عيسى المَرْقُوْم وقرَّر الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه الشيخ كمال الدين المَرْقُوْم كما هو مقرَّر فيهما سابقاً بموجب النظر الشَّرْعِيِّ المحدد بيد الشيخ كمال الدين المَرْقُوْم الصادر عن قدوة قضاة الإِسْلام علي أَفَنْدي خليفة الحَاكم العزيز بلاقدس الشريف سابقاً السابق التاريخ على تاريخه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ثامن عشر ذي القعدة الحرام لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
360/ ح1	حجة باللغة التركية		[illegible]

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
360/ ح2/	دعوى على عساف باشا مير الحاجّ الشامي	د. ت	دعوى على عساف باشا أمير الحاجّ الشامي (نص متآكل)
360/ ح3	حضور	22 ذي القعدة سنة 1082هـ / 20/ 3/ 1672م	بالمجلس الشَّرْعيِّ المُحَرِّر المرعي أجَلَّه إليْه تعالى لدى مَوْلانَا وسيدنا فخر قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأنام الحَاكم الشَّرْعيِّ المولى أحمد أَفَنْدِي ابن محمد ابن محمد المُوَقَّع خَطُّه الكريم أَعلاه نظيره دامَ علاه ، حضر كل واحد من ابراهيم بلوكباشي بقلعةَ القدس الشريف الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل فخر الأعيان مصطفى آغا دذدار قلعة القدس الشريف حلاً وابراهيم بلوكباشي بالقلعة المزبورة وعقبان الينكجري بالقلعة المَرْقُوْمة وهم المتكلمون الان على الأراضي الجارية في الميري [1] الكائنة ظاهر القدس الشريف الجارية في حوالة الدزدار المزبور وانفار القلعة المزبورة وأن بقي القسام بن يوسف من أهالي قرية كفر مالك [2] بأن يعمل على الأرض الجارية في الميري الكائنة بالقدس الشريف المعروفة بأرض خربة سامية [3] ،ويزرعها ويدفع ما عليها لجهة الميري المتكلمين عليها إذناً شَرْعيَّاً مقبولاً من غنام المزبور قبولاً شَرْعيَّاً تحريراً في ثاني عشرين ذي القعدة الحرام لسنة اثنين وثمانين الف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح **الله**، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح.
361/ ح1	دفتر ضبط وبيع متروكات	أواسط جمادى سنة 1081هـ / 18/ 9/ 1671م	دفترٌ يتضمنُ ضبطَ ومبيعَ متروكاتِ المرحوم مصطفى آغا الزعيم بالقدسِ الشريفِ ،كانَ تغمدَه **الله** بالرحمة والرضوان المتوفي بمدينة القدسَ الشريفِ والمنحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ في زوجته الست عايده بنت حسين آغا ،. وفي ولديه موسى وعايشه القاصرين عن درجة البلوغ وفي (...) وذلك بمعرفة محمد غضية) ...) شَرْعِيَّاً على القاصرين المزبورين من قِبَل مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ والوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل الست عائدة الزوجة المزبورة حسبما وكلته بالمجلس وعرف بها علي بن الحاجّ حسن وصلاح الدين بن الحاجّ صالح المؤذن تعريفاً شَرْعِيَّاً صدر ذلك لدى مَوْلانَا قدوة المدرسين الحَاكم الشَّرْعِيِّ القسام المُوَقَّع خَطُّه الكريم عليه وبمعرفة فخر الأعيان سليمان آغا كتخدا حضرة الأَفَنْدِي وقعَ التحرر في أواسط جمادى الثانية سنة 1081هـ/

(1) الأراضي الميري: الأرض السلطانية الجارية في ملك السلطان. وتعرف بأرض دولة أيضا.
(2) قرية كفر مالك: تقع شمال شرق رام الله. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص 629.
(3) أرض خربة سامية: بالقرب من عين سامية: من أراضي قرية كفر مالك.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجلِّ
			بها جوخة مناويس غروش 15، بها شخشير أحمر كنهة/ 21، بها جوخة منتور كهنة، 32، بهاجوخة سمرا كهنة/ 32، بها عباية بيضا 32، بها طنجرة نحاس 65، بها صينية نحاس 68، بها صينية نحاس 39، بها صحون نحاس عدد3/ 70، بها ابريق ولكن نحاس غروش 3/ 3، بها طنجرة نحاس غروش 7، بها صحون وسينية نحاس 3غروش 32، بها لكن نحاس/ 20، بها تنجرة نحاس غروش 3، تنجرة نحاس غروش 45، بها سينية/ 20، ابريق قهوة/ 25، سينية نحاس/ 7، جرار زيت/ 12، تنجرة نحاس مكسورة غروش 3، صحن نحاس 1 غروش، بها لباد كبير غروش 7، صحن نحاس 1 غروش، لبادعتيق12 غرشا، كديش سيسه 12 غرشا، تخمين حصان أحمر غروش 30، تخمين للبيع الدار الكائنة بمَحلَّة باب حطة المعروفة بالادقية غروش 150، شعير 100مد36 غروش، حنطة مد50 غروش 30، بها بساط أحمر 3/ 10، تخمين جميع الحاكورة الكائنة ظاهر القدس الشريف غروش 10، مراح المزرعة 37 غرشا، من دراهم الخليل 100غروش، ثمن غنم غروش 6، مجموع غروش 488. ظهر من ذلك. تخمين وتكفين غروش 33، اسبوع غروش 100، رسم قسمة 488، خرج قسمة 143، وصاية وكالة 300، إلى صلاح أجرة لدمشق الشام غروش 34، محصول لأجل مراسلات محصول زعامة 360، أجرة وخدم كتخدا غروش 3، رسلية وتوابع أفَنْدي 60، كاتب 30، أجرة دكان خالية 5، كسوة لايتام 30 غروش، وفاء من أجرة دين، موسم رطب6، وفاء من بن كنعان غروش 5، وفاء من ثمن غنم غروش 34، ثمن جميع الخراج غروش 3، ولده صالح غروش 12، بيد الشيخ شهاب الدين 35، أجرة الدين الوارد من الخراج 4 غروش، ثمن قهوة وعلف غروش 3، أجرة قدم متوجهين بالمراسلات، وفاء دين المتوفي بموجب 15 غروش، وفاء دين بن الكردي غروش 3، إلى السباهية غروش 6، حهذا الخيل ولوازمه غروش 3، قبض ثمن دبس غروش 3، نقص في مقاصيص في دراهم الخليل غروش 10، مراسلات لأجل أَلْفلاحين 60 غروش، ثمن مقطع للايتام غروش 30، جميع غروش 354. تحريراً فِي أواسط شهر ذي القعدة لسنة أحدى وثمانين الف.
361/ ح2	دفتر ضبط وبيع	أواسط شهر ذي القعدة سنة 1081هـ / 13/ 3/ 1672م	دفترُ بيعِ وضبطِ أسبابِ الحرمةِ لطيفة بنت حسين الشامي المتوفية بمدينة القدس الَشريف ،واستحقت إرْثها الشَّرْعِيِّ من والدها حسين المزبور رهن (...) بمعرفة الفقير إليْهِ تعالى وفي والدتها رقية بنت محمود الكردي وفي ولديها عبد الحق بن ابراهيم العمري وفيفيه بنت حافظ بن نوح القاصر عن درجة البلوغ رجب القسام بمدينة القدس وفي ولدها حافظ بشه المزبور وذلك بمعرفة الزوج المزبور بالأصالة عن نفسه والولاية الشَّرْعِيَّة على (...) عفيفه المزبورة القاصرة المزبورة وبمعرفة الأبن المَرْقُوْم بالأصالة عن نفسه وبمعرفة الام المَرْقُوْمة وعرف بها كل واحد من زوجها المزبور وصهرها حافظ المَرْقُوْم وبمعرفة السيد محمد بن حسين المزبور المقام وصياً شَرْعِيَّاً من قِبَل الحَاكِم الشَّرْعِيِّ علي عبد

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الحق القاصر المزبور صدر ذلك من قِبَل فخر المدرسين الكرام الحَاكم الشَّرْعِيِّ القسام المُوَقِّع خَطُّه الكريم أعلاه دامت نعم المولى عليه ونظر إليْه تعالى إليْه. بها طاقية زرياب كهنة 73، بها جوخة أحمر كهنة/ 30، بها رزية بيضا 302، بها ملي مخدة 3/ 312، بها لحاف بغدادي أصفر 53، بها لحاف يمين أحمر 43، بها فراش 37، بها بساط كهنة 33، بها لباس أصفر درايا 33، بها لباس درايا وردي 53، بها لباس بك 50، بها قمباز بغدادي 11، بها قميص أصفر 53، مخدة أحمر 32، مخدة لباس كهنة 102، بها قميص ابيض 132، صحن صغير نحاس 15، وجه مخدة ابيض 3، شرشف كهنة أصفر 3. وفاء دين حكيم3 غروش، وفاء دين ثمن سمن 42 غروش، دفع مبلغ 150، غدا وقهوة 30 غروش، أجرة دكان 15 غرش، خرج الاب 4، صحيح للقسمة بين الورثة 68 غروش، 37، حصة الاب بحق السدس 11 غروش، حصة الأم بحق السدس غروش 12، حصة الزوج بحق الربع 18 غروش، حصة القاصر المزبور غروش 19، حصة القاصرة المزبورة غروش 9، وقبض كل من الزوج المزبور ما حصته والزوجة والقاصرة باعترافهما تحريراً في غَرَّة المحرم لسنة أحدى وثمانين الف.
362/ ح1	دفتر ضبط ومبيع متروكات	أوائل ذي القعدة سنة 1081هـ / 28/ 2/ 1672م	دفترٌ يتضمنُ ضبطَ ومبيعَ أسبابِ المرحوم أحمد بن ابراهيم المتوفي بمدينة القدس الشريف ،والمنحصر إرْثه الشَّرْعِيِّ فَي زوجته صالحة بنت أحمد دخان وفي ولديه ابراهيم وصالح البالغين العاقلان وذلك في الآتي المزبور بالأصالة عن نفسه ،والوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَل صالح الزوج وبمعرفة موسى وصلاح الحسباني الوكيل عن قِبَل صالحة بنت المزبورة حسبما وكلته بالمجلس وعرف بها كل واحد من أحمد دخان المزبور وابراهيم المَرْقُوْم تعريفاً شَرْعِيَّاً قيد ذلك في قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ القسام المُوَقِّع خَطُّه الكريم عليه نظر إليْه تعالى عليه. عباءة سمرا كهنة 334، قمباز أزرق كهنة 440، بها طاسة صغيرة، 52، تنجرة نحاس بغطا صغيرة 35، ابريق قهوة نحاس صغيرة 33، بها طاسة 52، بها موس 312، بها صندوق جمل 15، صندوق كهنة 13، منجل وغربال 5، بها قطن قنطار 1/ 15، ظهر غير ذلك تجهيز وتكفين ولوازم غروش 6، رسم قسمة 53، خرج 15، ثمن قهوة 32، كاتب صغير 15، لوازم التعمير على حكم الحصة الشَّرْعِيِّة.
363/ ح1	قبض مستحقا وعلوفة من وقف كوجك باشا	8 ذي القعدة سنة 1081هـ / 6/ 3/ 1672م	قيدت بالإذن الشَّرْعِيِّ مَوْلانَا فخر قضاة الإِسْلام ذخر ولاة الأَنام الحَاكِم الشَّرْعِيِّ أحمد أَفَنْدِي في شهر ربيع الأَوَّل سنة 1082 بالمجلس الشَّرْعِيِّ المُحَرِّر المرعي أَجَلَّه إليْه تعالى لدى سيدنا ومَوْلانَا أَفْضَل قضاة الإِسْلام ولي ولاة الأَنام معدن العلم والحلم والكلام، مبدد أساطين العُلَمَاء الأعلام ،سيد المَوالي العِظام ،قاضي التفسير شيخ الإِسْلام العالم الفاضل الكامل

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
			الفاصل بين الحق والباطل، الحَاكم الشَّرْعِيِّ المولى المُوَقَّع خَطُّه الكريم بَأعَالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، أَشْهَدَ عليه كل واحد من فَخر الخطباء والأعلام مَوْلانَا الشيخ يوسف الرمحي وقدوتي العُلَمَاء العاملين مَوْلانَا الشيخ عمر ومَوْلانَا الشيخ ابو الوفا ولدي الحاجّ قدوة العُلَمَاء المرفقين الشيخ عبد الصمد العلمي وفخر المشايخ الكرام مَوْلانَا الشيخ صالح وعمدة المشايخ الشيخ عبد الرحمن ولدي غضية وسجى وفخر المدرسين مَوْلانَا الشيخ نور الدين الشافعي وقدوة المصدرين الشيخ علي الدقاق وقدوة المدرسين مَوْلانَا الشيخ فتح الله الديري والشيخ علي النوري والشيخ زكريا الديري ومَوْلانَا الشيخ ابو السعود بن المرحوم الشيخ مصفى الدجاني والشيخ موسى القطب والشيخ الأسعردي وهم من القراء والمستحقين بربعات المرحوم صاحب الخيرات والمبرات كوجك محمد باشا حاكم دمشق الشام سابقاً وبقية المنتفعين بالربعات المزبورة المقيدة أسماؤهم بالدفتر المقيد بالسِجِل والمحفوظ بمحكمة القدس الشريف المؤرخ بأواسط محرم الحرام لسنة تاريخه أَدْنَاه وهما كل واحد من الشيخ عبد الرحمن بن المرحوم الشيخ عبد الكريم المغربي للنائبين في قبض واستخلاص علوفاتهم من وقف المرحوم كوجك أحمد باشا الكائنة بمديمة الشام من المتكلم على الوَقْف كائناً من كان عن واجب سنة اثنين وثمانين الف وفي كلما يتوقف عليهما القبض والاتصال والمخاصمة والجدال (...) إلى السادة الحكام أَوَّلي الافعال وكالة صحيحة شَرْعِيَّة تامة مجهزة معتبرة شَرْعِيَّة مقبولة من الوكيل المزبور قبولاً شَرْعِيَّاً وثبت الأسماء بذلك لدى مَوْلانَا الحَاكم الشَّرْعِيِّ المُشَار إليْه خلد الله النعم عليه ثُبُوتَاً شَرْعِيَّاً تحريراً في ثامن ذي القعدة لسنة أحدى وثمانين الف. شهود: شيخ زكريا، شيخ نور الدين، شيخ فتح الله، شيخ علي، شيخ علي، شيخ ابو الفتح، كاتبه
363/ ح2	تحديد اسعار اللحوم في السوق	5 شهر ربيع الثاني سنة 1082هـ / 10/ 8/ 1672م	لدى الحَاكم الشَّرْعِيِّ فجماعة القصابين وهم علاء الدين ومحمد بن اسماعيل علي بن حججح عامر بن داوود داود بن عوني حبسيب بن اسمعيل رمضان بن طه فتح الدين بازرباشي ابراهيم الأعرج أبو غانم قيد موالنا الحَاكم الشَّرْعِيِّ على جماعة القصابين المزبورين أنهم يكفون مدينة القدس الشريف لحما ،ويبيعونه في أوَّل النهار إلى آخره ،وأنهم يبيعون اللحم الضأن بستة قطع والماعز الرطل بخمسة قطع بيعاً شَرْعِيَّاً وتعهدوا جميعاً بأنهم يبيعوا اهالي مدينة القدس الشريف من اللحم تعهداً مَرْعِيَّاً وانهم ان لم يكشفوا لحمهم من حقهم بالطريق الشَّرْعِيِّ تاريخ خامس شهر ربيع الثاني سنة 1082. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ خليل جلبي، الشيخ ابو السعود الجاني، محمد جلبي الترجمان، كاتبه

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
363/ ح2	أمّهال	12 جمادى الثانية سنة 1082هـ / 15/ 10/ 1671م	لما كان مَوْلانَا الحَاكِم الشَّرْعِيِّ علي أحمد المغربي بأن يظهرو بالقدس الشريف ممن ذكر ان له علوفات وديوان قبَل إياس أمّهله الحَاكم الشَّرْعِيِّ لمدة عشرين يوماً من تاريخه ليتم (...) ومبلغاً به أمّهالاً شَرْعِيًّاً مَرْعِيًّاً تحرر بتاريخ ثاني عشر جمادى الثانية سنة اثنين وثمانين زألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
363/ ح3	أشهار أرمني إسلأمّه	14 رمضان سنة 1082هـ / 13/ 1/ 1672م	لدى شيخ الإسْلام الحامدي. أَشهَدَ عليه الرجلَ المدعو يوسف ولد وكديش الأَرمَني المسمى الآن بأحمد بأنه يشهد بأن لا إله إلا الله وان محمد رسول الله ،وأنه تبرأمن كل (...) بعد إسلامّه اشهاداً شَرْعِيًّاً بالحضرة بشهوده بتاريخ رابع عشر رمضان المبارك لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: فخر الأعيان مصفى آغا الدزدار، الشيخ ابو السعود الداودي، الشيخ علي الدقاق، الشيخ ابو الفتح الثوري، فخر الأَقرَّان محمد آغا الحامدي، كاتبه.
364/ ح1	أقرّار واعتراف بقبض مستحقات	20 صفر سنة 1082هـ / 27/ 6/ 1671م	لدى مَوْلانَا وسيدنا فخر قضاة الإسْلام مَوْلانَا أحمد أفَنْدِي دام علاه أقَرَّ واعترفَ كلُّ واحدٍ من السيدِ عبد ابن السيد قاسم الغزي والحاجّ صبح بن فضل اليوبي الغزي ،وهما بحال يعتبر شرعاً أنهما قبضا ووصل إليْهما من صدر الموالي العظام شيخ مشايخ الإسْلام العالم الفاضل الكامل الفاصل بين الحق والباطل مَوْلانَا وسيدنا مصطفى أفَنْدِي حفظه المعيد المبدئ ستماية غرش وعشرين غرشاً فضية عددية أجرة أرْبَع عشر حملاً لحمل (...) لمكة المكرمة والي القدس الشريف ووهبهما عشرة غروش هبة مقبولة منهما وأَشْهَدا عليهما انهما لم يبقيا يستحقان من المولي المُشَار إليْه حقاً ولا استحقاقاً بوجه من الوجوه الشَّرْعِيَّة مطلقاً وصدقهما على ذلك حسن بشه الجوقدار تصديقاً شَرْعِيًّاً تحريراً في عشرين صفر الخير سنة اثنين وثمانين الف بالحضرة. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الثوري، الشيخ ابو الفتح الثوري، الحاجّ أحمد بن زايد، كاتبه.
364/ ح2	أقرّار واعتراف	د. ت	أقَرَّ واعترفَ صبحُ والسيد عيد المزبورين أن بذمتهما لحسن جلبي الجوقدار المزبور بطريقِ القرضِ الشَّرْعِيِّ ماية غرش وأرْبَعة غروش عددية أقرَّضهما ذلك بطريق الحج الشريف وقبضا ذلك منه ،وذلك آخر ما تأخر له قبْلَة ما وانه يستحق قبض ذلك منهما استحقاقاً شَرْعِيًّاً وصدقهما على ذلك تصديقاً شَرْعِيًّاً. شهود: الشيخ علي الدقاق، المزورون أعلاه، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
364/ ح3	إخبار اسعار سلع	20 جمادى الأولى سنة 1082هـ / 23/ 9/ 1671م	بإخبار الحاجّ محمد الدعاس السمسم العال المد 24 غ، السيرج الرطل 8، بتاريخ عشرين جمادى الأوَّل سنة 1082. شهود: فخرُ الأعيانِ خليلُ آغا، مَوْلانَا الشيخ نور الدين، مَوْلانَا الشيخ ولي بن جماعة، مَوْلانَا الشيخ علي، مَوْلانَا الشيخ ابو الفتح، مَوْلانَا الشيخ موسى، كاتبه
364/ ح4	إشهاد شرْعِيٍّ	8 شعبان سنة 1082هـ / 9/ 12/ 1671م	أَشْهَدَ عليه فخرَ الساداتِ السيدَ حافظ الدين ابنَ المرحوم قدوة العُلَمَاء العاملين الشيخ محمد بنِ قاضي الصلتِ الوكيل الشَّرْعِيِّ عن قِبَلَ فخرِ المُحَرِّرات السيدة ،علماً بنت المرحوم شيخ الإسْلام السيد عبد القادر الحسيني (...) نقيب الأشراف بالقدس الشريف والمتبقي من والدها المرحوم السيد حسن نقيب الاشراف بالقدس الشريف سابقاً ،أنها أوقفت جميع البساط الكبير المحضر بالمجلس الشَّرْعِيِّ ليفرش تجاه محراب المسجد الأقصى الشريف وقفاً شَرْعِيًّاً وسلمه لحسين بن فواز أمين البسط بالمسجد الأقصى الشريف بالحضرة والمعاينة بحضرة شهودها حرر بتاريخ ثامن شعبان سنة اثنين وثمانين الف. شهود: مَوْلانَا الشيخ نور الدين الشافعي، مَوْلانَا الشيخ فتح **الله**، مَوْلانَا الشيخ علي الدقاق، مَوْلانَا الشيخ ابو الفتح الثوري، كاتبه زكريا. قيد بالإذن الشَّرْعِيِّ الصادر عن مَوْلانَا شيخ الإسْلام مصطفى أَفَنْدِي دام بقاءة في 11 شوال سنة 1082.
364/ ح5	قرض شرْعِيٍّ	مستهل جمادى الآخرة سنة 1083هـ / 4/ 10/ 1671م	وصلَ ليدِ سيدِنا ومَوْلانَا مفخرِ الساداتِ السيد الحسيبِ النسيبِ حضرةِ السيدِ عبد اللطيفِ شيخ الحرم القدسي أعزه **الله** تعالى أمن من الشيخ يوسف بن عبد الصمد ستة وعشرون غرشاً بالتمام والكمال وذلك هو القدر الذي كان لزم ذمته بقرض شرْعِيٍّ مكتتب عليه يحل بيبت المقدس الشريف قبَل تاريخه. ولم يتأخر قِبَل الشيخ يوسف المزبور من ذلك حقاً مطلقاً وقع ذلك وحرر في يوم الثلاثاء المبارك مسهل جمادى الآخَر سنة 1083 شهود: قِبَل شهد له مصطفى حججح، قِبَل شهد له الحاجّ داود بن عبد، قِبَل شهد له عبد اللطيف بن عيد، قِبَل السيد عبد اللطيف شيخ الحرم القدسي الشريف.
364/ ح6	حضور	11 شوال سنة 1082هـ / 9/ 2/ 1672م	حضرَ الشيخُ عبد الرحمن شيخُ الحرم الوَصِيّ سابقاً على السيد عبد اللطيف المزبور وذكر أن المبلغ (...) المعتاد سابقاً حتى كان وصياً عليه تحريراً في 11 شوال المزبور (...) هو الذي كان.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
365/ ح1	نص تركي	سكن في بيت المقدس	قيد بـالإذن الشَّرْعِيِّ من قِبَل صدر القضـاة أحمد أَفَنْدِي بتـاريخ صفر سنة 1083
365/ ح2	يهودي يعلن اسلاَمّه	13 ربيع الأوَّل سنة 1083هـ / 8/ 7/ 1672م	أَشْهَدَ عليه سليمان بن عبد الله المسمى محمد اليَهودي وهو البـالغُ العاقلُ الحَالّي العـارضين بـأنه يشهد بـأن لا إله إلا الله وأَشْهَدَ أن محمد ورسولة تبرأ عن كل دين يخـاَلف دين الإسْلام إشهاداً شَرْعِيًّاً بحضرة شهوده بتاريخ 13 ربيع الأوَّل سنة 1083. شهود: مَوْلانَـا الشيخ نور الدين، مَوْلانَـا الشيخ محمد الديري، مَوْلانَـا الشيخ عمر الدقـاق، مَوْلانَـا الشيخ موسى الشافعي، مَوْلانَـا الشيخ خليل الديري.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
365/ ح3	نص تركي		
365/ ح4	شخص يعلن اسلامه	9 جمادى الآخرة سنة 1083هـ / 1/ 10/ 1672م	أَشْهَدَ عليه الشابَ البالغَ الخاليَ المدعيَّ عايد من أهالي قرية رام الله ظاهر القدس الشريف وقال بتصريح صريح ،وأَشْهَدَ ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله ،وأنني بريء عن كل ديِّن يخالِّف دين الإسْلام وسمي محمد بتاريخ تاسع شهر جمادى الآخر سنة 1083. شهود: الشيخ صالح شيخ الحرم يوسف، الشيخ علي مصطفى، السيد خليل، الشيخ حسن السباهي.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
365/ ح5	نص تركي		قيد بالإذن الشَّرْعِيِّ الصادر عن مَوْلانَا أحمد أفَنْدي المُشَار إليْهِ في التاريخ المزبور.
365/ ح6	شخص يعلن اسلأمّه		أَشْهَدَ عليه بلوط زادة من أهالي قرية مجد فضيل [1] ظاهر السيد الخليل وقال في تصريحه أنه أَشْهَدَ ان لا اله الا **الله** وأَشْهَدَ ان محمد رسول **الله** وان بريء من كل دين يخالف دين الإسْلام.
365/ ح7	نص تركي		قيد بالإذن الشَّرْعِيِّ بالتاريخ المزبور.

(1) مجدل فضيل: هناك عدة قرى بهذا الاسم ولكن يرجح أن المقصود بهذا الاسم هي قرية مجدل فضيل ظاهر عسقلان شمال غزة، وكلمة مجل تعني البرج والقلعة والمكان المرتفع. شراب، محد. معجم بلدان فلسطين، ص645.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحِجَّة	نَصُّ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجِلِّ
365/ 8ح	اسعار السمسم والسيرج	د. ت	لما ابتيع السمسم العال يوم تاريخه 40غـ استقر سعر السيرج الرطل 12غـ بحضور الحاجّ علي المحتسب وإخباره بذلك وعلى مقتضى ما هو القاقون في اعتبار الاسعار أو ابتيع السمسم العال 38غـ. شهود: الحاجّ علي المحتسب، الحاجّ محمد الدعاس، الحاجّ خليل.

المصادر والمراجع:

1. ابراهيم، خليل أحمد. تاريخ الوطن العربي في العهد العثماني، جامعة الموصل، 1983.

2. أبو المحاسن يوسف بن شداد، النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية، تحقيق، جمال الدين يوسف، مكتبة الخانجى، ط2، القاهرة، 1994.

3. أحمد العلمي، المدارس المملوكية في القدس، القدس 1999.

4. البخيت، محمد عدنان، وآخرون، كشاف إحصائي زمني لسجلات المحاكم الشرعية والأوقاف الإسلامية في بلاد الشام، عمان: مركز الوثائق والمخطوطات، الجامعة الاردنية، عمان، الأردنية، 1405 هـ/ 1984.

5. بركات، مصطفى، الألقاب والوظائف العثمانية، دار غريب للنشر والتوزيع، القاهرة، 2000، ط1

6. بعلبكي، ميخائيل موسى. تاريخ بعلبك، المطبعة الأدبية، بيروت، 1904.

7. بيات، فاضل. بلاد الشام في الأحكام السلطانية الواردة في دفاتر المهمة (975 هـ/ 1567– 977 هـ/ 1570م) ، الجزء الثاني، الجامعة الأردنية، منشورات لجنة تاريخ بلاد الشام، 2006.

8. بيات، التشريع الضريبي عند العثمانيين، منشورات لجنة تاريخ بلاد الشام، 200 0.

9. بيضون، عيسى. دليل المسجد الأقصى المبارك، كفر كنا، 1993.

10. جبر، يحيى. مكونات النسيج الاجتماعي في القدس في القرنين 16، 17م، دائرة المعارف الفلسطينية.

11. جمال كمال محمود محمد، نظام الالتزام في ريف الصعيد في العصر العثماني، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، 2001.

12. دفتر التحرير العثماني، رقم522، أوقاف لواء القدس ونابلس وصفد وغزة وعجلون في القرن العاشر الهجري، تحقيق: محمد ايشرلى ومحمد داود التميمي، استانبول، 1402هـ/ 1982.

13. ربايعة، ابراهيم (2013) . سجل محكمة القدس الشرعية العثمانية، سجل رقم

155 لسنة (1068هـ/ 1657م) ، جامعة القدس المفتوحة، 2013.

14. ربايعة، ابراهيم. سجل محكمة القدس الشرعية رقم 152 (1067هـ/ 1656م) ، 2011.

15. سليم عرفات المبيض، النقود العربية الفلسطينية وسكتها المدنية الأجنبية من القرن السادس قبل الميلاد وحتى عام 1946، الهيئة المصرية للكتاب 1989.

16. السواريه، سليم جمعة، الحياة الاجتماعية في مدينة القدس 1750– 1800، عمان 2009

17. الشناق، محمود. العلاقات بين اليهود والعرب فب فلسطين، فلسطين، 2005

18. صابان، سهيل. المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية

19. طه، جمال أحمد. مدينة فاس في عصري المرابطين والموحدين. دراسة سياسية وحضارية، دار الوفاء، 2001.

20. عارف العارف، المفصل في تاريخ القدس، ط2 القدس 1986.

21. عبد الكريم رافق، العرب والعثمانيون.

22. عطاالله، محمود. وثائق الطوائف الحرفية في القدس في القرن السابع عشر الميلادي من خلال سجلات محكمة القدس الشرعية العثمانية، نابلس، 1991

23. العليمي، مجير الدين الحنبلي ت (927 هـ/ 1520 م) ، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، ج 2، تحقيق: محمود كعابنة ومحمد أبو تبانه، مطبعة دنديس، الخليل– فلسطين، 1998

24. العليمي، مجير الدين. الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل. تحقيق، عدنان يونس ابو تبانة، ج1، 1999

25. العمري، أبو العباس بن فضل الله العمري، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، القاهرة، 1924

26. غوشة، محمد هاشم. حارة السعدية في القدس دراسة معمارية وتاريخية، مطبعة بيت المقدس، فلسطين، 1999.

27. فاضل بيات، بلاد الشام في الأحكام السلطانية الواردة في دفاتر المهمة 975هـ/

1567م– 977هـ/ 1570م، ج2، عمان 1427هـ/ 2006م.

28. فانتر هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري، ترجمة كامل جميل العسلي، ط2، منشورات الجامعة الأردنية، 1970م.

29. كفافي، زيدان وأخرون. القدس عبر العصور، جامعة اليرموك، 2001.

30. كمال الدين إحسان اوغلى، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، المجلد الأول، نقله إلى العربية صالح سعداوي، ط2، القاهرة 2010م.

31. لواء القدس الشريف من دفتر تحرير 1015 T.D،

945هـ / 1538 – 1539م ترجمة محمد عدنان البخيت، نوفان رجا السواريه، عمان ط1، 1429هـ/2008.

32. دفتر مفصل 516 (970هـ/ 1526م) دراسة وترجمة محمد عدنان البخيت، نوفان رجا الحمود، عمان، ط1، 1432هـ/ 2011م.

33. مصطفى عبد الكريم الخطيب، معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1416 هـ/ 1996م.

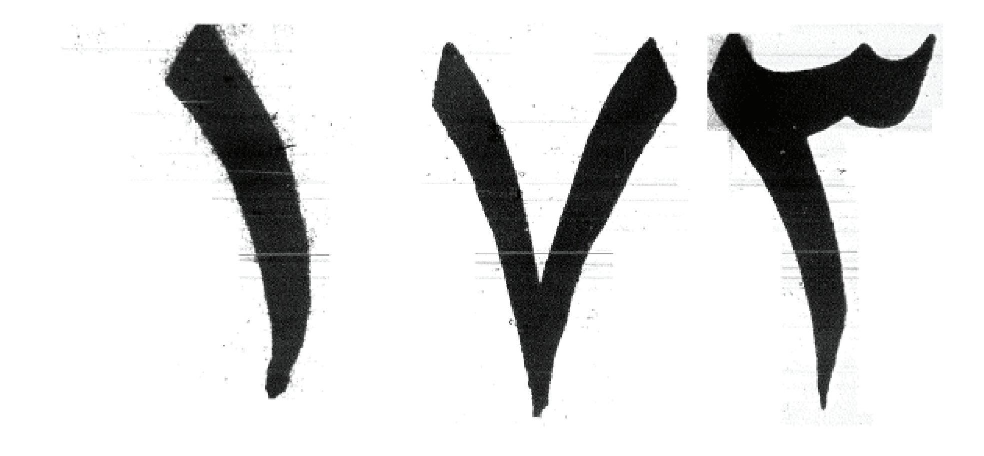
34. المهتدي، عبلة. سجل محكمة القدس الشرعية رقم 1، فهرسة تحليلية، قيود الوثائق والحجج الشرعية الصادرة من محكمة القدس الشريف الشرعية القسم الأول. عمان مركز الوثائق والمخطوطات، ط1، 2008.

35. ميلاد، سلوى. الوثائق العثمانية، دراسة أرشيفية وثقائقية لسجلات محكمة الباب العالي، دار الثقافة العلمية للنشر، الاسكندرية، ط، 2001.

36. اليعقوب، محمد سليم، (1999 م) ، ناحية القدس الشريف في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي.

37. *Addison, The History of the Knights Templars, P. P. 1- 59*

38. *Van Berche M, Materiaux pour un Corpu Insecriptionum Arabicarum, II,1- 2,Le Caire,1925,p,57*


١٧٣

[illegible]

الى هنا انتها الوقايع الصادرة في زمن الحكم السيد

حسن القاضي بالقدس الشريف

وقد الف نابا الشيخ يوسف الحسيني

الى غاية ذي الحجة الحرام سنة احدى

وثمانين والف

والحمد وحده

[illegible]



سِجِلّاتُ محكمةِ القدسِ الشَّرعيَّةِ العُثمانيّةِ

(سِجِلُّ 173) – الجزء الثاني

(1081 ـ 1083 هـ/ 1670 ـ 1672م)

عمادة البحث العلمي

جامعة القدس المفتوحة

الماصيون ـ رام الله/ فلسطين

ص. ب: 1804

هاتف: 2984491 -2 -970+

2952508 -2 -970+

فاكس: 2984492 -2 -970+

بريد الكتروني: sprgs@qou.edu